

المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
جامعة طيبة  
كلية الدعوة  
قسم الدعوة والاحتساب

# الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبادي

— مع دراسة ميدانية على عينه من قرى وبادي منطقة المدينة النبوية —

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الدعوة والاحتساب

إعداد الطالب

حمدان بن حضيض بن خيشان المخلفي



إشراف

د. عبدالله بن ضيف الله الرحيلي

العام الجامعي: ١٤٢٥ - ١٤٢٦ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## إلهاء

إلى مَن طَوَّقًا بالجميدِ غَتَّقِي صَغِيرًا وَكَبِيرًا.

إلى مَن بوجودهما تطيب الحياة، وبمآههما نزول العموم.

إلى مَن بالدعاء دعما، وبالتناء شجعا.

إلى الوالد والوالدة حفظهما الله أهدي هذا العمل، وأقدم هذا الجهد القليل، سائلاً الله جل

في علاه أن يجزيهما عني خير الجزاء، وأن يسبغ عليهما لباس الصحة والعافية، ويكتب لهما

جزيل الأجر، ويمد في عمرهما على طاعته.

كما أسأله تعالى أن يختم لهما ولي ولكل مسلمٍ بالصالحات، ويقيعهم كل ما يكرهون، وأن

يرزقنا شكر نعمائه، والصبر على ابتلائه.

## المُقدِّمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ الْخَلْقَ، وَجَعَلَ مِنْهُمْ بَادِيَةً وَحَاضِرَةً، وَأَسْبَغَ عَلَيْهِمْ نِعْمَهُ بَاطِنَةً وَظَاهِرَةً، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمُؤَيَّدُ بِالْمُعْجَزَاتِ الْبَاهِرَةِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ كَانُوا فِي الْهُدَى أَنْجَمًا زَاهِرَةً، وَمَنْ اهْتَدَى بِهِدَاهُمْ وَسَارَ عَلَى نَهْجِهِمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا؛ أَمَا بَعْدُ:

فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمَّا تَفَضَّلَ عَلَى الْبَشَرِيَّةِ بِالْخَلْقِ وَالْإِيجَادِ لَمْ يَتْرَكْهُمْ هَمَلًا - كَمَا لَمْ يَخْلُقْهُمْ سُدًى - بَلْ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ رَسُولَهُ، يُبَيِّنُونَ لَهُمْ طَرِيقَ النَّجَاةِ وَسَبِيلَ السَّعَادَةِ، وَيَأْخُذُونَ بِأَيْدِيهِمْ إِلَى طَرِيقِ الْحَقِّ وَالْهُدَى، وَيُحَذِّرُونَهُمْ سُبُلَ الضَّلَالَةِ وَالشَّقَاءِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْبِئُوا بِاللَّهِ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ (١).

وقد سار على هذا النهج - من بعد رُسُلِ اللَّهِ - عليهم الصلاة والسلام - الْمُصْلِحُونَ من أتباعهم؛ فَأَخَذُوا عَلَى عَاتِقِهِمُ الْقِيَامَ بِهَذِهِ الْمُهْمَةِ الْعَظِيمَةِ، وَأَدَاءَ هَذِهِ الرِّسَالَةِ الْجَلِيلَةِ، فَاسْتَحَقُّوا بِذَلِكَ ثَنَاءَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَمَدْحَهُ لَهُمْ بقوله ﷻ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (٢).

واستحققوا أيضاً الوعد الذي أخبر به رسول الله ﷺ لأمثالهم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: (مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورٍ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا) (٣).

(١) - سورة النحل، الآية رقم: ٣٦ .

(٢) - سورة فصلت، الآية رقم: ٣٣ .

(٣) - صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، ط ١، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، الحديث رقم: ٢٦٧٤، كتاب: العلم، باب: من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة، ص ١٠٧٤ .

وقد بَلَغَ ﷺ هذه الدَّعْوَةَ، وأدَّى تِلْكَ الْمُهِمَّةَ، مُنْعِذًا تَوَجِيهَ بَارئِهِ ﷻ الَّذِي حَاطَبَهُ بقوله: ﴿ اذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۗ وَجَدِلْهُمْ بِلَا تِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلُّ عَنْ سَبِيلِهِ ۗ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ (١)، ومُتَّبِعًا قَوْلَهُ ﷺ: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ۗ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (٢)، ضَارِبًا ﷺ أَرْوَاعَ مَثَلٍ، وَأَكْمَلَ قُدْوَةَ، فِي التَّضْحِيحَةِ وَالْفِدَاءِ، وَالرَّحْمَةِ بِالْمَدْعُوعِينَ وَالرَّفْقِ بِهِمْ، وَاللِّينِ فِي تَعَامُلِهِ مَعَهُمْ. وَالرَّفْقُ وَاللِّينُ بِلَسْمِ كُلِّ دَعْوَةٍ، وَمِفْتَاحُ كُلِّ قَلْبٍ، وَخَيْرُ دَلِيلٍ عَلَى أَهْمِيَةِ الرَّفْقِ فِي الدَّعْوَةِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَرَ بِهِ نَبِيِّهِ مُوسَى وَهَارُونَ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - حِينَمَا أُرْسِلَهُمَا مُخَاطِبِينَ أَعْظَمَ طَاعِيَةً عَلَى وَجْهِ البَّسِيطَةِ آتِنِدِ، وَمَعَ ذَلِكَ؛ فَقَدْ قَالَ لَهَا رَبُّهُمَا ﷺ: ﴿ اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴾ (٣) فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴾ (٤)، وَالْمَدْعُوعُونَ أَيًّا كَانَ ضَلَالُهُ لَنْ يَصِلَ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ فِرْعَوْنُ مِنْ كُفْرٍ وَضَلَالٍ، وَلَنْ يَبْلُغَ مَا بَلَغَهُ مِنْ طُغْيَانٍ وَالْحَادِ.

ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَدَحَ الرَّفْقَ فِي كُلِّ أَمْرٍ، وَأَتْنَى عَلَى اللَّيْنِ فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ فَعَسَى عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَنْ أَبِيهَا، عَنْهُ ﷺ، قَالَ: (إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنَزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ) (٥)، وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَجْلِ الْأُمُورِ وَهِيَ أَوْلَى بِالرَّفْقِ مِنْ غَيْرِهَا.

وَالدَّعْوَةُ - أَيِّ دَعْوَةٍ - لَا بُدَّ لَهَا مِنْ مَنَاجِحٍ وَأَسَالِيبٍ، وَوَسَائِلَ تَبْلِيغٍ؛ يَسْتَطِيعُ بِهَا الدَّاعِيَةُ إِصَالَهَا إِلَى الْمَدْعُوعِينَ، وَمِنْ ثَمَّ التَّأثيرُ فِيهِمْ وَاسْتِمَالَتُهُمْ؛ لِتَكُونَ دَعْوَتُهُ ذَاتَ ثَمَرَةٍ، وَجَهْدُهُ ذَا نَتِيجَةٍ، هَذِهِ الْمَنَاجِحُ وَتِلْكَ الْأَسَالِيبُ مَبْنُوتَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ؛ وَفِي سُنَّةِ رَسُولِهِ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) - سورة النحل، الآية رقم: ١٢٥.

(٢) - سورة يوسف، الآية رقم: ١٠٨.

(٣) - سورة ضه، الأيتان رقم: ٤٣، ٤٤.

(٤) - صحيح مسلم، المرجع السابق، الحديث رقم: ٢٥٩٤، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق،

ص ١٠٤٣.

عبدالله ﷺ، ثم هي موجودة أيضاً في سير الدعاة والمصلحين الذين اجتهدوا في إيصال دعوتهم مبتغين من الله الأجر، وناصحين لإخوانهم في كل زمان ومكان. والدعوة إلى الله في القرى والبادي- على وجه الخصوص -مهمّة وضروريّة؛ إذ تستمد أهميتها من أهمية الدعوة عموماً، وهي ضرورية لأنها موجهة إلى مدعوّين هم في أمسّ الحاجة إليها؛ فهم أصحاب بيئة خاصّة، وثقافة محدودة، ويحتاجون دعوة خاصة، ودعاة أصحاب صفات معيّنة، وهذه المهمة (دعوة أهل القرى والبادي) تحتاج إلى الدراسة والتعرف على مناهجها وأساليبها ووسائلها المناسبة، شأنها شأن الدعوة من حيث هي. وسيدكر الباحث في الصفحات التالية خطة البحث وفق العناصر الآتية:

- أهمية الموضوع.
- أسباب اختياره.
- حدود البحث.
- منهج البحث.
- أدوات البحث.
- مشكلة البحث.
- الدراسات السابقة.
- موضوعات البحث.

## أهمية الموضوع:

تظهر أهمية الموضوع في نقاط عدة؛ هي:

- أهمية التعرف على طريقة الدعوة لأهل القرى والبدواري، والوقوف على ما يناسبهم من مناهج وأساليب ووسائل لدعوتهم.
- لما كانت دعوة أهل القرى واجبة كغيرها من الواجبات، فإن معرفة المنهج والأساليب التي توصل هذه الدعوة واجب أيضاً؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.
- لتعلق الموضوع بحياة المدعوين، وارتباطه بالواقع الذي يعيشونه.
- لعدم وجود بحث متخصص كافٍ في هذا الموضوع، بحسب ما توصل إليه الباحث، وسيرد بيان هذا في الدراسات السابقة- إن شاء الله.
- كما أن بحث هذا الموضوع سيساعد الدعوة في الوقوف على واقع تمسك المدعوين في القرى والبدواري بتعاليم الإسلام، ومعرفة ذلك مفيد لكل داعية.
- وهو إذ يساعد في الوقوف على واقع تمسك المدعوين في القرى والبدواري بتعاليم الإسلام، فهو- في الوقت نفسه- يبين حكم ما يتضمنه هذا الواقع من مخالقات لهذه التعاليم، وذلك يفيد كاتبها أولاً، والدعاة على وجه العموم.

## أسباب اختيار الموضوع:

وقع اختيار الباحث على هذا الموضوع دون سواه؛ لأمر هي:

- لأهمية الموضوع على ما سبق بيانه.
- لرغبة الباحث في النهوض بالدعوة في القرى والبدواري، وحرصه على الوقوف على الطريقة المثلى لدعوة أهلها؛ ليفيد نفسه أولاً، وإخوانه من الدعاة ثانياً، والمدعوين ثالثاً.
- لحرص الباحث واهتمامه الشخصي بالموضوع.
- لرغبة الباحث في الكتابة حول موضوع جديد يتعلق بالواقع؛ فهو يبحث أموراً متصلة بحياة المدعوين اتصالاً وثيقاً، ومثل هذه الموضوعات- في نظر الباحث-

أَنْفَعُ وَأَجْدَى مِنْ غَيْرِهَا؛ لِأَنَّهَا تُعَالِجُ وَضْعًا قَائِمًا، وَتُحَاوِلُ اقْتِرَاحَ حُلُولٍ  
لِلْمُشْكَلاتِ الْمَوْجُودَةِ فِي الْبَيْئَةِ.

- رغبة الباحث في الوفاء ببعض حقّ أهل تلك البيئة عليه؛ بأن يُفيدهم بما هو نافع  
لهم في دُنْيَاهُمْ وَأُخْرَاهُمْ.

## حُدُودُ الْبَحْثِ:

لَا يُبَدَّ لِكُلِّ بَحْثٍ أَنْ يُحَدَّ بِحُدُودٍ تَحْمِيهِ مِنَ الْاسْتِرْسَالِ فِيْمَا لَا يَخْدُمُهُ، أَوْ التَّوَسُّعِ  
فِيْمَا كَفَاهُ فِيهِ غَيْرُهُ، وَمِنْ هُنَا فَحُدُودُ هَذَا الْبَحْثِ سَتَكُونُ وَفَقَ الْآتِي:

### الحدود المكانية:

لن يكون البحث محصوراً بمكانٍ مُعَيَّنٍ؛ إِلَّا عِنْدَ الْحَدِيثِ عَنِ وَاقِعِ تَمَسُّكِ الْمَدْعُوِّينَ فِي  
الْقُرَى وَالْبَوَادِي بِتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ، فَسَيَكُونُ مَقْصُورًا عَلَى عَيْنَةِ مِنَ الْقُرَى وَالْبَوَادِي فِي مَنْطِقَةِ  
الْمَدِينَةِ الْمُنُورَةِ، سَيَتِمُّ بَيَانُهَا عِنْدَ الْحَدِيثِ عَنِ الدِّرَاسَةِ الْمِيدَانِيَّةِ فِي الْفَصْلِ الرَّابِعِ مِنْ هَذِهِ  
الدِّرَاسَةِ.

### الحدود الموضوعية:

مَوْضُوعُ الْبَحْثِ كَمَا سَبَقَ هُوَ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي، وَلَسْنَ يَخْرُجُ  
الْبَحْثُ عَنِ إِطَارِ هَذَا الْمَوْضُوعِ؛ إِلَّا بِقَدْرِ مَا يَتَطَلَبُهُ وَيَخْدُمُهُ دُونَ تَوْسُّعٍ.

## مَنْهَجُ الْبَحْثِ:

سَيَكُونُ الْمَنْهَجُ الْوَصْفِيُّ، هُوَ الْمَنْهَجُ الرَّئِيسُ فِي هَذَا الْبَحْثِ، مَعَ اسْتِخْدَامِ الْمَنْهَجِ  
الْاسْتِقْرَائِيِّ فِي بَعْضِ أَجْزَائِهِ.

وسيلتزم الباحث ببعض القواعد والضوابط المنهجية في هذا البحث كما يلي :

- سيعتمد الباحث في الاستدلال على الأحاديث الصحيحة دون الضعيفة، ولا  
يذكر الضعيف إلا على سبيل الاستشهاد والاستئناس، وإذا كان الحديث في  
أحد الصحيحين - صحيح البخاري، وصحيح مسلم - فسيكتفي بأحدهما في  
توثيق الحديث.



- سيعتمد الباحث في ما يَتَعَلَّقُ بالاستدلال على تحديد القواعد والأساليب والوسائل على أصول الاستنباط المعتمدة لدى الأئمة في فقه النُّصُوصِ.
- سيعتمد الباحث في توثيق واقع تَمَسُّكِ الْمَدْعُوِّينِ فِي الْقُرَى وَبَوَادِي بَتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ عَلَى مُشَاهِدَاتِهِ خِلَالَ مُعَايَشَتِهِ لِبَيْئَةِ الدِّرَاسَةِ، وَعَلَى مَا يُخْبِرُهُ بِهِ الثَّقَاتُ، وَعَلَى نَتَائِجِ الْإِسْتِبَانَةِ الْعِلْمِيَّةِ الْمُحَكَّمَةِ الَّتِي أَعَدَّهَا لِهَذَا الْغَرَضِ، مُتَوَخَّيًّا - فِي ذَلِكَ كُلِّهِ - الدَّقَّةَ وَالْأَمَانَةَ مَا اسْتَطَاعَ؛ فَسُلُوكُ الْإِنْسَانِ يَصْعَبُ قِيَاسَهُ، وَتَسْتَحِيلُ الْإِحَاطَةُ بِهِ، لَكِنَّ إِعْدَادَ الْإِسْتِبَانَةِ الْإِلَازِمَةَ لِسَبْرِ هَذَا الْجَانِبِ سَيُسَاعِدُ عَلَى الْوُصُولِ إِلَى نَتَائِجٍ مَقْبُولَةٍ أَوْ مُعْتَمَدَةٍ.
- سيتجنب الباحث - عند الحديث عن واقع تَمَسُّكِ الْمَدْعُوِّينِ أَيْضًا - تسمية الأشخاص أو الأماكن؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِيَانِ الْخَطَأِ وَإِصْلَاحِهِ، وَالْمَرْجُوعُ هُوَ الدَّعْوَةُ وَالتَّصْحِيحُ، لَا التَّشْهِيرُ.
- سَيَبِينُ الْبَاحِثُ - بِإِجَازٍ يَفِي بِالْغَرَضِ - مَفْهُومَ كُلِّ مُخَالَفَةٍ تُذَكَّرُ خِلَالَ الْحَدِيثِ عَنِ الْوَقْعِ تَمَسُّكِ الْمَدْعُوِّينِ فِي الْقُرَى وَبَوَادِي بَتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ، وَالْمَقْصُودُ مِنْهَا، وَحُكْمُهَا الشَّرْعِيُّ مُخْتَصَرًا، مُدْعَمًا بِدَلِيلٍ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا، وَيَتَحَاشَى الْإِسْهَابَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّ الْبَحْثَ دَعْوِيٌّ وَلَيْسَ فِقْهِيًّا، وَلِأَنَّ الْمَقَامَ مَقَامَ سَرْدٍ لَا مَقَامَ إِطْنَابٍ.
- سيعتمد الباحث في اختيار عَيِّنَةِ الدِّرَاسَةِ الْمِيدَانِيَّةِ عَلَى الْعَيِّنَاتِ الْعَشَوَائِيَّةِ فِي الْقُرَى وَبَوَادِي الْأَفْرَادِ.

## أَدَوَاتُ الْبَحْثِ:

اعتمد البحث في جانبه الميداني على أداتين هما: -

- الاستبانة: حيث صمَّم الباحث استبانةً عِلْمِيَّةً مُحَكَّمَةً وَجَّهَتْ إِلَى عَيِّنَةِ الدِّرَاسَةِ فِي قُرَى وَبَوَادِي مَنْطِقَةِ الْمَدِينَةِ الْمُنُورَةِ، وَكَانَ اخْتِيَارُ الْعَيِّنَةِ عَشَوَائِيًّا انْتِقَائِيًّا؛ إِذِ اخْتَارَ الْبَاحِثُ مِئَةَ مَبْحُوثٍ مِنَ الْمُتَقَفِّينَ وَالْمُتَعَلِّمِينَ مِنْ خُطْبَاءَ، وَأئِمَّةِ مَسَاجِدَ، وَمُعَلِّمِينَ، وَدُعَاةَ، وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ يَقُومُونَ بِالْدَّعْوَةِ بِصُورَةٍ أَوْ بِأُخْرَى فِي جِهَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ مِنْ قُرَى وَبَوَادِي الْمَنْطِقَةِ بِصُورَةٍ عَشَوَائِيَّةٍ، وَمِنْ ثَمَّ

وَجَهَّ لِمِ الاستبانة؛ لأنَّهُم هم الأدرى بالبيئة التي يعيشون بها، وهم الأعلَم بالواقع الدَّعَوِيِّ والشَّرْعِيِّ فيها.

- المقابلة: وقد تم استخدامها عند البحث في الجهود الدَّعَوِيَّة التي تقوم بها الهيئات الحكومية والأهلية في قُرَى وبَوَادِي منطقة المدينة النبوية، حيث تم تصميم استمارة لها وُزِّعَتْ على المسؤولين في تلك الهيئات.

## مُشْكَلةُ البَحْث:

تتمثل مُشْكَلةُ البَحْثِ في الإجابة عن التساؤلات التالية:

- ما منهج الكتاب والسنة في دَعْوَةِ أهل القُرَى والبَوَادِي؟ وما الأساليب، والوسائل المُناسِبة لهم؟
  - ما واقع تَمَسُّكِ المَدْعُوِّين في القُرَى والبَوَادِي بتعاليم الإسلام؟
  - ما الجهود الدَّعَوِيَّة المَبْدُولَةُ في القُرَى والبَوَادِي؟
- وهذا ما سيَتَّجه البحث إلى الإجابة عنه، بإذن الله ﷻ.

## الدَّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ:

هذا الموضوع - كما سبق بيانه - جديدٌ على حَدِّ عِلْمِ الباحث، ولم يسبق البحث فيه؛ إذ لم يجد الباحث خلال تنقيبه عن الدَّرَاسَاتِ المُتَعَلِّقَةِ بهذا البحث إلا دراسةً واحدةً هي: (دعوة النبي ﷺ للأعراب)<sup>(١)</sup>، لمؤلفها: (حمود بن جابر الحارثي)؛ وهي رسالة ماجستيرٍ تَحَدَّثُ فيها الباحث عن عموم الدَّعْوَةِ الإسلاميَّة وأحوال البادية قبل الإسلام، ثم جاء فصلها الأول بعنوان: (موضوع دَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ للأعراب)، وفيه مباحثُ ثلاثة؛ أوَّلُها: دعوته لهم في مجال العقيدة، وثانيها: دعوته لهم في مجال الشريعة، وثالثها: دعوته لهم في مجال الأخلاق.

والفصل الثاني بعنوان: (وسائل دَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ للأعراب)؛ وقد ذكر فيه ثلاث وسائل؛

(١) - دَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ للأعراب: (الموضوع - الوسيلة - الأسلوب)، حمود بن جابر الحارثي، ط ١، دار المسلم للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

هي: (عرض نفسه على قبائل الأعراب، والبعوث والسرايا، والوفود).

**والفصل الثالث عنوانه:** (أساليب النبي ﷺ في دعوة الأعراب)، وتحت مباحث سبعة؛

هي: (اللين في المعاملة - المدح والثناء - تولية الإمارة - التأليف بالمال - الإعراض عن الخطأ - كسر الحدة ليتراجع عن الموقف - استعمال القوة مع مراعاة موقفها).

**الفصل الرابع بعنوان:** (دوافع الاستجابة والإنكار عند الأعراب في العهد النبوي وآثار

دعوة النبي ﷺ لهم)، وهو ذو مباحث ثلاثة؛ هي: (دوافع الاستجابة - دوافع الإنكار - آثار دعوة النبي ﷺ للأعراب).

**الفصل الخامس والأخير وهو بعنوان:** (مظاهر الاستفادة من منهج دعوة النبي ﷺ في

دعوة الأعراب في العصر الحاضر)، وفيه مبحثان؛ هما: (الاستفادة من موضوع دعوته - الاستفادة من وسائل دعوته وأساليبها).

وهذا البحث وإن كان مشابهاً لهذه الدراسة من حيث العنوان، إلا أنه مخالف لها في

أمور هي :

من حيث الزمان؛ فالبحث يتحدث عن الزمن الحاضر، والدراسة تتحدث عن زمن

النبي ﷺ؛ ما عدا الفصل الخامس منها الذي ذكر فيه الباحث في عشرين صفحة كيفية

الاستفادة من موضوع دعوة النبي ﷺ للأعراب في العصر الحاضر باختصار، وبإشارات

سريعة، ومما ذكره دعوتهم في مجال العقيدة والشريعة والأخلاق، كما أورد وسائل

وأساليب دعوة النبي ﷺ وكيفية الاستفادة منها في دعوة الأعراب، وهذا الفصل وإن كان

مشابهاً في الظاهر للبحث إلا أنه يخالفه في الجزئيات التي سببها الباحث عند الحديث

عنها في مواضعها من البحث، كما أن البحث سيتوسّع في هذا الباب ويذكر بتفصيل كافة

الوسائل والأساليب الممكنة، سواء التي كانت في عهد النبي ﷺ، أو استحدثت لاحقاً،

فألفرق بين البحث وهذا الفصل، فالبحث سيكون موسعاً، وهذا الفصل جاء مختصراً.

ومن حيث طبيعة الموضوع؛ فتلک الدراسة تتعلق بجانب الرواية عن الرسول ﷺ، أما

البحث فسيكون من باب تطبيق الأحكام وتنزيلها على الواقع.

ومن حيث المحتوى؛ فالبحث سيتناول الحديث عن واقع تمسك المدعوين في القرى

والبوادي بتعاليم الإسلام، وما يتضمّنه من بعض المخالفات الشرعية التي لاحظها الباحث

في تلك البيئة، أو بلعته من الثقات، أو وصلته من خلال الاستبانة التي صمّمها لهذا الغرض،

أما الدراسة فلم تتعرض لهذا الجانب.

هذا ما وجدته الباحث من دراساتٍ سابقةٍ في الموضوع، وما سواها فعلى حدِّ علمِ الباحث أن الموضوع لم يسبق تناوله، أو البحث فيه.

## شكرٌ وثناءٌ:

يتقدم الباحث بالشكر الجزيل بعد شكر الله ﷻ، لوالده ووالدته - حفظهما الله، اللذين كان لهما كبير الأثر، وعظيم التأثير في دعم الباحث بالتشجيع والثناء، والمواظرة والدعاء. كما يتقدم أيضاً بالشكر لزوجته التي كان لها دورٌ كبيرٌ في التشجيع والمواظرة، وجهدٌ مشكورٌ في بعض مراحل الدراسة الميدانية، وصبرٌ جميلٌ على الباحث والبحث. ويشكر الباحث القائمين على هذه الكلية المباركة وعلى رأسهم عميدها سعادة الدكتور: معيض بن مساعد العوفي، كما يتقدم بالشكر الجزيل لأعضاء هيئة التدريس بها الذين يقصر لهم بالفضل، ويعترف بجميلهم عليه في المرحلتين الجامعية والعلوية، ويخص بالشكر منهم: سعادة الدكتور: سعيد بن إسماعيل صيني، وسعادة الدكتور: إسماعيل بن أحمد النزازي، وسعادة الدكتور: أمين بن فالح المغامسي؛ الذين قاموا بتحكيم استبانة الدراسة الميدانية، وتوجيه الباحث أثناء إعدادها.

وشكرٌ بلا حصرٍ، وثناءٌ عاطفٌ يقدمه الباحث بكل عرفانٍ وامتنانٍ لفضيلة المشرف على هذا البحث؛ فضيلة الدكتور: عبدالله بن ضيف الله الرحيلي؛ الذي كان له كبير الأثر في خروج هذا البحث إلى النور، وبَدَلٌ من الجهد أعظمه، ومن التوجيه سديده.

والشكر الجزيل أيضاً للمسؤولين في المؤسسات الحكومية والأهلية الذين كان لتجاوبهم المشكور، وتفضلهم بإجابة تساؤلات المقابلات الموجهة لهم، الدور الكبير في إنجاز البحث. كما يقدم الباحث شكره وعرفانه للإخوة الفضلاء الذين ساعدوه في هذا البحث بأية مساعدة كانت، حسيةً أو معنويةً، ويخص بالذكر من قاموا بتوزيع استمارات الدراسة الميدانية؛ فلهم جميعاً وافر الشكر، وعظيم الامتنان، سائلاً الله أن يرحم من رحل عن دار الفناء إلى دار البقاء منهم، وأن يجعل الجنة مثواناً ومثواه.

ويسأل الباحث المولى ﷻ أن يجزي الجميع خيراً، وأن يتقل في الموازين حسناتهم، ويعفو عنه وعنهم، وأن يحييهم حياةً طيبةً، ويجعل ختامهم خيراً، وعاقبتهم إلى خير، كما يسأله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، مفيداً ونافعاً، وأن يتقل به موازين حسناته يوم الحسرات، والله المستعان.

# مَوْضُوعَاتُ الْبَحْثِ:

## الْمُقَدِّمَةُ:

وتحوي: (أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وحدود البحث، ومنهجه، وأدواته، ومشكلة البحث، والدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةَ).

## التَّمْهِيدُ:

وفيه يتناول البحث تعريف الدَّعْوَةِ لُغَةً واصطلاحاً، وتعريف القرى والبوادي والعلاقة بينهما.

## الفصل الأول: الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي،

### وَأَسَالِبُهَا، وَوَسَائِلُهَا فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ:

البحث الأول: منهج الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي.

البحث الثاني: أساليب الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي.

البحث الثالث: وسائل الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي.

## الفصل الثاني: وَقَعُ تَمَسُّكِ الْمَدْعُوِّينَ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي

### بِتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ:

البحث الأول: واقع تَمَسُّكِ الْمَدْعُوِّينَ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي بِتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ فِي مَجَالِ الْعَقِيدَةِ.

البحث الثاني: واقع تَمَسُّكِ الْمَدْعُوِّينَ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي بِتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ فِي مَجَالِ الْعِبَادَاتِ.

البحث الثالث: واقع تَمَسُّكِ الْمَدْعُوِّينَ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي بِتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ فِي مَجَالِ الْمُعَامَلَاتِ.

البحث الرابع: واقع تَمَسُّكِ الْمَدْعُوِّينَ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي بِتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ فِي مَجَالِ الْأَخْلَاقِ.

## الفصل الثالث: الجهود الدعوية في القرى والبوادي في منطقة

### المدينة النبوية:

المبحث الأول: جهود المؤسسات الرسمية.

المبحث الثاني: جهود المؤسسات الأهلية.

المبحث الثالث: جهود الأفراد.

### الفصل الرابع: نتائج الدراسة الميدانية:

المبحث الأول: نتائج الدراسة على واقع تمسك المدعوين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام.

المبحث الثاني: نتائج الدراسة على الجهود الدعوية في القرى والبوادي.

المبحث الثالث: تقويم الجهود الدعوية المبذولة في دعوة أهل القرى والبوادي.

### الخاتمة:

نتائج البحث، والتوصيات، وآليات تنفيذها.

الفهارس العلمية اللازمة.

التَّمْهِيدُ

أَوَّلًا: تَعْرِيفُ الدَّعْوَةِ لُغَةً  
وَاصْطِلَاحًا

## أ-: تَعْرِيفُ الدَّعْوَةِ لُغَةً:

الدَّعْوَةُ مَصْدَرٌ لِلْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ: دَعَا يَدْعُو دَعْوَةً، وَمِمَّا وَرَدَ حَوْلَهُ فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ<sup>(١)</sup>:  
الدَّعْوَةُ: الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الدُّعَاءِ، وَالدُّعَاءُ: الرَّغْبَةُ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى.  
وبعض العرب تَوَنَّثَتِ الدَّعْوَةُ بِالْأَلْفِ؛ فَيُقَالُ: الدَّعْوَى، وتأتي بمعنى الدُّعَاءِ؛ ومنه قول  
المولى عليه السلام: ﴿ دَعَوْنَهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَحَجِّبْتَهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَأَخْرَجْتَهُمْ أَنِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

ودَعَا الرَّجُلُ دَعْوًا، ودُعَاءً: نَادَاهُ، والاسم: الدَّعْوَةُ، يُقَالُ: دَعَوْتُ فُلَانًا؛ أَي: صَحْتُ  
بِهِ، وَاسْتَدْعَيْتُهُ.

والدُّعَاءَةُ: السَّبَابَةُ، وَلَهُمُ الدَّعْوَةُ عَلَى غَيْرِهِمْ؛ أَي: يُسَبِّدُ بِهِمْ فِي الدُّعَاءِ، وَتَدَاعَوْا  
عَلَيْهِ: تَجَمَّعُوا، ودَعَاؤُهُ: سَأَلُهُ.

والدَّاعِي: الْمُؤَدِّنُ؛ يُقَالُ: (دَعَا) الْمُؤَدِّنُ النَّاسَ إِلَى الصَّلَاةِ، فهو: (دَاعِي اللَّهِ)،  
وَالجَمْعُ: (دُعَاةٌ).

ودَعَاؤُهُ زَيْدًا: سَمَّاهُ بِهِ.

والتَّسْبِيحُ لِلَّهِ: دَاعِي الْأُمَّةِ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَطَاعَتِهِ.  
وَأَدْعَى كَذَا: زَعَمَ أَنَّ لَهُ حَقًّا أَوْ بَاطِلًا، وَالاسْمُ: الدَّعْوَةُ.

(١)-انظر: (مادة: دَعَا في: لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، ط ١-٣، دار  
الفكر، بيروت، ١٤١٠-١٤١٤هـ، ٢٥٨/١٤؛ تاج العروس، محمد مرتضى الزبيدي، ط ١، المطبعة الخيرية، مصر،  
١٣٠٦هـ. ١٢٨/١٠؛ تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهرى، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ١٤٢١هـ-  
٢٠٠١م، ٣/٧٧-٧٨؛ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، ط ١،  
المكتبة العلمية، د.م، د.ت، ص ١٩٤؛ المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، مجمع اللغة العربية، القاهرة، د.م،  
د.ت، ٢٨٦/١؛ القاموس المحيط، مجد الدين الفيروز أبادي، دار المعرفة، بيروت، د.ت، باب: الواو والياء، فصل:  
الدال، ٣٢٧/٤-٣٢٨.

(٢)- يونس: ١٠.



وَدَعْوَةُ الْحَقِّ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَهُمُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ  
يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا كَبْسِطٍ كَفِّهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا  
هُوَ بِبَالِغِهِ﴾<sup>(١)</sup>.

وَالدُّعَاءُ: قَوْمٌ يَدْعُونَ إِلَى بَيْعَةِ هُدًى أَوْ ضَلَالَةٍ، وَاحِدُهُمْ دَاعٍ، وَرَجُلٌ دَاعِيَةٌ إِذَا كَانَ  
يَدْعُو النَّاسَ إِلَى بِدْعَةٍ أَوْ دِينٍ أَوْ فِكْرَةٍ، أُدْخِلَتِ الْهَاءُ فِيهِ لِلْمُبَالَغَةِ.  
وَدَعَاَهُ إِلَى الشَّيْءِ: حَثَّهُ عَلَى قَصْدِهِ، يُقَالُ: دَعَاَهُ إِلَى الْقِتَالِ، وَدَعَاَهُ إِلَى الصَّلَاةِ،  
وَدَعَاَهُ إِلَى الدِّينِ، وَإِلَى الْمَذْهَبِ: حَثَّهُ عَلَى اعْتِقَادِهِ.  
وَيَتَّضِحُ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ "لِكَلِمَةِ الدَّعْوَةِ مَعَانِي مُتَعَدِّدَةً، كُلُّهَا تَدُورُ حَوْلَ:  
الطَّلَبِ، وَالسُّؤَالِ، وَالنَّدَاءِ، وَالتَّجْمُعِ، وَالدُّعَاءِ، وَالِاسْتِمَالَةِ"<sup>(٢)</sup>.

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَّضِحُ أَيْضاً أَنَّ "الدَّعْوَةَ فِي أَصْلِ اللَّغَةِ تَجْمَعُ عُنْصُرَ الْأَدَاءِ، وَهُوَ رَفَعَ  
الصَّوْتِ حِينَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، وَعُنْصُرَ الْمَضْمُونِ، وَهُوَ ذَلِكَ الْأَمْرُ الْمَدْعُوُّ إِلَيْهِ، وَعُنْصُرَ الْوَسِيلَةِ  
وَهِوَ الْمُحَاوَلَةُ وَالتَّكْرَارُ وَتَقْلِيْبُ الْأَسَالِيْبِ وَحُسْنُ الْمُدْخَلِ لِإِيْجَادِ الْقِنَاعَاتِ، وَتَجْمَعُ أَيْضاً  
عُنْصُرَ الْغَايَةِ وَهُوَ اجْتِمَاعُ نَفَرٍ مِنَ النَّاسِ عَلَى أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ، ثُمَّ تَتَّسِعُ الدَّعْوَةُ لِتَشْمَلَ الْأَقْوَالَ  
وَالْأَفْعَالَ الْمُؤَصِّلَةَ إِلَى تِلْكَ الْغَايَةِ"<sup>(٣)</sup>.

(١) - الرَّغْدُ: ١٤.

(٢) - أساليب الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْمُعَاصِرَةِ، حَمْدُ بْنُ نَاصِرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعِمَارِ، ط ٣، دَارُ إِسْبِيلِيَا، الرَّيَاضِ،  
١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، ص ١٧.

(٣) - تَأْمَلَاتُ دَعْوِيَّةٍ فِي السَّنَةِ النَّبَوِيَّةِ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَكَيْلِ الشَّيْخِ، ط ١، دَارُ إِسْبِيلِيَا، الرَّيَاضِ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م،  
ص ١٠-١١.

## ب-: تعريف الدعوة اصطلاحاً:

الدَّعْوَةُ كَلِمَةٌ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمُشْتَرَكَةِ حَيْثُ تُطْلَقُ عَلَى الْإِسْلَامِ أَوْ الرَّسَالَةِ، وَعَلَى عَمَلِيَّةِ نَشْرِهِ وَتَبْلِيغِهِ وَبَيَانِهِ لِلنَّاسِ، وَسِيَاقُ إِيرَادِهَا هُوَ الَّذِي يُحَدِّدُ الْمَعْنَى الْمُرَادَ<sup>(١)</sup>.  
والذي يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الدَّرَاسَةِ هُوَ الْمَعْنَى الْأَخِيرُ، وَفِيمَا يَلِي بَعْضَ تَعْرِيفَاتِ الْعُلَمَاءِ لَهَا بِهَذَا الْمَعْنَى:

- "الدَّعْوَةُ إِلَى الْإِيمَانِ بِهِ- [أَيَّ بِاللَّهِ ﷻ]، وَبِمَا جَاءَتْ بِهِ رُسُلُهُ، بِتَصْدِيقِهِمْ فِيمَا أَخْبَرُوا بِهِ، وَطَاعَتِهِمْ فِيمَا أَمَرُوا"<sup>(٢)</sup>.
- "تَبْلِيغُ الْإِسْلَامِ لِلنَّاسِ، وَتَعْلِيمُهُ إِيَاهُمْ، وَتَطْبِيقُهُ فِي وَاقِعِ الْحَيَاةِ"<sup>(٣)</sup>.
- "الْحَثُّ عَلَى فِعْلِ الْخَيْرِ وَاجْتِنَابِ الشَّرِّ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالتَّحْيِيْبُ بِالْفَضِيلَةِ وَالتَّنْفِيْرُ عَنِ الرَّدِيْلَةِ، وَاتِّبَاعِ الْحَقِّ وَتَبْذِيْرِ الْبَاطِلِ"<sup>(٤)</sup>.
- "تَبْلِيغُ النَّاسِ جَمِيعاً دَعْوَةَ الْإِسْلَامِ، وَهَدَايَتِهِمْ إِلَيْهَا قَوْلًا وَعَمَلًا فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، بِأَسَالِيْبٍ وَوَسَائِلٍ خَاصَّةٍ تَتَنَاسَبُ مَعَ الْمَدْعُوِّينَ عَلَى مُخْتَلَفِ أَصْنَافِهِمْ وَعُصُوْرِهِمْ"<sup>(٥)</sup>.
- "قِيَامُ مَنْ لَهُ أَهْلِيَّةٌ بِدَعْوَةِ النَّاسِ جَمِيعاً فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ لِاقْتِفَاءِ أَثَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالتَّأْسِيِّ بِهِ قَوْلًا وَعَمَلًا وَسَلُوكًا"<sup>(٦)</sup>.

(١)- انظر: أساليب الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْمَعَاصِرَةِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٢٠-٢١.

(٢)- مَجْمُوعُ فَتَاوَى شَيْخِ الْإِسْلَامِ أَحْمَدَ بْنِ تَيْمِيَّةَ، جَمْعٌ وَتَرْتِيْبٌ: (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمٍ، وَمُسَاعَدَةُ ابْنِهِ/ مُحَمَّدٍ)، وَزَارَةُ الشُّؤْنِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْأَوْقَافِ وَالدَّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م، ١٥٧/١٥.

(٣)- الْمَدْخَلُ إِلَى عِلْمِ الدَّعْوَةِ، مُحَمَّدُ أَبُو الْفَتْحِ الْبِيَانُونِيُّ، ط١، مُوسَسَةُ الرَّسَالَةِ، بَيْرُوتَ، ١٤١٢هـ-١٩٩١م، ص ١٧.

(٤)- مَرْشِدُ الدَّعَاةِ، مُحَمَّدُ نَمْرُ الْخَطِيْبِ، ط١، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتَ-لُبْنَانَ، ١٤٠١هـ-١٩٨١م، ص ٢٤.

(٥)- خِصَائِصُ الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، مُحَمَّدُ أَمِيْنُ حَسَنِ، ط١، مَكْتَبَةُ الْمَنَارِ، الْأُرْدُنَ، الزَّرْقَا، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، ص ١٧.

(٦)- الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ فِي سُورَةِ إِبْرَاهِيْمَ الْخَلِيْلِ، مُحَمَّدُ بْنُ سَيْدِي بْنِ الْحَبِيْبِ، ط١، دَارُ الْوَفَاءِ، حُدَّةَ، ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م، ص ٢٧.

- "الدَّعْوَةُ إِلَى الْإِسْلَامِ هِيَ: قِيَامُ مَنْ لَهُ أَهْلِيَّةٌ بِدَعْوَةِ النَّاسِ جَمِيعاً إِلَى الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، بِوَسَائِلٍ وَأَسَالِيبٍ مَشْرُوعَةٍ، تَتَنَاسَبُ مَعَ حَالِ الْمَدْعُوعِينَ عَلَى مُخْتَلَفِ أَصْنَافِهِمْ وَعَصُورِهِمْ، حَسَبِ الْإِسْتِطَاعَةِ"<sup>(١)</sup>.
- "قِيَامُ مَنْ لَهُ الْأَهْلِيَّةُ بِدَعْوَةِ النَّاسِ جَمِيعاً لِإِقْتِفَاءِ أَثَرِ الرَّسُولِ ﷺ قَوْلًا وَعَمَلًا وَاعْتِقَادًا وَذَلِكَ بِالْوَسَائِلِ وَالْأَسَالِيبِ الْمَشْرُوعَةِ الَّتِي تَتَنَاسَبُ مَعَ أَحْوَالِ الْمَدْعُوعِينَ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ"<sup>(٢)</sup>.
- "جَمَعَ النَّاسُ عَلَى الْخَيْرِ، وَدَلَّاهُمْ عَلَى الرَّشْدِ، بِأَمْرِهِمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِهِمْ عَنِ الْمُنْكَرِ"<sup>(٣)</sup>.
- "نَشَرُ الْإِسْلَامِ وَتَبْلِيغُهُ لِلنَّاسِ عَلَى عِلْمٍ وَبَصِيرَةٍ وَفَقَّ الطَّرِيقِ الْمَشْرُوعَةِ"<sup>(٤)</sup>.
- "إِبْلَاغُ النَّاسِ دَعْوَةَ الْإِسْلَامِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ بِالْأَسَالِيبِ وَالْوَسَائِلِ الَّتِي تَتَنَاسَبُ مَعَ أَحْوَالِ الْمَدْعُوعِينَ"<sup>(٥)</sup>.
- "السَّعْيُ لِنَشْرِ دِينِ اللَّهِ - عَقِيدَةً وَشَرِيعَةً وَأَخْلَاقًا - وَبَدَلُ الْوُسْعِ فِي ذَلِكَ"<sup>(٦)</sup>.
- "قِيَامُ الدَّاعِيَةِ الْمُؤَهَّلِ بِإِيصَالِ دِينِ الْإِسْلَامِ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَفَقَّ الْأُسُسِ وَالْمَنْهَجِ الصَّحِيحِ، وَمَا يَتَنَاسَبُ مَعَ أَصْنَافِ الْمَدْعُوعِينَ، وَيُلَاقِئُ أَحْوَالَ وَظُرُوفِ الْمُخَاطَبِينَ"<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) - الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ فِي سُورَةِ الْعَنْكَبُوتِ، عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُبَيْدِ السَّلْمِيِّ، ط ١، دَارُ الزُّهْرَاءِ، الرَّيَاضِ، ١٩٩٨م، ص ١٥.
- (٢) - أَثَرُ الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ فِي تَوْحِيدِ الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ، حَمُودُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّحِيلِيِّ، ط ٢، مَكْتَبَةُ الْعُلُومِ وَالْحُكْمِ، الْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ص ١٦.
- (٣) - تَقْنِينُ الدَّعْوَةِ: (مَرَاحِلُهَا وَمَنَاهِجُهَا وَاسْتِمْرَارِيَّتُهَا مِنْ الْقَرْنِ الْأَوَّلِ إِلَى الْقَرْنِ السَّادِسِ)، مُحَمَّدُ السَّيِّدُ الْوَكِيلُ، ط ١، دَارُ الْمُجْتَمَعِ، حُدُودُ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ص ١٤.
- (٤) - الدَّعْوَةُ الْإِصْلَاحِيَّةُ وَأَعْلَامُهَا، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْمَطْرُوعِ، ط ١، د.ن. الرَّيَاضِ، ١٤٢٠هـ، ص ١٥.
- (٥) - مَسْتَلْزِمَاتُ الدَّعْوَةِ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ، عَلِيِّ بْنِ صَالِحِ الْمُرْشِدِ، ط ١، مَكْتَبَةُ لَيْنَةَ، دَمَنْهَوْر - مِصْرَ، ١٤٠٩هـ، ص ٢١.
- (٦) - الْعُلَمَاءُ هُمُ الدَّاعِيَةُ، نَاصِرُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْعَقْلِيُّ، ط ١، دَارُ إِشْبِيلِيَا، الرَّيَاضِ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، ص ١١.
- (٧) - مَنِهْجُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ عَلَى ضَوْءِ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ لِجَعُوثِهِ إِلَى الْيَمَنِ مَعَ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَغْدُورِيِّ، ط ١، دَارُ إِشْبِيلِيَا، الرَّيَاضِ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ص ٩٧.

■ "عَمَلِيَّةٌ شَامِلَةٌ لِتَطْبِيقِ شَرْعِ اللَّهِ فِي حَيَاةِ النَّاسِ عَلَى الْمَسْتَوِيَّاتِ كَافَّةً وَفِي جَمِيعِ الْمَجَالَاتِ، وَفَقَّ الْمَنَاهِجِ وَالْأَسَالِيبِ الْمَشْرُوعَةِ"<sup>(١)</sup>.

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَّضِحُ أَنَّ هَذِهِ التَّعْرِيفَاتِ مُتَقَارِبَةٌ فِي الْمَعْنَى، وَأَنَّ اخْتِلَافَهَا اخْتِلَافٌ تَنَوُّعٌ لَا اخْتِلَافٌ تَضَادٌّ، وَأَنَّهَا تَدُورُ فِي مَعْنَاهَا حَوْلَ نَشْرِ الْإِسْلَامِ وَتَبْلِيغِهِ لِلنَّاسِ.

وَيُمْكِنُ تَعْرِيفَ الدَّعْوَةِ اصْطِلَاحًا بِأَنَّهَا: حَثُّ النَّاسِ عَلَى اتِّبَاعِ تَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ، وَتَطْبِيقِهَا فِي وَاقِعِ حَيَاتِهِمْ، بِالْوَسَائِلِ وَالْأَسَالِيبِ الْمُنَاسِبَةِ الْمَشْرُوعَةِ.

---

(١) - العَلاَقَةُ بَيْنَ الْفِقْهِ وَالِدَّعْوَةِ، مَفِيدُ خَالِدِ عِيدِ أَحْمَدِ عِيدِ، ط١، مَكْتَبَةُ دَارِ الْبَيَانِ، الْكُوَيْتِ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، ص ٣١.

ثَانِيًا: تَعْرِيفُ الْقُرَى وَالْبُؤَادِي  
لُغَةً وَاصْطِلَاحًا، وَالْعَلَاقَةُ بَيْنَهُمَا

# أ- تَعْرِيفُ الْقُرَى لُغَةً وَأَصْطِلَاحًا:

## ١- تَعْرِيفُ الْقُرَى لُغَةً:

- الْقُرَى: جَمْعُ قَرْيَةٍ، وَمِنْ مَعَانِيهَا فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ:
- الْمِصْرُ الْجَامِعُ، وَهِيَ: كُلُّ مَكَانٍ انْتَصَلَتْ بِهِ الْأَبْنِيَّةُ، وَأُتْخِذَ قَرَارًا، وَتَقَعُ عَلَى الْمُدُنِ وَغَيْرِهَا<sup>(١)</sup>.
  - بَلَدَةٌ دُونَ الْمَدِينَةِ أَغْلَبُ سَاكِنِيهَا مِنَ الْفَلَاحِينَ وَالرُّعَاةِ<sup>(٢)</sup>.
  - الْمُنْطَقَةُ السَّكْنِيَّةُ الْحَضْرِيَّةُ، وَكَانَتْ تُطْلَقُ عَلَى الْمَدِينَةِ وَغَيْرِهَا، وَتَطْلُقُ "الْقَرْيَةُ" الْآنَ عَلَى كُلِّ مُجْتَمَعٍ مَحْدُودٍ يَشْتَغَلُ جُلُّ أَهْلِهِ بِالزَّرَاعَةِ<sup>(٣)</sup>.
- لفظ القرية في القرآن الكريم: وَرَدَ لَفْظُ الْقَرْيَةِ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْكَرِيمِ؛ وَمِنْ ذَلِكَ: قَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَكَمْ مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيِّنًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ ﴿١﴾﴾<sup>(٤)</sup>، وَقَوْلُهُ ﷻ: ﴿مَا ءَامَنَتْ قَبْلَهُمْ مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَفَهُمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٥﴾﴾.

(١)- انظر: (مادة قرأ: تاج العروس، مَرَجَعٌ سَابِقٌ، ٢٩٠/١٠؛ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد بن عبدالغفور عطار، دار الكتاب العربي، مصر، د.ت، ٦/٢٤٦٠؛ لسان العرب، مَرَجَعٌ سَابِقٌ، ١٥/١٧٧)؛ القاموس المحيط، مَرَجَعٌ سَابِقٌ، باب: الواو والياء، فصل: القاف، ٤/٣٧٧.

(٢)- انظر: المعجم الوسيط، مَرَجَعٌ سَابِقٌ، ٢/٧٣٩.

(٣)- انظر: معجم أسماء العرب، جامعة السلطان قابوس، ط٢، مكتبة لبنان، بيروت، ١٤١١هـ-١٩٩١م، مادة قرأ، ١٣٨٨/٢.

(٤)- الأعراف: ٤.

(٥)- الأنبياء: ٦.

## ٢- تعريف القرى اصطلاحاً:

يرى بعض العلماء أنّ من الصَّعْبِ وَضَعَ تعريفٍ واضحٍ يُفَرِّقُ بين القرية والمدينة، وبين ما هو ريفي، وما هو حضري، إذ يصعب معرفة أين ينتهي الريفُ لتبدأ المدينة<sup>(١)</sup>. وقد اتَّخَذَ عُلَمَاءُ الاجتماعِ عدَّةَ مقاييسٍ لتمييز الريفِ - الذي يُمثِّلُ القرية - عن الحَضَرِ - الذي يُمثِّلُ المدينة، ومن هذه المقاييس<sup>(٢)</sup>:

- المِهْنَةُ: إذ تغلب مهنة الزراعة على سُكَّانِ الريفِ، في حين تتعدد مِهَنُ سُكَّانِ المُدُنِ.
- حجم المجتمع، واختلاف هذا الحجم بين القرية والمدينة.
- كثافة السُّكَّانِ: حيث تنخفض هذه الكثافة في القُرى، وترتد في المُدُنِ.
- التَّجَانُسُ وعدمه: إذ تكون الجماعات في الريفِ مُتَّحِنَةً إلى حَدِّ كبير، على عكسها في المُدُنِ.
- الضَّبْطُ الاجتماعي: إذ تتميز القُرى والمُجْتَمَعَاتُ الريفِيَّةُ بِصُورَةٍ مِنَ الضَّبْطِ الاجتماعي تَمَثَّلُ في العادات والتقاليد والعُرفِ، عكس المُدُنِ الَّتِي عادةً ما ينظم القانون ورجال الشرطة وغيرهم سلوك أفرادها.
- مقاييس أخرى تمثل في: البيئة، والتَّصنيف الإداري، والإطار التَّاريخي، والتَّفاعل الاجتماعي، والتَّمايز، والتَّدرُّج الطَّبقي، وغيرها.

---

(١) - انظر: مجتمع المدينة: الاجتماع الحضري، عبدالمنعم شوقي، دار النهضة العربية، بيروت، ط٧، ١٩٨١م، ص٢٣؛ المجتمع الريفي العربي والإصلاح الزراعي، عبدالرزاق الملالي، ط١، دار الكاتب العربي، القاهرة، د.ت، ص١٥؛ الحضارة والتَّحضُّرُ: "دراسةٌ أساسيةٌ لعلم الاجتماع الحضري"، محمد عبدالمنعم نور، ط١، دار المعرفة، القاهرة، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م، ص٨٦.

(٢) - انظر: علم الاجتماع الريفي، غريب محمد سيد أحمد، ط٥، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٨٨م، ص١٠٢-١١٨.

وإختلاف هذه المقاييس في التفریق بین القرية والمدینة؛ تعددت تعريفات العلماء للقرية، واختلفت تبعاً للمقياس الذي اعتمدت عليه.  
فمن العلماء من عرّف القرية بأنها: "تموّذج له طريقة معينة في الحياة تعتمد أساساً على الزراعة"<sup>(١)</sup>.

ويبيّن من هذا التعريف أنّ واضعه اعتمد على مقياس المهنة في تعريف القرية، والاعتماد على هذا المقياس في التفریق بين القرية والمدینة معمول به لدى علماء الاجتماع، الذين يرون أنّ من الفروقات بين سكان القرية والمدینة، أنّ معظم سكان القرية يعملون بالزراعة عكس سكان المدینة الذين يعمل غالبيتهم في الصناعة، والتجارة، والتوظيف، والحكومة، ومهن أخرى غير زراعية، ومنه يتضح أنّ الزراعة مهنة رئيسة في القرى، وثنائية في المدن<sup>(٢)</sup>، كما سبق بيانه.

كما عرّف القرية السعودية بأنها:

"كل موقع يستقر فيه أهله بصفة دائمة، [وتتوافر] فيه مقومات الحياة، ويطلق عليه اسم خاص متعارف عليه، وتكون المهنة [الرئيسة] لسكانها الزراعة، أو الإنتاج الحيواني، أو الصيد، ولا يقل عدد سكانها عن مئة نسمة، ولا يزيد عن خمسة آلاف نسمة، ولا يقل عدد منازلها المسكونة عن عشرين منزلاً، [وتتوافر] عناصر التجانس الاجتماعي بين سكانها"<sup>(٣)</sup>.

وقد اعتمد واضع هذا التعريف على الجمع بين مقياس المهنة وعدد السكان والمنازل؛ ولكنه خاص بالقرية السعودية، وقد لا ينطبق على غيرها، فالأمم المتحدة ووكالاتها تأخذ بتعريف إحصائي غير هذا، يُقرّر أنّ كل تجمع سكاني يزيد عن (٢٠٠٠٠) عشرين ألف نسمة في أي بقعة من بقاع العالم يُعتبر حضراً<sup>(٤)</sup>.

(١) - دراسات في علم الاجتماع القروي، محمد عاطف غيث، دار النهضة العربية، بيروت، د.ت، ص ١٢.

(٢) - انظر: علم الاجتماع الريفي، المراجع السابق، ص ١٠٢؛ دراسات في علم الاجتماع الحضري، مصطفى الخشاب، مطبعة لجنة البيان العربي، د.م، ١٩٦٢م، ص ٥٧.

(٣) - المجمعات القروية ودورها في التنمية الريفية، مسعود بن سعيد بن أحمد القحطاني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك عبدالعزيز، كلية الآداب، ١٤١٠هـ، ص ٨.

(٤) - انظر: الحضارة والتحضّر، مرجع سابق، ص ٨٥.



ومن العلماء مَنْ عَرَّفَ المَحَلَّاتِ الرَّيفِيَّةَ بِأَنَّهَا: تلك المَحَلَّاتِ الَّتِي تَعْتَمِدُ عَلَى أَسْلُوبِ الحَيَاةِ الرَّيفِيِّ؛ أَيْ اسْتِغْلَالَ التُّرْبَةَ بِالزَّرَاعَةِ أَوْ الرَّعْيِ أَوْ قَطَعَ الأَخْشَابَ<sup>(١)</sup>.  
والمَحَلَّاتِ الرَّيفِيَّةَ يُقْصَدُ بِهَا القُرَى فِي هَذَا التَّعْرِيفِ، وَهُوَ تَعْرِيفٌ اعْتَمَدَ عَلَى مَقْيَاسِ أَسْلُوبِ حَيَاةِ السَّكَّانِ.

وَيُمْكِنُ تَعْرِيفَ القَرْيَةِ فِي مُرَادِ هَذَا البَحْثِ بِأَنَّهَا:  
كُلُّ تَجْمَعٍ سَكَّانِيٍّ دَائِمٍ، تَتَوَافَرُ فِيهِ مَقَوِّمَاتُ الحَيَاةِ، وَتَكُونُ المِهْنُ العَاطِلَةُ لِسَكَّانِهِ الزَّرَاعَةَ، أَوْ الرَّعْيَ، أَوْ الصَّيْدَ، أَوْ الإِحْتِطَابَ.

وَلَا بُدَّ مِنَ التَّنْبِيهِ هُنَا عَلَى أَنَّ هَذِهِ المِهْنُ المَذْكُورَةَ فِي التَّعْرِيفِ لَيْسَتْ خَاصَّةً بِأَهْلِ القَرْيِ، بَلْ يُشَارِكُهُم أَهْلُ المُدُنِ فِيهَا؛ وَوَجْهُ الإِخْتِلَافِ بَيْنَ المُدُنِ وَالقَرْيِ فِي هَذَا المَجَالِ أَنَّ هَذِهِ المِهْنُ أُبْرَزُ فِي القَرْيِ، وَهِيَ المِهْنُ الرَّئِيسَةُ لِسَكَّانِهَا، عَلَى العَكْسِ مِنْهَا فِي المُدُنِ، الَّتِي تَكُونُ المِهْنُ العَاطِلَةُ لِسَكَّانِهَا غَيْرَ هَذِهِ، وَهَذَا مُلَاحَظٌ وَمُشَاهَدٌ فِي وَقْتِنَا الحَاضِرِ؛ إِذْ يَنْدِرُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِأَنْفُسِهِمْ فِي الزَّرَاعَةِ فِي المُدُنِ - مِثْلًا، بَيْنَمَا لَا يَزَالُ مَنْ يَعْمَلُ بِهَا بِنَفْسِهِ فِي القَرْيِ مَوْجُودًا وَبكَثْرَةٍ.

---

(١) - انظر: أسس الجغرافيا البشرية، دولت أحمد صادق وعبدالفتاح صديق، ط١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، ص٣٣٩.

## ب: تَعْرِيفُ الْبَوَادِي لُغَةً وَأَصْطِلَاحًا:

### ١ - تَعْرِيفُ الْبَوَادِي لُغَةً:

الْبَوَادِي: جَمْعُ بَادِيَةٍ، وَمِمَّا جَاءَ حَوْلَ مَعْنَى الْبَادِيَةِ فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ: الْبَدْوُ، وَالْبَادِيَةُ، وَالْبَدَاوَةُ، وَالْبَدَاوَةُ: خِلَافُ الْحَضَرِ، وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهِ بَدَوِيٌّ، وَبَدَا الْقَوْمُ بَدَوْا أَي: خَرَجُوا إِلَى بَادِيَتِهِمْ، وَقِيلَ لِلْبَادِيَةِ بَادِيَةٌ لِبُرُوزِهَا وَظُهُورِهَا، وَتَبَدَّى الرَّجُلُ: أَقَامَ بِالْبَادِيَةِ، وَالْبَدَاوَةُ: الْإِقَامَةُ فِي الْبَادِيَةِ، تُفْتَحُ وَتُكْسَرُ<sup>(١)</sup>.  
(وَالْبَادِيَةُ): مُؤَنَّثُ الْبَادِيِّ، وَهِيَ: فَضَاءٌ وَاسِعٌ فِيهِ الْمَرْعَى وَالْمَاءُ، وَالْبَادِيَةُ وَالْبَدْوُ: أَهْلُ الْبَادِيَةِ، وَ(الْبَدْوُ): الْبَادِيَةُ<sup>(٢)</sup>، وَمِنْهُ يَتَّضِحُ أَنَّ لَفْظَ: (الْبَدْوُ) يُطْلَقُ عَلَى السُّكَّانِ وَالْمَكَانِ.  
وَقَدْ جَاءَ لَفْظُ الْبَدْوِ بِمَعْنَى الْبَادِيَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ وَذَلِكَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ ﴾<sup>(٣)</sup>.

### ٢ - تَعْرِيفُ الْبَوَادِيِ اصْطِلَاحًا:

عُرِّفَتِ الْبَادِيَةُ بِأَنَّهَا: "الْبَيْتَةُ الَّتِي لَمْ تُعَيَّرْ مِنْ أَصْلِ وَجُودِهَا يَدُ الْكَائِنِ الْمَخْلُوقِ، فَهِيَ عَلَى هَيْئَتِهَا الَّتِي صَادَفَهَا عَلَيْهَا سَاكِنُهَا مِنْذُ الْقَدَمِ، وَتَوَارَثُوهَا جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ دُونَ أَنْ تَمْتَدَّ يَدٌ لِتَعْدِيلِ شَيْءٍ فِيهَا"<sup>(٤)</sup>.

وَيُمْكِنُ تَعْرِيفُ الْبَادِيَةِ بِتَعْرِيفِ سَاكِنِيهَا؛ وَهِيَ الْبَدْوُ، وَمِمَّا جَاءَ فِي تَعْرِيفِهِمْ:  
■ أَنَّ الْبَدْوَ هُمْ: "الْمُنْتَحِلُونَ لِلْمَعَاشِ الطَّبِيعِيِّ مِنَ الْفَلْحِ وَالْقِيَامِ عَلَى الْأَنْعَامِ، وَأَنَّهُمْ مُقْتَصِرُونَ عَلَى الضَّرُورِيِّ مِنَ الْأَقْوَاتِ وَالْمَلَابِسِ وَالْمَسَاكِنِ وَسَائِرِ الْأَحْوَالِ وَالْعَوَائِدِ،

(١) - انظر (مادة: بَدَا) في: لسان العرب، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ١٤/٦٧-٦٨؛ الصَّحاح، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ٦/٢٢٧٨؛ هَذِيبِ اللُّغَةِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ١٤/١٤٢-١٤٣؛ الْقَامُوسُ الْمَحِيطُ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، بَابُ: الْوَاوِ وَالنَّاءِ، فَصْلُ: الْهَمْزَةُ وَالْبَاءِ، ٤/٣٠٢.

(٢) - الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، مَادَةٌ: بَدَا، ١/٤٤.

(٣) - يَوْسُفُ: ١٠٠.

(٤) - الْأَدَبُ الْعَرَبِيُّ بَيْنَ الْبَادِيَةِ وَالْحَضَرِ، إِبْرَاهِيمُ عَوْضِينَ، مَطْبَعَةُ السَّعَادَةِ، مِصْرَ، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م، ص ٩٧.

وَمُقَصِّرُونَ عَمَّا فَوْقَ ذَلِكَ مِنْ حَاجِيٍّ أَوْ كَمَالِيٍّ، يَتَّخِذُونَ الْبُيُوتَ مِنَ الشَّعْرِ أَوْ الْوَبْرِ أَوْ الشَّجَرِ أَوْ مِنَ الطِّينِ وَالْحِجَارَةِ...، وقد يأوون لِلغَيْرَانِ وَالْكَهُوفِ" (١).

■ الْبَدْوُ هم: جُزءٌ مِنَ السُّكَّانِ الَّذِينَ يَقْتَنُونَ الصَّحْرَاءَ فِي وَقْتِنَا الْحَاضِرِ، وَيَسْكُنُونَ فِي بُيُوتِ الشَّعْرِ، أَوْ يَسْكُنُونَ الْخِيَامَ (٢).

■ الْبَدْوُ هم: سُكَّانُ الصَّحْرَاءِ الْمُتَنَقِّلُونَ (٣).

■ كَمَا تَمَّ تَعْرِيفُ الْبَدْوِ بِالنِّسْبَةِ لِلْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ بِأَنَّهم: "جَمَاعَةٌ مِنَ الْمَوَاطِنِ غَيْرِ مُسْتَقَرِّينَ، وَإِنَّمَا هُمْ دَائِمُو التَّرْحَالِ بَحْثًا عَنِ الْكَلَاءِ وَالْمَرْعَى، وَيَتَّخِذُونَ مِنَ الْخِيَامِ وَبُيُوتِ الشَّعْرِ سَكَنًا، كَمَا أَنَّهُمْ يَعْتَمِدُونَ عَلَى مُنْتَجَاتِ حَيَوَانَاتِهِمْ، وَلَهُمْ نُظْمُهُمُ الْاجْتِمَاعِيَّةُ الْخَاصَّةُ، وَكَذَا عَادَاتُهُمْ وَتَقَالِيدُهُمْ، وَهَمْ يَعِيشُونَ إِمَّا فِي الصَّحَارِيِّ، أَوْ عَلَى حَوَافِي الْمُدُنِ، أَوْ حَيْثُ تَوَجَّدَ الْأَبَارُ وَالْعُيُونُ وَالْأَنْهَارُ وَالْعُدْرَانُ" (٤).

كَمَا عُرِّفَتِ الْمُجْتَمَعَاتُ الْبَدَوِيَّةُ بِأَنَّهَا: "تِلْكَ الْمُجْتَمَعَاتُ الَّتِي يَقُومُ نَسَقُ الضَّبْطِ الْاجْتِمَاعِيِّ فِيهَا عَلَى بِنَاءِ قَبَلِيٍّ، وَالَّتِي تَعِيشُ فِي ظُرُوفٍ "إِكُولُوجِيَّةٍ" - بِيئَةٍ - مُعَيَّنَةٍ فِي الْمَنَاطِقِ الصَّحْرَاوِيَّةِ" (٥).

وَفِي كِتَابِ: (دَرَسَاتُ فِي الْمَجْتَمَعِ الْبَدَوِيِّ)، جَاءَ أَنَّ مِصْطَلَحَ الْبَدْوِ يَعْنِي شَيْئَيْنِ: -

"الْأَوَّلُ: يَعْنِي نَمَطًا لِلْحَيَاةِ يَتَّسِمُ بِالتَّجَوُّالِ الْمَوْسِمِيِّ أَوْ الْمُسْتَمِرِّ؛ وَذَلِكَ بَحْثًا عَنِ مِصَادِرِ الرِّزْقِ، فَهَنَّاكَ كَثِيرٌ مِنَ الْجَمَاعَاتِ الْبَشَرِيَّةِ تَنْتَقِلُ مِنْ أَمَاكِنِ سَكْنَاهَا فِي فُصُولٍ مُعَيَّنَةٍ مِنَ السَّنَةِ مُتَّجِهَةً إِلَى مَنَاطِقٍ أُخْرَى [تَتَوَافَرُ] فِيهَا الْمَرَاعِي أَوْ الْأَمْطَارُ، ثُمَّ تُعَادِرُهَا عِنْدَ [تَغْيِيرِ] الْفُصُولِ.

(١) - مَقْدَمَةُ ابْنِ خَلْدُونَ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلْدُونَ، ط ١، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَسْرُوت، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ص ٩٧.

(٢) - انْظُرْ: التَّقْنِيَّاتُ التَّقْلِيدِيَّةُ فِي الْبِيئَةِ الْبَدَوِيَّةِ: (دَرَسَةٌ إِكُولُوجِيَّةٌ تَوْثِيقِيَّةٌ عَنِ الْبَدْوِ فِي مَنَاطِقِي: الدَّهْنَاءِ وَالضَّمَانِ فِي الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ)، مَانِعُ بْنُ قَرَّاشِ الدَّعْجَانِي، ط ١، دَارُ الْعَاصِمَةِ، الرَّيَاضِ، ١٤١٤هـ، ص ١٢.

(٣) - انْظُرْ: الْهَجْرُ وَنَتَاجِجُهَا فِي عَصْرِ الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، مُوسَى بِنْتُ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ط ١، دَارُ السَّاقِي، بَسْرُوت، ١٩٩٣م، ص ٢٢.

(٤) - بَحْثُ اجْتِمَاعِيَّةٍ، بَدْرُ بْنُ أَحْمَدَ كَرِيمَ، ط ١، الْعَبِيكَانِ، الرَّيَاضِ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، ص ١٦٤.

(٥) - مَقْدَمَةٌ لِدَرَسَةِ الْجَمْعَاتِ الْبَدَوِيَّةِ: (مَنْهَجٌ وَتَطْبِيقٌ)، مُحَمَّدُ عَبْدِ مَحْجُوبٍ، ط ١، وَكَالَةُ الْمَطْبُوعَاتِ، الْكُورَيْتِ، د.ت، ص ١٢.

الثاني: يُشِيرُ إلى جَمَاعَاتٍ بَعِينَهَا تَسْكُنُ الصَّحْرَاءَ، وَتَرْتَبِطُ بِأَصُولِ سُلَالِيَّةٍ وَاحِدَةٍ، بِصَرْفِ النَّظَرِ عَمَّا إِذَا كَانَتْ مُسْتَقَرَّةً أَوْ مُتَحَوِّلَةً<sup>(١)</sup>.

وَمِمَّا سَبَقَ يَبَيِّنُ أَنَّ العُنْصَرَ القَبْلِيَّ أَسَاسٌ فِي أَهْلِ البَادِيَةِ، وَذَلِكَ وَاضِحٌ - عَلَى سَبِيلِ المِثَالِ - فِي بَدْوِ المَمْلَكَةِ العَرَبِيَةِ السُّعُودِيَّةِ؛ الَذِينَ يَنْتَمُونَ إِلَى قَبَائِلٍ عِدَّةٍ تَتَوَزَّعُ بَيْنَ مَنَاطِقِ المَمْلَكَةِ.

وَالعَرَبُ يُقَسِّمُونَ أَنفُسَهُمْ إِلَى قَسْمَيْنِ رَئِيسَيْنِ هُمَا: الحَضْرُ وَالبَدْوُ، فَالحَضْرُ هُمُ: سُكَّانُ المَدُنِ الصَّغِيرَةِ وَالكَبِيرَةِ الَذِينَ يَعِيشُونَ فِي بِيوتٍ ثَابِتَةٍ وَمُسْتَقَرَّةٍ، وَالبَدْوُ هُمُ: الَذِينَ يَسْكُنُونَ البَادِيَةَ، سِوَاءَ أَكَانُوا يَعِيشُونَ فِي حَيَامٍ مِنَ الشَّعْرِ يَتَرَحَّلُونَ فِي كُلِّ فَصْلِ مِنَ فَصُولِ السَّنَةِ وَرَاءَ الكَلَاءِ وَالعَسْبِ، أَمْ أَنَّهُمْ يَسْتَقِرُّونَ نِسْبِيًّا فِي بَعْضِ الفُصُولِ الأُخْرَى<sup>(٢)</sup>. وَالبَدَاوَةُ اصطِلَاحٌ يُطْلَقُ عَلَى فِتَّةٍ مِنَ السُّكَّانِ يَتَمَيِّزُونَ بِخِصَائِصٍ مُعَيَّنَةٍ، وَسلُوكٍ خَاصٍّ، تَرسِمُه البِيئَةُ المَحيِطَةُ بِهِمْ، وَلا تَسْمَحُ بِإِقَامَةِ حَيَاةِ سُكَّانِيَّةٍ مُسْتَقَرَّةٍ إِلا بِالتَّدخُّلِ<sup>(٣)</sup>. وَقد أَشارَ بَعْضُ الكُتَّابِ إِلَى أَنَّ البَدَاوَةَ تَمَطُّ عَيْشٌ، وَسلُوكٌ اجْتِمَاعِيٌّ غَيْرٌ مُحَدَّدٌ بِإِطَارِ زَمَانِيٍّ أَوْ مَكَانِيٍّ؛ لِذَلِكَ فَإِنَّ البَدْوِيَّ وَإِنْ سَكَنَ المَدُنَ فَإِنَّهُ لا يَزَالُ يَحِنُّ إِلَى حَيَاةِ البَادِيَةِ بِكُلِّ مَا تُمَثِّلُهُ مِنَ انْتِطَاقِ، وَعدمِ تَكَلُّفِ، وَحُدُودِ بَالِغَةٍ مِنَ التَّحَرُّرِ الفِكْرِيِّ وَالبَدَنِيِّ، وَأيضاً فَإِنَّ أبنَاءَ البَادِيَةِ، وَإِنْ سَكَنُوا القُصُورَ، وَرَكَبُوا المَرَاكِبَ الفَارِهَةَ يَظَلُّونَ عَلَى الدَّوَامِ أُمَّنَاءَ عَلَى أَعْرَافِهِمْ وَتَقَالِيدِهِمْ، وَيَعْتَبِرُونَ التَّفْرِيطَ فِي ذَلِكَ نَوْعاً مِنَ المَهِزِيمَةِ<sup>(٤)</sup>.

وَمِنَ هَذَا الكَلَامِ يَتَّضِحُ أَنَّ البَدَاوَةَ قَدْ تَتَقَلَّبَ مَعَ أَهْلِهَا، حَتَّى وَإِنْ تَحَضَّرُوا، وَسَكَنُوا المَدُنَ، فَتَبْقَى صِفَاتُ البَدْوِ فِيهِمْ، وَيَلْتَزِمُونَ بِكَثِيرٍ مِنَ العَادَاتِ وَالتَّقَالِيدِ البَدْوِيَّةِ، وَذَلِكَ وَاضِحٌ وَمُشَاهَدٌ؛ فَكَثِيرٌ مِمَّنْ سَكَنَ المَدُنَ مِنَ البَدْوِ؛ سَكَنُوا فِي أَحْيَاءٍ خَاصَّةٍ بِأَفْرَادِ قَبِيلَتِهِمْ

(١) - محمد عبده محجوب ومحمد أحمد عنيمة وفاتن محمد شريف، دار المعرفة الجامعية، مصر، ١٩٩٧م، ص ٤٩-٥٠.

(٢) - انظر: البدو والعشائر في البلاد العربية، عبد الجليل الطاهر، معهد الدراسات العربية العالية، جامعة الدول العربية، مصر، ١٩٥٥م، ص ١٣.

(٣) - انظر: المهجر ونتائجها في عصر الملك عبدالعزيز، مرجع سابق، ص ٢٢.

(٤) - انظر: يوميات عسكرية، سعد بن محمد بن سعد العتيبي، ط ٢، المؤلف نفسه، جدة، ١٤٢٣-٢٠٠٢م، ٩٣-٩٢/١.

في أغلب الأحيان، وبقيت عاداتهم وتقاليدهم سارية المفعول بينهم؛ حتى وإن أخذوا ببعض صفات الحضارة.

ويمكن تعريف البادية في مراد هذا البحث بأنها:

ما كان خارج المُدُن والقُرى من الأماكن، التي يسكن بعضها أناسٌ رُحَّلٌ، أو مُسْتَقْرُونَ.

كما يمكن تعريف البدو في مراد هذا البحث أيضاً، بأنهم:

السُّكَّان الذين يعيشون خارج المُدُن والقُرى، وتعتمد حياتهم على الرِّعْي، أو تربية المواشي، أو الاحتطاب.

## العلاقة بين القرى والبيوادي:

العلاقة بين القرى والبيوادي علاقة وثيقة منذ القدم، وقد ذكر ابن خلدون في مقدمته أن البدو أقدم من الحضرة، وسابق عليه، وأن البادية أصل العمران، والأمصار مدد لها، ومما قاله حول هذا المعنى: "ومما يشهد لنا أن البدو أصل للحضر ومقدم عليه، أنا إذا فتشنا أهل مصر من الأمصار وجدنا أولية أكثرهم من أهل البدو الذين بناحية ذلك المصر وفي قرأه، وأنهم أسسوا فسكنوا المصر، وعدلوا إلى الدعة والترف الذي في الحضرة، وذلك يدل على أن أحوال الحضارة ناشئة عن أحوال البداوة، وأنها أصل لها"<sup>(١)</sup>.

فالبداوة هي الأصل، والبادية سابقة على القرية، التي هي بدورها أسبق من المدينة في الوجود الإنساني، "والبداوة هي النمط السائد لحياة الإنسان فيما قبل التاريخ، فقد بدأ حياته بدوياً يعتمد فيها على عدم الاستقرار والتنقل، وهما سمتان بارزتان لظاهرة البداوة حتى الآن"<sup>(٢)</sup>.

وقد اشتهرت شبه الجزيرة العربية قبل القرن العشرين، بأن جزءاً كبيراً من سكانها ينتمون لقبائل بدوية، وبالتالي فقد كان طابع الحياة الغالب في هذه المنطقة هو البداوة<sup>(٣)</sup>.  
والعلاقة بين البادية والقرية علاقة تكاملية، فالبدوي يعتمد على سوق القرية في بيع ماشيته وما تُنتجُه، ويتزوّد منه حاجاته ومُتطلبات أهله، ويجتمع فيه بأترابه وأصدقائه، فيتبادل معهم الأخبار، ويحضر مع أهل القرية الجمعة إن تيسرت له، فيستفيد ما ينفعه في دنياه وأخراه.

ويرتبط البدوي بالقرية في غالب متطلباته؛ فالمركز الصحي الذي يتداوى فيه موجود بها، ومركز الإمارة موجود بها؛ وإليه يرجع في إقامة دعاواه، التي تُحال إلى محكمة القرية أو القرية المجاورة للبتّ فيها، ومدارس أبنائه موجودة بالقرية، وغير ذلك من الخدمات التي تجعل اتصاله بالقرية وثيقاً، وحاجته لها مستمرة.

(١) - مرجع سابق، ص ٩٧-٩٨.

(٢) - الأنثروبولوجيا والفكر الإسلامي، زكي محمد إسماعيل، ط ١، شركة مكينات عكاظ، جدة، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، ص ١٣٢.

(٣) - انظر: الجغرافيا البشرية المعاصرة للمملكة العربية السعودية، محمد عبد الحميد مشخص، ط ١، دار زهران، جدة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، ص ٧٣-٧٤.

وساكن القرية يستفيد من أهل البادية؛ إذ يشتري منهم المَواشِي وتَناجِهَا،  
والْحَطَبَ، ويوفّر لهم ما يحتاجونه من سوق المدينة، ويأخذ من أهل البادية أخبارهم، وما  
استَحَدَّ في بيئتهم، ويعطيهم ما ورده من أخبارٍ ومَعَارِفِ.

وغالباً ما تكون علاقات القرابة وثيقةً بين البدو وأهل القرى؛ فبحكم الجوار  
والتعامل المستمرّ تنشأ هذه العلاقات، وتتوطّد مع الزمن؛ ليصبح مُجتمَعُ البادية مُتصلاً  
بالمُجتمَعِ القرويِّ، ومُشابهاً له في سماته وخصائصه.

وفي المملكة العربية السعودية- حيث يُقدّم هذا البحث لجامعة من جامعاتها - تُعبّر  
القرى حديثة العهد بالوجود؛ "فقد كانت القبائل الموجودة في المُجتمَعِ العربيِّ السُّعُوديِّ  
على سابقِ بدائيتها، وجاهليتها، إلى أن قام الملك عبدالعزيز آل سعود الراحل - [رحمه الله]،  
فهداهم إلى الدين، وحثهم على ترك ما كانوا عليه من جاهلية، وعادات عُرفية قبيّة، فتركوا  
حياة البادية، وأنشأ لهم الملك عبدالعزيز قريّ سُمّيت (بالهجر)، وقد سُمّي أهلها  
بالمهاجرين، كدليل على تركهم الجهل...، ولا يختلف أهل الهجر عن البادية إلا في تركهم  
معيشة التَّجَوالِ والتَّنقُلِ بالخيّام، إلى معيشة القرى والاستيطان والاستقرار، وما زال أكثر  
عماد معيشة هؤلاء على الماشية، وإن كان هناك كثيرون منهم انتقلوا إلى حياة الزراعة  
واستغلال الأرض"<sup>(١)</sup>.

ومن هذا الكلام يتضح أنّ صفات البادية، وطبائعها موجودة في أهل القرى والهجر  
حتّى وإن تركوا حياة التَّنقُلِ، واستقروا في قراهم، فهم بدو في الطبائع والصفات.  
"وعموماً فإنّ التَّطوُّرَ الاقتصادي والاجتماعي الذي حصل في المملكة العربية  
السعودية، منذ قيامها في الثلاثينات الميلادية، قد أدّى إلى تراجع وانكماش نمطِ البدَاوةِ، هذا  
مع استمرار قسم ضئيل من السُّكَّانِ بدواً رُحَلًا، وبالتالي؛ فعكس الحال مع عديد من  
المُجتمعات الأخرى التي يُقسَّمُ سُكَّانُها إلى حَضَرٍ ورِيْفٍ، فإنّ المُجتمَعِ السُّعُوديِّ لا يخضع  
لهذا التقسيم الثنائي، فمُجتمَعُ المملكة يتميِّز بوجود ثلاثة أقسامٍ سُكَّانيةٍ؛ حَضَرٍ ورِيْفٍ  
وبَدُو"<sup>(٢)</sup>.

(١)- مقدمة في علم السُّكَّانِ، عبدالله الخريجي ومحمد الخوهري، ط١، دار الخيل للطباعة، الفجالة، ١٣٩٧هـ-  
١٩٧٧م، ص ٢٦٠-٢٦١.

(٢)- الجغرافيا البشرية المعاصرة في المملكة العربية السعودية، مرّجَع سابق، ص ٧٤.

ومِمَّا سَبَقَ يَتَّضِحُ أَنَّ الْبِدَاوَةَ الَّتِي تَقُومُ عَلَى التَّنْقُلِ وَالتَّرْحَالِ قَدْ تَرَاوَجَتْ فِي الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ فِي السَّنَوَاتِ الْأَخِيرَةِ، وَإِنْ كَانَتْ مَوْجُودَةً حَتَّى الْآنَ، وَلَكِنْ الْبِدَاوَةُ مَا زَالَتْ مَوْجُودَةً بِقُوَّةٍ فِي سُكَّانِ الْقُرَى، وَبَعْضُ سُكَّانِ الْمُدُنِ، إِذْ أَنَّ الْوَسَطَ الَّذِي يَقُومُ عَلَى أَخْلَاقِيَّاتِ الْبَادِيَةِ سِوَاءً كَانَتْ فِي مُحِيطِ الْبَادِيَةِ ذَاتَهَا أَوْ خَارِجَ إِطَارِهَا يُعْتَبَرُ مِنَ الْبَادِيَةِ<sup>(١)</sup>.

ومِمَّا سَبَقَ يَتَّضِحُ أَنَّ الْعِلَاقَةَ بَيْنَ الْقَرْيَةِ وَالْبَادِيَةِ وَثِيقَةٌ جِدًّا، فَالْبَادِيَةُ لَا تَسْتَعِينُ عَنِ الْقَرْيَةِ فِي كَثِيرٍ مِنْ مُتَطَلِّبَاتِ أَهْلِهَا، وَالْقَرْيَةُ تَحْتَاجُ الْبَادِيَةَ، وَهِيَ مُكَمَّلَةٌ لَهَا، وَتُعْتَبَرُ حَلْقَةً اتِّصَالَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ.

---

(١) - انظر: الأدب العربي بين البادية والحضر، مرجع سابق، ص ٨٣.



## الفصل الأول

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقُرَى  
وَالْبُؤَادِي، وَأَسَالِيْبُهَا، وَوَسَائِلُهَا  
فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

لِكُلِّ دَعْوَةٍ مَنَهَجٌ يَسِيرٌ عَلَيْهِ الدَّاعِيَّةُ، وَلَهَا وَسَائِلٌ وَأَسَالِيبٌ يَسْتَعْمِدُهَا فِي إِصْطِحَاقِهَا  
لِلْمَدْعُوِّينَ؛ لِيَقْنَعَهُمْ بِدَعْوَتِهِ، وَيَسْتَمِيلَهُمْ نَحْوَهَا. بِمَا يُنَاسِبُهُمْ مِنْ طُرُقٍ وَوَسَائِلٍ، وَالدَّعْوَةُ إِلَى  
اللَّهِ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي كغَيْرِهَا تَحْتَاجُ إِلَى مَنَهَجٍ وَاضِحٍ بَسِيٍّ، وَإِلَى أُسَالِيبٍ مُقْنَعَةٍ، وَوَسَائِلٍ  
مُنَاسِبَةٍ لِلْمَدْعُوِّينَ فِي تِلْكَ الْبِيئَاتِ الَّتِي لَهَا خِصَائِصٌ تُمَيِّزُهَا عَنِ غَيْرِهَا مِنَ الْبِيئَاتِ، وَأَهْلِهَا  
صِفَاتٌ خَاصَّةٌ قَدْ لَا تُوجَدُ فِي غَيْرِهِمْ مِنَ الْمَدْعُوِّينَ.

وَفِي مَا يَلِي سَيَتَمُّ تَنَاوُلُ هَذِهِ الْأُمُورِ وَفَقِ الْمُبَاحِثِ التَّالِيَةِ:

المبحث الأول: مَنَهَجُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي.

المبحث الثاني: أُسَالِيبُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي.

المبحث الثالث: وَسَائِلُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي.

وَسَيَشْمَلُ كُلَّ مَبْحَثٍ بَعْضَ الْمَطَالِبِ الَّتِي تُفَصِّلُ مُجْمَلَهُ، وَالْمَسَائِلَ الَّتِي يَقْتَضِيهَا الْمَقَامُ  
لِلتَّوْضِيحِ، وَفِي مَا يَلِي سَيَتَمُّ عَرْضُهَا عَلَى التَّرْتِيبِ السَّابِقِ، مَعَ مُرَاعَاةِ الْاِحْتِصَارِ غَيْرِ الْمُحِلِّ؛  
الَّذِي يَبْقَى بِالْعَرَضِ، وَيُسَبِّحُ الْمَقْصُودَ.

# المَبَحَثُ الأوَّلُ: مِنْهَجُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقَرْىِ وَالْبَوَادِي:

الْمَنْهَجُ فِي اللُّغَةِ: مَأخُوذٌ مِنَ الثَّلَاثِي: نَهَجٌ، وَيُقْصَدُ بِهِ: الطَّرِيقُ الوَاضِحُ، وَمِثْلُهُ: النَّهْجُ وَالْمَنْهَاجُ<sup>(١)</sup>، يُقَالُ: نَهَجَ الطَّرِيقَ: أَبَانَهُ، وَأَوْضَحَهُ<sup>(٢)</sup>، وَفِي الكِتَابِ العَزِيزِ قَوْلُ المَوْلَى عليه السلام: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾<sup>(٣)</sup>.

أَمَّا الْمَنْهَجُ فِي الاِصْطِلَاحِ؛ فَقَدْ عَرَّفَ بِأَنَّهُ: "نِظَامُ الدَّعْوَةِ وَخِطَّتُهَا الْمَرْسُومَةُ لَهَا"<sup>(٤)</sup>. وَيُمْكِنُ تَعْرِيفَهُ بِأَنَّهُ: مَا يَلْتَزِمُ بِهِ الدَّاعِيَةُ مِنْ قَوَاعِدٍ وَمُنْطَلَقَاتٍ شَرْعِيَّةٍ لِتَحْقِيقِ أَهْدَافِ دَعْوَتِهِ وَمَقَاصِدِهَا.

وفيما يلي من صفحاتٍ سيكون حديثاً عن بعض النقاط في مَنْهَجِ الدَّعْوَةِ الَّتِي تُفِيدُ الدَّاعِيَةَ فِي دَعْوَتِهِ لِأَهْلِ القَرْىِ وَالْبَوَادِي؛ وَسَيَكُونُ ذَلِكَ وَفْقَ المَطَالِبِ التَّالِيَةِ مُرْتَبَةً:

- المطلب الأول: البَدْءُ بِالتَّوْحِيدِ.
- المطلب الثاني: التَّدْرُجُ.
- المطلب الثالث: تنويع الوسائل والأساليب.
- المطلب الرابع: الإلمام بالظروف البيئية والاجتماعية.

(١) - انظر: المصباح المنير، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، مَادَّة: نَهَجٌ، ص ٦٢٧.

(٢) - انظر: مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، دار القلم، بيروت، د.ت، مَادَّة: نَهَجٌ، ص ٦٨١.

(٣) - المائدة: ٤٨.

(٤) - المدخل إلى علم الدَّعْوَةِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٤٦.

## المطلب الأول: البدء بالتوحيد:

الدَّعْوَةُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ ﷻ هِيَ أَسَاسُ كُلِّ رِسَالَةٍ إلهية<sup>(١)</sup>؛ فَرُسُلُ اللَّهِ جَمِيعًا - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - قَدِ دَعَوْا إِلَى التَّوْحِيدِ الْمُطْلَقِ لِلَّهِ ﷻ، كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ؛ إِذْ يَقُولُ الْمَوْلَى ﷻ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾<sup>(٢)</sup>.

مَا مِنْ رَسُولٍ مِنْهُمْ إِلَّا وَدَعَا قَوْمَهُ إِلَيْهِ، فَلَقَدْ تَوَجَّهُوا إِلَى أَقْوَامِهِمْ بِدَعْوَتِهِمْ إِلَى تَبْدِئِ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ ﷻ، وَأَمْرِهِمْ بِإِحْلَاصِ الْعِبَادَةِ لَهُ وَحْدَهُ، وَالْإِيمَانَ بِرِسَالَتِهِمْ<sup>(٣)</sup>، قَالَ ﷻ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾<sup>(٤)</sup>.

وآيات الكتاب العزيز التي تحدتت عن البدء بالتوحيد، وتقديمه على غيره في الدعوة كثيرة جدًا؛ بل إن كل آية فيه متضمنة للتوحيد، شاهدة به، داعية إليه، فإن القرآن: إمامًا خيرًا عن الله، وأسمائه وصفاته وأفعاله؛ فهو التوحيد العلمي الخبري، وإمامًا دعوة إلى عبادته وحده لا شريك له، وخلع كل ما يُعبد من دونه؛ فهو التوحيد الإرادي الطلبي، وإمامًا أمرًا ونهيًا، وإلزامًا بطاعته في نهيهِ وأمرهِ، فهي حقوق التوحيد ومكملاته، وإمامًا خيرًا عن كرامة الله لأهل توحيدهِ وطاعته، وما فعل بهم في الدنيا، وما يُكرمهم به في الآخرة؛ فهو جزاء توحيدهِ، وإمامًا خيرًا عن أهل الشرك، وما فعل بهم في الدنيا من التكال، وما يحلُّ بهم في العقبى من العذاب؛ فهو خيرٌ عمَّن حُرِّجَ عَنْ حُكْمِ التَّوْحِيدِ<sup>(٥)</sup>.

(١) - انظر: دعوة الرسل إلى الله تعالى، محمد بن أحمد العدوي، ط ١، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٥-١٩٩٤م، ص ١؛ الدعوة الإسلامية: أصولها ووسائلها، أحمد بن أحمد غلوش، ط ٢، دار الكتاب المصري، القاهرة، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، ص ١٥٥.

(٢) - التخل: ٣٦.

(٣) - انظر: أسس الدعوة إلى الله في القرآن الكريم، عمر يوسف حمزة، ط ١، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٤١٤-١٩٩٤م، ص ٥٥.

(٤) - الأنبياء: ٢٥.

(٥) انظر: مدارج السالكين في شرح منازل السائرين، ابن قيم الجوزية، تحقيق: الداني بن منير آل زهوي، ط ١، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٢٤-٢٠٠٣م، ٣/٣٥٠.

ورسولنا وقدوتنا ﷺ قد "بذل الجهد العظيم في سبيل تحقيق التَّوْحِيدِ في نفوس من يدعوهم، لأنَّه الأساس المتين، والرُّكْنُ الرَّكِينُ لهذا الدِّينِ، حَتَّى أَصْبَحَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رسول الله شعار أهل الإسلام [وَدَثَارَهُمْ]، وعنوان مَنْ يُرِيدُ الدُّخُولَ فِيهِ" (١)، قال الله ﷻ:

﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ الآية (٢).

"كانت مُهِمَّةُ المصطفى ﷺ الأولى هي ترسيخ العقيدة، وتأصيلها في النفوس؛ فهي المهمة الأولى، وهي القضية الكبرى، فالعقيدة هي القاعدة الأساسية لإقامة هذا الدِّينِ، وهي الأساس، والعبادة هي البناء القائم على أصل العقيدة: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (٣)، لَأَنَّ الإِيمَانَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ الانقياد له فيما اختاره وَرَضِيَهُ، وفيما أَمَرَ بِهِ وَنَهَى عَنْهُ، فالعقيدة هي المدخل للإسلام، وهي محوَّرةُ الرُّوحِ التي تسري فيه" (٤).

فعلى الدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ عموماً، والدُّعَاةِ فِي القُرَى والبوادي على وَجْهِ الخُصُوصِ أَنْ يَقتَدُوا بِأَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرسله- عليهم السلام، ويبدأوا دَعْوَتَهُم بِالذُّعْوَةِ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ ﷻ، وإخلاص العبادة له وحده، وَيُبَيِّنُوا لَهُم أَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ، وَأَنْ يَدْعُوهُمْ إِلَى الإِيمَانِ بِهَا، وَإِتْبَاعَهَا كما جَاءَتْ عَلَى الوَجْهِ الَّذِي يَلِيقُ بِهِ ﷻ من غير تحريفٍ، ولا تعطيلٍ، ولا تكييفٍ، ولا تمثيلٍ، عملاً بقوله ﷻ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٥)،

(١)- وسائل الدُّعْوَةِ، عبدالرحيم بن محمد المغدوي، ط١، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م، ص ٥٢.

(٢)- مُحَمَّد: ١٩.

(٣)- الذَّارِيَات: ٥٦.

(٤)- العقيدة هي الأساس والعبادة هي البناء القائم على أصل العقيدة، محمد بن أحمد الصالح، مجلة البحوث الإسلامية، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، العدد: ٥٣، (ذو القعدة- ذو الحجة ١٤١٨هـ- محرم- صفر ١٤١٩هـ)، ص ٣٥١.

(٥)- التَّحْلِ: ٧٤.

وقوله ﷺ: ﴿فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾<sup>(١)</sup>.

وواجبٌ على الدُّعَاةِ أَنْ يُوضِّحُوا لِمَدْعُوئِهِمْ حَقِيقَةَ التَّوْحِيدِ الَّتِي بَعَثَ اللَّهُ بِهَا الرُّسُلَ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَأَنْ يُحَذِّرُوهُمْ مِنَ الشِّرْكِ بِاللَّهِ، وَعِبَادَةِ أَصْحَابِ الْقُبُورِ، وَالِاسْتِغَاثَةِ بِالْأَمْوَاتِ، وَالتَّنْذِرِ أَوْ الذَّبْحِ لَهُمْ، وَأَنْ يُوضِّحُوا لَهُمْ أَنَّ الْوَاجِبَ اتِّبَاعَ الرَّسُولِ ﷺ، مَعَ الْإِيمَانِ بِهِ، وَالشَّهَادَةِ بِأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا إِلَى جَمِيعِ الثَّقَلَيْنِ: الْإِنْسِ وَالْحَيَّةِ، وَالْإِيمَانِ بِجَمِيعِ الْمُرْسَلِينَ، وَالْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِالْجَنَّةِ وَالتَّارِ، وَبِالْمَلَائِكَةِ جَمِيعًا، وَبِالْكِتَابِ الْمُنَزَّلَةِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، وَبِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ<sup>(٢)</sup>.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَهْمِيَّةِ هَذَا الْأَصْلِ: مَا رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا ﷺ نَحْوَ الْيَمَنِ، قَالَ لَهُ: (إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَيَّ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيَّ أَنْ يُوْحِدُوا اللَّهَ تَعَالَى، فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا صَلَّوْا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ، فَإِذَا أَقْرَأُوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَامَتَ أَمْوَالِ النَّاسِ)<sup>(٣)</sup>، "وفيه دليلٌ على أَنَّ التَّوْحِيدَ - الَّذِي هُوَ إِخْلَاصُ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَتَرْكُ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ - هُوَ أَوَّلُ وَاجِبٍ، وَلِهَذَا كَانَ أَوَّلَ مَا دَعَتْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ"<sup>(٤)</sup>.

والبداء بأمر العقيدة في دعوة أهل القرى والبوادي ضروري لكل داعية يريد لدعوته النجاح؛ ذلك "أنَّ العقيدة هي المُرْتَكِزُ لبقية الأعمال، فإذا صلحت ونمت في نفس المسلم انعكس أثرها في خلقه وتعامله وبيعه وشرائه، وغير ذلك من شؤون حياته، وبمقدار نقص

(١) - الشُّورَى: ١١.

(٢) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، جمع وإشراف: محمد بن سعد الشويعر، ط ١، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، ٢٣٠/٨ - ٢٣٢.

(٣) - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، محمد بن إسماعيل البخاري، ط ٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، الحديث رقم: ٧٣٧٢، كتاب: التَّوْحِيدِ، باب: ما جاء في دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتِهِ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ص ١٣٣٣.

(٤) - فتح المجيد لشرح كتاب التَّوْحِيدِ، عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب، تحقيق: الوليد بن عبدالرحمن آل فريان، ط ٤، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، ص ١١٢.

هذه العقيدة في النَّفْسِ ينقص الالتزام في الخُلُقِ والسُّلُوكِ<sup>(١)</sup>، وأهل القرى والبوادي ذُوو فِطْرٍ سَلِيمَةٍ، ونُفُوسٍ صَافِيَةٍ، وتَقْوِيَةٌ الجَانِبِ العَقْدِيّ فِي نُفُوسِهِمْ يُحْدِثُ تَأْتِيْرًا قَوِيًّا فِي أفعالهم، ويمنعهم عن كثيرٍ من المُخَالَفاتِ الشَّرْعِيَّةِ.

والبدء بتقرير العقيدة في النَّفُوسِ، لا بُدَّ أَنْ يُفْهَمَ فَهْمًا صحيحًا، وَأَنْ يُطَبَّقَ تطبيقًا سليمًا مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ وَلَا تَقْرِيْطٍ، فالمراد بذلك التَّركِيْزُ على أصولها وأركانها، وهو ما يَجِبُ على المُكَلَّفِ اعتقاده، ثم ينتقل الدَّاعِيَّةُ بعد ذلك إلى التَّركِيْزِ على مُقْتَضِيَّاتِ الإِيْمَانِ وآثاره وَرَبْطِ ذلك بواقع حَيَاةِ المَدْعُوِّينَ، وهذا أَجْدَى وَأَنْفَعُ مِنَ المَضِيِّ بِهَمٍ إلى مَزِيْدٍ مِنَ المسائل والفروع التي لا يحتاجها إلا طَلْبَةُ العِلْمِ، بَلْ رُبَّمَا المْتَخَصِّصُونَ مِنْهَمُ<sup>(٢)</sup>، ولا شَكَّ فِي أَنَّ التَّعَمُّقَ فِي مسائل العقيدة، والإسهاب في شَرْحِ دَقَائِقِهَا لأهل القرى والبوادي يَضُرُّ أَكْثَرَ مِمَّا يَنْفَعُ، وَيُشَتَّتْ أَذْهَانَهُمْ؛ لِأَنَّ غَالِبِيَّتَهُمْ مِنَ العَوَامِّ الَّذِينَ يَحْسُنُ بالدَّاعِيَّةِ تعليمهم كَلِيَّاتِ العقيدة دون دقيق مسائلها، وأصولها وأركانها دون فروعها، وَمِنَ المُسْتَحْسِنِ أَنْ يُبَيِّنَ لَهُمْ خِلالَ تناوله للجانبِ العَقْدِيّ ما يلي<sup>(٣)</sup>:

- تقرير جميع أنواع التَّوْحِيدِ، وتفسير كلمة التَّوْحِيدِ: "لا إله إلا الله"، وبيان نواقضها وكل ما يُنافِيها.
- توجيه عَقْلِ المَدْعُوِّ فِي القرى والبوادي إلى التَّدْبِيرِ فِي مخلوقات الله عَلَّامِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، والنَّظَرِ فِي ملكوت السماوات والأرض، وتأمُّلِ أحداث الكون، واستثارة الفِطْرَةَ السَلِيمَةَ المُسْتَقْرَّةَ فِي النَّفْسِ التي تشهد بربوبية الله، وَمِنْ ثَمَّ جَرُّهَا إلى طاعة الله، وإخلاص العبادة له وحده دون سواه.
- تعليمهم أركان الإيمان، والتَّركِيْزُ على الإيمان باليوم الآخر، وما فيه مِنْ أهوال، بدءاً مِنْ سَكَرَاتِ المَوْتِ، والقَبْرِ، والبَعْثِ، والنُّشُورِ، وعرض هذه الصُّوَرِ بِأمثلة قريية مِنْ أَذْهَانِهِمْ.
- تصحيح الألفاظ الشَّرْكَِيَّةِ والمُوهِمَةِ.

(١) - تأملات دَعْوِيَّة فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٢٦.

(٢) - انظر: مقومات الدَّاعِيَّةِ النَّاجِحِ، علي بن عمر بن أحمد بادحدح، ط ٤، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، جدة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، ص ١٤٥ - ١٤٦.

(٣) - انظر: دَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِلأَعْرَابِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٣٨٢ - ٣٨٥.

■ إنكار التَّحَاكُمِ إلى غير شرع الله؛ من التحاكم إلى الأعراف والعبادات القَبَلِيَّةِ، وبيان تحريم ذلك.

ولا بُدَّ مِنَ التَّنْبِيهِ إلى أن المقصود من هذا الكلام ليس تجريد العقيدة عن ثمراتها، أو فصلها عن غيرها من أمور الدِّينِ الحنيف، أو الدَّعْوَةَ لها وحدها فقط مع إهمال غيرها من عبادات، وأخلاق؛ هي من ثمار العقيدة الصحيحة، وإنما المقصود هو إعطاء العقيدة ما تستحقه من عناية، ورعاية، وتقديم على غيرها، والبدءُ بها في الدَّعْوَةَ، مع الاهتمام ببقية أمور الإسلام، والدَّعْوَةَ لها، وَالْحَثُّ عليها.

والداعية في ذلك يقتدي برسول الله ﷺ الذي استمر في مكة المكرمة ثلاثة عشر عاماً يدعو إلى هذه المسألة<sup>(١)</sup>، مع دَعْوَتِهِ في نفس الوقت إلى بعض العبادات، وحثه على مكارم الأخلاق، وَلَكِنَّ تَرْكِيْزَهُ ﷺ كان أكثر على أمور العقيدة، وَمِمَّا يَدُلُّ على ذلك أَنَّ الْمَكِّيَّ مِنَ السُّورِ في القرآن الكريم- وهو الأكثر- يدور حَوْلَ أُصُوْلِ الدِّينِ؛ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وملائكته، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وتوحيده في الألوهية والربوبية، والإيمان بالبعث والجزاء، وَيَحْتُ في الوقت نفسه على العمل الصالح، ويدعو إلى مكارم الأخلاق<sup>(٢)</sup>، ومن الأمثلة على ذلك:

قول الله ﷻ أمراً رسوله ﷺ: ﴿ قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَأَتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله ﷻ: ﴿ قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ<sup>ط</sup> وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله ﷻ مُخَاطَباً رسوله ﷺ: ﴿ قُلْ

(١)- انظر: إعداد الدَّاعِيَةِ في ضوء سورة فَصَّلَتْ، حمد بن ناصر بن عبدالرحمن العمار، ط ١، دار إشبيلية للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م، ص ٨٥.

(٢)- انظر: دَعْوَةُ الرُّسُلِ إلى الله تعالى، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٣٧١.

(٣)- الأعراف: ١٥٨.

(٤)- الأنعام: ١٦٢-١٦٣.



إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَىٰ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُهُ وَاحِدٌ فَاٰسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ ۗ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ ﴿١﴾.

كان ﷺ في الفترة المكيّة من دعوته يدعو الناس إلى التّوحيد، وينهاهم عن الشّرك قبل أن يأمرهم بالصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، وقبل أن ينهاهم عن الرّبا، والزّنى، والسّرقة، وقتل الأنفس بغير حقّ، وكان في نفس الوقت يحثّهم على بعض مكارم الأخلاق؛ كصلة الرّحم، والصّدق، والعفاف، وأداء الأمانة، وحسن الجوار، ونحو ذلك، ولكنّ الموضوع الأساسي، ومحور الدّعوة إنّما هو عن التّوحيد وتحقيقه<sup>(٢)</sup>.

ومن ذلك يتضح أن القضية العقيدة هي قضية هذا الدّين الأساسيّة، وهي القاعدة التي يقوم عليها بناء الدّين، وترجع إليها التكاليف والفرائض، وتُستمدّ منها الحقوق والواجبات، القاعدة التي يجب أن تستقرّ في النفوس، وترسخ في القلوب قبل الدخول في الأوامر والنواهي، وقبل الدخول في التكاليف والفرائض، وقبل الدخول في الشرائع والأحكام حيث يجب ابتداءً أن يعترف الإنسان بوحدانية الله وربوبيته، ويُتقي ضميره من شوائب الشّرك، ويُتقي عقله من شوائب الخرافة، ويُتقي المُجتمع من تقاليد الجاهلية؛ لأنّ الشّرك في كلّ صورته هو المُحرّم الأوّل؛ لأنّه يجرّ إلى كلّ مُحرّم، وهو المنكر الأوّل الذي يجب رفضه ومُحارَبته<sup>(٣)</sup>.

فعلى الدّاعية أن يبدأ دائماً بإصلاح العقيدة، ويعطيها ما تستحقّه من وقت، ويبدل في سبيل تقريرها غاية جهده<sup>(٤)</sup>، لعظيم أهميتها، ولأنّ ما بعدها من أمور الدّين تبع لها، وقائم عليها، فإن صحّت صحّ ما بعدها، وإنّ فسدت فسدت ما بُني عليها.

(١) - فصلت: ٦.

(٢) - انظر: المنهج الصحيح وأثره في الدّعوة إلى الله تعالى، حمود بن أحمد بن فرج الرحيلي، مجلة الجامعة الإسلامية، الجامعة الإسلامية، المدينته المنورة، العدد: ١١٩، السنة: ٣٥، ١٤٢٣هـ، ص ١٤٤.

(٣) - العقيدة هي الأساس والعبادة هي البناء القائم على أصل العقيدة، محمد بن أحمد الصالح، مجلة البحوث الإسلامية، مرجع سابق، العدد: ٥٣، ص ٣٥٦.

(٤) - انظر: أولويات الدّعوة في منهج الأنبياء عليهم السلام، زيد بن عبدالكريم الريد، مجلة البحوث الإسلامية، مرجع سابق، العدد: ٤٣، ص ٢٤٢.

## المطلب الثاني: التدرُّج:

بعد أن يُعطي الداعية العقيدة ما تستحقه من عناية واهتمام، ويطمئن إلى وضوحها في نفوس المدعوين؛ فإنه ينطلق في الدعوة إلى شعائر الإسلام، مُراعياً في ذلك كله سنة التدرُّج؛ التي قام عليها دين الإسلام في بداياته الأولى، فكتاب الله ﷻ نزل مُنجماً حسب الوقائع؛ ليسهل حفظه، ويتيسر فهمه، ولغير ذلك من الحكم الجليلة، قال ﷺ: ﴿ وَقُرْءَانَا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَلْنَاهُ تَنْزِيلاً ﴾<sup>(١)</sup>.

وقد جاء الكتاب والسنة بتفصيل أمور العقيدة وتثبيتها، ثم بيان الأحكام الشرعية شيئاً بعد شيء، حتى نزل قول الله ﷻ: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾<sup>(٢)</sup>، فقد كمل الدين، وتتمت النعمة بما نزل من أحكام في القرآن الكريم، وفي السنة النبوية الشريفة، وبمنهج التدرُّج الذي نزل به القرآن، ولو نزل دفعة واحدة، لثق الأمر على الناس، وصعب عليهم امتثال أحكامه<sup>(٣)</sup>.

قالت عائشة - رضي الله عنها: (إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ - [أي القرآن] - سُورَةٌ مِنَ الْمُفَصَّلِ، فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ: لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ، لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الْخَمْرَ أَبَدًا، وَلَوْ نَزَلَ: لَا تَزْنُوا، لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الزَّنى أَبَدًا، لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَإِنِّي لَجَارِيَةٌ أَلْعَبُ: ﴿ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمْرٌ ﴾<sup>(٤)</sup>، وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عِنْدَهُ<sup>(٥)</sup>).

(١) - الإسراء: ١٠٦.

(٢) - المائدة: ٣.

(٣) - انظر: المدخل إلى علم الدعوة، مرجع سابق، ص ٢٢٧-٢٣٨.

(٤) - القمر: ٤٦.

(٥) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٤٩٩٣، كتاب: فضائل القرآن، باب: تأليف القرآن، ص ٩٤٤-٩٤٥، (والمقصود بتأليف القرآن: جمع آيات السورة الواحدة، أو جمع السور مرتبة في المصحف، انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، ص ٣١/٩).

وهكذا جاء الدين الإسلامي مُتدرِّجاً في شرائعه وأحكامه، بادئاً بالعقيدة التي بدأ رسولهُ ﷺ دَعْوَتَهُ بِغَرَسِهَا فِي النَّفُوسِ وَتَصْحِيحِهَا، "لأنَّ أَمْرَ الدَّعْوَةِ فِيمَا يَتَّصِلُ بِشَأْنِ الْعَقِيدَةِ لَمْ يَكُنْ يَحْتَمِلُ التَّدْرِجَ...، وذلك لِأَنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ الْأَسَاسُ الَّذِي سَيَقُومُ عَلَيْهِ بِنَاءُ الْجَمَاعَةِ، وَمِنْهُ سَتَنْبُقُ الْعِبَادَاتُ، وَعَلَى أَسَاسِهِ يُقْبَلُ الْعَمَلُ"<sup>(١)</sup>.

مكث ﷺ فِي دَعْوَتِهِ ثَلَاثَةَ وَعِشْرِينَ عَامًا؛ مِنْهَا ثَلَاثَةٌ عَشْرَ عَامًا فِي مَكَّةَ، كَانَ يُرَكِّزُ ﷺ فِيهَا عَلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَوَحْدَانِيَّتِهِ، وَالتَّعَرُّفِ عَلَيْهِ ﷺ عَنِ طَرِيقِ الظَّوَاهِرِ وَالْآثَارِ، وَيُرَكِّزُ أَيْضًا فِي الرَّدِّ عَلَى مَزَايِمِ الدَّهْرِيِّينَ، وَإِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ، وَمُنْكَرِي الْبَعْثِ وَدَحْضِ مُفْتَرِيَاتِهِمْ، وَيُرَكِّزُ كَذَلِكَ عَلَى إِبْتَاتِ الرَّسَالَةِ، وَإِظْهَارِ خِصَائِصِهَا، وَفَضْحِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَتَجَسُّدِ عَوَارِئِهَا وَمَفَاسِدِهَا، حَتَّى إِذَا دَخَلَ الْقَوْمُ فِي دِينِ اللَّهِ، وَخَالَطَ الْإِيمَانَ بِشَاشَةِ قُلُوبِهِمْ، جَاءَتْ مَرِحَلَةُ دَعْوَتِهِ بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ الَّتِي اسْتَمَرَّتْ عَشْرَ سِنَوَاتٍ، حَيْثُ أَقَامَ فِيهَا ﷺ مَعَالِمَ الْمُجْتَمَعِ الْفَاضِلِ بَعْدَ أَنْ صَلَحَتْ عَقِيدَةُ الْأُمَّةِ، وَتَرَسَّخَ فِي أُنْبَائِهَا الْإِيمَانُ بِالْمُعَيَّنَاتِ<sup>(٢)</sup>.

وَمِنَ الْأَدِلَّةِ مِنْ سُنَّتِهِ ﷺ عَلَى التَّدْرِجِ: مَا رَوَاهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ، فَيَسْأَلُهُ وَتَحُنُّ نَسْمَعُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَتَانَا رَسُولُكَ، فَرَعَمَ لَنَا أَتَكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: (صَدَقَ)، قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ قَالَ: (اللَّهُ)، قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ قَالَ: (اللَّهُ)، قَالَ: فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ، وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَلَ؟ قَالَ: (اللَّهُ)، قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: (نَعَمْ)، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا. قَالَ: (صَدَقَ)، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: (نَعَمْ)، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا، قَالَ: (صَدَقَ)، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: (نَعَمْ)، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سَنَتِنَا، قَالَ: (صَدَقَ)، قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: (نَعَمْ)، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مِنْ

(١) - الدَّعْوَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ: مِنْهَجُهَا وَأَصُولُهَا، أَحْمَدُ عَمْرُ هَاشِمٍ، ط ١، مَكْتَبَةُ غَرِيبِ، الْقَاهِرَةَ، د.ت، ص ١٧.

(٢) - انظر: سلسلة مدرسة الدعاة: (فصول هادفة في فقه الدعوة والداعية)، عبد الله ناصح علوان، ط ١، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ١م، ص ٧٤؛ صفات الداعية، حمد بن ناصر بن عبدالرحمن العمار، ط ٣، دار إشبيلية للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ص ١٠٩.

اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: (صَدَقَ)، قَالَ: ثُمَّ وَلَّى، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَنْ صَدَقَ لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ) (١).

مَارَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّدْرُجَ مع الأعرابيِّ في هذا الحديث، فلم يُجِبْه بكلامٍ شاملٍ يُلَخِّصُ فيه دَعْوَةَ الإسلام له؛ بل سايره وتدرج معه، وأعطاه الفُرْصَةَ الكافية للسؤال والاستفسار، لأنَّ ذلك لمثله أنفع، وفي تعليمه أجدى وأبلغ، بدأ معه بإثبات صدق نُبُوَّتِهِ، ثم أجابه بأنَّ مَنْ خَلَقَ أعظم شيءٍ يراه الأعرابيِّ ماثلاً بين عينيه - وهو السماء والأرض والجبال - هو الله ﷻ، ثم أجابه عن أركان الإسلام بعد الشهادتين رُكْنًا رُكْنًا، وما ذاك إلا مُرَاعَاةٌ لِفَهْمِ هذا الأعرابيِّ، وتَدْرُجًا معه حسبَ فَهْمِهِ وإدراكه.

وقد كان ﷺ يُوجِّهُ أصحابه بالتَّدْرُجِ في دَعْوَتِهِمْ، كما فعل مع معاذٍ ؓ حين بعثه إلى اليمن، إذ قال له: (إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَيَّ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيَّ أَنْ يُوحِدُوا اللَّهَ تَعَالَى، فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا صَلَّوْا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتَرُدُّ عَلَى فُقِيرِهِمْ، فَإِذَا أَقْرَأُوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ) (٢)، فقد أوصاه بالبدء في دَعْوَتِهِ بالتَّوْحِيدِ، ثم الانتقال إلى بَقِيَّةِ فرائض الدِّين بالتدرج، بعد أن يُقْرَأُوا بالتَّوْحِيدِ ويعرفوه.

وكذلك فَإِنَّهُ يَنْبَغِي للدَّاعِيَةِ في القرى والبوادي أَنْ يَتَدْرَجَ في دَعْوَتِهِ، فيبدأ بكبار المسائل قبل صغارها، فلا يُقْحِمُ المسائل إقحاماً؛ فبعض الدَّعَاة - مثلاً - يذهب إلى أماكن في البادية في بعض القرى، فيحاول أن يجمع لهم الإسلام في خُطْبَةٍ واحدة، وما هكذا تُعرض المسائل!!، بل يَنْبَغِي أَنْ يأخذ شعائر الإسلام بالتدرج، فيقدم الكليات على الجزئيات، والواجبات على المُسْتَحَبَّات، والمُحَرَّمَات على المكروهات، والقضايا الكبرى على الصغرى، أمَّا أَنْ يذكر الدَّاعِيَةُ في خُطْبَةٍ واحدة، أو دَرَسٍ واحدٍ مسائل التَّوْحِيدِ والشَّرْكِ،

(١) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٢، كتاب: الإيمان، باب: السؤال عن أركان الإسلام، ص ٣٨.

(٢) - سبق تحريجه في ص ٢٤.

وَالسَّحَرِ وَالْحِجَابِ، وَالْمُحَافَظَةَ عَلَى الصَّلَاةِ، وَحَقِّ الْجَارِ، وَمُعَامَلَةَ الْأَهْلِ وَالْأَرْحَامِ، فَإِنَّ الْمُتَلَقِّينَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَحْفَظُوا شَيْئًا، وَإِنْ فَهِمُوهُ؛ فَهَمُوهُ مُشَوَّشًا<sup>(١)</sup>.

وقد يكون الدافع لبعض الدُّعَاةِ فِي مُحَاوَلَةِ جَمْعِ الْإِسْلَامِ فِي خُطْبَةٍ أَوْ مُحَاضَرَةٍ، هُوَ نُدْرَةُ زيارته لهذه القرية، وهو يعلم أَنَّ الدُّعَاةَ فِي تِلْكَ الْقَرْيَةِ قَلِيلُونَ، أَوْ يَنْدُرُ وَجُودُهُمْ، لِذَلِكَ فَهُوَ يُحَاوِلُ الْإِجْمَالَ، وَهُوَ مُشْكُورٌ بِلَا شَكٍّ، وَلَكِنَّ الْمُتَلَقِّينَ لَا يَسْتَفِيدُونَ مِنْ هَذَا الْعَمَلِ، إِذْ تَتَرَاخَمُ الْأُمُورُ فِي أَذْهَانِهِمْ، وَتَكْثُرُ عَلَيْهِمُ الْمَسَائِلُ، فَلَا تَحْصُلُ الْفَائِدَةُ الَّتِي يَرْجُوهَا الدَّاعِيَةُ الْمُخْلِصُ.

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَضَحُّ أَنْ التَّدْرِجَ فِي الدَّعْوَةِ، وَتَجزئة العرض للمسائل والموضوعات؛ مُرَاعَاةً لِقُدْرَةِ اسْتِيعَابِ أَهْلِ الْقَرْيَةِ وَالْبَوَادِي مُهِمٌّ جِدًّا فِي دَعْوَتِهِمْ؛ إِذْ يَحْسُنُ بِالْدَاعِيَةِ بَيْنَهُمْ أَنْ يُرَكِّزَ عَلَى الْعَقِيدَةِ أَوَّلًا، ثُمَّ عَلَى أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، وَيُمْضِي فِي ذَلِكَ وَقْتًا طَوِيلًا، حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ اسْتِيعَابُ الْمَدْعُوعِينَ هَا، ثُمَّ يَتَوَجَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الدَّعْوَةِ إِلَى بَقِيَّةِ أُمُورِ الْإِسْلَامِ وَشَرَائِعِهِ، وَيَبْذُلُ فِي ذَلِكَ غَايَةَ جَهْدِهِ، وَلَيْسَ مَعْنَى هَذَا أَنْ يُفْصَلَ الْعَقِيدَةَ عَنْ ثَمَرَاتِهَا؛ بَلِ الْمَقْصُودُ إِعْطَاؤُهَا الْعِنَايَةَ وَالتَّقْدِيمَ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الْأُمُورِ، كَمَا تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الْمَطْلَبِ الْأَوَّلِ.

وهكذا يسير الدَّاعِيَةُ فِي دَعْوَتِهِ مُتَدَرِّجًا، حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى جَمِيعِ مَا يَحْتَاجُهُ الْمَدْعُوعُونَ؛ مِنْ أُمُورِ الْعَقِيدَةِ وَإِصْلَاحِهَا، وَالْعِبَادَةِ وَإِخْلَاصِهَا، وَالْمَعَامَلَاتِ وَانْتِظَامِهَا، وَالْأَخْلَاقِ، وَالْآدَابِ، وَالْحَمَامِدِ الَّتِي تَجْعَلُ مِنَ الْمَجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ مُجْتَمَعًا مُتَمِّيزًا عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْمَجْتَمَعَاتِ الْبَشَرِيَّةِ الْأُخْرَى، وَيَجْعَلُ مِنَ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ أُمَّةً فَرِيدَةً عَنْ غَيْرِهَا مِنَ الْأُمَّمِ<sup>(٢)</sup>، كَمَا قَالَ ﷺ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكُتُبِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) - انظر: معالِم في منهج الدُّعْوَةِ، صالح بن عبدالله بن حميد، ط ١، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، جدة، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م، ص ٣٨؛ ٣٠ وقفة في فن الدُّعْوَةِ، عائض بن عبدالله القرني، ط ١، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، ص ٤٣.

(٢) - انظر: وسائل الدُّعْوَةِ، عبدالرحيم المغدوي، مرجع سابق، ص ٤٢.

(٣) - آل عمران: ١١٠.

## المطلب الثالث: تنوع الوسائل والأساليب:

وسائل الدعوة متنوعة وكثيرة، وأساليبها متعددة، ولا بُدَّ للداعية أن يكون بصيراً بها، سائراً في استعمالها على بصيرة، مُتمثلاً قول الله ﷻ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ۖ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾<sup>(١)</sup>، ولا بُدَّ للداعية أيضاً من تنوع وسائل دعوته وأساليبها، حتى تصل إلى المدعوين بأكثر من سبيل، وتأتيهم بعدة صور.

وقد تعددت أساليب الدعوة في كتاب الله ﷻ، وإنما تعددت تلك الأساليب؛ لتعدد البيئات، واختلاف الطبائع، وتباين الأفكار، فالبيئة الحضريَّة تختلف عن البيئة البدويَّة، والمُجمَّعات المثقفة تُباين المُجمَّعات الجاهلة، والإنسان الحادُّ الطبع لا يصلحُه ما يصلحُ الهين اللين، وأهل الصناعة والتجارة لا يُناسبُهم ما يُناسبُ الرعاة والمزارعين، وقد يحتاج الداعية الواحد في البيئة الواحدة إلى تنوع الأسلوب، والمرآحة في التفكير؛ لأنه قد يخفى عليه بعض النواحي الهامة في دراسة المُجمَّع، ويغيب عنه جانب من الجوانب التي ينبغي ملاحظتها، فيدعو ولا يُستجاب له، ويعطُ ولا تلين له القلوب، فحينئذٍ يحتاج إلى مراجعة نفسه، وتغيير أسلوبه، حتى يرى الاستجابة والقبول<sup>(٢)</sup>.

ومن أمثلة تنوع الأساليب في كتاب الله: ما جاء في دعوة نبي الله نوح الطيب لقومه، فقد قال الله ﷻ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١﴾ قَالَ يَنْقُومِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢﴾ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا ﴿٣﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ مِن ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴿٥﴾ فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَايَ إِلَّا فِرَارًا ﴿٦﴾ وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْوَعَهُمْ فِيءَآذَانِهِمْ وَأَسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ

(١) - يوسف: ١٠٨.

(٢) - انظر: مستلزمات الدعوة في العصر الحاضر، مرجع سابق، ص ١٤٧.

وَأَصْرُوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا ﴿٧﴾ ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا ﴿٨﴾ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ  
وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا ﴿٩﴾ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ  
عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيَبِينْ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴿١٢﴾ مَا  
لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿١٣﴾ وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴿١٤﴾ أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ  
سَمَوَاتٍ طِبَاقًا ﴿١٥﴾ وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا ﴿١٦﴾ وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ  
مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا ﴿١٧﴾ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ  
بِسَاطًا ﴿١٩﴾ لَتَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا ﴿٢٠﴾ ﴿١﴾

وقد أبانت هذه الآيات أن نوحاً عليه السلام قد استخدم كل ما أمكنه من أساليب في  
عرض دعوته على قومه، وتفنن في ذلك: فجهر بالدعوة تارة، ثم زاوج بين الإعلان  
والإسرار تارة، ودعاهم ليلاً ونهاراً، وأطعمهم في غفران الذنوب، والرزق الوفير الميسور،  
والجنت، والبين، وذكرهم نعم الله عليهم، ومع هذا أصروا واستكبروا، ولم يحييوا داعي  
الله عليه السلام ﴿٢﴾.

وكتاب الله عز وجل مليء بكثير من الأمثلة على تنوع وسائل وأساليب أنبياء الله - عليهم  
الصلاة والسلام - في دعوتهم لأقوامهم، وحرى بكل داعية أن يُمعن في كتاب الله النظر،  
ويقضي في تدبره وقتاً طويلاً؛ ليسير على هديه في دعوته، وينهل من معينه الصافي.  
"والداعية يستعين في تبليغ دعوته بجميع الوسائل المختلفة المشروعة المفيدة، وقد  
تكون بعض الوسائل نافعة في زمن دون زمن، وفي مجتمع دون آخر، والداعية الحكيم هو  
الذي يختار الوسائل المناسبة لكل عصر ومصر" ﴿٣﴾.

(١) - نوح، الآيات: ١-٢٠.

(٢) - انظر: الحكمة والموعظة الحسنة وأثرهما في الدعوة إلى الله في ضوء الكتاب والسنة، أحمد بن نافع بن سليمان  
المورعي، ط ١، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، جدة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، ص ٢٢٥.

(٣) - الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى، سعيد بن علي بن وهف القحطاني، ط ٣، مؤسسة الجريسي، الرياض،  
١٤١٧هـ-١٩٩٧م، ص ١٢٧.

ومواقف المدعوين تجاه الوسائل الدعوية تختلف بين مدعو وآخر، فمنهم من تُعجبه الخطبة، ويشناق لها، ومنهم من يرى الندوة أكثر تأثيراً من غيرها، ومنهم من يرحح الدرس على غيره، ومن المخاطبين من يستفيد من المقرء أكثر من المسموع، وهناك من يتأثر بما يسمع أكثر مما يقرأ، وهناك من يحب الحضور في الحلقات التي تُنظم في المساجد، وهناك آخرون يستفيدون من الحلقات التي تُعقد في الأماكن العامة، ويتأثرون بها، ومن الناس من يُعجبه اللقاء الفردي به، ويستجيب للداعية خلاله، ومنهم من يتفاعل مع وسائل الإعلام، ويقتنع بما تدعو إليه، وهكذا تتباين مواقف المدعوين تجاه الوسائل الدعوية، وهذا التباين يجب أن يتنبه له الداعية، ويوصل دعوته للمدعوين بكل الوسائل المتاحة، المشروعة<sup>(١)</sup>.

وللداعية كبير القدوة برسوله مُحَمَّد ﷺ؛ فقد بلغ دعوته للناس بأكثر من أسلوب، وبشئ الوسائل، ومن ذلك: انتهاجه ﷺ أسلوب القصة؛ كإخباره ﷺ عن قصة الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفساً<sup>(٢)</sup>.

وانتهاجه ﷺ أسلوب الحوار؛ ومثال ذلك: ما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: ("أتدرون ما المُفلس؟" قالوا: المُفلسُ فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: "إن المُفلس من أمتي، من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه، أخذ من خطاياهم فطرحه عليه، ثم طرح في النار")<sup>(٣)</sup>.

ومن ذلك أيضاً: انتهاجه ﷺ أسلوب ضرب المثل، ومثاله: حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (مثل القائم على حدود الله والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نُؤذ

(١) - انظر: مُراعاة أحوال المُخاطبين في ضوء الكتاب والسنة وسير الصالحين، فضل إلهي، ط ٢، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، ١٤١٩-١٩٩٨م، ص ١٧٦.

(٢) - وردت القصة في صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٧٦٦، كتاب: التوبة، باب: قبول توبة القاتل وإن كثر قتلُه، ص ١١٠٧.

(٣) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢٥٨١، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم، ص ١٠٤٠.



مَنْ فَوْقًا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا<sup>(١)</sup>.

ومن الأمثلة على تنويعه ﷺ لوسائل دَعْوَتِهِ استخدامه رَسَمَ الخطوط في تعليم أصحابه ودَعْوَتِهِمْ؛ فعن عبد الله ﷺ قال: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطًّا مُرَبَّعًا، وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ، وَخَطَّ خُطَطًا صَغَارًا إِلَىٰ هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ، وَقَالَ: (هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ— أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ— وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمْلُهُ، وَهَذِهِ الْخُطُطُ الصَّغَارُ الْأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا، نَهَشَهُ هَذَا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا، نَهَشَهُ هَذَا)<sup>(٢)</sup>.

ومن الأمثلة أيضًا: استخدامه ﷺ الكُتُبَ وَالرِّسَالِ وَالرُّسُلَ وَالذُّعَاةَ؛ فعن أنسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَىٰ كِسْرَى، وَإِلَىٰ قَيْصَرَ، وَإِلَىٰ التَّجَاشِيِّ، وَإِلَىٰ كُلِّ جَبَّارٍ، يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ بِالتَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ<sup>(٣)</sup>، وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ هَذِهِ الْكُتُبَ وَالرِّسَالِ قَدْ بُعِثَتْ مَعَ رُسُلٍ يُوصِلُونَهَا إِلَىٰ مَنْ أُرْسِلَتْ إِلَيْهِ، وَمِنْ الْأَمْثَلَةِ عَلَىٰ إِرسَالِهِ ﷺ لِلذُّعَاةِ: إِرسَالُهُ لِمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ إِلَىٰ الْيَمَنِ لِدَعْوَةِ أَهْلِهَا.

وسُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَلِيئَةٌ بِكَثِيرٍ مِنَ الْأَمْثَلَةِ عَلَىٰ تَنْوِيْعِهِ ﷺ وَسَائِلِ وَأَسَالِيْبِ دَعْوَتِهِ، وَلَا بُدَّ لِكُلِّ دَاعِيَةٍ أَنْ يَسِيرَ عَلَىٰ نَهْجِهِ، وَيَمْتَلِ هَدْيِهِ، فَيُنَوِّعَ وَسَائِلَ دَعْوَتِهِ وَأَسَالِيْبِهَا، وَيَخْتَارَ الْمُنَاسِبَ مِنْهَا فِي الزَّمَنِ الْمُنَاسِبِ، وَالْمَكَانِ الْمُنَاسِبِ، حَتَّىٰ تُؤَثِّرَ دَعْوَتُهُ، وَتُثْمَرَ جُهُودُهُ.

وعلى الدَّاعِيَةِ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي عَلَىٰ وَجْهِ الْخِصُوصِ أَنْ يُؤَلِّيَ هَذَا الْجَانِبَ كَبِيرَ الْعِنَايَةِ، وَعَظِيمَ الْإِهْتِمَامِ؛ لِأَنَّهُ يَقُومُ بِوَاجِبِهِ فِي بَيْئَةٍ لَيْسَتْ كغَيْرِهَا مِنَ الْبِيئَاتِ، وَيُوَاجِهُ أَصْنَافًا مِنَ الْمَدْعُوعِينَ يَحْتَاجُ كُلُّ مَنْهُمْ إِلَىٰ مَعْرِفَةٍ مَا يُنَاسِبُهُ مِنْ أَسْلُوبِ دَعْوِيٍّ، وَمَا يُلَاقِيهِ مِنْ وَسِيلَةٍ، وَلِأَنَّ بَعْضَ الْوَسَائِلِ وَالْأَسَالِيْبِ قَدْ لَا تُنَاسِبُ الْمَدْعُوعِينَ فِي تِلْكَ الْبِيئَاتِ، وَهَذَا يَأْتِي دَوْرَ الدَّاعِيَةِ الْمُتَبَصِّرِ بْبَيْئَةِ دَعْوَتِهِ، لِيَخْتَارَ لَهَا الْمُنَاسِبَ مِنَ الْوَسَائِلِ وَالْأَسَالِيْبِ.

(١) - صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْم: ٢٤٩٣، كِتَاب: الشَّرْكَة، بَاب: (هَلْ يَفْرَعُ فِي الْقِسْمَةِ؟ وَالِاسْتِهَامُ فِيهِ)، ص ٤٥١.

(٢) - الْمَرْجِعُ نَفْسُهُ، الْحَدِيثُ رَقْم: ٦٤١٧، كِتَاب: الرِّقَاق، بَاب: فِي الْأَمْرِ وَضُؤْلِهِ، ص ١١٧٣.

(٣) - صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْم: ١٧٧٤، كِتَاب: الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَاب: كُتِبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَىٰ مُلُوكِ الْكُفَّارِ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ ﷻ، ص ٧٣٧.

وفي تنويع الوسائل والأساليب فائدة أخرى مهمة جداً هي أن المدعوين في القرى والبادي يتطلعون دوماً إلى الجديد، وينهرون بكل غريب عليهم، وعندما يستخدم الداعية وسيلة أو أسلوباً غير مألوف لديهم، فإنهم سيقبلون عليه بتلهف، وينجذبون إليه سريعاً، لأنهم قد ألفوا وسيلة أو وسيلتين كالحظبة والمحاضرة - مثلاً، ومثل هذا التجديد سيجعل إقبالهم على الدعوة شديداً - بإذن الله.

## المطلب الرابع: الإمام بالظروف البيئية والاجتماعية:

يقول الله ﷻ: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ

اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾<sup>(١)</sup>، وهذا من لطفه ﷻ بحلقه، أنه يُرْسِلُ إِلَيْهِمْ رُسُلًا مِنْهُمْ بِلُغَاتِهِمْ لِيَفْهَمُوا عَنْهُمْ مَا يَرِيدُونَ، وما أُرْسِلُوا بِهِ إِلَيْهِمْ<sup>(٢)</sup>.

و"إن من رحمة الله بعباده أن أرسل إليهم رُسُلًا مِنْ جِنْسِهِمْ يَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ، ويفهمون طبائعهم وأعرافهم وأذواقهم وأفكارهم ومشاربهم، وذلك ليفهموا عنهم ما يُرِيدُونَ، ويستوعبوا ما أُرْسِلُوا بِهِ، ويكون فهمهم لأسرار تلك الشريعة، بعد وقوفهم على حقائقها أسهل، وعن الغلط والخطأ أبعد"<sup>(٣)</sup>.

والرسول إذا كان مِنْ نَفْسِ الْقَوْمِ الْمُرْسَلِ إِلَيْهِمْ، فَإِنَّهُ يَسْهَلُ عَلَيْهِ مُحَاطَبَتُهُمْ وَإِفْهَامُهُمْ، فهو أعرف بحالهم وظرفهم من غيره، ولذا فإن الرسول الكريم ﷺ حين بعث معاذ بن جبل ؓ إلى اليمن داعياً لهم إلى الإيمان بالله ورسوله، عَرَفَهُ ﷺ طَبِيعَةَ أَهْلِهَا، وَزَوَّدَهُ بِعِبَارَةٍ تُعِينُهُ عَلَى فَهْمِ بَيْنَتِهِمْ، وَتَوْضُحِ لَهُ أَحْوَالِهِمْ وَظُرُوفِهِمْ الْاجْتِمَاعِيَّةَ، فَقَدْ قَالَ لَهُ ﷺ: (إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ)<sup>(٤)</sup>، ولا شك في أن هؤلاء يحتاجون إلى أسلوب في الدعوة غير الأسلوب الذي يكون مع غيرهم؛ ممن لا يدينون بدين، ولا يُقِرُّونَ بِمِلَّةٍ، فهؤلاء لهم أسلوب، كما أن لأولئك أسلوباً، ولكل ما يُنَاسِبُهُ<sup>(٥)</sup>.

ولا شك في أن الإمام بالطبائع والعادات، والأعراف والتقاليد، السائدة في القرى والبوادي ضروري جداً لكل داعية بين أهلها يُرِيدُ لِدَعْوَتِهِ النَّجَاحَ وَالِاسْتِمْرَارَ، إِذْ أَنَّ مَعْرِفَةَ الدَّاعِيَةِ بِمَا يُسَاعِدُهُ كَثِيرًا فِي مَعْرِفَةِ الْأَسْلُوبِ الْمُنَاسِبِ، وَالْوَسِيلَةِ الْمُلَائِمَةِ، وَيَجْعَلُ لِدَعْوَتِهِ الْقَبُولَ حِينَ لَا يُخْرِقُ عُرْفًا، وَلَا يُخَالِفُ عَادَةً، شَرْطٌ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْعُرْفُ، وَتِلْكَ الْعَادَةُ

(١) - إبراهيم: ٤.

(٢) - انظر: تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، ط١، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠-١٩٩٩م، ص ١٧٠.

(٣) - الحكمة والموعظة الحسنة، مرجع سابق، ص ٢١٣.

(٤) - سبق تخريجه في ص ٢٤.

(٥) - انظر: الحكمة والموعظة الحسنة، المرجع السابق، ص ٢١٣.

مُوافقةً لِلشَّرْعِ الحَنِيفِ، أَمَّا إِذَا كَانَ هَذَا العُرْفُ مُخَالِفًا لِلشَّرْعِ، فَيُحِبُّ عَلَى الدَّاعِيَةِ أَنْ يَسْعَى فِي تَصْحِيحِهِ، أَوْ إِزَالَتِهِ بِالوَسَائِلِ، وَالأَسَالِبِ المُنَاسِبَةِ، مَعَ الحِرْصِ عَلَى مُرَاعَاةِ جَانِبِ الحِكْمَةِ فِي إِزَالَتِهِ؛ حَتَّى لَا تَحْدُثَ فِتْنَةٌ قَدْ تَكُونُ أعْظَمَ مِنْ مَفْسَدَةِ العَادَةِ، أَوْ العُرْفِ المُرَادِ تَغْيِيرِهِمَا.

وَكَمَّا أَنَّ لِلْعَادَاتِ وَالتَّقَالِيدِ العُرْفِيَّةِ أَثْرًا فِي حَيَاةِ النَّاسِ الاجْتِمَاعِيَّةِ، فَإِنَّ لِلْمَوْقِعِ الجُغْرَافِيِّ أَثْرًا أَيْضًا فِي سُلُوكِ الإِنْسَانِ الَّذِي يَلْزِمُ أَنْ يَعْرِفَهُ الدَّاعِيَةُ حَتَّى يُعَالِجَ النَّاسَ فِي ضَوْءِ ذَلِكَ لِمَا لَهُ مِنْ تَأْثِيرٍ فِي أَمْرِهِمْ.

فَأَهْلُ البِلَادِ الصَّحْرَاوِيَّةِ - مِثْلًا - الَّتِي تَكُونُ شَدِيدَةَ الحَرَارَةِ فِي فَصْلِ الصَّيْفِ، وَشَدِيدَةَ البُرُودَةِ فِي فَصْلِ الشِّتَاءِ، يَكُونُونَ فِي مُعَانَاةٍ دَائِمَةٍ مِنْ شِدَّةِ الحَرَارَةِ طَوَالَ أَشْهُرِ الصَّيْفِ، وَمِنْ شِدَّةِ البُرُودَةِ عِدَّةَ أَشْهُرٍ فِي الشِّتَاءِ، مِمَّا يَجْعَلُ مِرَاجِمَهُمْ حَادًّا مُضْطَرِبًّا؛ بِسَبَبِ شِدَّةِ الحَرِّ الَّتِي يَكُونُ لَهَا أَثْرٌ - بِإِذْنِ اللَّهِ - فِي تَقْصُرِ مَوَارِدِهِمْ؛ لِقَلَّةِ الأَمْطَارِ، وَجَفَافِ المِرَاعِي، مِمَّا يَجْعَلُهُمْ فِي شِغْلِ شَاغِلٍ يَلْهَثُونَ دَوْمًا وَرَاءَ لِقْمَةِ العَيْشِ الَّتِي لَا يَحْصِلُونَ عَلَيْهَا إِلَّا بِشِقِّ الأَنْفُسِ.

وَكَذَلِكَ يَفْعَلُ بِهَمْ زَمَهْرِيرِ الشِّتَاءِ؛ حَيْثُ يَضْطَرُّونَ لِلبَقَاءِ أَطْوَلَ وَقْتٍ دَاخِلِ بِيوتِهِمْ طَلْبًا لِلتَّدْفِيقَةِ، وَهَذَا يُقَلِّلُ وَيُنْقِصُ مِنْ دَخْلِهِمُ اليَوْمِي أَيْضًا، يُضَافُ إِلَى ذَلِكَ كُلِّهِ طَبِيعَةُ الصَّحْرَاءِ وَجَفَافِهَا وَشِدَّةُ العَيْشِ فِيهَا الَّتِي تَتَطَلَّبُ شِدَّةً فِي المُعَامَلَةِ مَعَهَا، وَبالتَّالِي يَتَلَوَّنُ مِرَاجِ الإِنْسَانِ وَطَبِيعَهُ؛ لِتِلْءَامِ مَعَ ذَلِكَ كُلِّهِ، مِنْ شِدَّةِ وَغِلْظَةِ وَجَفَافِ فِي الطَّبِيعِ وَالمُعَامَلَةِ<sup>(١)</sup>.

كُلُّ ذَلِكَ يَتَطَلَّبُ مِنَ الدَّاعِيَةِ أَنْ يُرَاعِيَهُ، وَأَنْ يَسُوسَ النَّاسَ الَّذِينَ هَذَا شَأْنُهُمْ بِمَا يُنَاسِبُهُمْ مِنَ الأَسْلُوبِ، وَمَا يُوَافِقُ حَالَهُمْ مِنْ وَسَائِلِ، وَيُجِبُّ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ وَاسِعَ البَالِ، هَادِيءَ الطَّبَاعِ، فَيَحْلُمُ عَلَيْهِمْ حِينَ يَقْسُونَ، وَيُرَافُ بِهَمْ حِينَ يَجْهَلُونَ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

أَمَّا النَّاسُ فِي البِلَادِ ذَاتِ المِنَاحِ المَعْتَدِلِ، حَيْثُ لَا تُوجَدُ حَرَارَةٌ شَدِيدَةٌ تُضَايِقُ النَّاسَ، وَلَا بَرْدٌ قَارِسٌ يَمْنَعُهُمْ مِنَ العَمَلِ، وَالحِصْبِ مُتَوَافِرٌ فِي أَرْضِيهِمْ، مِمَّا يُوفِّرُ لَهُمْ رَاحَةً فِي المَعِيشَةِ تُكْسِبُهُمْ طُمَأْنِينَةً وَسُكُونًا، فَمِثْلُ هَؤُلَاءِ يَمِيلُونَ لِلنَّقَاشِ الهَادِيءِ، وَالتَّنَقُّسِ الطَّوِيلِ،

(١) - انظر: فن نشر الدعوة مكاناً وزماناً، محمد زين الهادي العرماوي، ط ١، دار العاصمة، الرياض، ١٤٠٩هـ،

ص ٢٦-٢٧.

(٢) - المرجع نفسه، ص ٢٧.

وسعة البال والأفق، وتبتعد عنهم علامات الكدر والتبرم<sup>(١)</sup>؛ لأن المناخ يُؤثّر بدون شك في طبائع الناس، وهذا أمرٌ مُجربٌ ومُلاحظٌ، وينبغي للداعية أن يوليه كثير العناية، وكبير الاهتمام، فيسعى جاهداً للإحاطة بالمؤثرات الخارجية التي تُؤثّر في نفوس المدعوين، ويدرس البيئة التي يعمل فيها، ويعن النظر في العلاقة بين مؤثراتها، وبين نفوس وطبائع المدعوين في تلك البيئة، وينبغي أن يهتم بالدراسات المُتخصّصة في هذا المجال؛ حتّى يسير في دعوته على بصيرة، ويؤثّر في نفوس المدعوين بأيسر الطُرق، وأنفعها.

والداعية في القرى والبوادي يجب عليه أن يُراعي البيئة التي يدعو فيها، ويتلمس الموضوعات التي يحتاجها أهل تلك البيئة، مُبتعداً عن إثارة أمورٍ غير موجودة لديهم، الأمر الذي قد يفتح أذهانهم إلى أشياء لم يكونوا يعرفونها قبل حديثه عنها، مثال ذلك:

حين يتحدث الداعية عن ضرر الانترنت، واحتوائه على الكثير من السلبيات، وهدمه لنقيم والأخلاق في جانبه السيء، في قرية لم يصلها الهاتف، ولا يُتوقع وصوله لها قريباً، وعلاقة أهلها بالمدينة ضعيفة جداً، وهم بعيدون كل البعد عن التقنية الحديثة بكل إيجابياتها وسلبياتها، فالداعية بفعله هذا قد يُثير في أذهان البعض في تلك القرية حُب الاستطلاع، ويدفعهم لمحاولة الوصول لما ذكر بشئ السبل، ومهما كلف الأمر، ممّا قد يُؤدّي بهم إلى الانحراف إلى ما لا يُحمد عقباه، في حين أنّهم كانوا قبل أن يُذكر الانترنت في راحةٍ منه، ومن سلبياته.

وممّا سبق يتضح أنّه على داعية أهل القرى والبوادي أن يهتم بمعالجة الموضوعات التي يحتاجها أهل قريته، أو باديته، دون غيرها ممّا لا يصلح أن يُطرح عليهم؛ لأنّه يُثير بلبلة في نفوسهم، ويُحدث تشويشاً في أفكارهم.

وهكذا كان ديدن أنبياء الله - عليهم الصلاة والسلام - إذ كانوا ينطلقون بعد تأسيس العقيدة وعرسها في النفوس إلى معالجة أهمّ المشكلات والآفات الواقع فيها أقوامهم؛ فلو طوّق السليل كان قومه يأتون الرجال شهوة من دون النساء، فاهتم لهذا الأمر، وأعطاه جلّ تفكيره<sup>(٢)</sup>، يقول الله ﷻ عنه ﷺ: ﴿كَذَبَتْ قَوْمٌ لوطاً المرسلين﴾ (٣) إذ

(١) - المرجع السابق، ص ٢٩.

(٢) - انظر: الحكمة والموعظة الحسنة، مرجع سابق، ص ٢١٤.

قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣٥﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿٣٦﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا  
 ﴿٣٧﴾ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٨﴾ أَتَأْتُونَ  
 الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٣٩﴾ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ  
 عَادُونَ ﴿٤٠﴾

وشعيب عليه السلام كان قومه مشهورين بالتطيف في الكيل والميزان، فأغار هذا الأمر  
 كل تفكيره، واهتم بعلاجه، قال الله تعالى: ﴿ كَذَّبَ أَصْحَابُ لَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ ﴾ ﴿٣٧﴾ إِذْ قَالَ  
 لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣٨﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿٣٩﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴿٤٠﴾ وَمَا  
 أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤١﴾ \* أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا  
 مِنَ الْمُخْسِرِينَ ﴿٤٢﴾ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ﴿٤٣﴾ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ  
 وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٤٤﴾ وَاتَّقُوا الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالْجِبِلَّةَ الْأُولَىٰ ﴿٤٥﴾ ﴿٤٦﴾

ويجب على الداعية أن يُلمَّ أيضاً باللهجات التي يتحدث بها المدعوون، فمعرفة  
 يُفيدة جداً في إيصال دعوته لهم بما يفهمونه، ويُساعده في فهمهم والتخاطب معهم، وعدم  
 معرفته بما قد يوقعه في مشكلة معهم، فيقول شيئاً ويفهمون غيره <sup>(١)</sup>.

واختلاف اللهجات أمرٌ مُشاهدٌ ملحوظ؛ فلهجة سكان شمال المملكة العربية  
 السعودية - على سبيل المثال - تختلف عن لهجة سكان جنوبها، بل إن لهجات الجهة الواحدة  
 قد تختلف بين قبيلة وأخرى، وهكذا.

وخلاصة القول أن على الداعية عموماً، والداعية في القرى والبوادي خصوصاً الإمام  
 بالبيئة التي يدعو فيها، ومعرفة مؤثراتها، وطبيعة أهلها، والتبصر بعاداتهم وتقاليدهم

(١) - الشعراء: ١٦٠-١٦٦.

(٢) - الشعراء: ١٧٦-١٨٤.

(٣) انظر: دليل الداعية، ناجي بن دايل السلطان، ط١، دار طيبة الخضراء للنشر والتوزيع، مكة المكرمة،

١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، ص ٩٦.

وأعرافهم، وشاولة إتقان النهجة أو اللهجات التي يتخاطبون بها، عليه أن يُلمَّ بكل ذلك حتى تكون دعوته مؤثرة، وجهده مُثمراً - بإذن الله.

# المَبْحَثُ الثَّانِي: أَسَالِيبُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي:

الأساليب في اللغة: جَمْعُ أُسْلُوبٍ، ومن معاني الأسلوب في معاجم اللغة<sup>(١)</sup>:

- الطَّرِيقُ، يُقَالُ: سَلَكَتُ أُسْلُوبَ فُلَانٍ فِي كَذَا؛ أَي: طَرِيقَتَهُ، وَكُلُّ طَرِيقٍ مُمْتَدٌّ فَهُوَ أُسْلُوبٌ.
- الْفَنُّ، يُقَالُ: أَخَذَ فُلَانٌ فِي أُسَالِيبِ مِنَ الْقَوْلِ؛ أَي: فِي فُنُونٍ مِنْهُ.
- الْوَجْهَ وَالْمَذْهَبُ.

أما الأسلوب في الاصطلاح، فقد قيل في تعريفه:

- "فَنُّ الْعَرَضِ وَالتَّأْيِيرِ وَالْإِقْنَاعِ"<sup>(٢)</sup>.
- كَيْفِيَّاتُ تَطْبِيقِ الدَّاعِي لِمَنَاهِجِ الدَّعْوَةِ<sup>(٣)</sup>.
- "الطُّرُقُ الَّتِي يَسْلُكُهَا الدَّاعِي فِي دَعْوَتِهِ"<sup>(٤)</sup>.

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَّضِحُ تَقَارُبُ التَّعْرِيفَاتِ الْإِصْطِلَاحِيَّةِ لِلْأَسَالِيبِ فِي الْمَعْنَى رَغْمَ اخْتِلَافِهَا

اللفظي، وَيُمْكِنُ تَعْرِيفُ أُسَالِيبِ الدَّعْوَةِ بِأَنَّهَا:

طُرُقٌ يُصَالُ الدَّعْوَةُ عَبْرَ وَسَائِلِهَا.

وَأَسَالِيبُ الدَّعْوَةِ كَثِيرَةٌ جِدًّا، يَصْعَبُ حَصْرُهَا، وَيَسْتَعْصِي سَرْدُهَا، وَلَكِنْ سَيَكُونُ

الْحَدِيثُ فِيمَا يَلِي مِنْ صَفْحَاتٍ عَنِ الْأَسَالِيبِ الدَّعْوِيَّةِ الرَّئِيسَةِ، الَّتِي يَدْخُلُ تَحْتَهَا كَثِيرٌ مِنْ

الْأَسَالِيبِ وَالصُّورِ الْأُخْرَى، وَالَّتِي جَاءَتْ فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ

---

(١) - انظر: (مادة: سَلَبٌ في: الصحاح، مَرْجِعُ سَانِقٍ، ١/١٤٩؛ تاج العروس، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ١/٣٠٢؛ لسان العرب، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ١/٤٧٣؛ المعجم الوسيط، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ١/٤٤٣)؛ القاموس المحيط، مَرْجِعُ سَابِقٍ، باب: سَبَقَ، فصح: البناء، ١/٨٣.

(٢) - التَّدْرُجُ فِي دَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ، إبراهيم بن عبد الله المطلق، ط ١، مركز البحوث والدراسات الإسلامية بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤١٧هـ، ص ١١.

(٣) - الإمام سعود بن عبدالعزيز وجهوده في الدعوة إلى الله، محمد بن عبد الرحمن بن أحمد التركي، ط ١، دار الأندلس الخضراء، جدة، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م، ص ١٥٨.

(٤) - المدخل إلى علم الدعوة، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ص ٤٧.



وَالْمَوْعِظَةُ الْحَسَنَةُ وَجَدِلْتُمْ بِآلَتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾ (١).

وَمِمَّا جَاءَ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: "أَيُّ: لِيَكُنْ دَعَاؤُكَ لِلخَلْقِ مُسْلِمُهُمْ وَكَافِرُهُمْ، إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ الْمُسْتَقِيمِ، الْمُشْتَمِلِ عَلَى الْعِلْمِ النَّافِعِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، بِالْحِكْمَةِ؛ أَيُّ: كُلِّ أَحَدٍ عَلَى حَسَبِ حَالِهِ، وَفَهْمِهِ، وَقَبُولِهِ، وَانْقِيَادِهِ...، وَإِلَّا فَيَنْتَقِلُ مَعَهُ بِالِدَّعْوَةِ بِالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَهُوَ: الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ الْمَقْرُونُ بِالترغيب والترهيب...، فَإِنْ كَانَ الْمَدْعُو يَرَى أَنَّ مَا هُوَ عَلَيْهِ حَقٌّ، أَوْ كَانَ دَاعِيَةً إِلَى الْبَاطِلِ، فَيُجَادِلُ بِآلَتِي هِيَ أَحْسَنُ، وَهِيَ الطَّرُقُ الَّتِي تَكُونُ أَدْعَى لِاسْتِحَابَتِهِ عَقْلًا وَنَقْلًا" (٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - يرحمه الله: "الناس ثلاثة أقسام: إما أن يعترف بالحق ويتبعه، فهذا صاحب الحكمة، وإما أن يعترف به، لكن لا يعمل به، فهذا يُوعظ حتى يعمل، وإما أن لا يعترف به، فهذا يُجادلُ بالتي هي أحسن لأنَّ الجدل في مظنة الإغضاب، فإذا كان بالتي هي أحسن: حصلت منفعتها بغاية الإمكان" (٣).

وقال الإمام ابن القيم - رحمه الله - مُعَلِّقًا عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: "جعل - سبحانه - مراتب الدَّعْوَةِ بِحَسَبِ مَرَاتِبِ الْخَلْقِ؛ فَالْمُسْتَجِيبُ الْقَابِلُ الذَّكِي الَّذِي لَا يُعَانِدُ الْحَقَّ وَلَا يَأْبَاهُ يُدْعَى بِطَرِيقِ الْحِكْمَةِ، وَالْقَابِلُ الَّذِي عِنْدَهُ نَوْعٌ غَفَلَةٌ وَتَأَخُّرٌ يُدْعَى بِالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَهِيَ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ الْمَقْرُونُ بِالرَّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ، وَالْمُعَانِدُ الْجَاهِدُ يُجَادِلُ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ" (٤).

وقال الشيخ ابن عثيمين - يرحمه الله: "وَأَمَّا كَيْفِيَّةُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ... فَتَخْتَلِفُ بِحَسَبِ حَالِ الْمَدْعُوِّ، وَلَهُ ثَلَاثُ حَالَاتٍ:

الأولى: أَنْ يَكُونَ رَاغِبًا فِي الْخَيْرِ، مُقْبِلًا عَلَيْهِ، لَكِنَّهُ قَدْ يَجْهَلُهُ، وَيَخْفَى عَلَيْهِ، فَهَذَا يَكْفِي فِي حَقِّهِ مُجَرَّدُ الدَّعْوَةِ...، وَهُوَ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِ فِي الْخَيْرِ وَإِقْبَالِهِ عَلَيْهِ سَيَقْبَلُ وَيَطِيعُ، الْحَالَةَ

(١) - التَّنْخُلُ: ١٢٥.

(٢) - تيسير الكرم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠ م، ص ٤٥٢.

(٣) - مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، مرجع سابق، ٤٥/٢.

(٤) - مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة، محمد بن قيم الجوزية، ط ١، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣ م، ص ٢١٤.

الثانية: أن يكون عنده قُتُورٌ وَكَسَلٌ عن الخير، أو إقبالٌ ورغبةٌ في الشرِّ، فهذا لا يكفي معه مُجَرَّدُ الدَّعْوَةِ، بل لا بُدَّ أن يُضَافَ إليها موعظةٌ حسنةٌ بالترغيب في الخير والطاعة، وبيان فضل ذلك، وحُسن عاقبته، وضرب الأمثال في العواقب الحميدة، وموعظةٌ حسنةٌ بالترهيب من الشرِّ والفسوق، وبيان إثم ذلك، وسوء عاقبته، وضرب الأمثال في العواقب السيئة للفاسقين...، الحالة الثالثة: أن يكون عنده إعراضٌ عن الخير، واندفاعٌ إلى الشرِّ في ذلك، فهذا لا يكفي في حقه مُجَرَّدُ الدَّعْوَةِ والموعظة، بل لا بُدَّ أن يُضَافَ إليهما مُجَادَلَتُهُ بالتي هي أحسن...؛ لتدحض حُجَّتَهُ، وتبطل طريقته، وإلى هذه الأحوال الثلاث يشير قوله تعالى:

﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾<sup>(١)</sup>.

ولا بُدَّ من التنبيه هنا إلى أن الأمر باستعمال هذه الأساليب جاء في الآية مُطْلَقًا، والدَّاعِيَةُ الحَصِيفُ هو الذي يعرف حال مَنْ يدعوه، ويعرف الأسلوب المُناسِبَ لِذَعْوَتِهِ، فَمَنْ حَقَّهُ الجِدالُ يُدْعَى به، وَمَنْ حَقَّهُ الوعظُ يُدْعَى به، وَمَنْ حَقَّهُ الحِكمةُ يُدْعَى بها، وقد تجتمع هذه الأساليب في حقِّ مَدْعُوٍّ واحدٍ بحسب حاله؛ مِنْ قَبولٍ وعدمه، وغفلةٍ وانتباهٍ، وعنادٍ وانقيادٍ.

وفيما يلي من صفحاتٍ سَيَتِمُّ تعريف كل أسلوبٍ مِنْ أساليب الدَّعْوَةِ في اللغة والاصطلاح، مع الحديث عن بعض الصُّورِ التي تدخل ضمنه، ويستفيد الدَّاعِيَةُ منها خلال دَعْوَتِهِ لأهل القُرَى والبوادي، وذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: الحِكمةُ، وَصُورُ استخدامها في دَعْوَةِ أهل القُرَى والبوادي.

المطلب الثاني: المَوْعِظَةُ الحَسَنَةُ، وَصُورُ استخدامها في دَعْوَةِ أهل القُرَى والبوادي.

المطلب الثالث: المُجَادَلَةُ، وَصُورُ استخدامها في دَعْوَةِ أهل القُرَى والبوادي.

(١) - رسالة في الدَّعْوَةِ إلى الله، محمد الصالح العثيمين، ط١، مركز شؤون الدَّعْوَةِ بالجامعة الإسلامية، المَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ، ١٤٠٧هـ، ص ١٢؛ التَّحْلُفُ ١٢٥.

# المطلب الأول: الحكمة، وصور استخدامها في دعوة أهل القرى والبوادي:

الحكمة في اللغة تعني:

- "العدل، والعلم، والحلم"<sup>(١)</sup>.
- "الكلام الذي يقل لفظه، ويحل معناه"<sup>(٢)</sup>، قال الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾<sup>(٣)</sup>.

أما الحكمة في الاصطلاح؛ فمما قيل في تعريفها:

- "الأسلوب الذي يضع الشيء موضعه"<sup>(٤)</sup>.
- "فعل ما ينبغي، على الوجه الذي ينبغي، في الوقت الذي ينبغي"<sup>(٥)</sup>.
- كما عرفت الحكمة في الدعوة خاصة بأنها: "الدعوة إلى الله بالعلم والبصيرة، والأدلة المقتنعة الواضحة الكاشفة للحق، والمبينه له"<sup>(٦)</sup>.  
ويمكن تعريف الحكمة في الدعوة بأنها:  
الدقة في استخدام وسائل الدعوة وأساليبها، بوضعها في موضعها الملائم لكل مدعو، على الوجه الصحيح، في الوقت المناسب.  
وسيكون الحديث عن صور استخدام الحكمة في دعوة أهل القرى والبوادي في ست مسائل؛ كما يلي:

(١) - القاموس المحيط، مرجع سابق، باب: انيم، فصل: الحاء، ٩٨/٤.

(٢) - المعجم الوسيط، مرجع سابق، مادة: حكم، ١٨٩/١.

(٣) - لقمان: ١٢.

(٤) - المدخل إلى علم الدعوة، مرجع سابق، ٢٤٥.

(٥) - مدارج السالكين في شرح منازل السائرين، مرجع سابق، ٣٨٠/٢.

(٦) - الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة، عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، ط٣، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، ص ٢٥.

## المسألة الأولى: مراعاة الأوقات، واستثمار المناسبات:

أهل القرى والبوادي لديهم الكثير من الأعمال التي يشغلون بها نهارهم وبعضاً من لينهم، من زروع تستهلك غالب جهدهم، أو مواشي يتبعونها غالب اليوم، ويقومون على شؤونها بعد عودتها من مراعيها ليلاً، لذلك فهم في شغلٍ شديد، وأوقاتهم مزحومةٌ بأشغالهم. والداعية الحكيم هو الذي يُراعي هذا الجانب خلال دعوته لهم، فيدعوهم في الأوقات التي يراها مناسبةً لأحوالهم، إذ يتخير الوقت الذي يفرغون فيه، ويكون إقبالهم فيه أكثر من غيره، ثم يُراعي أيضاً أن تكون دعوته مناسبةً لحالهم من حيث الطول والقصر، فيُطيلُ حال إحساسه باستعداد المُتلقين لقبول الإطالة، ويقتصد حال ملاحظة مللهم، أو وُجود ما يشغلهم.

وقدوته في ذلك كله رسول الله ﷺ الذي قال عنه عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كَرَاهَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا)<sup>(١)</sup>، وكان ابن مسعود رضي الله عنه يتبع سنة رسول الله ﷺ في هذا الجانب، فعن أبي وائل قال: كان عبدالله يُذكرُ الناس كل خميسٍ، فقال له رجلٌ: يا أبا عبد الرحمن، لوددت أنك ذكرتنا كل يومٍ، قال: أما إنَّه يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمْلِكُكُمْ، وَإِنِّي أَتَحَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَوَّلُنَا بِهَا، مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا<sup>(٢)</sup>.

فلا بُدَّ إذن من الدقة في اختيار الأوقات المناسبة للدعوة في القرى والبوادي، ولا بُدَّ من تحوُّل أهلها بالدعوة والموعظة حتى لا يملوا، والداعية الحكيم هو الذي يدرك بثاقب بصره الوقت المناسب لمن يدعوهم، من حيث فراغهم وشغلهم، وإقبالهم واستقبالهم، وليحذر الداعية من الإكثار عليهم لئلا يملوا دعوته، فلا يستجيبوا له، فقدوته ورسوله ﷺ كان يتحول أصحابه بالموعظة رغم حُبهم الشديد له، وحرصهم على التزوُّد ما استطاعوا من مواعظه وكلامه ﷺ.

(١) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٦٨، كتاب: العلم، باب: ما كان النبي ﷺ يتحولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا، ص ٣١.

(٢) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٧٠، كتاب: العلم، باب: من جعل لأهل العلم أياماً معلومة، ص ٣١.

وَمِمَّا يَتَّصِلُ بِهَذَا الْجَانِبِ حِرْصُ الدَّاعِيَةِ عَلَى اسْتِثْمَارِ الْمُنَاسِبَاتِ الْعَارِضَةِ وَالْمُتَكَرِّرَةِ لِلدَّعْوَةِ وَالْوَعظِ، فَمَوَاسِمُ الْحَجِّ وَالصُّومِ، وَمُنَاسِبَاتُ الْأَفْرَاحِ، وَالتَّحْمُّعَاتُ فِي الْأَسْوَاقِ، وَمَجَالِسُ الصُّلْحِ، وَتَحْمُّعَاتُ الْقَبِيلَةِ أَوْ الْقَبَائِلِ، وَغَيْرَهَا، هَذِهِ الْمُنَاسِبَاتُ وَالتَّحْمُّعَاتُ قَدْ لَا تَحْصُلُ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي إِلَّا مَرَّةً فِي الْأَسْبُوعِ، أَوْ الشَّهْرِ، أَوْ السَّنَةِ، وَلَا بُدَّ لِلدَّاعِيَةِ الْحَكِيمِ أَنْ يَسْتِثْمِرَهَا، مُرَاعِيًا فِي ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ كَلَامُهُ مُلَائِمًا لِلْمُنَاسِبَةِ الَّتِي يَتَكَلَّمُ فِيهَا، فإِقْبَالَ النَّاسِ فِي رَمَضَانَ يَخْتَلِفُ عَنْهُ فِي غَيْرِهِ، وَقَبُولُهُمْ حِينَ مَوْسَمِ الْحَجِّ يَخْتَلِفُ عَنْهُ فِي غَيْرِهِ، وَالْحَالُ كَذَلِكَ فِي مُخْتَلَفِ الْمُنَاسِبَاتِ، وَالْأَحْدَاثِ الْمُتَّحِدَّةِ؛ مِنْ وَقَائِعِ الْأَفْرَاحِ، أَوْ حُلُولِ الْمَصَائِبِ، فَأَخَذُ النَّاسُ بِهَذَا، وَمُرَاعَاةَ تَقْلِبَاتِ الدَّهْرِ مِنْ حَوْلِهِمْ يُدْرِكُ بِهِ سِرٌّ عَظِيمٌ فِي التَّأثيرِ وَالاسْتِحَابَةِ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ كَانَ الْمِصْطَفَى ﷺ حَرِيصًا عَلَى اسْتِثْمَارِ الْمُنَاسِبَاتِ الْعَارِضَةِ لِلدَّعْوَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ: مَا رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبِيًّا، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبِيِّ تَحْلِبُ ثَدْيَهَا تَسْقِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبِيِّ، أَخَذَتْهُ، فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: (أَتُرَوْنَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟) قُلْنَا: لَا، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ، فَقَالَ: (لِلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا)<sup>(٢)</sup>، وَالدَّاعِيَةُ الْمُؤَقِّفُ هُوَ الَّذِي يَسْتِثْمِرُ كُلَّ مُنَاسِبَةٍ عَارِضَةٍ لِلدَّعْوَةِ وَالتَّوْجِيهِ، وَلَا يُفَوِّتُ أَدْنَى فُرْصَةٍ لِدَلِّكَ دُونَ أَنْ يَغْتَنِمَهَا. وَلَا رَيْبَ فِي أَنَّ اخْتِيَارَ الْوَقْتِ الْمَلَائِمِ لِلدَّعْوَةِ، وَاسْتِثْمَارِ الْمُنَاسِبَاتِ فِي الدَّعْوَةِ، يُمَثِّلُ جَانِبًا عَظِيمًا مِنْ جَوَانِبِ حِكْمَةِ الدَّاعِيَةِ، وَيَدُلُّ بِوُضُوحٍ عَلَى حُسْنِ اخْتِيَارِهِ، وَرِجَاحَةِ عَقْلِهِ وَنَبَاهَتِهِ.

## المسألة الثانية: التقدير والمدارة:

مُجْتَمَعُ الْقَرْيَةِ أَوْ الْبَادِيَةِ لَهُ تَرْكِيبَتُهُ الَّتِي تَقُومُ فِي الْأَسَاسِ عَلَى الْبِنَاءِ الْقَبِيلِيِّ الَّذِي يَتَّخِذُ فِيهِ كُلُّ شَخْصٍ مَكَانَتَهُ الْإِحْتِمَاعِيَةَ الْمُنَاسِبَةَ لَهُ: فَهِنَاكَ شَيْخُ الْقَبِيلَةِ، ثُمَّ وَجَهَاؤُهَا وَأَعْيَانُهَا الَّذِينَ يَكُونُ لَهُمُ الدُّورُ الْأَعْظَمُ فِي حَلِّ مَشَاكِلِ الْقَبِيلَةِ، وَإِيْهِمْ يَرْجِعُ أَفْرَادُ الْقَبِيلَةِ فِي

(١) - انظر: معالم في منهج الدَّعْوَةِ، مَرْجِعُ سَانِقٍ، ص ٣٧.

(٢) - صَحِيحُ الْخَارِيِّ، مَرْجِعُ سَانِقٍ، الْحَدِيثُ رَقْمًا: ٥٩٩٩، كِتَابُ الْأَدَبِ، بَابُ: رَحْمَةِ الْوَلَدِ وَتَقْيِينِهِ وَمُعَالَفَتِهِ.

مُعْضَلَاتِهِمْ وَمَشَاكِلِهِمْ، وَجَمْتَعُ كَهَذَا يَقُومُ عَلَى الْإِحْتِرَامِ وَالتَّقْدِيرِ بَيْنَ أَفْرَادِهِ غَالِبًا، وَهَذَا الْجَمْتَعُ كَغَيْرِهِ مِنَ الْجَمْتَعَاتِ لِكُلِّ شَخْصٍ فِيهِ مَنْزِلَةٌ مُعَيَّنَةٌ.

وَقَدْ يَتَصَوَّرُ الْبَعْضُ أَنَّ مِنَ الْعَدْلِ أَنْ يُعَامَلَ النَّاسَ مُعَامَلَةً وَاحِدَةً دُونَ تَمْيِيزٍ بَيْنَ رَئِيسٍ وَمَرْؤُوسٍ، أَوْ بَيْنَ غَنِيِّ وَفَقِيرٍ، أَوْ شَيْخٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَهَذَا خَطَأٌ فِي الْفَهْمِ<sup>(١)</sup>، فَلَا بُدَّ لِلدَّاعِيَةِ الْحَكِيمِ أَنْ يَعِي هَذَا الْأَمْرَ جَيِّدًا، وَيُنْزِلُ كُلَّ شَخْصٍ فِي هَذَا الْجَمْتَعِ مَنْزِلَتَهُ الَّتِي تَلِيقُ بِهِ، وَيُظْهِرُ لَهُ الْإِحْتِرَامَ الَّذِي يُنَاسِبُهُ.

"وهذا ليس نوعاً من التفريق أو التمييز العنصري، بل هذا من أدب الإسلام، يختلف لقاء هذا عن ذلك، وتختلف منزلة هذا عن ذلك، وبعضهم لا يرضى إلا بصدر المجلس، وبعضهم لو عانقته يكون له عناقٌ مُخْتَلِفٌ، وبعضهم له عناقٌ آخَرٌ"<sup>(٢)</sup>، وَلَا بُدَّ لِلدَّاعِيَةِ أَنْ يَنْتَبِهَ لِدَقَائِقِ الْأُمُورِ فِي مُعَامَلَةِ مِثْلِ هَؤُلَاءِ؛ إِذْ أَنَّ الْمُجْتَمَعَ الْقَبْلِيَّ يَهْتَمُّ بِالِدَقَائِقِ الَّتِي قَدْ يَرَاهَا الْبَعْضُ غَيْرَ مُهِمَّةٍ؛ فَطَرِيقَةُ السَّلَامِ، وَكَيْفِيَّةُ التَّرْحِيبِ لَهَا أَمِيَّةٌ كَبِيرَةٌ لَدَيْهِمْ عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ، فِي حِينِ أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ لَدَى الْكَثِيرِ فِي غَيْرِ تِلْكَ الْجَمْتَعَاتِ عَادِيَةً لَا تَلْفَتُ الْإِنْتِبَاهَ.

وَمُرَاعَاةٌ مِنْ لَهُ فِي قَوْمِهِ مَكَانَةً، وَهَذَا فِيهِمْ تَأْتِيرٌ يَفِيدُ الدَّعْوَةَ بِدُونَ شَكٍّ، إِذْ قَدْ يَكُونُ هَؤُلَاءِ خَيْرَ سَنَدٍ لِلدَّاعِيَةِ فِي مِهْمَتِهِ، أَوْ قَدْ يَقُومُونَ هُمْ بِالِدَّعْوَةِ فِي قَوْمِهِمْ بِأَيِّ صُورَةٍ مِنَ الصُّورِ، لِأَنَّ مَكَانَتَهُمْ تَجْعَلُ قَوْمَهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَهُمْ، وَيُجِيبُونَهُمْ لِمَا أَرَادُوهُ.

وَالدَّاعِيَةُ حِينَ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَيَقُومُ بِتَقْدِيرِ وَمُدَارَاةٍ مِنْ يَسْتَحِقُّ، يَقْتَدِي فِي ذَلِكَ بِرَسُولِهِ ﷺ الَّذِي أَمَرَ بِإِنْزَالِ النَّاسِ مَنَازِلَهُمْ<sup>(٣)</sup>، وَمَارَسَ ذَلِكَ فَعَلِيًّا، حَيْثُ رَوَى أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَنَسًا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا بَلَغَ قَرْيَةً مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (قَوْمُوا إِلَيَّ خَيْرِكُمْ، أَوْ سَيِّدِكُمْ)... الْحَدِيثُ<sup>(٤)</sup>، وَفِيهِ مِثَالٌ وَاضِحٌ عَلَى إِنْزَالِهِ ﷺ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ، وَتَقْدِيرِ ذَوِي الْمَنْزِلَةِ فِي أَقْوَامِهِمْ.

(١) - انظر: الدَّعْوَةُ الْفَرْدِيَّةُ: (أَمِيَّتُهَا - حَالَاتُهَا - عَوَامِلُ نَجَاحِهَا)، صَالِحُ بْنُ يَحْيَى صَوَابٌ، ط ١، مَطْبَعَةُ سَفِيرٍ، الرِّيَاضُ، ١٤١٣هـ - ١٩٩١م، ص ٥١.

(٢) - ٣٠ وَقِفَةٌ فِي فَنِّ الدَّعْوَةِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٤٥.

(٣) - صَحِيحُ مُسْلِمٍ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْمَقْدَمَةُ، ص ٢٠، مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٤) - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٣٨٠٤، كِتَابُ: مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ، بَابُ: مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ص ٦٩٠.

وليس معنى تقدير ذوي المكانة في قومهم أن يُهْمَلَ الدَّاعِيَةُ غيره من المَدْعُوِّين؛ الذين قد يجدون في أنفسهم على الدَّاعِيَةِ إن فعل ذلك، فتكون الآثار سلبيةً في دَعْوَتِهِ لهم، "فعلى الدَّاعِيَةِ أن يربط علاقته واهتمامه بكل الأشخاص، حتى إن كان لا يَرْضَى عن تصرفاتهم وأعمالهم، وأن يُظَهَرَ لكل شخص اهتمامه به، وكأما جاء لزيارته خاصةً، فتبرز شِدَّةُ المُعانَقَةِ، وحرارة اللقاء، والإكثار من الحديث، والسؤال عن الحال"<sup>(١)</sup>.

أما المُدَارَاةُ فالمقصود بها: "خَفْضُ الجَنَاحِ لِلنَّاسِ، وَلِيْنُ الكَلِمَةِ، وَتَرْكُ الإِغْلَاطِ لَهُمْ فِي القَوْلِ"<sup>(٢)</sup>، وهي تهدف إلى "جَمْعِ النَّاسِ عَلَى الرِّضَا والتَّأَلْفِ فِي حُدُودِ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ، وهي لا تمنع قضاء بالعدل، ولا تحجب نصيحة بالرفق، وينبغي أن يُعْلَمَ أَنَّ لِدَكَاءِ الرَّجُلِ وَحِكْمَتِهِ مَدْخَلًا عَرِيضًا فِي فَهْمِ المُدَارَاةِ، وَحُسْنِ اسْتِخْدَامِهَا، وَطَرِيقَةِ الإِفَادَةِ مِنْهَا، وَقَدْ يَكُونُ لِلتَّنَوُّعِ فِي طَبَقَاتِ النَّاسِ تَنَوُّعٌ فِي مُدَارَاتِهِمْ"<sup>(٣)</sup>.

ومن ذلك: مُدَارَاةُ ذَوِي المَنْزِلَةِ فِي قَوْمِهِمْ حَتَّى وَلَوْ كَانُوا غَيْرَ مَرْضِيَّينَ لَدَى الدَّاعِيَةِ لسوء أخلاقهم، أو لغير ذلك من الأسباب الوجيهة، فقد أخبرت عائشة - رضي الله عنها - أنه استأذن على النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: (أَنْذَرُوا لَهُ، فَبَسَّ ابْنُ العَشِيرَةِ، أَوْ بَسَّ أَخُو العَشِيرَةِ)، فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الكَلَامَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ مَا قُلْتَ، ثُمَّ أَلَّتْ لَهُ فِي القَوْلِ؟! فَقَالَ: (أَيُّ عَائِشَةَ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ تَرَكَهُ، أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ)<sup>(٤)</sup>، فَمَعَ أَنَّ الرَّجُلَ غَيْرَ مَرْضِيٍّ لَدَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَنَّهُ أَلَانَ لَهُ الكَلَامَ، وَفِي هَذَا دَرَسٌ بَلِيغٌ لِلدَّاعِيَةِ فِي القَرَى والبَوَادِي عَلَى وَجْهِ الخِصُوصِ، إِذْ أَنَّ إِيْنَةَ المُعَامَلَةِ مَعَ ذِي الجَاهِ فِي قَوْمِهِ، وَمُدَارَاتِهِ - وَإِنْ سَاءَ خُلُقُهُ، سَيْفِيدِ الدَّعْوَةِ وَالدَّاعِيَةِ، وَلَوْ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ الفَائِدَةُ إِلَّا كَفَّ شَرَّهُ عَنِ الدَّعْوَةِ لَكَفَّتْ.

(١) - الدَّعْوَةُ الفَرْدِيَّةُ، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، ص ٢٧.

(٢) - المُدَارَاةُ وَأَثَرُهَا فِي العِلَاقَاتِ العَامَّةِ بَيْنَ النَّاسِ: (دِرَاسَةٌ شَرْعِيَّةٌ اجْتِمَاعِيَّةٌ)، مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ط ١،

مَكْتَبَةُ العَبِيكَانِ، الرِّيَاضُ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، ص ٤٠.

(٣) - مَعَالِمٌ فِي مَنَهْجِ الدَّعْوَةِ، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، ص ٥٠ - ٥١.

(٤) - صَحِيحُ البُخَارِيِّ، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، الحَدِيثُ رَقْم: ٦١٣١، كِتَابُ: الأَدَبِ، بَابُ: المُدَارَاةُ مَعَ النَّاسِ، ص ١١٢٤.

والمُدَاراة ليست خاصةً بذوي المنزلة في قومهم، بل هي عامةٌ لكل مدعوٍّ، وإنَّما تتأكد في حقّ ذوي المنزلة؛ لأنّ تأثير ضدها يتعدى إلى غيره من أفراد قبيلته أو قريته، وتكون نتيجه سلبيةً على الدَّعوة والدَّاعية.

## المسألة الثالثة: التعريض:

"إنّ النُّصح بالتعريض دون التصريح أحد العوامل الحساسة المهمّة لنجاح الدَّاعية في دعوته، فالنُّفوس البشريّة مجبولة على الأنفة والكبر والاعتداد بالذات، فهي لا تحبُّ أن يُواجهها أحدٌ كائنًا من كان بعيوبها صريحةً ومكشوفةً، لأنّها تعتبر ذلك إهانة لها وتحقيرًا، فتلجأ إلى العناد والمُحاذة والمُشاقّة، ولا سبيل إلى كسر هذا إلاّ التعريض في النُّصح؛ فإنّ التعريض في النُّصيحة يكون أوقع في النفس، وأكثر إرضاءً لغرور المدعوِّ وأنفته وشعوره بكرامته، وأوفق لظروف الحال، فيقبل النُّصيحة، ويعمل بها؛ لأنّه أُخبر بعيبه بطريقة غير مباشرة، وبدون أن يفطن به أحدٌ، فيحاول علاج نفسه وإصلاحها"<sup>(١)</sup>.

وهكذا؛ فالدَّاعية الحكيم هو الذي يُراعي هذا الجانب في دعوته، ويُرَكِّز في دعوته لأهل القرى والبوادي على مخاطبة المجموع، دون أن يذكر شخصاً بعينه، أو يُحدّد فرداً بذاته؛ "فالتصريح يهتك حجاب الهيبة، ويورث الجرأة على الهجوم، والتبجح بالمخالفة، ويهيج على الإصرار والعناد، أمّا التعريض فيستميل النفوس الفاضلة، والأذهان الذكيّة، والبصائر اللمّاحة"<sup>(٢)</sup>.

والدَّاعية يفعل ذلك؛ لأنّه يُريد النُّصيحة لا الفضيحة، ويرمي إلى التغيير مع مُراعاة نفسيّات المدعوِّين ومشاعرهم، ويسير على خطى رسوله الكريم ﷺ الذي كان يفعل ذلك في دعوته، ومن أمثلة ذلك:

(١) - الحكمة والموعظة الحسنة، مرجع سابق، ص ١٧٣.

(٢) - معالم في منهج الدَّعوة، مرجع سابق، ص ٤٣.



حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: صنع النبي ﷺ شيئاً فرخص فيه، فتتزه عنه قوم، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فخطب، فحمد الله، ثم قال: (مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَزَهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ، وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشْيَةً<sup>(١)</sup>).

وما رواه عبدالله بن عمر وأبو هريرة - رضي الله عنهما - أنَّهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره: (لَيَنْتَهِنَنَّ أَقْوَامٌ عَنِ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتَمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ)<sup>(٢)</sup>.

ومما سبق يتبين أن من الحكمة في الدعوة ألا يذكر الداعية شخصاً باسمه حال الحديث عن مخالفة ارتكبتها، أو منكر عشيته؛ بل يعرض بذكر الجمع، وهو بذلك يؤدّي دعوته دون أن يجرح شعوراً، أو يسبب حرجاً؛ لأنّ التصحّح بين الناس فضح، والداعية للستر يسعى، والمصلحة يريد، ولا يخفى أن ذكر الاسم في المجتمعات القبليّة فيه إهانة شديدة لصاحبه ولأسرته؛ ذلك أن تلك المجتمعات لها في النفوس هيبة، وفي القلوب رهبة، والفضيحة فيها ليست كغيرها؛ بل تبقى آثارها سنين عديدة، تلوك سيرة صاحبها الألسن، وتنال منه الإشارات الموحية، والهمس المفهوم، وذلك ما لا يريده الداعية الحكيم لأحد من مدعويه، وهو غير مضطّر لاستخدام أسلوب التصريح لأنّ التعريض يقوم مقامه، ويؤدّي الغرض، وهو أسلوب نبوي كريم.

## المسألة الرابعة: التّأليفُ بالمال:

"إن من أعظم معايير نجاح الداعية في دعوته: أن تجتمع عليه القلوب بالحبّ والمودة، وأن يجد الناس في قربه الأُنس والطّمأنينة، وارتياح النفس، وانسراح الصدر، وهذا ما يجعل مسؤولية الداعية كبيرة واسعة، ومتابعته لأتباعه دائبة مستمرة، كما يحتاج إلى قدر من الذكاء والحكمة، وفقه التعامل مع النفوس، ومعرفة دوافعها ومؤثراتها... وقيل ذلك كله لا بُدّ له من القرب من أتباعه، لمعرفة أحوالهم عن كثب، ومتابعة أمورهم بنفسه"<sup>(٣)</sup>.

(١) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٦١٠١، كتاب: الأدب، باب: من لم يواجه الناس بالعتاب، ص ١١٢٠.

(٢) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٨٦٥، كتاب: الجمعة، باب: التغليظ في ترك الجمعة، ص ٣٣٤.

(٣) - ركانر دعوية من هدي النبي ﷺ في العلاقات الاجتماعية، عبدالمجيد البيانوني، ط ١، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، ص ١٣٢.

وسيجد الداعية المتابع لأحوال المدعوين في القرى والبوادي أن منهم من هو بحاجة ماسة للمال، فغالب اعتماد معيشتهم على محاصيل مزارعهم البسيطة، أو نتاج مواشيهم، التي قلت قيمتها المادية في هذا العصر، الأمر الذي قلل كسب أصحابها، فكثير مما تُنتجُه المزارع والمواشي تستهلكه كمصاريف، ولا يبقى لأصحابها إلا اليسير الذي يُسيرون به أمور معاشهم؛ ولذلك فهم بحاجة للدعم المالي في كثير من الأحيان.

ولا ريب في أن للمال تأثيراً في نفس الإنسان الذي فطر على حبه والتعلق به، كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾<sup>(١)</sup>، ويظل الإنسان شغوفاً بالمال طوال حياته، لا يشبع من زيادته، ولا يقنع من كثرتة، فعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَغِي ثَلَاثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ)<sup>(٢)</sup>.

ولا شك في أن القلوب مجولة على حب من أحسن إليها، والأنفس مطبوعة على ود من أسدى إليها أي نوع من أنواع المعروف، كما أن الناس مفظورون على محبة من يساعدهم، ويريد بهم الخير، ويحببهم الشر والبؤس والعناء<sup>(٣)</sup>.

ومما سبق كله يتضح عظيم أثر المال في النفوس، وكبير تأثيره في قلوب المدعوين، والداعية الحكيم هو الذي يعي هذا الجانب، ويؤليه عنايته ورعايته، ويُنفق من ماله إن وجد، أو من أموال المحسنين، على المدعوين في القرى والبوادي، الذين يرى أنهم بحاجة للمال؛ ليتقووا به على طاعة الله، وليغنيهم عن ما في أيدي الناس، فالحاجة للناس مُدلة، والداعية يريد لهم أن يكونوا أعزاء بدينهم أولاً، وبما في أيديهم عن ما في أيدي غيرهم ثانياً.

وليس شرطاً أن تكون الحاجة هي سبب البذل المادي لدعوتهم؛ بل قد تأتي على سبيل الترغيب لهم للتلقي عن الداعية وقبول دعوتها؛ فالخافز المادي له أثر عظيم في النفوس، والعطاء يُؤلف القلوب، فلا مانع -على سبيل المثال- أن يُخصَّصَ الداعية مبالغ مالية، أو هدايا عينية للحضور في المحاضرات، أو الدروس، أو المخيمات وغيرها، تشجيعاً

(١) - العاديات: ٨.

(٢) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٦٤٣٦، كتاب: الرقاق، باب: ما يُتقى من فتنه المال، ص ١١٧٥.

(٣) - انظر: وسائل الدعوة، المغنوي، مرجع سابق، ص ٢٤٠.

لِلْمَدْعُوِّينَ عَلَى حُضُورِهَا، وَحَتَّى لَمْ عَلَى الْمُشَارَكَةِ فِيهَا، وَالتَّفَاعُلَ مَعَهَا، وَحَبْدًا لَوْ كَانَتْ  
الْهُدْيَةَ مِمَّا يُعِينُهُمْ عَلَى مَعَاشِهِمْ، وَيُسَاعِدُهُمْ عَلَى مَهَامِّهِمُ الْيَوْمِيَّةِ؛ كَالْأَعْلَافِ، وَالْآلَاتِ  
الزَّرَاعِيَّةِ - مَثَلًا.

وَقِدْوَةَ الدَّاعِيَةِ فِي الْبَدَلِ وَالْإِنْفَاقِ عَلَى الْمَدْعُوِّينَ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الَّذِي كَانَ  
يُنْفِقُ الْمَالَ الْكَثِيرَ فِي سَبِيلِ تَأْلِيفِ قُلُوبِ الْمَدْعُوِّينَ وَهُدَايَتِهِمْ لِلْإِسْلَامِ، أَوْ تَشْجِيعِهِمْ عَلَى  
الثَّبَاتِ عَلَيْهِ؛ وَمِنْ ذَلِكَ: مَا جَاءَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: (أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ غَنَمًا بَيْنَ  
جَبَلَيْنِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَأَتَى قَوْمَهُ، فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ! أَسْلَمُوا، فَوَاللَّهِ! إِنَّ مُحَمَّدًا لِيُعْطِي عَطَاءً  
مَا يَخَافُ الْفَقْرَ. قَالَ أَنَسٌ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيُسَلِّمَ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يُسَلِّمُ حَتَّى  
يَكُونَ الْإِسْلَامَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا) <sup>(١)</sup>.

وَفِي هَذِهِ الْقِصَّةِ دَرَسٌ بَلِيغٌ لِكُلِّ دَاعِيَةٍ، وَلِدَعَاةِ أَهْلِ الْقَرْيِ وَالْبَوَادِي خُصُوصًا فِي  
اسْتِغْلَالِ حُبِّ النَّاسِ لِلْمَالِ، بِذَلِّهِ لَمْ؛ طَمَعًا فِي حُضُورِهِمْ لِلْمُنَاشِطِ الدَّعْوِيَّةِ، وَتَرْغِيبًا لَمْ  
فِي تَعَلُّمِ مَا يَنْفَعُهُمْ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ.

وَيَنْبَغِي لِلدَّاعِيَةِ الْحَكِيمِ أَنْ يُعْطِيَ هَذَا الْأَمْرَ حَقَّهُ مِنَ الْعِنَايَةِ؛ خُصُوصًا مَعَ كِبَارِ  
الْقَبَائِلِ وَرُؤَسَائِهَا، الَّذِينَ يَتَأَثَّرُ بِهِ قَوْمُهُمْ، وَيَصْدُرُونَ عَنْ رَأْيِهِمْ، فَتَأْلِيفُ قُلُوبِ هَؤُلَاءِ بِالْمَالِ  
وَالْعَطَاءِ مُفِيدٌ جَدًّا؛ إِذْ يَكُونُونَ سَبَبًا - بِإِذْنِ اللَّهِ - فِي تَشْجِيعِ أَفْرَادِ الْقَبِيلَةِ عَلَى قَبُولِ الدَّعْوَةِ،  
وَالصِّرِ عَلَى كُلِّ مَشَقَّةٍ تَعْتَرِضُهُمْ فِي سَبِيلِ اللِّقَاءِ بِالدَّاعِيَةِ، وَالسَّمَاعِ مِنْهُ، وَالتَّلْقِيِ عَنْهُ.

وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ مَعَ أَشْرَافِ الْأَعْرَابِ <sup>(٢)</sup>، وَزَعَمَاءِ الْقَبَائِلِ، يَتَأَلَّفُهُمْ  
وَيَتَأَلَّفُ بِهِمْ قَوْمَهُمْ؛ وَمِنْ ذَلِكَ: مَا فَعَلَهُ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؛ حَيْثُ أَعْطَى أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ،  
وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، وَعَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ، وَالْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ، وَعَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ مِائَةَ مِنْ  
الْإِبِلِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ <sup>(٣)</sup>.

(١) - صَحِيحُ مُسْلِمٍ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٢٣١٢، كِتَابُ: الْفَضَائِلِ، بَابُ: (مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ  
فَقَالَ: لَا، وَكَثْرَةَ عَطَايَاهُ)، ص ٩٤٦.

(٢) - انظُرْ: الْمَرْجِعُ نَفْسَهُ، الْأَحَادِيثُ رَقْمٌ: ١٠٦٠-١٠٦٢، كِتَابُ: الزَّكَاةِ، بَابُ: إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ عَلَى  
الْإِسْلَامِ، ص ٤٠٧-٤٠٨.

(٣) - انظُرْ: الْمَرْجِعُ نَفْسَهُ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ١٠٦٠، نَفْسُ الْكِتَابِ وَالْبَابِ، ص ٤٠٧-٤٠٨.

قال ابن القيم - يرحمه الله: "فما ظنك بعتاء قَوَى الإسلام وأهله، وأذل الكُفْر وحزبه، وأستحلب به قلوب رؤوس القبائل والعشائر الذين إذا غضبوا غضب لغضبهم أتباعهم، وإذا رضوا رضوا لرضاهم، فإذا أسلم هؤلاء، لم يتخلف عنهم أحد من قومهم، فله ما أعظم موقع هذا العطاء، وما أجدها وأنفعه للإسلام والمسلمين"<sup>(١)</sup>.

ولا ريب في أن سدَّ حاجة المحتاج مُقدَّم على دَعْوَتِهِ وتعليمه؛ وذلك أن الجائع عن الدَّعْوَةِ في شُغْلٍ، وعن إجابتها في ذُهولٍ، وذلك لعظيم تأثير الحاجة والفقر في نفس الإنسان، وصرْفهما له عن تَعَلُّم ما ينفعه، إلى طَلَب ما يَسُدُّ رَمَقَهُ، أو يَكْسُو عَارِيَهُ.

ودليل ذلك ما رواه الإمام مسلم - يرحمه الله - عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه، قال: (جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، عليهم الصوف، فرأى سوء حالهم قد أصابتهم حاجة، فحث الناس على الصدقة، فأبظروا عنه، حتى رني ذلك في وجهه. قال: ثم إن رجلاً من الأنصار جاء بصرة من ورق، ثم جاء آخر، ثم تتابعوا حتى عرف السرور في وجهه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من سنَّ في الإسلام سنة حسنة، فعمل بها بعده، كتب له مثل أجر من عمل بها، ولا ينقص من أجورهم شيء، ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة، فعمل بها بعده، كتب عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء)<sup>(٢)</sup>.

وينبغي أن يستعين الداعية في هذا الجانب بالموسرين من أبناء القرى، أو غيرهم، أو بالجمعيَّات والمؤسسات الخيرية في المدن القريبة، في توفير المبالغ المالية، والمساعدات العينية اللازمة لتسانده في دَعْوَتِهِ، وتيسر مهمته.

ويجب على كل داعية أن يكون دقيقاً، ولا يصرف شيئاً من تلك الأموال إلا للمستحقين الذين يتأكد بنفسه من حاجتهم وفاقتهم، أو يعرف بصائب حكمته أن في إعطائهم تشجيعاً لهم على قبول الدَّعْوَةِ، ورسوخ الإيمان في قلوبهم.

كما ينبغي أن يوضح للمدعوين أن الدنيا ظل زائل، وأن ما عند الله خير وأبقى، ويُنَبِّههم أن لا يجعلوا عرض الدنيا هدفاً، ولا متاعها معنماً، بل يكون هدفهم الرئيس الانقياد

(١) - زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي (ابن قيم الجوزية)، تحقيق: شعيب وعبدالقادر الأرناؤوط، ط ١٤، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، ٤٨٥/٣.

(٢) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٠١٧، كتاب: العلم، باب: (من سنَّ سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة)، ص ١٠٧٤.

للدعوة، وقبولها دون نظرٍ إلى الخوافر، أو تَطَّلِعُ إلى المُعْرِيَاتِ، كما يُنمِّي فيهم عِزَّةَ النفس، ويثير في أنفسهم حُبَّ العمل والاستغناء عن ما في أيدي الناس.

## المَسْأَلَةُ الخَامِسَةُ: لَفَتْ الأَنْظَارِ إِلَى آيَاتِ اللّهِ الكُونِيَّةِ فِي البيئَةِ المُحِيطَةِ:

أهل القرى والبوادي هم أكثر الناس قُرْبًا من البيئَةِ، وأشدُّهم تَعَلُّقًا بالأرض، يرونها صافيةً كما خلقها الله ﷻ، ويعايشون حرَّها وبرِّدَها، ويُقاسون شدائدَها، يُشاهدون الصحراءَ الواسعة، ويرون الجبالَ الشامخة؛ التي جعلها الله للأرض أوتادًا، قال ﷻ: ﴿الْمُرْجَبُ جَعَلَ الأَرْضَ مَهْدًا ۖ وَالْجِبَالَ أوتَادًا﴾ (٦) ﴿٧﴾ (١).

والدَّاعِيَةُ الحَكِيمُ هو الذي يُدْرِكُ هذا الجانب، وَيُوَظِّفُهُ فِي دَعْوَتِهِ؛ وذلك بِلَفْتِ أَنْظَارِ أهلِ القرى والبوادي إلى آياتِ الله في الكون؛ التي يرونها ماثلةً أمام أعينهم، وَيُقَاسُونَ آثارها مِنْ سَيُولِ جَارِفَةٍ تُهْلِكُ الحَرثَ والمَاشِيَةَ، ورياحِ عاصِفَةٍ، وحرٍّ شديدٍ، وبرِّدِ قارسٍ، وغير ذلك من آياتِ الله ﷻ؛ التي تُدَلُّ على قُدْرَتِهِ وَعَظَمَتِهِ، وَيَقِفُ المَخْلُوقُ أمامها عاجزاً عن دَرِّ آثارها مَهْمَا فَعَلَ مِنْ أسبابٍ، قال ﷻ: ﴿سُئِرِهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الحَقُّ أُولَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (٨) ﴿٩﴾ (٢).

وآياتِ الله في الكونِ كثيرةٌ لا تُحصى، وهي لأهلِ القرى والبوادي ماثلةٌ للعيان، يُشاهدونها صباحَ مساءٍ، ويُعاينون آثارها في حياتهم سائر الأوقات، لا تحجبهم عن رؤيتها الحُجُبُ، ولا تمنعهم مِنْ مُشَاهَدَتِهَا الحُدُرُ، قال الله ﷻ: ﴿وَفِي الأَرْضِ ءَايَاتٌ لِّلمُؤْمِنِينَ﴾ (١٠) ﴿١١﴾ (٣) وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿١٢﴾ وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴿١٣﴾ فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ ﴿١٤﴾ (٤).

(١) - التبا: ٦ - ٧.

(٢) - فُصِّلَتْ: ٥٣.

(٣) - الذاريات: ٢٠ - ٢٣.

والدّاعية الحكيم هو الذي يختار منها القريب لأذهان مدعويه، والموافق لموضوع دعوته لهم، ويُثير في أذهانهم ملكة التّفكير في ملكوت الله ﷻ، ويربط بين الحوادث العارضة من الأمطار، والرياح الشّديدة وغيرها، وبين دعوته.

وينبغي حتّى المدعويّين في تلك البيئات على أعمال التّظّر، والتّفكير في بديع صنع الله من سماء صافية، ونجوم لامعة، وظلام دامس، وطبيعة متنوّعة من هضاب ووديان، وصحارٍ وسهول، وعيون ماءٍ تخرج من ثنايا صخورٍ صلدة، وتخيّل شامخاتٍ على مرّ السنين، ينبغي أن يحثّهم على إدراك ذلك وغيره، وذكر الخالق ﷻ وشكره أثناء الليل، وأطراف النهار، قال ﷻ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٦﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطُلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٧﴾﴾<sup>(١)</sup>.

فالسماوات والأرض من بديع صنع الله ﷻ، وهو ﷻ في هاتين الآيتين الكرمتين قد "حتّ العباد على التّفكير فيها، والتّبصّر بآياتها، وتدبّر خلقها، وأبهم قوله: ﴿آيات﴾، ولم يقل: "على المطلب الفلاني" إشارة لكثرتها وعمومها، وذلك لأنّ فيها من الآيات العجيبة ما يبهّر الناظرين، ويقنع المتفكرين، ويجذب أفئدة الصادقين، وينبه العقول النيرة على جميع المطالب الإلهية، فأما تفصيل ما اشتملت عليه، فلا يمكن لمخلوق أن يحصره، ويحيط ببعضه، وفي الحملة فما فيها من العظمة والسعة، وانتظام السير والحركة، يدلّ على عظمة خالقها، وعظمة سلطانه، وشمول قدرته، وما فيها من الإحكام والإتقان، وبديع الصنع، ولطائف الفعل، يدلّ على حكمة الله ووضعه الأشياء في مواضعها، وسعة علمه، وما فيها من المنافع للخلق، يدلّ على سعة رحمة الله، وعموم فضله، وشمول برّه، ووجوب شكره"<sup>(٢)</sup>.

ومن الحكمة أيضاً لفت أنظار المدعويّين إلى آثار الأمم السابقة، والأجيال الماضية، الذين كانت لهم في الأرض صولة وجولة، وعمروا الأرض، ولكنهم كفروا بنعمة الله، فأخذهم ﷻ أخذ عزيز مقتدر، قال ﷻ: ﴿أولم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان

(١) - آل عمران: ١٩٠-١٩١.

(٢) - تيسير الكريم الرحمن، مرجع سابق، ص ١٦١.

عَقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُوا الْأَرْضَ وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ مِمَّا  
عَمَرُوهَا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ  
يَظْلِمُونَ ﴿٦﴾ (١)

وقد تكون آثار أولئك الأقوام قريبةً من المكان الذي يدعو فيه الدَّاعِيَةُ، فلا بُدَّ له آنذ  
من تذكير المدعويين بمصير أولئك الأقوام، والاعتبار بما حصل لهم حين بدَّلُوا نعمة الله  
كفرًا، والسَّيْرَ بِتَفَكُّرٍ في ديارهم، فقد كان أولئك أَشَدَّ قُوَّةً، وأكثر آثاراً في الأرض، من بناء  
قُصُورٍ ومصانع، ومن غرس أشجار، ومن زرع، وإجراء أنهار، فلم تُعْنِ عنهم قُوَّتُهُمْ، ولا  
نفعتهم آثارهم، حين كذبوا رُسُلَهُم الذين جاؤوهم بِالْبَيِّنَاتِ الدَّلالاتِ على الْحَقِّ، وَصَحَّةِ ما  
جاؤوهم به، فَإِنَّهُمْ حين ينظرون في آثار أولئك، لا يرون إلا أُمَمًا بائدةً، وَخَلْقًا مُهْلِكِينَ،  
ومنازل بعدهم مُوَحِّشَةً (٢).

## المسألة السادسة: استثمارُ خاصية الضبط الاجتماعي في تلك البيئات:

المقصود بالضبط الاجتماعي عند علماء الاجتماع هو: "الطريقة التي يتطابق بها  
النظام الاجتماعي كُلهُ، وَ[تَحْفَظُ] هَيْكَلُهُ" (٣).  
وهو "يقوم في أساسه على محاولة إقرار النظام في المُجْتَمَعِ، والتواءم مع التَّظْمِ  
والقيَمِ الثقافية والاجتماعية السائدة فيه، وتوقيع الجزاءات على الانحراف عن تلك القواعد  
العامية، ويقع الضبط الاجتماعي من جماعة على جماعة أخرى، أو من جماعة مُعَيَّنَةٍ على  
أفرادها، بحيث يُؤدِّي هذا الضبط، أو وسائله وأساليبه إلى تحقيق التلاؤم والمواءمة مع مبادئ  
الأخلاق والعرف والقيَمِ السائدة في المجتمع" (٤).

(١) - الرؤوم: ٩.

(٢) - انظر: تيسر الكريم الرحمن، المرجع السابق، ص ٦٣٨.

(٣) - المدخل إلى دراسة المجتمع السعودي، محمد بن إبراهيم السيف، ط١، دار الخريجي للنشر والتوزيع، الرياض،  
١٤١٨-١٩٩٧م، ص ١٥١.

(٤) - المرجع نفسه، ص ١٥١.

ومعنى ذلك أن الضبط الاجتماعي هو السُّنْطَةُ التي تُمارسُها المجتمعات على أفرادها؛ بحيث تجعل الفرد يخاف من التَّعَدِّي على السُّلُوكِ السائد فيها، أو يُخَالِفُ أيَّ مَبْدَأٍ دَاخِلِهَا<sup>(١)</sup>.

وهذا ما تُطَبِّقُهُ مُجْتَمَعَاتُ الْقُرَى وَالْبَوَادِي على أفرادها، الذين يخشى واحد منهم سُنْطَةَ الجماعة، ويتحاشى التَّعَدِّي على أيِّ قِيَمَةٍ، أو مَبْدَأٍ من مبادئ ذلك المجتمع الذي لا يرحم من يُخِلُّ بالقيم، أو يتهاون بالمبادئ، أو يتجاوز الأعراف والتقاليد، ومَنْ يفعل ذلك فسوف يكون جزاؤه صارماً؛ إذ يُهَجَّرُ أحياناً من الجميع، ويُشَهَّرُ به بين أفراد المجتمع، وتُطَلَّقُ حَوْلَهُ الشائعات؛ التي تُلَوِّكُ سِيرَتَهُ، وتُدِينُ فِعْلَتَهُ.

وهذه الخاصية من أهم الميزات في المجتمعات القبلية في القرى والبوادي، ويجب على الدَّاعِيَةِ أَنْ يَسْتَمِرَّهَا في دَعْوَتِهِ لِمَنْ خَيْرِ اسْتِمَارٍ، ويستفيد منها بِشَتَّى الصُّورِ، فَيَحُثُّ الْمَدْعُوِّينَ على التَّوَاصِي بَيْنَهُم بِالْحَقِّ، والتَّامِرَ بِالْمَعْرُوفِ، والتَّناهِى عَنِ الْمُنْكَرِ، والأخذ على يَدِ الْمُخْطِئِ حَتَّى يَعودَ إلى جَادَةِ الصَّوَابِ، ومُعَامَلَةَ الْمُخَالِفِ لِأَمْرِ اللَّهِ بما يستحقه من وعظٍ ونُصْحٍ، وتعنيفٍ وترهيبٍ.

ولا بُدَّ للدَّاعِيَةِ أَنْ يَتَنَبَّهَ في هذا المجال لما يُخَالِفُ الشَّرْعَ الْمُطَهَّرَ، من وسائل وأساليب تُطَبِّقُهَا الْقَبِيلَةُ بِحَقِّ أفرادها حال وقوعهم فيما يُخَالِفُ قِيَمَ وَعَادَاتِ الْقَبِيلَةِ، فلا بُدَّ أَنْ تكون هذه الوسائل والأساليب، وتلك القيم والعادات مُوَافِقَةً لِشَّرْعِ اللَّهِ ﷻ.

(١) - انظر: المرجع السابق، ص ١٥٧.



# المطلب الثاني: الموعظة الحسنة، وصور استخدامها في دعوة أهل القرى والبادي:

## الموعظة في اللغة:

مَأخُوذَةٌ مِنَ الْوَعْظِ؛ وهو: التَّصْحُحُ والتَّدْكِيرُ بِالْعَوَاقِبِ، يُقَالُ: وَعَظَهُ وَعَظًّا، وَعَظَّةً، وَمَوْعِظَةً: ذَكَرَهُ مَا يُلَيِّنُ قَلْبَهُ مِنَ السُّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَوَعَظُهُ: أَمْرُهُ بِالطَّاعَةِ، وَوَصَّاهُ بِهَا<sup>(١)</sup>، "وَالْوَاعِظُ: مَنْ يَنْصَحُ وَيُذَكِّرُ، وَيَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ"<sup>(٢)</sup>.

أما الموعظة في الاصطلاح، فقد عرِّفت بأنَّها:

- "قَوْلُ الْحَقِّ الَّذِي يُلَيِّنُ الْقُلُوبَ، وَيَزِيدُ النُّفُوسَ الْمُهْتَدِيَّةَ إِيمَانًا وَهَدَايَةً"<sup>(٣)</sup>.
  - "الأمر والنهي المقرون بالترغيب والترهيب"<sup>(٤)</sup>.
  - "الكلمات الطيبات التي تُحَرِّكُ الْقَلْبَ وَالْمَشَاعِرَ، وَتَهْزُ الْوَجْدَانَ وَالْحِسَّ"<sup>(٥)</sup>.
- وَيُمْكِنُ تَعْرِيفُ الْمَوْعِظَةِ بِأَنَّهَا:

الكلام الموجه إلى إثارة انفعال المدعو، بما يرقق قلبه ويُلينُهُ تَجَاهَ الْحَقِّ وَالْفَضِيلَةِ.

وللموعظة الحسنة ضوابط وشروط ينبغي لكل داعية أن يهتم بها، ويُطبِّقها، ومنها<sup>(٦)</sup>:

- 
- (١) - انظر: (مادة: وَعَظَ فِي: الصَّحَاحِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ١١٨١/٣؛ تاج العروس، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ٢٦٦/٥؛ لسان العرب، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ٤٦٦/٧)؛ القاموس المحيط، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، باب: الظاء، فصل: الواو، ٤٠٠/٢.
  - (٢) - المعجم الوسيط، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، مادة: وَعَظَ، ١٠٥٥/٢.
  - (٣) - الدَّعْوَةُ فِي عَهْدِ الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - [رَحِمَهُ اللَّهُ]، مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرِ الشَّرِيِّ، ط ٤، دَارُ الْحَيْبِ، الرَّيَاضِ، ٥١٤٢١ - ٥٥٧/٢، ٢٠٠٠م.
  - (٤) - تيسير الكريم الرحمن، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٤٥٢.
  - (٥) - الدَّعْوَةُ فِي الْإِسْلَامِ عَقِيدَةٌ وَمَنْهَجٌ، السَّيِّدُ رِزْقُ الطَّوِيلِ، سَلْسَلَةٌ: دَعْوَةُ الْحَقِّ، إِدَارَةُ الصَّحَافَةِ وَالنَّشْرِ بِرَابِطَةِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ، مَكَّةُ الْمَكْرَمَةِ، ٥١٤٠٤، عَدَدٌ: ٣٢، ص ٩١.
  - (٦) - انظر: وسائل الدَّعْوَةِ، المَعْدُوِي، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ص ٦٧-٧٠؛ الدَّعْوَةُ فِي الْإِسْلَامِ عَقِيدَةٌ وَمَنْهَجٌ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ص ٩٢-٩٤.

▪ أن تكون صادرة عن إخلاص، ونية صادقة، وحرص شديد على نفع الناس وهدايتهم، قال الله ﷻ في كتابه الكريم: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ﴾ (١)، وعن عمر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: (الأعمال بالنية، ولكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه) (٢).

▪ أن تكون موافقة لكتاب الله ﷻ، وسنة نبيه ﷺ، وما أتر عن سلف هذه الأمة الصالح، وأن يستعد الواعظ عمًا عدا ذلك من الحشو والقصص والأساطير، والكلام الذي لا فائدة تُرجى من ورائه، قال الله ﷻ: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٣).

▪ أن تكون الموعظة حسنة في ذاتها، وموضوعها، وأسلوبها، وطريقة عرضها من حيث الزمان والمكان، كما يُشترط فيها اللين، والبعد عن الفظاظ والغلظة والخشونة، ولا سيما في مواجهة عليّة القوم، وذوي المكانة فيهم؛ فلا يحقرهم، ولا يُسفه من شأنهم، وأن تكون بليغة بينة، قال الله ﷻ: ﴿ فِيمَا رَحِمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ (٤)، وقال ﷻ: ﴿ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴾ (٥).

▪ فصاحة العبارة، وبعدها عن الألفاظ المستكرهة والتأبية، سواء من التاحية الصوتية، أو المعنوية، فليس من حسن الموعظة التّعرُّ في العبارة، والتّماس الألفاظ

(١) - البينة: ٥.

(٢) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٥٤، كتاب: الإيمان، باب: ما جاء أن الأعمال بالنية والحسنة، ص ٢٦.

(٣) - آل عمران: ٣١.

(٤) - آل عمران: ١٥٩.

(٥) - طه: ٤٤.

الغامضة، والعبارة المبهمة، خصوصاً أن المخاطبين في القرى والوادي غالبيتهم من العوام الذين لا يجدي معهم الغموض، ولا يفيد في إفهامهم الإبهام؛ بل يجب أن يخاطبهم الداعية باللغة السهلة المفهومة، ويجاريهم في الفهم، وييسر لهم دعوته؛ حتى تصل مستوى إدراكهم، وعليه أن يتعد كل الابتعاد عن التتبع بالكلام، والتشدد بالحديث، والترثرة باللسان، والتكلف بالفصاحة<sup>(١)</sup>.

■ امثال الداعية لما يدعو إليه؛ حتى تسمع له الناس وتطيع، وأن لا تخالف أقواله أفعاله، قال الله ﷻ: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>، وعن أسامة بن زيد- رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: (يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ، فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ! مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ أَمْرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ)<sup>(٣)</sup>، وهذا ليس خاصاً بالموعظة الحسنة فقط؛ بل يجب على الداعية أن يتصف بما يدعو إليه، ويُطبق ما يحث عليه في واقع حياته كلها، ويكون صورة متحرّكة للإسلام، مُطبّقاً لتعاليمه وشرائعه<sup>(٤)</sup>.

وللموعظة الحسنة أشكال عدّة؛ منها<sup>(٥)</sup>:

- التَّوْبَةُ وَالتَّوْبَةُ وَالتَّوْبَةُ.
- التَّذْكَيرُ بِنِعْمِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ.
- الْمَدْحُ وَالذَّمُّ.

(١)- انظر: صفات الداعية، العمار، مرجع سابق، ص ١٠٤.

(٢)- البقرة: ٤٤.

(٣)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٣٢٦٧، كتاب: بدء الخلق، باب: صفة النار وأهلها مخلوقة، ص ٥٩٩.

(٤)- انظر حول هذا الموضوع: السلوك وأثره في الدعوة إلى الله تعالى، فضل إلهي، ط ١، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، ١٩٩٩-١٤١٩م.

(٥)- انظر: الدعوة والدعاة في العصر الحديث، محمد بن إبراهيم الجيوشي، مطبعة الحسين الإسلامية، القاهرة، ١٩٩٧-١٤١٨م، ص ٢١-٢٢؛ المدخل إلى علم الدعوة، مرجع سابق، ص ٢٥٩.

- الأخطابة المؤثرة.
- القصة.
- ضرب الأمثال.
- التعريض، والتورية، والكناية المؤدية.
- الإشارة اللطيفة.
- القول اللين اللطيف الطيب.

وفي ما يلي من مسائل تفصيل الحديث عن بعض هذه الأشكال، وكيفية استخدامها في دعوة أهل القرى والبوادي:

### المسألة الأولى: الوعظ بالترغيب والترهيب:

يقصد بالترغيب: "كل ما يُشوق المدعو إلى الاستجابة، وقبول الحق، والثبات عليه"<sup>(١)</sup>، ويقصد بالترهيب: "كل ما يُخيف ويُحذر المدعو من عدم الاستجابة، أو رفض الحق، أو عدم الثبات عليه بعد قبوله"<sup>(٢)</sup>.

وتبرز أهمية الترغيب والترهيب في الدعوة من أن الإنسان محبوب على حب ما ينفعه، وتقرُّ به عينه، وتطمئن به نفسه، وينفر من كل ما يُخيفه ويُفزعُه، وهو يعيش في هذه الحياة بين غنى وفقْر، وصحة وسقم، وسعادة وتعاسة، كما أنه ضعيف بطبعه؛ كما قال الله ﷻ: ﴿وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾<sup>(٣)</sup>، وهو في حاجة إلى من يذُله على طريق النجاة، ويُبعده عن طريق الشرِّ والعوَاية، ولأجل هذا الضعف، والاستعداد للانحراف عن الطاعات، وعدم القيام بالواجبات، ناسب أن يكون الترغيب والترهيب من لوازم الداعية في دعوته<sup>(٤)</sup>.

(١) - أصول الدعوة، عبدالكريم زيدان، ط ٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤-١٩٩٣م، ص ٤٣٧.

(٢) المرجع نفسه، ص ٤٣٧.

(٣) - النساء: ٢٨.

(٤) - انظر: وسائل الدعوة، المغدوي، مرجع سابق، ص ١٩٣.

وَمِمَّا يُبْرِزُ أهمية الترهيب في الدَّعْوَةِ، أَنَّ هناك بعض النفوس القاسية التي لا يُجدي فيها ترغيبٌ، ولكن ينفع معها التَّفْرِيعُ والتَّعْنِيفُ وَكَسْرُ حَدِّ النَّفْسِ، ولذلك كان الترهيب والتخويف مُهِمًّا لِمِثْلِ هَذِهِ النَّفُوسِ<sup>(١)</sup>.

ولأهمية هذا الأسلوب في الدَّعْوَةِ، فلا بُدَّ للداعية أَنْ يُرَكِّزَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يستخدمه الاستخدام الأمثل، ومن ذلك: "أَنْ لا يجعل كلامه كُلَّهُ ترهيباً وإنذاراً وتخويفاً، لأنَّ ذلك قد يُؤدِّي إلى تقنيط المَدْعُوِّينَ، ويأسهم، وكذلك يجب أَنْ لا تكون موعظته كلها تبشيراً وترغيباً، لأن ذلك قد يُؤدِّي إلى الجراءة وضعف الخوف في النفوس"<sup>(٢)</sup>.

والمُوازَنَةُ بين الترهيب والترغيب والترهيب مطلوبةٌ من الدَّاعِيَةِ، وعموماً فإن الدَّاعِيَةَ الحَكِيمَ هو الذي يعرف متى يُرَغِّبُ مَنْ يدعو، ومتى يُرَهِّبُهُ، مع مُراعَاةِ البدء بالترغيب والرفق، قبل الترهيب والتخويف في دَعْوَتِهِ؛ ذلك أَنَّ النفوس تُحِبُّ اللينَ قبل الشَّدَّةِ، وَتَرْتَكِنُ إلى ما يُرَغِّبُهَا وَيُعْرِئُهَا<sup>(٣)</sup>.

وللترغيب نماذج كثيرة في كتاب الله، وَسُنَّةِ رَسُوْلِهِ ﷺ، ومن هذه النماذج<sup>(٤)</sup>:

أولاً: الترهيب بالوعد بالخير العاجل في الدنيا، ومن ذلك:

▪ الترهيب بالوعد بالحياة الطيبة، والسلامة من كل مكروه، كما قال الله ﷻ ترغيباً في صالح العمل: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً ۗ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(٥)</sup>.

▪ الترهيب بالوعد بالاستخلاف في الأرض والتَّمَكِينِ، قال الله ﷻ: ﴿وَعَدَ

اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ

(١) - انظر: المرجع السابق، ص ١٩٤.

(٢) - دراسة دَعْوِيَّةٌ لبعض خُطَبِ الرَسُولِ ﷺ، سيد محمد بن محمد الحسين، ط ١، د. د، م. د، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ص ٤٣٩.

(٣) - انظر: معالِمٌ في منهج الدَّعْوَةِ، مرجع سابق، ص ٥٤.

(٤) - لتفصيل هذه النماذج وغيرها، انظر: الحكمة في الدَّعْوَةِ إلى الله تعالى، مرجع سابق، ص ٤٨٧-٤٩٦.

(٥) - التَّحْلُ: ٩٧.

كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلِيُمَكِّنَ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي  
 ارْتَضَى لَهُمْ وَلِيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي  
 شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١٠٠﴾<sup>(١)</sup>.

■ الترغيب بالوعد بالإمداد بأنواع الخيرات، والزيادة مع الشكر، قال ﷺ عن  
 نوح عليه السلام: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ  
 عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١٠١﴾ وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَبَجَعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَبَجَعَلْ لَكُمْ  
 أَنْهَارًا ﴿١٠٢﴾﴾<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: الترغيب بذكر سنة الله ﷻ في مَنْ مَضَى مِنْ عِبَادِهِ الْمُخْلِصِينَ، وذلك بأن يُبَيِّنَ لَهُمُ  
 الدَّاعِيَةَ أَنَّ سُنَّةَ اللَّهِ لَا تَخْلَفُ فِي نُصْرَةِ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَتِهِ بِهِمْ حِينَ يَتَّجِهُونَ إِلَيْهِ -  
 سبحانه - بإظهار كمال العبودية له، والافتقار إليه، قال عليه السلام: ﴿أَمَّنْ تُحِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا  
 دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾<sup>(٣)</sup>.

ثالثاً: الترغيب بالوعد بالخير الآجل الأعظم في الآخرة، وذلك عن طريق ذكر ما ينتظر  
 المؤمنين مِنْ خَيْرٍ وَنَعِيمٍ فِي الْآخِرَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ: مَا فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا  
 وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ﴿٧٠﴾ جَزَاؤُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ عَدْنٍ تَجْرِي  
 مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ حَشِيَ رَبَّهُ  
 ﴿٧١﴾﴾<sup>(٤)</sup>.

رابعاً: الترغيب بذكر أحوال المؤمنين في الجنة، وما أعدّه الله لهم مِنَ النَّعِيمِ الْمُقِيمِ الَّذِي لَا  
 يَحُولُ وَلَا يَزُولُ، وَمِنْ ذَلِكَ: مَا جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ اللَّهُ:

(١) - التور: ٥٥.

(٢) - نوح: ١٠-١٢.

(٣) التمل: ٦٢.

(٤) - البينة: ٧-٨.

أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، فَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ (١).

خامساً: الترغيب في أنواع البرِّ والإحسان، وجميع أنواع الطاعات؛ من صلاة، وزكاة، وصيام، وحج، وبرِّ والدِّين، وصلة أرحام، وغير ذلك، وكذلك الترغيب في أنواع الفضائل، من شجاعة، وعفة، وصدق، وأمانة، وإصلاح بين النَّاس، وغيرها، ومن أمثلة الترغيب في هذه الأنواع قوله ﷺ: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ (٢)، وقوله ﷺ: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَبِيمِ وَالْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (٣) وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ فَمَا فَتَحَ اللَّهُ لَهُ مِنْ رِزْقِهِ فَلَمْ يُغْنِ عَنْهُ وَهُوَ يُعْلَمُونَ ﴿١٠٤﴾ أُولَئِكَ جَزَاءُ هُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ (٤).

وهذا قليلٌ من كثيرٍ ممَّا في الكتاب العزيز، والسنة النبوية من نماذج للترغيب، وصورة لجذب نفوس المدعوين إلى الحقِّ والهداية.

(١) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٣٢٤٤، كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، ص ٥٩٦؛ السجدة: ١٧.

(٢) - البقرة: ١٧٧.

(٣) - آل عمران: ١٣٤-١٣٦.

وللترهيب أيضاً نماذج كثيرة في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ومنها<sup>(١)</sup>:

أولاً: الترهيب بذكر الوعيد بالحرمان من الخير العاجل، أو الأخذ بالعذاب العاجل، وذلك أن الإصرار على المعاصي من أسباب الابتلاء بالفقر، والضييق في العيش، والإصابة بالأمراض والأسقام، وهي أعظم الأسباب في إهلاك الأمم والجماعات، قال الله ﷻ: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

ويستخدم الداعية هذا النوع في دعوته بذكر ما حلَّ بالقرى والجماعات السالفة من عذاب بسبب ظلمهم واستكبارهم، وعدم شكرهم لله، ومن ذلك ما حلَّ بفرعون وقومه، الذين قال الله ﷻ عنهم: ﴿كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّاتٍ وَعَيْونَ ﴿١٥﴾ وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴿١٦﴾ وَنَعْمَةٍ كَانُوا فِيهَا فَيَكْفُرِينَ ﴿١٧﴾ كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا ءَاخِرِينَ ﴿١٨﴾ فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنظَرِينَ ﴿١٩﴾﴾<sup>(٣)</sup>، وما ذكره الله عن قوم سبأ، وما كانوا فيه من النعم التي لم يشكروا الله عليها، فحلَّ بهم الدمار والخراب، كما قال ﷻ: ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ ءَايَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَأَشْكُرُوا لَهُمْ بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبُّ غَفُورٌ ﴿٥﴾ فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِیْ أُكُلٍ حَمْطٍ وَأُثْلِ وَشِیْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴿٦﴾ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ يُجْزَىٰ إِلَّا الْكُفُورَ ﴿٧﴾ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَىٰ الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا قُرَىٰ ظَهْرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لِيَالِي وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ ﴿٨﴾ فَقَالُوا رَبَّنَا بَعْدَ بَيْنِ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ

(١) - انظر: الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى، مرجع سابق، ص ٤٩٦-٥٠٦.

(٢) - الشورى: ٣٠.

(٣) - الدخان: ٢٥-٢٩.



صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴿١٦﴾<sup>(١)</sup>، وغير ذلك من الأمثلة في كتاب الله التي تُبَيِّنُ سوء عاقبة مَنْ لَمْ يَشْكُرِ اللهَ على نِعَمِهِ، ولم يُؤْمِنْ بِهِ.

ثانياً: التهيب بالإنذار بحلول العذاب العاجل، لِمَنْ لَمْ يُطِيعِ اللهَ، وَأَصْرَّ على عَدَمِ قَبُولِ الْحَقِّ، ومن أمثلة ذلك من الكتاب: قول الله ﷻ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>، ومن السُّنَّةِ ما جاء عن أبي موسى رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ اللهَ لِيَمْلِي لِلظَّالِمِ، حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ)، قال: ثم قرأ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

ثالثاً: التهيب بالعذاب الآجل في الآخرة، ومن الأمثلة على هذا النوع من التهيب: قول الله ﷻ: ﴿وَمَنْ يَعَصِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾<sup>(٤)</sup>.

رابعاً: التهيب بوصف حال المُعَذِّبِينَ يوم القيامة، وذلك مُشِيرٌ للخوف في النفوس، وَحَامِلٌ لها على أَنْ تَقَرَّ إلى الله؛ لتنجو من عذابه، ومن أمثلة ذلك في كتاب الله: قوله ﷻ: ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ نِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴿١٦﴾ يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ ﴿١٧﴾ وَهُمْ مَقْمُوعٌ مِّنْ حديدٍ ﴿١٨﴾ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ تَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿١٩﴾﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) - سبأ: ١٥-١٩.

(٢) - التور: ٦٣.

(٣) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٤٦٨٦، كتاب: تفسير القرآن، باب: (قوله: ﴿وَكَذَلِكَ﴾).

أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾، ص ٨٥٣؛ والآية رقم ١٠٢ من سورة هود.

(٤) - النساء: ١٤.

(٥) - الحج: ١٩-٢٢.

خامساً: الترهيب بالعذاب النَّفْسِيِّ لأهل النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ومن ذلك: قول الله ﷻ في كتابه العزيز: ﴿قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ ﴿١٦﴾ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ ﴿١٧﴾ قَالَ أَحْسَعُوا فِيهَا وَلَا تَكَلِّمُونِ ﴿١٨﴾﴾<sup>(١)</sup>.

سادساً: الترهيب بذكر الوعيد على أنواع الذُّنُوبِ وآحادها، كالتهاون ببعض أمور العقيدة، وبأداء أركان الإسلام، وعقوق الوالدين، وقطيعة الأرحام، وجميع الذُّنُوبِ، وكذلك الرَّدَائِلُ الْخُلُقِيَّةُ: كَالْحُبْنِ، وَالْكِبْرِ، وَالْجَزَعِ عِنْدَ الْمَصَائِبِ، وَغَيْرِهَا، وَمِنَ الْأَمْثَلَةِ مِنَ الْكِتَابِ: قول الله ﷻ: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

وهذه ليست إلا أمثلة يسيرة مما في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ من ترهيب للعصاة والمُعَانِدِينَ، وتخويف للكفار والجاحدين، وعلى كل داعية أن يرجع إلى الكتاب والسنة، ويجعل صلته بما وثيقة، ويقف على نماذج الترغيب والترهيب فيهما، ويسوقها في دعوته. وللترهيب في الدَّعْوَةِ ضوابطٌ ينبغي على الدَّاعِيَةِ أَنْ يَتَّبِعَهَا فِي اسْتِحْدَامِهِ لَهَا، وَمِنْ هَذِهِ الضوابط<sup>(٣)</sup>:

- الاعتماد في الترهيب على ما جاء في الكتاب، والسنة الصحيحة، والإجماع.
- ينبغي أن يكون الترهيب بالله ﷻ، أو بصفاته، مع عدم الغفلة عن الترهيب من عذابه.
- مُرَاعَاةُ الْقَدْرِ الْمُنَاسِبِ عِنْدَ التَّرْهِيْبِ؛ فَهُوَ قَدْ يَتَّسِمُ بِالْإِعْتِدَالِ، وَقَدْ يَشُوْبُهُ قِصُورٌ أَوْ إِفْرَاطٌ، وَالْمَحْمُودُ مِنْهُ مَا حَقَّقَ الْمَقْصُودَ.
- مُرَاعَاةُ مُعْتَقَدَاتِ الْمَدْعُوِّينَ وَأَحْوَالِهِمْ.
- التَّدْرُجُ، وَتَرْتِيبُ الْأَوْلِيَايَاتِ عِنْدَ التَّرْهِيْبِ.
- مُرَاعَاةُ وُجُودِ بَدِيلٍ عَنِ الْأَمْرِ الْمُرْهَبِ مِنْهُ.

(١) المؤمنون: ١٠٦-١٠٨.

(٢) - المائدة: ٧٢.

(٣) - انظر: الترهيب في الدَّعْوَةِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ: (أنواعه-مجالاته-تأثيره)، رقية بنت نصر الله بن محمد نياز، ط ١، دار إشبيلية للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، ص ٣٩-٦٤.

▪ مُرَاعَاةُ مَا يَتَرْتَبُ عَلَى اسْتِخْدَامِ التَّرْهِيْبِ مِنْ مَفَاسِدٍ وَمَصَالِحٍ؛ إِذْ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ الْمَصَالِحُ رَاجِحَةً عَلَى الْمَفَاسِدِ.

وهكذا يَتَضَحُّ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ التَّرْغِيْبَ وَالتَّرْهِيْبَ فِي الدَّعْوَةِ مِنْ صُورِ أُسْلُوبِ الْمُوعِظَةِ الْحَسَنَةِ الْمُهِمَّةِ، بِلِ هُمَا عِمَادِ هَذَا الْأُسْلُوبِ؛ إِذْ أَنَّهُمَا يُؤَثِّرَانِ فِي الْقُلُوبِ اللَّيْنَةَ وَالْقَاسِيَةَ، وَيَسِيرَانِ بِالنَّفْسِ الْمُؤْمِنَةَ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ لِمَا فِيهِ صَلَاحُهَا فِي الدُّنْيَا، وَسَعَادَتُهَا فِي الْآخِرَةِ.

## المَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: الْوَعْظُ بِالتَّذْكِيرِ بِنِعَمِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ:

نِعْمَ اللَّهُ ﷻ عَلَى عِبَادِهِ كَثِيرَةٌ لَا تُحْصَى، وَمِنْهُ عَلَيْهِمْ لَا تُعَدُّ وَلَا تُحْصَرُ، قَالَ ﷻ: ﴿وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾<sup>(١)</sup>، فَهُوَ الْمُنْعَمُ الْمُتَفَضَّلُ، وَهُوَ الْجَوَادُ الْكَرِيمُ، يُوَالِي نِعْمَةً عَلَى عِبَادِهِ لِيَشْكُرُوهُ، وَيَتَابِعُ عَلَيْهِمْ مِنْهُ لِيَعْبُدُوهُ، أَمَرَهُمْ بِذِكْرِهَا، فَقَالَ ﷻ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنْىٰ تُؤْفَكُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، وَأَوْجَبَ عَلَيْهِمْ شُكْرَهَا؛ فَقَالَ ﷻ: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

وعلى الدَّاعِيَةِ فِي الْقُرَى وَالبَوَادِي، أَنْ يَسْتَمِرَّ هَذَا الْأُسْلُوبُ، وَيُؤَظَّفُهُ فِي دَعْوَتِهِ خَيْرَ تَوْظِيفٍ، فَيُذَكِّرُ مَدْعُوِيَهُ بِالنِّعَمِ، وَيَحْتُثُّهُمْ عَلَى شُكْرِ مُعْطِيهَا، خِصُوصًا أَنَّهُمْ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ الْمُبَارَكَةِ يَنْعَمُونَ فِي هَذَا الْعَصْرِ بِالأَمْنِ وَالأَمَانِ، وَيَرْفَلُونَ فِي نِعَمِ اللَّهِ الْوَفِيرَةِ؛ الَّتِي لَمْ يَرَ آبَاؤُهُمْ وَلَا أَجْدَادُهُمْ طَرْفًا مِنْهَا، بَلْ كَانُوا فِي ضَيْقٍ مِنَ الْعَيْشِ، وَفِي تَقَاتِلٍ عَلَى شَرْبَةِ مَاءٍ، أَوْ قَلِيلٍ زَادٍ؛ بِسَبَبِ الْجُوعِ الَّذِي كَانُوا يَعِيشُونَهُ، وَالخَوْفِ الَّذِي كَانُوا يُعَانُونَ مِنْهُ.

وعلى الدَّاعِيَةِ أَنْ يُوَثِّقَ ذَلِكَ الْحَالِ عَنْ كِبَارِ الْقَوْمِ الَّذِينَ عَاصَرُوا طَرْفًا مِنْ تِلْكَ الْمَآسِي، أَوْ نَقَلُوهَا عَنْ آبَائِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا؛ لِيَحْكِيَ لِلْمَدْعُوِيْنَ أَمْثَلَةً عَلَى مَا كَانَ فِيهِ آبَاؤُهُمْ وَأَجْدَادُهُمْ مِنْ شَطْفِ عَيْشٍ، وَخَوْفٍ وَجَهْلٍ، وَيَعْظُمُهُمْ بِأَخْذِ الْعِبْرَةِ مِنْ مَضَى مِنْ أَوْلَادِكَ،

(١) - التَّحْلُ: ١٨.

(٢) - فَاطِر: ٣.

(٣) - إِبْرَاهِيم: ٧.

وكبير أمنيته أن ينام يوماً قرير العين آمناً، أو يحصل على ما يسدُّ رمقه، أو يروي عطشه، وعليه أن يذكرهم بما هم فيه اليوم من نعم لا يحصي عددها إلا من أوجدها ﷻ، ولا يعلم مكانتها إلا من فقدوها.

### وللتذكير بالنعم فوائد كثيرة، منها<sup>(١)</sup>:

- أنه يحث على القيام بشكر نعم الله.
- أنه يدفع إلى الاعتاظ والاعتبار.
- أنه تذكيرة للمؤمن، وإقامة للحجة على الكافر، وهو يقتضي هداية الجاهلين، وتكميل الناقصين.

■ أن التذكير بالنعم وسيلة لحصول التقوى، قال الله ﷻ: ﴿وَلَكِنْ ذِكْرِي لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

■ أنه - أيضاً - وسيلة لحصول الفلاح، قال الله ﷻ: ﴿فَاذْكُرُواْ الْآءَ اللّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

■ أنه يوقظ القلوب الغافلة، ويهدي العقول الشاردة، ويفتح أبواب النفوس المغلقة، وينبئها إلى التفكير في حقيقة النعم، وعظم واهبها؛ ليشكر حق الشكر، ويخشى حق الخشية.

■ أنه يوجب الحياء من إظهار المخالفة، فما جزاء الإحسان إلا الإحسان، وما حق صاحب الفضل إلا كف الشر.

وهكذا؛ فإن أسلوب التذكير بالنعم مناسب جداً لدعوة أهل القرى والبوادي؛ الذين عاشوا، أو سمعوا عمَّن عاش، فترة خوف وجوع قريية العهد بهم، وانتقلوا منها إلى رغد العيش، واتساع الأرزاق، مما يوجب عليهم شكر هذه النعمة، وأداء حق الله فيها، وعدم مقابله ﷻ بالمعصية، مع التحذير من كفران هذه النعم، الذي له عاقبة وخيمة على كل

(١) - انظر: الحكمة والموعظة الحسنة، مرجع سابق، ص ٣٢٣-٣٢٦.

(٢) - الأنعام: ٦٩.

(٣) - الأعراف: ٦٩.

جاحِدَ لَهَا، غيرَ مؤمنٍ بِمُوجِدِهَا وَمَانِحِهَا ﷺ الذي قال في كتابه الكريم: ﴿ وَصَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ (١).

## المسألة الثالثة: الوعظ بالمدح والإطراء:

المدعوون في القرى والبوادي يرتبطون عادةً برباط القبيلة، ومثل هذه المجتمعات تُحبُّ الفخر، وتَتَطَلَّعُ إلى الثناء، ولذلك ينبغي للداعية بينهم أن يستثمر ذلك في دعوته، ويُطبِّق ذلك بينهم؛ فيمدح من يستحق المدح، ويُثني عليه بين الآخرين، حتى يُشجِّعه على الثبات على الحق، ويجعل غيره يتشوق لمثل فعله.

وللمدح ضوابطٌ ينبغي أن يلتزم بها الداعية، وهي (٢):

- **الصدق:** وذلك بالأب لا يتجاوز المادح الصفات الحقيقية الصادقة للممدوح، ولا يمدحه إلا بما فيه من خصال، ولا يُثني عليه إلا بما فعل من صالحات.
- **التوسط في المدح،** وعدم المبالغة ومجاوزة الحدِّ فيه، فخير خلق الله؛ محمد بن عبد الله ﷺ نهي عن المبالغة في إطرائه؛ رَغِمَ أَنَّهُ خَيْرَ الْخَلْقِ، وأهل عظيم المدح، وبلغ الثناء، فعن ابن عباس - رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ) (٣).
- **الأمن من فتنة الممدوح** وحدث الكبر والاستعلاء والفتور عن العمل الصالح، فعن أبي بكره رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَيْحَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ - يَقُولُهُ مِرَارًا

(١) - التخل: ١١٢.

(٢) - انظر: دعوة النبي ﷺ للأعراب، مرجع سابق، ص ٢٤١-٢٤٣.

(٣) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٣٤٤٥، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ﴿ وَأَذَكُرُّ فِي الْكِتَابِ

مَرْيَمَ إِذْ أَنْتَبَدَتْ مِنْ أَهْلِهَا ﴾، ص ٦٣٤.

— إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسَبُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وَحَسْبِيهِ اللَّهُ، وَلَا يُزَكِّي عَلَيَّ اللَّهُ أَحَدًا<sup>(١)</sup>.

■ تقييد المدح؛ كأن يقول: أحسبه كذلك، ولا أركي على الله أحدا، كما ورد في الحديث السابق.

وتقييد المدح بهذه الضوابط، مُخْرِجٌ له من المدح المذموم الذي عناه الرسول ﷺ بقوله: (إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ، فَاحْتُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ)<sup>(٢)</sup>، وقد يوب الإمام النووي لهذا الحديث وغيره في شرحه لصحيح الإمام مسلم؛ فقال: "باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، وخيف منه فتنة الممدوح".

والمدح لا يزيد الممدوح إذا تحققت ضوابطه إلا كمالاً، فينشط في فعل الخير، ويزداد من الصالحات، ويُدَاوِمُ على ما كان عليه من عملٍ صالح، ويكون قدوةً لغيره من أبناء مجتمعه؛ الذين قد يغبطونه على مدح الداعية له، فيفعلون كفعله؛ لينالوا مدح الداعية وثناؤه.

والمدح بالضوابط السابقة، يُشجِّعُ على الطاعة، ويزيد همة الممدوح للعمل؛ خاصةً إذا كان الداعية حكيماً، يُقدِّرُ الأمورَ بقدرها، ويحرص على ذرءِ المفاصد وجلبِ المصالح بمدحه وثناؤه، ومن أمثلة ذلك: ما فعله صفوة الخلق ﷺ مع عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - حين مدحه بقوله: (نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ)، فَكَانَ بَعْدَ لَا يَتَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلاً<sup>(٣)</sup>، وقد أثمر هذا المدح لهذا الصحابي الجليل عملاً صالحاً استمر عليه طوال حياته.

ومن أمثلة مدح رسول الله ﷺ للقبائل: ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: (أَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ، وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا)<sup>(٤)</sup>، وفي حديث آخر يقول أبو هريرة رضي الله عنه: (لَا أَرَأَى أَحَبُّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (هُمْ

(١) - المَرْجِعُ السَّابِقُ، الحديث رقم: ٦٠٦١، كتاب: الأدب، باب: ما يُكْرَهُ مِنَ التَّمَادِحِ، ص ١١١٤.

(٢) - صَحِيحُ مُسْلِمٍ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الحديث رقم: ٣٠٠٢، كتاب: الزُّهْدُ وَالرِّفَاقُ، ص ١٢٠١.

(٣) - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الحديث رقم: ١١٢٢، كتاب: التَّهَجُّدُ، باب: فضل قيام الليل، ص ٢١٠.

(٤) - المَرْجِعُ نَفْسُهُ، الحديث رقم: ٣٥١٤، كتاب: المناقب، باب: ذِكْرُ أَسْلَمَ، وَغَفَارَ، وَمَرْزِينَةَ، وَجَهِينَةَ، وَأَشْجَعَ،

أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ). قَالَ: وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا). قَالَ: وَكَانَتْ سَيِّئَةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَعْتَقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ)<sup>(١)</sup>.

وفي هذين الحديثين مدح رسول الله ﷺ أسلم وغفار لأسبقيتهما للإسلام، ودعا لهما دعاء تناقلته الأمة عبر العصور؛ ليظل شاهداً على أفضليتهما، وتشرفهما بدعاء المصطفى ﷺ وثنائه، ومدح تميماً بالخلال التي يتصفون بها ذلك الوقت، والتي ستحصل منهم في المستقبل، والنسب الذي ينتسبون إليه<sup>(٢)</sup>.

وَالدَّاعِيَةُ يَسْتَفِيدُ مِنْ مَدْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلْقَبَائِلِ؛ فَيُثْنِي عَلَى الْقَبَائِلِ الَّتِي يَدْعُوهَا فِي الْقَرْىِ وَالْبَوَادِي، وَيَجْهَرُ بِصِفَاتِهِمُ الطَّيِّبَةِ الَّتِي يَرَاهَا فِيهِمْ؛ كَالْكَرَمِ، وَالشَّجَاعَةِ، وَالتَّعَاوُنِ، وَإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتٍ كَرِيمَةٍ كَثِيرَةٍ فِي تِلْكَ الْبَيْنَاتِ، تَتَفَاوَتُ فِي الظُّهُورِ بَيْنَ قَرْيَةٍ وَأُخْرَى، وَيُدْرِكُهَا الدَّاعِيَةُ بِالْبَصِيرَةِ، وَكَثْرَةِ الْمُخَالَطَةِ، أَوْ تَكُونُ مَشْهُورَةً عَنِ الْبَادِيَةِ؛ كَالْعَفَّةِ، وَالْكَرَمِ، وَمِنْ الْحِكْمَةِ اسْتِخْدَامِ هَذِهِ الصِّفَاتِ فِي مَدْحِهِمْ؛ فَيَمْدَحُهُمْ مَثَلًا بِأَنَّهُمْ أَهْلُ الْكَرَمِ وَالْجُودِ عِنْدَ حَثِّهِمْ عَلَى الصَّدَقَةِ وَالْبَدْلِ، وَبِأَنَّهُمْ أَهْلُ عَفَّةٍ، عِنْدَ الْحَدِيثِ عَنِ وَجُوبِ غَضِّ الْبَصْرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَمْثَلَةِ الَّتِي تَسْتَثِيرُ هِمَمَهُمْ، وَتَشْحَدُ عَزَائِمَهُمْ لِفِعْلِ الْخَيْرِ وَالطَّاعَاتِ، وَالِابْتِعَادِ عَنِ الْخَطَايَا وَالْمُؤَبِّقَاتِ.

وَيَنْبَغِي لِلدَّاعِيَةِ أَنْ يُسَاوِيَ بَيْنَ مَدْعُوِيهِ فِي الْمَدْحِ؛ فَلَا يُكْثِرُ مِنْ مَدْحِ شَخْصٍ أَمَامَ أَقْرَانِهِ؛ إِلَّا لِلْمَصْلَحَةِ رَاجِحَةٍ؛ كَتَشْجِيْعِهِمْ عَلَى مِثْلِ فِعْلِهِ، وَلَا يُحَبِّدُ أَنْ يَمْدَحَ قَبِيلَةً أَمَامَ قَبِيلَةٍ أُخْرَى؛ وَهُوَ يَعْرِفُ أَنَّ بَيْنَ الْقَبِيلَتَيْنِ تَنَافُسًا، أَوْ تَنَافُرًا؛ لِئَلَّا يُثِيرَ مَشَاكِلَ بَيْنَهُمَا، أَوْ يُجَدِّدَ نَعْرَةً عَفَا عَلَيْهَا الزَّمَنُ، فَالدَّاعِيَةُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى وَأَدٍ مِثْلَ هَذِهِ التَّعَرَّاتِ، وَعَدَمِ التَّعَرُّضِ لَهَا؛ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ التُّصْحِحِ وَالْإِرْشَادِ.

(١) - صَحِيحُ مُسْلِمٍ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٢٥٢٥، كِتَابُ: فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، بَابُ: مِنْ فَضَائِلِ غِفَارٍ وَأَسْلَمٍ وَجُهَيْنَةَ وَأَشْجَعَ وَمَزِينَةَ وَتَمِيمَ وَدُوسَ وَطِيَّ، ص ١٠٢٠.

(٢) - انظر: دَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَعْرَابِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٢٤٩.

## المسألة الرابعة: الوعظ بالقصص الهادف:

القصّة تُصوِّرُ نواحي الحياة؛ فتعرض الأشخاص، وحركاتهم، وأخلاقهم، وأفكارهم، واتجاهات نفوسهم، وبيئتهم الطبيعية والزمنية، وتميل إليها النفس، وتتعلق بما عَيْنُ سامعها وأذنه وانتباهه تطلُّعاً لبقيتها، وشوقاً إلى معرفة مُنتهاها<sup>(١)</sup>؛ ولذلك فهي من أفضل الأساليب التي تُشدُّ المدعوين، وتُثيرُ انتباههم.

وَمِمَّا يُبَيِّنُ أهمية القصّة في الدّعوة كثرة ورودها في كتاب الله ﷻ، وفي سُنّة رسوله الكريم ﷺ، وقد قال الله ﷻ مخاطباً رسوله ﷺ: ﴿مَنْ نَقَصْ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْغَافِلِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، ومن هذه الآية يتضح أن قصص الكتاب العزيز هو أحسن القصص على الإطلاق؛ فلا يوجد من القصص في شيء من الكتب مثل هذا القرآن؛ وذلك لصدقها، وسلاسة عبارتها، ورواق معانيها<sup>(٣)</sup>.

وقد أمر الله ﷻ نبيه ﷺ بقص القصص؛ فقال له: ﴿فَأَقْصصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

وقد امتثل ﷺ أمر ربه؛ فجاءت سنّته مليئةً بالقصص الحق؛ ومن ذلك:

- قصة إبراهيم عليه السلام، وهاجر، وإسماعيل عليه السلام<sup>(٥)</sup>.
- قصة الثلاثة الذين آواهم المبيت إلى غار، فانطبق عليهم<sup>(٦)</sup>.

(١) - انظر: الدّعوة الإسلامية: الوسائل والأساليب، محمد خير يوسف، ط ٢، دار طويق للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٤هـ، ص ٨٧.

(٢) - يوسف: ٣.

(٣) - انظر: تيسير الكريم الرحمن، مرجع سابق، ص ٣٩٣.

(٤) - الأعراف: ١٧٦.

(٥) - وردت القصة في صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٣٣٦٤، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: يرفون السّلان في المشي، ص ٦١٥.

(٦) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٣٤٦٥، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الغار، ص ٦٣٨.



■ عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرَادَ اللَّهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ، قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، بَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ) <sup>(١)</sup>.

"وتعتبر القصة ذات أهمية بالغة؛ لما تشتمل عليه من عبر وعظات، تُساق إلى أسماع المدعوين بصفة غير مباشرة، تزيد القلوب نشاطاً وأريحية إلى الاقتداء بمن أنعم الله عليهم من أهل الإيمان والطاعة، وإحجاماً وتقاصراً عن اتباع سبل الضالين المُشرفين، ومن هذا الوجه تبين علاقة القصة بأسلوب الموعظة" <sup>(٢)</sup>.

وليس المقصود من القصص مُجرّد سردِ الحوادث، والتسلي بمضمونها، وشغل الوقت بالاستماع إليها، إنّما المقصود الأعظم، والمطلب الأهم، هو أخذ العبرة والعظة، واستنتاج الفوائد والدروس <sup>(٣)</sup>، قال الله صلى الله عليه وسلم: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ <sup>(٤)</sup>.

وتبرز أهمية استخدام أسلوب القصة في النقاط التالية <sup>(٥)</sup>:

- إشباعها لغريزة حبّ التطلع لدى المدعوين.
- تصويرها للأمور النظرية، حتى تتحول إلى مشاهد حسية.
- قوة تأثيرها في المدعوين.
- ترسيخ العقائد، وتقوية العزائم.
- سهولة الاستيعاب، وعدم المواجهة بالتقدي.

(١) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٥٦٧، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: في فضل الحب في الله، ص ١٠٣٦.

(٢) - دراسة دعوية لبعض خطب الرسول صلى الله عليه وسلم، مرجع سابق، ص ٤٤٣.

(٣) - انظر: الحكمة والموعظة الحسنة، مرجع سابق، ص ٢٨٨.

(٤) - يوسف: ١١١.

(٥) - انظر: دراسة دعوية لبعض خطب الرسول صلى الله عليه وسلم، المرجع السابق، ص ٤٤٤-٤٤٨.

▪ كثرة ورودها في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

▪ سعة مجالها؛ فالداعية قد يعظ بقصة شاهدها بنفسه، أو وقعت له، أو أخبره عنها التقات، أو استفادها من القراءة والمطالعة في أخبار السابقين، مع ضرورة التنبه لمضمون القصة، وتمحيصها.

وللقصة ضوابط، وللقاص شروط، ينبغي التنبه لها، والعمل بها<sup>(١)</sup>، وذلك حتى تكون القصة هادفة، وتؤدي الأثر المرجو منها، وتكون مناسبة لمن يستمع إليها.

وداعية أهل القرى والبوادي باستخدامه هذه الصورة من صور الموعظة الحسنة؛ يحقق هدفه، ويوصل دعوته، ويتيح المجال للمدعوين؛ لاستخلاص العبرة من القصة، واستشفاف الموعظة من ثناياها، دون أن يواجههم بالضح المباشر، ومن غير أن يجرح شعورهم.

كما أن استخدام القصة في القرى والبوادي يحقق هدفاً آخر؛ يتمثل في كونها البديل الأمثل لبعض القصص والأساطير الفارغة أو المضرة؛ التي يملأ بها أبناء القرى والبوادي مجالسهم، ويشغلون بها أوقاتهم، مع ما قد يصاحبها من عدم دقة في النقل، أو احتوائها على ما قد يثير الحساسيات، أو يسبب الأضغان والعداوات، أو يمجّد أفعالاً بعيدة عن الشرع.

مع ضرورة التنبه إلى أن في بعض القصص الشائع عندهم قصصاً هادفاً؛ يحوي قيماً عالية، ويحض على أخلاق كريمة، ويتضمن معاني رفيعة؛ كالرجولة والشجاعة والكرم وغيرها، ومثل هذه القصص ينبغي على الداعية أن يعتني بها، ويقصّها؛ لما فيها من الفائدة والعظة، وما تنطوي عليه من التوجيه غير المباشر، مع التنبه إلى تقديم قصص الكتاب والسنة على غيرها.

## المسألة الخامسة: الوعظ يضرب الأمثال:

استعمل العرب المثل في كلامهم، فصار المثل المضروب لأمر من الأمور عندهم؛ كالعلامة التي يعرف بها الشيء، وليس في كلامهم أوجز منه، ولا أشد اختصاراً، وهو يقرب المعاني، ويضع صورتها مثيرة لدى المستمع<sup>(٢)</sup>.

(١) - انظر هذه الضوابط والشروط في: وسائل الدعوة، المغدوي، مرجع سابق، ص ١٢٧-١٢٨.

(٢) - انظر: الدعوة الإسلامية: أصولها ووسائلها، مرجع سابق، ص ٣٥٥.

"ولا شك [في] أن في حفظ الأمثال وتعلمها قوة وحجة لدى المتكلم؛ الذي يريد أن يؤيد حديثه بالحجج والبراهين، ويقطع دابر الخلاف بشيء معروف يتوقف فيه الخصم، ويستسلم عنده"<sup>(١)</sup>، وقد حفل القرآن بكثير من الأمثال المتنوعة، ومن ذلك:

▪ قول الله ﷻ: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿١٦﴾ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا ۗ وَضُرِبَ اللَّهُ لِلْأَمْثَالِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿١٧﴾ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ ﴿١٨﴾ ﴾<sup>(٢)</sup>.

▪ وقوله تعالى: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا ۗ وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٣١﴾ ﴾<sup>(٣)</sup>.

▪ قوله ﷻ: ﴿ وَأَضْرَبَ لَهُمْ مَثَلِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيحُ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا ﴿٤٦﴾ ﴾<sup>(٤)</sup>.

كما حفلت سنة المصطفى ﷺ بالكثير من الأمثال؛ ومن ذلك:

▪ عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: (إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلِ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا، فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ؛ إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطْوِفُونَ بِهِ، وَيَعْجَبُونَ لَهُ، وَيَقُولُونَ: هَلَا وَضِعَتْ هَذِهِ اللَّبَنَةُ؟ قَالَ: فَأَنَا اللَّبَنَةُ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ)<sup>(٥)</sup>.

(١) - الدُّعْوَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ: الوسائل والأساليب، مرجع سابق، ص ٩١.

(٢) - إبراهيم: ٢٤، ٢٦.

(٣) - العنكبوت: ٤١.

(٤) - الكهف: ٤٥.

(٥) - صحيح البخاري، الحديث رقم: ٣٥٣٥، مرجع سابق، كتاب: المناقب، باب: خاتم النبيين ﷺ، ص ٦٤٨.

■ عن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوِّءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْدِثَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً. وَنَافِخُ الْكَبِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحاً خَبِيثَةً<sup>(١)</sup>).

■ عن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالأُتْرُجَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالثَّمَرَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ، وَلَا رِيحَ لَهَا<sup>(٢)</sup>).

وللأمثال في الكتاب والسنة فوائد كثيرة، ومنافع جمّة؛ منها<sup>(٣)</sup>:

- تقرير الحقائق تقريراً واضحاً جليلاً.
- تقريب المراد، وتفهم المعنى، وإيصاله إلى ذهن السامع.
- تشويق السامع، وترغيبه إلى الإيمان والخير والحق والمعروف والفضيلة.
- تنفير السامع، وترهيبه من الكفر والشّرّ والباطل والمنكر والرذيلة.
- تذكير السامع، ووعظه؛ ليعتبر وينزجر.
- تشبيه شيء بشيء في حكمه، وتقريب المعقول من المحسوس، أو أحد المحسوسين من الآخر، واعتبار أحدهما بالآخر.
- الأمثال تُرَبِّي العقل على التّفكيرِ الصّحيح، والقِياسِ المنطقيِّ السليم.
- تأتي لإثارة الانفعالات المناسبة للمعنى المراد، وظهور ذلك على وجه السامع؛ ولذا فقد اختير لها لفظ: الضرب؛ لأنه يأتي عند إرادة التأثير، وهيجان الانفعال،

(١) - المُرْجِعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رَقْم: ٥٥٣٤، كِتَاب: الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ وَالتَّسْمِيَةِ عَلَى الصَّيْدِ، بَاب: الْمِسْكِ، ص ١٠٣٥.

(٢) - المُرْجِعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رَقْم: ٥٠٢٠، كِتَاب: فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، بَاب: فَضْلِ الْقُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ، ص ٩٤٨.

(٣) - انظر: الْحِكْمَةُ وَالمَوْعِظَةُ الْحَسَنَةُ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٢٧٤.

كَأَنَّ ضَارِبَ المِثْلِ يقرع به أُذُنَ السامعِ قَرَعًا ينفذ تأثيره وأثره إلى قلبه، وينتهي إلى أعماق نفسه.

وللأمثال أهمية كبيرة في حياة الناس، بل إن كثيراً من كلامهم وسلوك حياتهم إنما هو ترجمة لأمثال انغرست في أذهانهم وتوارثوها، وذلك لما للمثل من خصوصية التأثير والقبول لدى الشخص العادي، والداعية الحصيف هو الذي يعرف كيف يستثمر تلك الأمثال في دعوته لهم؛ بحثهم على أصول الإسلام، ومنابع الخير، وطيب الأخلاق، وإصلاح العقائد وتركيبتها، وتثبيت أركان التوحيد وتمييزها<sup>(١)</sup>.

وفي القرى والبوادي الكثير من الأمثال، وهي وإن كانت عامة؛ ولكنها ذات قيمة كبيرة في نفوسهم، ولها مكانة خاصة لديهم، وعلى الداعية أن يراعي هذا الجانب؛ فيستخدمها في دعوته لهم، ويوردتها في المناسب لها من المواقف، كما يستخدم أيضاً الفصيح من الأمثال؛ وذلك بأن يوردتها لهم بلغة سهلة يفهمونها، أو يشرحها لهم بلهجتهم. ولا بد للداعية أن يتنبه لما يخالف الشرع من الأمثال العامة إن وجد؛ فيعمل على تصحيح ما يخالفه، أو ينبه المدعوين إلى ذلك، ويحثهم على عدم استخدامه، ويوجد لهم البديل المناسب من اللغة، أو مما هو موجود لديهم.

(١) - انظر: وسائل الدعوة، المغدوي، مرجع سابق، ص ١٧٣.

# المطلب الثالث: المجادلة، وصور استخدامها في دعوة أهل القرى والبوادي:

المجادلة في اللغة: مأخوذة من الثلاثي: جدل، ومما جاء حول معناها: جادلته؛ أي: خاصمته، وتناقشته، مجادلتُهُ؛ أي: مُخاصمةً ومناظرةً، وجدالاً، والاسم: المجدالَّة، والجدل؛ وهي: شدة الخصومة<sup>(١)</sup>.  
وقيل: مُقابلة الحجة، وطريقة في المناقشة والاستدلال<sup>(٢)</sup>.

أما في الاصطلاح: فمن تعريفاتها:

- "أدلة كلامية يُوردها الداعي ليلزم الخصم، ويفحّمه، ويجعله يُؤمن بالمدعى"<sup>(٣)</sup>.
- "الاحتجاج لتصويب رأي، وردّ ما يخالفه"<sup>(٤)</sup>.
- "محاولة الوصول إلى الحق، من خلال عرض الأدلة ومقابلتها"<sup>(٥)</sup>.
- "معرفة بالقواعد من الحدود والآداب في الاستدلال، التي يتوصّل بها إلى حفظ رأي أو هدمه"<sup>(٦)</sup>.

ويمكن تعريف المجادلة في مراد هذا البحث، بأنّها:

المناقشة والحوار؛ للوصول إلى الحق، بمقابلة الحجة بالحجة، بما يقطع الخصومة من وجوه الاستدلال.

وسيتّم عرض هذا الموضوع في مسائل؛ كما في الصفحات التالية:

- 
- (١) - انظر: مادة: جدل في: الصحاح، مرجع سابق، ٤/١٦٥٣؛ تاج العروس، مرجع سابق، ٧/٢٥٤؛ لسان العرب، مرجع سابق، ١١/١٠٥؛ المعجم الوسيط، مرجع سابق، ١/١١١.
  - (٢) - انظر: معجم أسماء العرب، مرجع سابق، مادة: جدل، ١/٣٠٠.
  - (٣) - الدعوة الإسلامية: أصولها ووسائلها، مرجع سابق، ص ١١.
  - (٤) - مغالمة في منهج الدعوة، مرجع سابق، ص ٢٥.
  - (٥) - الدعوة والدعاة في العصر الحديث، مرجع سابق، ص ٢٧.
  - (٦) - مقدمة ابن خلدون، مرجع سابق، ص ٣٦٢.

## المسألة الأولى: هل المخاصمة من لوازم المجادلة؟

ليس شرطاً في المُجَادَلَة أن تكون على سبيل المخاصمة، بل المطلوب هو المُجَادَلَة الحسنة؛ التي يكون حُسْنُهَا في الالتزام بموضوعيتها، وبعدها عن الانفعال، والترفع عن المسائل الصغيرة في مقابل القضايا الكبرى؛ حفظاً للوقت، وعزّةً للنفس، وكمالاً للمروءة، مع الحرص على الرفق واللين، والبعْد عن الفظاظَة والتعنيف، وطلب الحقّ أينما كان، والبعْد عن الانتصار للنفس<sup>(١)</sup>.

يقول الله ﷻ: ﴿ وَجَدِلْتُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾<sup>(٢)</sup>؛ أي: "إن كان المدعو يرى أن ما هو عليه حقّ، أو إن كان داعيةً إلى الباطل؛ فيجادل بالتي هي أحسن، وهي الطُّرُق التي تكون أدعى لاستجابته عقلاً ونقلاً، ومن ذلك الاحتجاج عليه بالأدلة التي كان يعتقدّها، فإنّه أقرب إلى حصول المقصود، وأن لا تُؤدّي المُجَادَلَة إلى خصام، أو مُشَاتَمَة تذهب بمقصودها، ولا تحصل الفائدة منها، بل يكون القصد منها هداية الخلق إلى الحقّ، لا المُعَالَبة ونحوها"<sup>(٣)</sup>.

والدّاعية بين أهل القرى والبوادي يبحث عن القبول لدعوته، ويريد التأيد لها، وليس في صالحه أن يكون له خصوم من أهلها، كما أنه ليس هناك ما يستحق الخصومة؛ إذ ليس هناك حاجة للمُجَادَلَة؛ إلا مع القليل، ممّن قد يكون لديه شبهة، أو معتدّ بنفسه لقليل علم حازة، أو لمكانة يخشى ذهابها، أو متعصّب يسير على غير هدى.

ومثل هؤلاء لا تُفيد معهم المخاصمة؛ بل لا بُدّ من المناقشة والمُحَاوَرَة، وتقديم الأدلة، ومقابلة الحجج، دون الوصول إلى المخاصمة؛ التي تُضرُّ أكثر ممّا تنفع، وتجعل الأمور تسير إلى الاعتداد بالنفس، والاعتزاز بالرأي، وتؤدي إلى تعصّب المدعوين، ووقوفهم إلى جانب صاحبهم، بدافع الحمية والعصبية القبليّة، والدّاعية لا يريد لدعوته أن تصل إلى هذا الحدّ؛ بل يريد لها القبول، ويسعى للتأثير في النفوس بأيسر الطرق، دون مخاصمة أو تعصّب.

(١) - انظر: معالم في منهج الدعوة، مرجع سابق، ص ٢٦.

(٢) - التخل: ١٢٥.

(٣) - تيسر الكريم الرحمن، مرجع سابق، ص ٤٥٢.

## المسألة الثانية: أنواع المجادلة:

المُجَادَلَةُ نوعان: مَحْمُودَةٌ يُقْصَدُ بِهَا إِظْهَارُ الْحَقِّ وَاتِّبَاعُهُ، وَمَذْمُومَةٌ يُقْصَدُ بِهَا إِظْهَارُ الْبَاطِلِ، أَوْ تَقْضِي إِلَى بَاطِلٍ<sup>(١)</sup>، وَالدَّاعِيَةُ أَوْلَى النَّاسِ بِاسْتِحْدَامِ الْحَمُودِ مِنَ الْمُجَادَلَةِ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا؛ وَالَّتِي تُؤَدِّي إِلَى إِقْنَاعِ الْمُعْتَرِضِينَ، وَإِزَالَةِ شُبُهَاتِ الْمُعَانِدِينَ، وَتُظْهِرُ الْحَقَّ، وَتَقْمَعُ الْبَاطِلَ وَأَهْلَهُ.

والمُجَادَلَةُ المذمومة هي المَعْنِيَةُ بِالتَّصْوَصِ الْكَرِيمَةِ الَّتِي حَذَرَتْ مِنَ الْجِدَالِ، وَنَهَتْ عَنْهُ؛ كَقَوْلِهِ ﷺ: ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَانًا أَثِيمًا﴾<sup>(٢)</sup>، وَفِي الْآيَةِ: التَّهْيُ عَنْ الْمُجَادَلَةِ عَنْ مَنْ أَذْنَبَ وَتَوَجَّهَ عَلَيْهِ عَقُوبَةٌ؛ مِنْ حَدِّ أَوْ تَعْزِيرٍ، فَإِنَّهُ لَا يُجَادَلُ عَنْهُ؛ بِدَفْعِ مَا صَدَرَ مِنْهُ مِنَ الْخِيَانَةِ، أَوْ بِدَفْعِ مَا تَرْتَبُ عَلَيْهِ ذَلِكَ مِنَ الْعَقُوبَةِ الشَّرْعِيَّةِ<sup>(٣)</sup>.

وَقَوْلِهِ ﷺ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ

﴾<sup>(٤)</sup>.

وغيرها من التَّصْوَصِ الَّتِي جَاءَتْ فِي ذِمِّ مِثْلِ هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْجِدَالِ؛ الَّذِي يُقْضِي إِلَى الْبَاطِلِ، وَيَقُومُ عَلَى الزُّورِ، وَالبُهْتَانِ، وَإِضَاعَةِ الْحَقُوقِ، وَتَرْوِيجِ الشُّبُهَاتِ وَالْمُنْكَرَاتِ وَالشَّهَوَاتِ، وَكَذَا الْجِدَالِ الَّذِي يَتَنَاوَلُ الْعَيْبِيَّاتِ، وَمَا أَمَرْنَا بِالْإِيمَانِ وَالتَّسْلِيمِ وَالتَّصَدِيقِ بِهِ؛ كَأَخْبَارِ الْوَحْيِ، وَأَسْمَاءِ اللَّهِ - تَعَالَى، وَصِفَاتِهِ، وَالْحَنَّةِ وَالتَّارِ، وَالبَعْثِ وَالتَّشْوِيرِ، أَوْ الْجِدَالِ فِي الْقُرْآنِ، فَالْجِدَالِ الَّذِي يَتَنَاوَلُ هَذِهِ الْأُمُورَ، وَيَطْعَنُ فِيهَا بِأَيِّ وَجْهٍ؛ فَهُوَ جِدَالٌ بَاطِلٌ<sup>(٥)</sup>، وَكُلُّ مَعْلُومٍ مِنَ الدِّينِ بِالصَّرْوَرَةِ، وَمَا لَا يَدْخُلُهُ الْاِخْتِلَافُ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ، أُمُورٌ لَا يُجَادَلُ فِيهَا الدَّاعِيَةُ، وَلَا يَقْبَلُ فِيهَا مُجَادَلَةٌ.

(١) - انظر: وسائل الدعوة، المغنوي، مرجع سابق، ص ٨٩؛ المدخل إلى علم الدعوة، مرجع سابق، ص ٢٦٤.

(٢) - النساء: ١٠٧.

(٣) - انظر: تيسير الكريم الرحمن، مرجع سابق، ص ٢٠٠.

(٤) - الحج: ٨.

(٥) - انظر: وسائل الدعوة، المغنوي، مرجع سابق، ص ٩٧.



## المسألة الثالثة: أهمية المجادلة:

تظهر أهمية استخدام المجادلة في الدعوة من عدة أمور؛ منها<sup>(١)</sup>:

■ أن الجدال أمر فطري، جبل عليه الإنسان، يصدر من الصالح والطالح، والكبير والصغير، قال الله ﷻ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾<sup>(٢)</sup>؛ أي: كثير المجادلة، والمخاصمة المعارضة للحق بالباطل، إلا من هدى الله بصره لطريق النجاة<sup>(٣)</sup>.

عن علي بن أبي طالب ﷺ: أن رسول الله ﷺ طرقة وفاطمة بنت النبي ﷺ ليلة، فقال: (ألا تُصليان؟) فقلت: يا رسول الله، أنفُسنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا، فأئصرف حين قلنا ذلك، ولم يرجع إليّ شيئاً، ثم سمعته وهو مولٍ، يضرب فخذَهُ، وهو يقول: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾<sup>(٤)</sup>.

وأهل القرى والبوادي بشرٌ كغيرهم من الناس؛ الجدال في نفوسهم فطري، وحب المناقشة والحوار، والأخذ والرد موجودٌ لديهم، ومشهورٌ عنهم.

■ أمر الله باستخدامه، ومن الأدلة على ذلك قوله ﷺ مخاطباً نبيه ﷺ: ﴿وَجَدِلْهُمْ

بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾<sup>(٥)</sup>، والجدل جاء في هذه الآية ملازماً للحكمة، والموعظة

الحسنة، وليس في الآية ما يشير إلى انفراده عنهما، والمدعوون فيهم من لا تُجدي فيه الحكمة والموعظة الحسنة؛ لشبهة في ذهنه، أو استكباراً وغروراً، ولا بُدَّ لمثله من مناقشة، ومحاورة؛ لردّه إلى الحق، وإقناعه به.

(١) - انظر: المدخل إلى علم الدعوة، مرجع سابق، ص ٢٦٥-٢٦٦؛ الدعوة والدعاة في العصر الحديث، مرجع سابق، ص ٣١-٣٢.

(٢) - الكهف: ٥٤.

(٣) - انظر: تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ٣/٣١٥.

(٤) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ١١٢٧، كتاب: التَّهَجُّد، باب: تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب، ص ٢١١؛ الكهف: ٥٤.

(٥) - التحل: ١٢٥.

ومن الأدلة على ذلك أيضاً: قول الله ﷻ ناهياً عن مُجَادَلَةِ غير الظالمين من أهل الكتاب، إلا بِالَّتِي هي أَحْسَنُ، وذلك يُبَيِّنُ مشروعية المُجَادَلَةِ، وَيُؤَكِّدُ على أهميتها في الدَّعْوَةِ إلى الله: ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴾<sup>(١)</sup>.

وقد استخدمه رسول الله ﷺ في مواضع كثيرة من دَعْوَتِهِ، وهو ما أثبتته القرآن الكريم، ومن ذلك قول الله ﷻ: ﴿ كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ ﴿٦﴾ مُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

■ استخدام الأنبياء- عليهم الصلاة والسلام- له في دَعْوَتِهِمْ، قال الله ﷻ: ﴿ قَالُوا يَنْتُوخُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال ﷻ: ﴿ إِذَا جَاءُوكَ مُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأُولِينَ ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال ﷻ: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَيْبِهِ أَنِ اتَّخَذَ اللَّهُ الْمَلَكَ... ﴾ الآية<sup>(٥)</sup>.

■ كونه موضع اهتمام العلماء والدعاة، منذ عهد الصحابة ؓ إلى يومنا هذا؛ لأنه من أعظم وسائل إظهار الحق، ودحض الباطل.

(١) العنكبوت: ٤٦.

(٢) الأنفال: ٥ - ٦.

(٣) هود: ٣٢.

(٤) الأنعام: ٢٥.

(٥) البقرة: ٢٥٨.

## المسألة الرابعة: آداب المجادلة:

للجدل الحسن آدابٌ ينبغي أن يتحلّى بها الداعية المُجادِلُ<sup>(١)</sup>؛ ومنها:

- إخلاص نيّته لله - تعالى - طلباً لمرّضاته، وتيّل ثوابه، وأن يكون غرضه من الاجتماع للمُجادلة الوصول إلى الحقّ والصواب، وأن يُذكر الحاضرين أن القصد هو ظهور الحقّ، وشفاء القلوب، وطلب الفائدة.
- أن يكون لديه العِلْمُ الشرعيّ الصّحيح من كتاب الله، ومن سنّة رسوله ﷺ، الذي يُمكنه من المُجادلة حول الموضوع منار الجدال، ولا يُجادل دون علم، أو وهو غير متمكّن من المُجادلة؛ لئلا يُفسد دعوته، ويظهر أمام المدعوّين بصورة تجعلهم ينفرون منه.
- أن لا يلجأ إلى الجدال، إلا بعد استعمال الحكمة والموعظة الحسنة مع من يُريد الجدال، وأن يمتنع عن المُجادلة إذا كانت تُؤدّي إلى فتنة، أو تُلحق الضرر بالدعوة.
- ردُّ الاختلاف إلى كتاب الله، وسنّة رسوله ﷺ، امتثالاً لأمر الله ﷻ في قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾<sup>(٢)</sup>.
- أن يستعمل من الأدلّة أظهرها، وأجلها حجّة، وأعدّها مسلكاً، وأن يُقدّم الأهمّ فالهمّ؛ من الحجج، والبيّنات، والأدلّة المُفحمة للخصم؛ بقصد الإقناع، وإظهار وجه الصواب.
- أن يستعمل المبادئ المُسلّم بها بين الطّرفين، ويُعلن التّسليم بها؛ تسكيناً للغضب، وإطفاءً للحميّة، وأن يجتهد في كشف الشّبّه بالطّرق الصّحيحة.

(١) - انظر: وسائل الدّعوة، المغدوي، مرّجع سابق، ص ٩٨-٩٩؛ الحكمة والموعظة الحسنة، مرّجع سابق، ص

ص ٤٠٣-٤٠٦.

(٢) - النّساء: ٥٩.

- أن لا يخلط بين الأصول والفروع، وبين ما حقه التقديم أو التأخير، وأن يُعطي كل شيء حقه ومستحقه.
- عدم الإطالة في الكلام، وقصره على صلب الموضوع.
- أن يُراعي الظروف المحيطة؛ من حيث الأشخاص، والموضوع، والزمان، والمكان.
- أن يلتزم الأخلاق الفاضلة، والآداب العالية، والأقوال المهدّبة، البعيدة كل البعد عن الطعن، أو السب، أو الهمز، أو اللّمز، أو الانتقاص والاحتقار، ومنها:
  - أن يكون كلامه حسناً، ومنطقه جميلاً، وقوله مهذباً، فالكلمة الطيبة والقول الحسن يأسران النفوس أسراً.
  - أن يكون متواضعاً، خافضاً جناحه، غير مُستصغرٍ لشأن خصمه، ولا مُشعِرٍ له بذلك.
  - أن يكون عنده الاستعداد التام لقبول الحق، والانقياد له، وعدم المُكابرة والعناد والإصرار على الباطل.
  - أن يكون هادئ النفس، رابط الجأش، ثابت الجنان، ولا يغضب؛ لأن ذلك سيؤدّي إلى الاضطراب النفسي والفكريّ.
  - أن لا يُجاري خصمه في الشّعْب إن شاغب، ولا يرُدُّ عليه إن احتدّ في كلامه، بل يستعمل الهدوء والسكينة والوقار، ويكظم غيظه ويدفعه، ويقصد مع ذلك وضع الحجّة في موضعها، فإن ذلك أغلظ على خصمه من السبّ والعنف والمُشاغبة.
  - أن لا يرفع صوته عند المُجادلة؛ فإن رفع الصوت يُورث الغضب والضجر.

## المسألة الخامسة: استثمار ميل أهل القرى والبوادي إلى

### المناقشة والحوار:

الجدل كما سبق أمرٌ فطريّ في الإنسان، جُبِلَ عليه، وتوطّد في نفسه، وأهل القرى والبوادي بشرٌ كغيرهم؛ يميلون إلى المُناقشة والحوار، ويكثرُون السؤال والجدال، ويدافعون عما هم عليه من عاداتٍ وتقاليد، أو ما تعلموه وأفوهه؛ حتّى وإن لم يكن صحيحاً، ولا بدّ

لِلدَّاعِيَةِ أَنْ يَسْتَمِرَّ هَذَا الْمَيْلَ الْفِطْرِيَّ لِلجِدْلِ فِيهِمْ فِي دَعْوَتِهِ لَهُمْ، مَعَ ضَرُورَةِ الْإِلْتِمَامِ بِأَدَابِ الْجِدْلِ الْحَسَنِ السَّابِقِ ذَكَرَهَا.

وَالدَّاعِيَةُ حِينَ يَفْعَلُ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ يَقْتَدِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي اسْتَمَرَ هَذِهِ الْفِطْرَةَ فِي الْأَعْرَابِ، وَحَاوَرَهُمْ فِي كَثِيرٍ مِنْ نصوصِ سُنَّتِهِ ﷺ؛ وَمِنْ ذَلِكَ: مَا جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟). قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: (فَمَا أَلْوَأَتْهَا؟). قَالَ: حُمْرًا، قَالَ: (هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟). قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا، قَالَ: (فَأَتَى تُرَى ذَلِكَ جَاءَهَا؟). قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِرْقٌ نَزَعَهَا. قَالَ: (وَلَعَلَّ هَذَا عِرْقٌ نَزَعَهُ). وَلَمْ يُرَخَّصْ لَهُ فِي الْإِنْتِفَاءِ مِنْهُ<sup>(١)</sup>.  
فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ اسْتِخْدَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمُنَاقَشَةَ وَالْحِوَارَ مَعَ الْأَعْرَابِيِّ حَتَّى يُزِيلَ شُبُهَةَ فِي ذَهْنِهِ حَوْلَ انْتِسَابِ وَلَدِهِ إِلَيْهِ مِنْ عَدَمِهِ، وَجَادِلَهُ بِمَا يَفْهَمُهُ، وَمَا هُوَ مَوْجُودٌ فِي بَيْنَتِهِ؛ حَتَّى يَقْتَنِعَ وَيُسَلِّمَ؛ وَهَكَذَا يَجِبُ أَنْ يَفْعَلَ الدَّاعِيَةُ، وَيَسْتَمِرَّ الْجِدْلَ الْإِسْتِمَارَ الْأَمْثَلُ فِي دَعْوَتِهِ لِأَهْلِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي.

وَمِنْ صُورِ هَذَا الْإِسْتِمَارِ: أَنْ يَسْتِخْدِمَ الْجِدْلَ فِي الْإِصْلَاحِ بَيْنَ الْقَبَائِلِ أَوْ بَيْنَ الْمُتَحَاصِمِينَ فِي الْقَبِيلَةِ نَفْسَهَا؛ إِذْ غَالِبًا مَا تَنْشَأُ الْخِصُومَاتُ فِي تِلْكَ الْبَيْتَاتِ لِأَسْبَابٍ عَدَّةٍ، وَيَتَّبِعُهَا عَقْدُ مَجَالِسِ الصُّلْحِ الَّتِي يَكْثُرُ فِيهَا اللَّغَطُ، وَتَرْتَفِعُ فِيهَا الْأَصْوَاتُ، وَتَحْتَدُّ النَّفُوسُ، وَتَشْتَدُّ الْخِصُومَةُ، وَهَنَا يَأْتِي دَوْرُ الدَّاعِيَةِ الْمُصْلِحِ؛ حَيْثُ يَتَدَخَّلُ لِفَضِّ النَّزَاعِ، وَإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ، مُمَثِّلًا قَوْلَ اللَّهِ ﷻ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، وَلَا بُدَّ لِلدَّاعِيَةِ عِنْدَ مُحَاوَلَتِهِ الْإِصْلَاحَ أَنْ يُهْدِي النَّفُوسَ، وَيُجَادِلِ الْقَوْمَ بِهَدْوٍ؛ حَتَّى يَكْسِرَ حِدَّةَ نُفُوسِهِمْ، وَيَجِدَ مُحَاوَلَتَهُ الْإِصْلَاحِ مَدْخَلًا، وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ جِدْلُهُ حَسَنًا، وَمُحَاوَرَتُهُ هَادِفَةً؛ حَتَّى يَصِلَ إِلَى لُبِّ الْمَشْكِلَةِ، وَمِنْ ثَمَّ يَسْعَى فِي حَلِّهَا بِمَا آتَاهُ اللَّهُ مِنْ عِلْمٍ وَسَعَةٍ بِأَلٍ.

(١) - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٧٣١٤، كِتَابُ: الْإِعْتِمَادِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَابُ: (مَنْ شَبَّهَ

أَصْلًا مَعْلُومًا بِأَصْلٍ مُبِينٍ، قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ حُكْمَهُمَا، لِيَفْهَمَ السَّائِلُ)، ص ١٣٢٤.

(٢) - الْحُجُرَاتُ: ١٠.

# المسألة السادسة: تحمل جفاء وغلظة الجدال مع أهل القرى والبوادي:

للبيئة أثرها في النفوس، وللجهل دوره في تشكيل الصفات والطباع، وأهل البادية مشهورون بحِدَّة الطبع، وبِغِلْظَةِ المُحَادَلَةِ، وبالقسوة والشدة التي تشكَّلت في نفوسهم من طبيعة معيشتهم القاسية التي تجعلهم في كبد من العيش؛ جرأً سعيهم وراء معاشهم من رعوي إبل أو غنم، أو زراعة مُنْهَكَةٍ، أو احتطاب مُتْعَبٍ.

وقد وصفهم رسول الله ﷺ بالجفاء والغلظة؛ فعن أبي مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: (الإيمان ها هنا- وأشار بيده إلى اليمن -والجفاء وغلظ القلوب في الفدادين عند أصول أذناب الإبل، من حيث يطلع قرنا الشيطان، ربيعة ومضر)<sup>(١)</sup>، فقد وصف أهل الإبل في هذا الحديث بالغلظة والجفاء، وقد وصفهم بالخلاء والفخر؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (أتاكم أهل اليمن، هم أرق أفئدة وألين قلوباً، الإيمان يمان والحكمة يمانية، والفخر والخلاء في أصحاب الإبل، والسكينة والوقار في أهل الغنم)<sup>(٢)</sup>، ومما يؤكد ذلك ما جاء عن عائشة- رضي الله عنها- قالت: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: أتقبلون الصبيان؟ فما نقبلهم، قال النبي ﷺ: (أو أملك أن نزع الله من قلبك الرحمة)<sup>(٣)</sup>.

وقسوة أهل البادية ناتجة أيضاً عن بعدهم عن العلم؛ الذي تلين به القلوب، وتغلغل الجهل بالدين فيما بينهم؛ لأن ظروف حياتهم لا تتيح لهم التفرغ لطلب العلم، ولا تمكنهم من الاستمرار في طلبه عند رغبتهم فيه.

ولا بُدَّ للداعية أن يتحمل شدتهم في الجدال، وقسوتهم في المحاوره، وأن يصبر على ما يواجهه من عنت ومشقة في دعوته لهم؛ وأن يوطن نفسه على التحمل والصبر، تأسياً بقدوته رسول الله ﷺ؛ إذ كان الأعراب يسيؤون معه الأدب فيعاملهم باللطف،

(١)- صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٤٣٨٧، كتاب: المغازي، باب: قدوم الأشعرين وأهل اليمن، ص ٧٩٠.

(٢)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ٤٣٨٨، نفس الكتاب والباب، ص ٧٩٠.

(٣)- المرجع نفسه، الحديث رقم: ٥٩٩٨، كتاب: الأدب، باب: رحمة الولد وتقبيله ومعاذته، ص ١١٠٥.

وَيُقَابِلُ غَلْظَتَهُمْ وَحَفَاءَهُمْ بِاللَّيْنِ؛ وَمِنْ ذَلِكَ: مَا جَاءَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظٌ الْحَاشِيَّةُ، فَأَذْرَكُهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَدْ أَثَرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَرُّ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ <sup>(١)</sup>.

وَالْمُعَانِدُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ تَكُونُ شِدَّتُهُ أَقْوَى، وَإِعْرَاضُهُ أَشَدَّ مِنَ الْأَفْرَادِ الْمُسَالِمِينَ، وَالِدَّاعِيَةُ لَا بُدَّ لَهُ أَنْ يَعْلَمَ ذَلِكَ، وَيُعِدَّ نَفْسَهُ لِمُقَابَلَةِ عِنَادِهِ بِاللَّيْنِ، وَمُوَاجَهَةِ إِعْرَاضِهِ بِالصَّفْحِ، وَالرَّدِّ عَلَى شُبُهَتِهِ أَوْ اعْتِرَاضِهِ بِصَبْرِ وَرَوِيَّةٍ، وَجَوَارٍ وَمُنَاقَشَةٍ تُزِيلُ سُورَةَ غَضَبِهِ، وَتَكْسِرُ حِدَّةَ طَبْعِهِ؛ حَتَّى يَلِينَ لِلْحَقِّ، وَيَسْتَجِيبَ لِدَاعِيِ اللَّهِ، دُونَ أَنْ يَتَحَوَّلَ الْمَوْقِفُ إِلَى انْتِصَارٍ لِلنَّفْسِ أَوْ الْعَشِيرَةِ، أَوْ يُؤَدِّيَ ذَلِكَ إِلَى مُخَاصَمَةٍ وَقَطِيعَةٍ بَيْنَ الدَّاعِيِ وَالْمَدْعُوعَيْنِ.

(١) - الْمُرْجِعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٣١٤٩، كِتَابُ: فِرَاضِ الْخُمْسِ، بَابُ: مَا كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُعْطِي الْمَوْلَةَ قُلُوبَهُمْ وَغَيْرَهُمْ مِنَ الْخُمْسِ وَنَحْوِهِ، ص ٥٧٨.

# المَبْحَثُ الثَّالِثُ: وَسَائِلُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي:

الوسائل في اللغة: جَمْعُ وَسِيلَةٍ، وَيُقْصَدُ بِهَا:

الدَّرَجَةُ، وَالْقُرْبَى، وَالْوَصْلَةُ، وَمَا يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الشَّيْءِ، وَيُقَرَّبُ بِهِ<sup>(١)</sup>.

الوسيلة في الكتاب والسنة: جاء لفظ الوسيلة في الكتاب في قول الله ﷻ: ﴿يَتَأْتِيهَا

الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾<sup>(٢)</sup>، والوسيلة في هذه الآية جاءت بمعنى القرية، والوسيلة: عَلَمٌ عَلَى أَعْلَى مَنْزِلَةٍ فِي الْجَنَّةِ، وَهِيَ مَنْزِلَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَدَارُهُ فِي الْجَنَّةِ، وَهِيَ أَقْرَبُ أَمْكِنَةِ الْجَنَّةِ إِلَى الْعَرْشِ<sup>(٣)</sup>، فَقَدْ جَاءَ فِي السُّنَّةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا سَمِعْتُمْ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُّوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَبْغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ)<sup>(٤)</sup>.

أما الوسيلة في الاصطلاح؛ فقد عرِّفتْ بِأَنَّهَا:

▪ "الأداة المنضبطة شرعاً، الموصلة إلى غاية منضبطة"<sup>(٥)</sup>.

▪ "ما يُسْتَعْدَمُ لتبليغ الإسلام للناس، وتعليمهم إياه، وتطبيقه في حياتهم"<sup>(٦)</sup>.

(١) - انظر: مادة وَسَلٌ فِي: (الصحاح، مَرْجَعٌ سَابِقٌ، ١٨٤١/٥؛ تاج العروس، مَرْجَعٌ سَابِقٌ، ١٥٤/٨؛ المعجم

الوسيط، مَرْجَعٌ سَابِقٌ، ١٠٤٤/٢)؛ القاموس المحيط، مَرْجَعٌ سَابِقٌ، باب: اللام، فصل: الواو، ٦٤/٤.

(٢) - المائدة: ٣٥.

(٣) - انظر: تفسير القرآن العظيم، مَرْجَعٌ سَابِقٌ، ١٨٧/٢.

(٤) - صحيح مسلم، مَرْجَعٌ سَابِقٌ، الحديث رقم: ٣٨٤، كتاب: الصلاة، باب: استحباب القول مثل قول المؤذن،

ص ١٦٥.

(٥) - دَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَعْرَابِ، مَرْجَعٌ سَابِقٌ، ص ١٤١.

(٦) - الْمُخَيِّمُ التَّرْبَوِيُّ وَاسْتِخْدَامُهُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، إبراهيم عبد الرحيم إبراهيم غايد، ط ١، دار المجتمع

للنشر والتوزيع، جدة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، ص ١٨.



- "ما يتوصل به الداعية إلى تطبيق مناهج الدعوة من أمور معنوية أو مادية"<sup>(١)</sup>.
  - "كل ما يستعين به الداعية على تبليغ الدعوة إلى الناس بشكل نافع مُثمر"<sup>(٢)</sup>.
- ويمكن تعريف الوسائل الدعوية بأنها:

الأدوات المعنوية والمادية؛ التي تُوصَلُ أساليب الدعوة إلى المدعوين.

والوسيلة هي التي تُحدِّدُ الأسلوب، وتبين كيفية استخدامه، ومن خلالها يمكن للداعية عرض ما يُراد عرضه، وهي التي تنقل الأسلوب، فهو محمولٌ غيرها<sup>(٣)</sup>.

ومن ذلك يتضح أن العلاقة وثيقة بين الوسيلة والأسلوب؛ حيث أن الوسيلة هي الشيء المادي أو المعنوي الذي يمكن الداعية من استخدام الأسلوب المناسب في تبليغ دعوته، فكأن الأسلوب داخل في الوسيلة، وبينهما علاقة ترابط وتلازم؛ فعند وجود أحدهما لا بد من وجود الآخر معه<sup>(٤)</sup>.

ولوسائل الدعوة ضوابط ينبغي لكل داعية أن يعرفها، ويلتزم بها في دعوته،

ومنها<sup>(٥)</sup>:

- ١- الانضباط بأحكام الشرع الحنيف؛ وذلك بأن تكون الوسائل مأخوذة من نصوص الكتاب والسنة، أو أن تكون مُستنبطة عن طريق مصادر التشريع الأخرى؛ كالاتجاه، والقياس، والاستحسان، والمصالح المرسلة.
- ٢- ألا يؤدي استعمالها من أجل مصلحة إلى الوقوع في مفسدة أعظم؛ كأن تؤدي إلى إحداث فتنة أو ضرر.
- ٣- ألا تكون الوسيلة شعاراً خاصاً بالكفار؛ كالتيق والتأقوس لليهود والنصارى، لأن المسلم مأمورٌ بمخالفتهم، ومنهيٌّ عن التشبه بهم.

(١)- وسائل الدعوة، محمد بن إبراهيم الجيوشي، ط ٣، المؤلف نفسه، ١٤١٥-١٩٩٤م، ص ٢٨.

(٢)- الدعوة الإصلاحية في الجزيرة العربية، محمد بن ناصر الشثري، ط ١، دار الحبيب، الرياض، ١٤٢٣-٢٠٠٢م، ص ١٣٥.

(٣)- انظر: وسائل الدعوة إلى الله تعالى وأساليبها بين التوقيف والاجتهاد، حسين محمد محمود عبد المطلب، ط ١، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٤-٢٠٠٣م، ص ٢٧.

(٤)- انظر: المرجع نفسه، ص ٢٧، ٣٠.

(٥)- انظر: المدخل إلى علم الدعوة، مرجع سابق، ص ٢٨٦؛ ووسائل الدعوة، المغنوي، مرجع سابق، ص ٢٠-٢١؛ ووسائل الدعوة إلى الله تعالى وأساليبها بين التوقيف والاجتهاد، المرجع السابق، ص ٦١-٦٥.

- ٤- مُنَاسِبَةُ الْوَسِيلَةِ لِلْمَدْعُوِّينَ، وَمَقْدَرَتَهُمْ عَلَى مَعْرِفَتِهَا، وَتَقَبُّلُهُمْ لَهَا، وَفَهْمُ مَا تُرِيدُ إِيْصَالَهُ هُمْ مِنْ خَيْرٍ وَصَلَاحٍ.
- ٥- مَقْدَرَةُ الدَّاعِيَةِ عَلَى اسْتِخْدَامِ تِلْكَ الْوَسَائِلِ أَوْ بَعْضِهَا، وَانْتِقَاءُ الْمُنَاسِبِ لَهُ وَلِقْدْرَاتِهِ، الْمُوَافِقِ لِفَهْمِهِ وَعِلْمِهِ.
- ٦- تَوَافُرُ تِلْكَ الْوَسَائِلِ فِي بَيْئَةِ الدَّعْوَةِ، وَتَيَسُّرُهَا فِي يَدِ الدَّاعِيَةِ؛ إِذْ أَنَّ الْمَعْدُومَ غَيْرَ مُمَكِّنٍ، وَالَّذِي يَصْعَبُ تَيَسُّرُهُ يَشُقُّ عَلَى الدَّعْوَةِ وَالِدَّاعِيَةِ.
- وَيُقَسَّمُ بَعْضُ الْمُخْتَصِّصِينَ بِالِدَّعْوَةِ وَسَائِلِهَا إِلَى قَسْمَيْنِ<sup>(١)</sup>:

**الأول: الوسائل المعنوية:** ويُقصدُ بها جميع ما يُعين الدَّاعِيَةَ عَلَى دَعْوَتِهِ مِنْ أُمُورٍ قَلْبِيَّةٍ، أَوْ فِكْرِيَّةٍ؛ كَالصِّفَاتِ الْحَمِيدَةِ، وَالْأَخْلَاقِ الْكَرِيمَةِ، وَالتَّفَكِيرِ وَالتَّخْطِيطِ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِنْ أُمُورٍ لَا تُحَسُّ وَلَا تُلْمَسُّ، وَإِنَّمَا تُعْرَفُ بِأَثَارِهَا.

**الثاني: الوسائل المادية:** ويُقصدُ بها جميع ما يُعين الدَّاعِيَةَ مِنْ أُمُورٍ مَحْسُوسَةٍ أَوْ مَلْمُوسَةٍ؛ كَالْقَوْنِ، وَالْحَرَكَةِ، وَالْأَدْوَاتِ؛ وَنظراً لكَثْرَتِهَا فَقَدْ اصْطَلَحَ الْمُتَخَصِّصُونَ فِي الدَّعْوَةِ عَلَى تَقْسِيمِهَا إِلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ أَسَاسِيَّةٍ؛ هِيَ:

- ١- **الوسائل الفطرية:** وهي الوسائل الموجودة في جِلَّةِ الْإِنْسَانِ وَفِطْرَتِهِ، وَتَنُمُو بِنُمُوهِ؛ وَمِنْ أَمْتَلَتِهَا: الْقَوْلُ بِكُلِّ أَلْوَانِهِ: (مِنْ خِطَابٍ، أَوْ حِوَارٍ، أَوْ مُحَاضَرَةٍ، أَوْ دَرْسٍ، أَوْ خُطْبَةٍ، أَوْ حَدِيثٍ عَادِيٍّ، أَوْ كَلِمَةٍ وَعَظِيَّةٍ، أَوْ نَدْوَةٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ)، وَالْحَرَكَةُ وَالِانْتِقَالَ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ سَعِيًّا فِي إِيْصَالِ الدَّعْوَةِ إِلَى النَّاسِ.
- ٢- **الوسائل الفنيَّة العِلْمِيَّة:** وهي الوسائل التي يَكْسِبُهَا الْإِنْسَانُ كَسْبًا، وَيَتَفَنَّنُ فِي إِيجَادِهَا وَتَطْوِيرِهَا؛ كَالْكِتَابَةِ، وَالِإِدَاعَةَ، وَالتَّلْفَازَ، وَأَجْهَزَةَ الْإِتِّصَالِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَغَيْرِهَا مِنْ الْوَسَائِلِ الْحَدِيثَةِ الَّتِي جَدَّتْ فِي حَيَاةِ النَّاسِ.

(١)- انظر: المدخل إلى علم الدَّعْوَةِ، مَرَجَعٌ سَابِقٌ، ص ٢٨٤، ٢٨٣؛ وَسَائِلُ الدَّعْوَةِ، الْجِيُوشِي، مَرَجَعٌ سَابِقٌ، ص ٤٦، ٢٩؛ وَسَائِلُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَأَسَالِيْبِهَا بَيْنَ التَّوْقِيفِ وَالِاجْتِهَادِ، مَرَجَعٌ سَابِقٌ، ص ٢٢؛ الْمُحِيمُ التَّرْبَوِيُّ وَاسْتِخْدَامُهُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، مَرَجَعٌ سَابِقٌ، ص ١٨.

٣- الوسائل التَّطْبِيقِيَّةُ الْعَمَلِيَّةُ: وهي التي تُعْتَبَرُ مَجَالَاتٍ لَوْضَعِ الْوَسَائِلِ النَّظَرِيَّةِ مَوْضِعِ التَّنْفِيزِ؛ كالمساجد، والمؤسسات الدعوية، والجمعيات، والتوادي، والمخيمات، وغيرها.

وَمِنْ الْمُتَخَصِّصِينَ<sup>(١)</sup> مَنْ قَسَمَ وَسَائِلَ الدَّعْوَةِ إِلَى قِسْمَيْنِ؛ هُمَا:

الأول: الوسائل الخارجية: وتعلق باتخاذ الأسباب لتهيئة المجال المناسب للدعوة، ومنها على سبيل المثال:

١- الاستعانة بعد الله ﷻ بالغير في تبليغ الدعوة.

٢- المحافظة على النظام المشروع، كحفظ الداعية وقته، وحرصه على عدم إضاعته.

الثاني: الوسائل المباشرة، ومنها:

١- الوسائل القولية: كالحُطْبَةِ، والدَّرْسِ، والمُحَاضِرَةِ، والتَّدْوَةِ، والكلمة الوعظية، والدعوة الفردية، والكتابة، وغيرها.

٢- وسائل التبليغ بالعمل: كبناء المساجد، والجامعات، والمعاهد، والمدارس الإسلامية، وإقامة المكتبات، وطبع الكتب، وغيرها.

٣- التبليغ بالسيرة الحسنة، وترجع أصولها إلى أصليين عظيمين؛ هما: حُسْنُ الْخُلُقِ، ومُؤَافَقَةُ الْقَوْلِ لِلْعَمَلِ.

وَيُمْكِنُ تَقْسِيمَ وَسَائِلِ الدَّعْوَةِ إِلَى قِسْمَيْنِ رَئِيسِيْنَ هُمَا:

الأول: وسائل الدعوة المباشرة: وتشمل كل الوسائل التي تُوصِلُ الدَّعْوَةَ بِصُورَةٍ مُبَاشِرَةٍ لِلْمَدْعُوِّينَ، ومنها على سبيل المثال: الداعية نفسه، والحُطْبَةُ، والمُحَاضِرَةُ، والتَّدْوَةُ، والدَّرْسُ، والكَتَابَةُ، وغيرها.

الثاني: وسائل الدعوة غير المباشرة: وتشمل كل الوسائل التي تُوصِلُ الدَّعْوَةَ إِلَى الْمَدْعُوِّينَ عَنْ طَرِيقِ وَسِيلَةٍ أُخْرَى، كالمساجد، والمدارس، ووسائل الإعلام، والمراكز الإسلامية، والهاتف، وغيرها من الوسائل التي تحتاج إلى وسيلة دَعْوِيَّةٍ مُبَاشِرَةٍ لِتُصَلَّ الدَّعْوَةُ مِنْ خِلَالِهَا لِلْمَدْعُوِّينَ.

(١)- انظر: الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى، مرجع سابق، ص ١٢٦-١٣٠.

وفيما يلي تفصيل القول في بعض هذه الوسائل؛ التي تُفِيدُ الدَّاعِيَةَ في إيصالِ دَعْوَتِهِ  
لِلْمَدْعُوتِينَ في القُرَى والبوادي بالصُّورَةِ الْمُنَاسِبَةِ؛ من حيث مُنَاسِبَةُ هذه الوسائل لهم،  
ووجودها وتيسُّرها في بيئتهم، وذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: الْمَسْجِدُ.

المطلب الثاني: الْخُطْبَةُ.

المطلب الثالث: الْمُحَاضِرَةُ.

المطلب الرابع: الدَّرْسُ.

المطلب الخامس: الكلمة القصيرة.

المطلب السادس: الأشرطة.

المطلب السابع: المدارس.

المطلب الثامن: الكُتُبُ والكَتَيْبَاتُ والمكتبات.

المطلب التاسع: الْمُخَيَّمَاتُ الدَّعْوِيَّةُ.

المطلب العاشر: وسائل الإعلام.

المطلب الحادي عشر: التَّطْيِيبُ.

المطلب الثاني عشر: المراكز الصيفية.

المطلب الثالث عشر: الْمُخَالَطَةُ وَالْجَوَارُ.

## المطلب الأول: المسجد:

للمسجد أهميته الكبرى في المجتمع المسلم، وذلك لما يؤدّيه من وظائف سامية، وما له من رسالة عظيمة في إعلاء كلمة الله، والدعوة إلى دينه ﷻ، وقد أولى الإسلام المساجد أهمية كبيرة، وجعل لها المكانة العظيمة في المجتمع، وتوضّح مكانة المسجد في الإسلام من النقاط التالية<sup>(١)</sup>:

أولاً: أن المسجد بيت الله ﷻ، وفي هذا دلالة على قدسيته ونزاهته، وخلوه من الأغراض والمقاصد الدنيوية، قال ﷺ: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: فضل إنشاء المساجد وعمارها ونظافتها والاهتمام بشؤونها وتزويدها بما تحتاجه من خدمات، وأن ذلك العمل دلالة على الإيمان والبشرى بالرحمة والرضوان، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾<sup>(٣)</sup>، وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: (مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ)<sup>(٤)</sup>.

ثالثاً: فضل ارتياد المسجد، والذهاب إليه في كل صلاة، والتعلّق به، وهذا دليل على صلاح المرء وحسن إيمانه، قال الله ﷻ: ﴿وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ

(١) - انظر: وسائل الدعوة، المنعدي، مرجع سابق، ص ٢١٧-٢١٩.

(٢) - الجن: ١٨.

(٣) - التوبة: ١٨.

(٤) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٥٣٣، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل بناء المساجد والحث عليها، ص ٢١٥.

مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴿١﴾، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلًا، كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ) <sup>(١)</sup>.

رابعاً: أنَّ المساجد أحبُّ البقاع إلى الله، وفي هذا دلالة على فضلها وعظيم منزلتها؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا) <sup>(٢)</sup>.

خامساً: اعتناء النبي صلى الله عليه وسلم حين قُدُومِهِ المدينة ببناء مسجده الشريف، وجَعَلَهُ مكاناً لانطلاق دَعْوَةِ الْإِسْلَامِ الْخَالِدَةِ إِلَى مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا؛ بَلْ إِنَّ أَوَّلَ عَمَلٍ قَامَ بِهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ دَخَلَ الْمَدِينَةَ مُهَاجِراً هُوَ تَأْسِيسُ مَسْجِدِ قُبَاءَ، أَوَّلُ مَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَهْمِيَّةِ الْمَسْجِدِ وَمَكَانَتِهِ فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ اللَّهُ جل جلاله: ﴿لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ مُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ <sup>(٣)</sup>.

وللمسجد في القرى مكانة كبيرة في نفوس أهلها، ففيه يُؤَدُّونَ صَلَوَاتِهِمْ، وَيَجْتَمِعُونَ كُلَّ جُمُعَةٍ لِسَمَاعِ الْخُطْبَةِ، وَيَلْتَقِي بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ إِخْوَةً مُتَحَابِّينَ مُتَالِفِينَ، وَفِيهِ تُقَامُ حَلَقُ الدُّرُوسِ وَحَلَقَاتُ تَحْفِيزِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَتُعَقَّدُ الدُّرُوسُ وَالْمُحَاضِرَاتُ.

والمسجد هو الوسيلة المثلى للدعوة في القرى والبوادي؛ حيث أنه المكان المناسب لغيره من الوسائل الدعوية في تلك البيئات؛ فالْمُحَاضِرَاتُ، وَالْخُطْبُ، وَالدُّرُوسُ، وَالْكَلِمَاتُ الْوَعظِيَّةُ، وَالنَّدَوَاتُ، وَمَكْتَبَاتُ الْمَسَاجِدِ، وَغَيْرُهَا مِنَ الْوَسَائِلِ، جَمِيعُهَا تُعَقَّدُ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْقُرَى فِي غَالِبِ الْأَحْيَانِ؛ لِعَدَمِ وَجُودِ الْأَمَاكِنِ الْمُنَاسِبَةِ غَيْرِهَا، وَلِمَكَانَةِ الْمَسْجِدِ فِي النُّفُوسِ، وَدَوْرِهِ عَلَى مَرِّ الْعَصُورِ فِي جَمْعِ النَّاسِ حَمْسَ مَرَّاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؛ الْأَمْرُ الَّذِي لَا يَخُذُ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَمَاكِنِ؛ حَتَّى وَإِنْ وُجِدَتْ.

(١) - الأعراف: ٢٩.

(٢) - صَحِيحُ مُسْلِمٍ، الْمَرْجِعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٦٦٩، كِتَابُ: الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، بَابُ: الْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ تُمَحَّى بِهِ الْخَطَايَا وَتُرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتُ، ص ٢٦٣.

(٣) - الْمَرْجِعُ نَفْسُهُ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٦٧١، الْكِتَابُ نَفْسُهُ، بَابُ: (فَضْلُ الْجُلُوسِ فِي مِصْلَاةٍ بَعْدَ الصُّبْحِ، وَفَضْلُ الْمَسَاجِدِ)، ص ٢٦٤.

(٤) - التَّوْبَةُ: ١٠٨.

ولذلك فلا بُدَّ لكل داعية في القرى أن يجعل المسجد مُنطلقاً لدَعْوَتِه لأهلها، ويجعل قلوبهم به مُعلّقة، وأنفسهم إلى أنشطته فيه مُتطلّعة، وفيما يلي بعض الأفكار لاستخدام المسجد في الدَعْوَة في القرى:

- إلقاء الكلمات الوعظية المُرتجّلة بعد الصلوات المفروضة.
- إقامة المُحاضرات الشهريّة، أو الفصليّة، وتوجيه الدَعْوَة للعلماء، وأساتذة العلوم الشرعيّة في الجامعات في المُدن القريبة للمشاركة فيها.
- إقامة مكتبة علميّة عامّة في المسجد؛ ليستفيد منها طلاب المدارس ومن يُحسّن القراءة من أهل القرى، ويُدعى أهل الخير لوقف الكتب عليها.
- وضع دُولاب لإعارة الأشرطة تحت إشراف إمام المسجد ومُتابعته.
- فتح حلقات لتحفيظ القرآن الكريم - للكبار والصغار - والإشراف عليها، ومُتابعتها، والتنسيق مع جمعيّات تحفيظ القرآن الكريم في المُدن القريبة لتزويدها بالمُعَلِّمين، وحثُّ أبناء القرية على التعاون في توفير السكّن والمُرتّب لهم.
- القراءة من كتاب نافع على جماعة المسجد، يقوم بذلك إمام المسجد أو من يُحسّن القراءة من طلاب المدارس بحضور الإمام.
- تلمّس أحوال جماعة المسجد، ومعرفة الفقراء والمساكين، ونقل أحوالهم للأغنياء والمؤسّسات الخيريّة؛ ليساعدوهم.
- السّعي في الإصلاح بين الناس وجمع القلوب، والاستعانة بالوجهاء وكبار السنّ من جماعة المسجد.
- إعداد لَوْحَة في المسجد، يُوضَع عليها فوائد وفتاوى وإعلانات المُحاضرات والدُّروس، والاهتمام بتطويرها وتجديدها، ودعوة جماعة المسجد للمشاركة فيها.
- إقامة مُسابقات في حفظ السنّة النبويّة والمُتون العلميّة، وتخصيص جوائز مُناسبة للمُشاركين.
- نشرُ فتاوى أهل العلم بين جماعة المسجد.
- حثُّ أهل القرية على إحصار أبنائهم للصلّاة والاستمرار عليها.

- دَعْوَةُ الْعُلَمَاءِ وَالْمَشَائِخِ، أَوْ مُعَلِّمِي التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْمَدَارِسِ الْقَرِيبَةِ لِإِلْقَاءِ كَلِمَةٍ فِي الْمَسْجِدِ بِالتَّنْسِيقِ مَعَ الْجِهَاتِ الْمُخْتَصَّةِ بِالدَّعْوَةِ، وَكَيْفِيَّةِ أَسْئَلَةِ لِيَسْتَفِيدَ جَمَاعَةُ الْمَسْجِدِ مِنْ أَجُوبَتِهَا.
  - إعطاء هدايا للأطفال الصغار المُرتادين للمسجد؛ لتحبيبهم في المسجد.
  - المُشَارَكَةُ الفَعَالَةُ فِي هُمُومِ الْأَسْرِ وَجِيرَانِ الْمَسْجِدِ، بِإِقَامَةِ حَفْلِ مُصَغَّرٍ فِي الْمَسْجِدِ لِلطَّلَابِ النَّاجِحِينَ وَدُرُوسِ تَقْوِيَةِ الْمُصَلِّينَ وَغَيْرِهِمْ.
  - إقامه موائد الإفطار الرَّمْضَانِيَّةِ لِلعَمَالَةِ الَّذِينَ يَكْثُرُ وَجُودُهُمْ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي، وَاسْتِمَارَهَا فِي الدَّعْوَةِ.
  - إقامه حَفْلِ مُعَايَدَةِ أَهْلِ الْقَرْيَةِ بِجِوَارِ الْمَسْجِدِ، يُدْعَى إِلَيْهِ الْجَالِيَّاتِ الْمُسْلِمَاتِ؛ لِتَخْفِيفِ وَحَشَتِهِمْ فِي الْعِيدِ لِبُعْدِهِمْ عَنِ أَهْلِيهِمْ .
  - وَضْعُ خِطَّةٍ لِبِرْنَامِجِ دَعْوِيٍّ فِي الْعُطْلِ لِمُخْتَلَفِ شَرَايِحِ جَمَاعَةِ الْمَسْجِدِ؛ لِلقَضَاءِ عَلَى الْفِرَاقِ وَاسْتِمَارِ أَوْقَاتِهِمْ فِيمَا يَنْفَعُهُمْ فِي دِينِهِمْ.
- وَيُسْتَحْسَنُ وَضْعُ حَوَافِزٍ مُعْرِيةٍ لِتَشْجِيعِ الْمَدْعُوعِينَ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي لِحُضُورِ الْأَنْشِطَةِ الَّتِي تُقَامُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَالْمُشَارَكَةَ فِيهَا؛ ذَلِكَ أَنَّ الْمَسْجِدَ قَدْ يَكُونُ بَعِيدًا عَنْهُمْ، أَوْ قَدْ يَتَكَاسَلُونَ عَنِ الْحُضُورِ لِانْشَغَالِهِمْ، وَمِثْلُ هَذِهِ الْحَوَافِزِ تُشَجِّعُهُمْ عَلَى الْحُضُورِ، وَالِاسْتِفَادَةِ مِنْ تِلْكَ الْأَنْشِطَةِ، وَرُبَّمَا كَانَ مِنَ الْمُنَاسِبِ الْعِنَايَةَ فِي هَذِهِ الْحَوَافِزِ بِإِطْعَامِ الطَّعَامِ، وَتَقْدِيمِ بَعْضِ الْمَوَائِدِ فِي بَعْضِ الْمُنَاسِبَاتِ؛ لِمُنَاسَبَةِ ذَلِكَ لِهَذِهِ الْمُجْتَمَعَاتِ، وَلِوُجُودِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ.
- كَمَا يَنْبَغِي مُرَاعَاةُ الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ لِهَذِهِ الْأَنْشِطَةِ، وَمُرَاعَاةُ أَحْوَالِ أَهْلِ الْقَرْيَةِ، وَعَدَمُ الْإِكْتَارِ عَلَيْهِمْ؛ حَتَّى لَا يَمَلُّوا، مَعَ ضَرُورَةِ الْإِعْلَانِ عَنْهَا قَبْلَ وَقْتِهَا بِفِتْرَةٍ كَافِيَةٍ؛ لِيَنْتَشِرَ خَبَرُهَا بَيْنَ أَهْلِ الْقَرْيَةِ وَالْبَادِيَةِ الْمُحِيطَةِ بِهَا، وَيُسْتَحْسَنُ تَشْجِيعُ وَجْهَاءِ الْقَرْيَةِ عَلَى حَثِّ جَمَاعَتِهِمْ عَلَى الْحُضُورِ، وَالِاسْتِفَادَةِ مِنْ تِلْكَ الْمُنَاشِطِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أُوجِدَتْ، وَلَهُمْ أُعِدَّتْ.
- وَلِلْمَسْجِدِ أَيْضًا دَوْرٌ فِي دَعْوَةِ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْمُحِيطَةِ بِالْقَرْيَةِ الَّتِي يُوجَدُ بِهَا، فَلَا بُدَّ لَهُمْ مِنَ الْوَفُودِ عَلَى الْقَرْيَةِ؛ إِمَّا لِلْجُمُعَةِ، أَوْ لِلتَّسْوِيقِ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْحَاجَاتِ، وَوُجُودِهِمْ فِي الْمَسْجِدِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فُرْصَةٌ سَانِحَةٌ لِدَعْوَتِهِمْ وَتَوْجِيهِهِمْ، وَالِإِجَابَةِ عَلَى اسْتِفْسَارَاتِهِمْ حَوْلَ أُمُورِ دِينِهِمْ، وَحَثِّهِمْ عَلَى حُضُورِ الْمُحَاضَرَاتِ وَالِدَّرُوسِ إِنْ وُجِدَتْ عِنْدَ اسْتِطَاعَتِهِمْ،



وَيُمْكِنُ تَوْزِيعَ الْأَشْرَطَةِ النَّافِعَةِ عَلَيْهِمْ، وَالكَتَيْبَاتِ إِنْ كَانُوا يُحْسِنُونَ الْقِرَاءَةَ، أَوْ كَانَ لَدَيْهِمْ طَلِبَةٌ فِي الْمَدَارِسِ يَقْرَأُونَهَا عَلَيْهِمْ فِي أَوْقَاتِ فَرَغِهِمْ.

وعموماً، فالمسجد من أنفع الوسائل وأهمها في دعوة أهل القرى والبوادي، ولا بُدَّ من العناية به إنشاءً وتجهيزاً، والحرص على أن يكون في صورة مناسبة من حيث الفرش النظيف، والحرص على تزويده بالمصاحف والكتيبات، والكتب والمُلصقات عن طريق الإدارات المُختصَّة بالمساجد في فروع وزارة الشؤون الإسلامية في المملكة، أو عن طريق المُحسِنين من أبناء القرى، أو المُوسرين من أبناء المُدن القريبة.

## المطلب الثاني: الخطبة:

تُعتبر الخطبة من أكثر الوسائل الدَّعَوِيَّةِ شِوْعاً فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي، بل هي الوسيلة الدَّعَوِيَّةُ الْأُولَى فِي تِلْكَ الْبِنَاتِ، وَهِيَ مِنْ أَقْوَى الْوَسَائِلِ، وَأَشَدَّهَا تَأْتِيراً، لِتَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ، وَإِيضَاحِ الْفِكْرَةِ الْمُرَادِ إِيْضَاحِهَا؛ إِذَا أَحْسَنَ الدَّاعِي اسْتِعْمَالَهَا؛ وَذَلِكَ بِأَنْ يُصَوِّرَ الْحَدِيثَ أَوْ الْفِكْرَةَ بِكُلِّ دَقَّةٍ وَوُضُوحٍ؛ حَتَّى يَنْسَجِمَ مَعَهُ الْمُسْتَمْعُ، وَيُشَارِكُهُ فِي انْفِعَالَاتِهِ، وَلَا بُدَّ أَنْ يَتَوَافَرَ فِيهَا عُنْصُرَا التَّأْتِيرِ وَالْإِقْنَاعِ؛ حَتَّى تَكُونَ مُؤَهَّلَةً أَنْ تَصِلَ لِلْقُلُوبِ، وَتُوصَلَ الْمَطْلُوبَ بِأَفْضَلِ صُورَةٍ<sup>(١)</sup>.

وَلَا شَكَّ فِي "أَنَّ خَطِيبَ الْمَسْجِدِ، وَوَاعِظَ الْجَمَاعَةِ، أَشَدُّ فَاعِلِيَّةً فِي نَفُوسِ الْجَمَاهِيرِ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ أَجْهَزَةِ التَّوْجِيهِ فِي الْمَجْتَمَعِ، إِنَّ الْخَطِيبَ بِلِسَانِهِ، وَرِقَّةِ جَنَانِهِ، وَتَجَرُّدِهِ يَقْتُلِعُ جَذُورَ الشَّرِّ فِي نَفْسِ الْمُحْرِمِ، وَيَبْعَثُ فِي نَفْسِهِ خَشْيَةَ اللَّهِ، وَحُبَّ الْحَقِّ، وَقَبُولَ الْعَدْلِ، وَمُعَاوَنَةَ النَّاسِ، إِنَّ عَمَلَهُ إِصْلَاحَ الضَّمَائِرِ، وَجَمْعَ الْكَلِمَةِ، وَإِيقَاطَ الْعَوَاطِفِ النَّبِيلَةِ فِي نَفُوسِ الْأُمَّةِ، وَبِنَاءِ الضَّمَائِرِ الْحَيَّةِ، وَتَرْبِيَةِ النَفُوسِ الْعَالِيَةِ فِي عَمَلٍ خَالِصٍ، وَجُهْدٍ مُتَّحِرِّدٍ، يَرْجُو ثَوَابَ اللَّهِ، وَيُرُومُ نَفْعَ النَّاسِ"<sup>(٢)</sup>.

(١) - انظر: الدَّعْوَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ: الْوَسَائِلُ وَالْأَسَالِيبُ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ١٠٨-١١٠؛ الدَّعْوَةُ فِي عَهْدِ الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٢٨٦.

(٢) - مَعَالِمٌ فِي مَنْهَجِ الدَّعْوَةِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٣٣٥.

ولا بُدَّ للخطيب الذي هذه مكانته أن يعتني بخطبته، ويوليها جلَّ اهتمامه، وحتى تكون الخطبة مؤثرةً ينبغي أن تتوافر فيها الموصفات التالية<sup>(١)</sup>:

### المسألة الأولى: حسن اختيار الموضوع:

لا بُدَّ للداعية أن يكون ملماً بحال المدعوين، عارفاً بما فيه من خللٍ، وما يحتاجون إليه من توجيهٍ؛ فيختار من الموضوعات ما يُناسبُ حال السامعين، ويُهيمُهم، ويثيرُ فيهم الاهتمام والإقناع والالتقياد لما يقول، ولا بُدَّ أن تكون الخطبة موجهةً لعلاج الخلل الموجود في مجتمع المدعوين، وليس من الحكمة أن يترك توجيههم في ما يحتاجونه، ويتكلم عن أمور غير موجودة لديهم، وقد لا تُوجد.

### المسألة الثانية: الإعداد الجيد:

وذلك ببذل الجهد في الاطلاع على مراجع الموضوع، وتحديد النصوص وحفظها أو تذكُّرها واستحضارها في الذهن، ثم تحضير ما يؤيدُّ هذه النصوص، ويُعطي للموضوع قوَّةً؛ كالقصص الحقِّ، أو الحجج المقنعة، أو ضرب الأمثال التي تُوقظ الأحاسيس، وتنبه الشعور، أو الاستعانة ببعض الشَّعر الحكيم الخادم للفكرة والموضوع، ولا بُدَّ أن تكون المادة العلميَّة للخطبة موثقةً؛ فتكون نقيَّةً من الأحاديث الموضوعة، وبعيدةً عن الأقوال المريئة، والقصص التي تكون من نسج الخيال.

وينبغي للخطيب أن يُكثر من الاستشهاد بالآيات القرآنيَّة، والأحاديث النبويَّة، بحيث تكون خطبته ثريَّةً بما يُوافق موضوعها من آيات وأحاديث تجذب السامعين، وتُلين قلوبهم، وتربطهم بكتاب الله، وسنة رسوله ﷺ.

### المسألة الثالثة: التقسيم الصحيح للخطبة<sup>(٢)</sup>:

وذلك بالالتزام بتقسيمها إلى ثلاثة أجزاء: المُقدِّمة، والموضوع، والخاتمة، ولا بُدَّ أن يهتم الداعية بمقدمة خطبته؛ فيأتي بعبارات الاستهلال التي تُوحى للسامعين بمقصودها، وتشدُّ

(١) - انظر: الدَّعوة إلى الله: (الرسالة-الوسيلة-الهدف)، توفيق بن يوسف الواعي، ط ١، مكتبة الفلاح، الكويت، ١٤٠٦-١٩٨٦م، ص ٢٧٤؛ الدَّعوة إلى الله في السُّجون في ضوء الكتاب والسنة، عبد الرحمن بن سليمان

الخليفي، ط ١، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤١٧-١٩٩٦م، ص ٣٠٦-٣١٠.

(٢) - انظر: معالم في منهج الدَّعوة، مرجع سابق، ص ٣٥٠-٣٥٥.

انتباههم، وتكبي نفوسهم، مع الالتزام بافتتاح الخطبة بحمد الله والثناء عليه، والشهادتين، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ.

وكذلك الموضوع الذي هو مقصود الخطبة الأهم ينبغي أن يبدل الداعية فيه جهده، ويتبع في سرده للسامعين ما يناسب حالهم؛ من تصريح به في بداية الخطبة، أو إيصاله إلى أسماعهم متدرجاً بالتلميح به، وتناوله بصورة غير مباشرة؛ ليأخذ من يستمع إليه بتسلسل منطقي، فيصل إلى مبتغاه باعتدال وتوازن.

وبعد أن يفرغ من عرض موضوعه، وسوق أدلته، فإنه ينبغي له أن ينهي خطبته بخاتمة مناسبة، تجمع أفكاره، وتلخص موضوعه، بعبارة مغايرة، وطريقة مختصرة؛ لأن الإطالة في هذه الحالة تجلب الملل، وتشتت الفكر.

### المسألة الرابعة: عدم الإطالة في الخطبة:

لا بُد للخطيب في القرى والبوادي على وجه الخصوص أن يُراعي هذا الجانب، ويلتزم بعدم الإطالة في خطبته؛ امتثالاً لأمر رسول الله ﷺ الذي أمر بذلك في قوله: (إن طول صلاة الرجل، وقصر خطبته، منته من فقهه، فأطيلوا الصلاة وأقصرُوا الخطبة، وإن من البيان سحراً<sup>(١)</sup>)، ولأن أهل القرى والبوادي في الغالب لديهم أعمال تتطلب سرعة فراغهم لها؛ من ماشية في مراعيها، أو زروع تنتظر السقي، أو غير ذلك مما لا يخفى على الداعية في أوساطهم الذي هو بحالهم أعرف، وبأشغالهم أدرى، كما أن التطويل في الخطبة قد يُشتت أذهانهم؛ فلا يصل الداعية لهدفه الذي يرجوه من خطبته.

### المسألة الخامسة: البساطة والوضوح:

يجب أن تكون الخطبة واضحة بسيطة، مناسبة لأفهام المدعوين في القرى والبوادي الذين تغلب عليهم العمية، وتستحوذ على قلوبهم البساطة، ولا بُد للداعية أن يُراعي هذا الجانب في خطبته؛ فيأتي بالألفاظ السهلة الواضحة التي يفهمها العامي قبل المتعلم، ويستخدم فيها اللغة العربية المبسطة التي تكون ألفاظها في مستوى الفهم، ومفرداتها في متناول الإدراك.

(١) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٨٦٩، كتاب: الجمعة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة، ص ٨٧٠.

وعلى الدَّاعِيَةِ أَنْ يَجْتَنِبَ الأَلْفَاظَ الغَامِضَةَ أَوْ المُبْهَمَةَ الَّتِي لَا يَفْهَمُهَا المُتَلَقِّي، وَلَا يَعْرِفُ مَقْصُودَهَا السَّمَاعُ، وَلَا تُوَافِقُ أَفْهَامَ المُدْعُوِّينَ، حَيْثُ أَنَّ تِلْكَ الأَلْفَاظَ لَا تُوصِلُ المُرَادَ، وَلَا تُفِيدُ فِي الإِفْهَامِ.

## المَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: العِنَايَةُ بِمُرَاعَاةِ طَبِيعَةِ الخُطْبَةِ:

ذَلِكَ أَنَّهَا يَنْبَغِي دَائِمًا أَنْ تَمَسَّ شِعَافَ القُلُوبِ، وَتَمِيلَ إِلَى إثَارَةِ العَوَاطِفِ وَشَحْذِ الِهْمَمِ وَمُخَاطَبَةِ الوُجْدَانِ، وَتَبْتَعِدَ كَثِيرًا عَنِ دِقَّةِ البَحْثِ وَالجَدَلِ، وَالتَّحْلِيلِ العِلْمِيِّ الدَّقِيقِ، أَوْ التَّفْصِيلَاتِ المُعَقَّدَةِ، وَجَمْهُورِ الخُطْبَةِ يَخْتَلِفُ فِي اتِّجَاهَاتِهِ وَمُيُولِهِ؛ وَلِهَذَا يُسْتَحْسَنُ أَنْ تَلْتَفِتَ إِلَى مَوَاضِعٍ عَامَّةٍ يَشْتَرِكُ فِي الإِهْتِمَامِ بِهَا الجَمِيعُ، وَأَنْ يَبْتَعِدَ الدَّاعِيَةُ عَنِ التَّرْكِيزِ عَلَى فَنَةٍ مُعَيَّنَةٍ مِنَ الجَمْهُورِ عَلَى حَسَابِ الفَنَاتِ الأُخْرَى الَّتِي تَكُونُ حَاضِرَةً فِي المَكَانِ ذَاتِهِ.

وَخَتَامًا؛ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَى الدَّاعِيَةِ فِي القُرَى وَالبَوَادِي أَنْ يَكُونَ شَدِيدَ العِنَايَةِ بِهَذِهِ الوَسِيلَةِ الدَّعْوِيَّةِ الَّتِي لَهَا مِنَ الأَهْمِيَّةِ وَالتَّأثيرِ النَّصِيبِ الأَوْفَرِ، وَتَحْتَلُّ المَرْتَبَةَ الأُولَى فِي تَوْجِيهِ أَهْلِ القُرَى وَالبَوَادِي؛ لِتَيْسُرِ مُقَوِّمَاتِهَا، وَلِكثْرَةِ تَكَرُّرِهَا؛ إِذْ تَتَكَرَّرُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، لِحِرْصِ المُدْعُوِّينَ حَتَّى فِي البَوَادِي عَلَى حُضُورِ الجُمُعَةِ حَتَّى وَلَوْ لَمْ تَكُنْ وَاجِبَةً عَلَيْهِمْ شَرعًا؛ لَعَدَمِ تَوَافُرِ شُرُوطِ وَجُوبِهَا فِيهِمْ.

وَلَا بُدَّ لِلدَّاعِيَةِ أَنْ يَسْتَغْلِ هذا الحُضُورَ الَّذِي قَدْ لَا يَكُونُ بِنَفْسِ الحِجْمِ فِي غَيْرِ الخُطْبَةِ مِنَ الوَسَائِلِ؛ كَالْمُحَاضِرَةِ أَوْ الدَّرْسِ وَغَيْرِهَا، وَيَسْعَى جَاهِدًا لِجَعْلِ الخُطْبَةِ دُرَّةً يَنْتَظَرُهَا المُدْعُوونَ بِفَارَغِ الصَّبْرِ، وَيَتَشَوَّقُونَ إِلَى حُضُورِهَا، وَيَحْتُ بِعَضَمٍ عَلَى عَدَمِ فَوَاقِهَا عَلَيْهِمْ، وَيَتَنَاقَلُونَ فِقْرَاتِهَا وَتَوْجِيهَاتِهَا فِي مَجَالِسِهِمْ وَمُنْتَدِيَاتِهِمْ، وَيُشِيدُونَ بِالخُطْبَةِ وَالحَطِيبِ فِي كُلِّ مَجْمَعٍ.

## المَطْلَبُ الثَّالِثُ: المُحَاضِرَةُ:

المُحَاضِرَةُ هِيَ: بَحْثٌ فِي مَوْضُوعٍ يُلْقِيهِ المُحَاضِرُ فِي جَمْعٍ مِنَ النَّاسِ، وَلَهَا طَابَعٌ عِلْمِيٌّ خَاصٌّ، وَالعَالِبُ فِيهَا أَنَّهَا تُعَالِجُ مَوْضُوعًا مُعَيَّنًا بِاسْتِقْصَاءٍ وَإِحَاطَةٍ، وَذَلِكَ بِدِرَاسَةِ

جوانب الموضوع، وذكّر ما قيل حوله، مع الاستشهاد لما يقول بالأدلة والبراهين الدالة على ذلك<sup>(١)</sup>.

"وينبغي أن يكون موضوع المحاضرة معيناً ومحددًا، وبعيداً عن المسائل المشتبهة أو المثيرة لنزاعات فرعية لا طائل من ورائها، بل يكون متعلقاً بواقع الناس وظروفهم المعيشية والأخلاقية والاجتماعية، حتى يكون المحاضر قريباً إلى قلوب مستمعيه، مُستأثراً بانتباههم"<sup>(٢)</sup>.

والمحاضرة من وسائل الدعوة المهمة في القرى والبيوادي، خصوصاً إذا كانت مراعية لأوقاتهم بحيث يكون وقتها مناسباً لهم، ويُنبهون إليها قبل وقت إقائها بفترة كافية تُتيح لهم التفرغ لها، مع ضرورة أن يكون ذلك الإعلان في مجامعهم ومساجدهم وأسواقهم ومدارس أبنائهم؛ حتى يصل الخير للجميع؛ الذين قد تتباعد بيوتهم، ولا يحصل لهم الاجتماع ببعضهم إلا بعد فترة قد تطول أو تقصر حسب ظروفهم.

ومما يميّز المحاضرة أنها تُتيح للجمهور السؤال والاستفسار عما يُشكل عليهم في موضوعها، أو غيره من أمور دينهم، وهي ميزة كبيرة لها تجعلها في مقدمة الوسائل الدعوية التي ينبغي استخدامها في تلك البيئات.

ومن مميزات المحاضرة: أن صيغة تقرير الحقائق، وتثبيت المعاني مع الإقلال من إثارة العواطف والمشاعر غالباً عليها، وأنها تعتمد على الحجاج العقلي، والأسلوب المنطقي في العرض والبحث، وتتم بالبراهين والاستنتاجات، وأنها تُلقى عادةً بصوت هادئ بعيد عن الحدة<sup>(٣)</sup>.

ولا بُدّ للمحاضر الداعية أن يكون إعداده جيداً لمحاضراته، وأن يُعطيها ما تستحق من العناية والاهتمام، وأن تكون لغته في إقائها بسيطة سهلة يفهمها العامي البسيط الذي ترك أهله وشغله وجاء يُريد الفائدة، ويرجو المثوبة؛ لأنّ المحاضرة لن تصل إلى أذهان المدعوين في القرى والبيوادي إذا أُلقيت بلغةً بليغة، أو بألفاظٍ مُستعربة، وذلك أن اللهجة

(١) - انظر: الدعوة إلى الله، الواعي، مرجع سابق، ص ٢٨٣.

(٢) - الدعوة الإسلامية: الوسائل والأساليب، مرجع سابق، ص ١١١.

(٣) - انظر: الدعوة إلى الله في السجون في ضوء الكتاب والسنة، مرجع سابق، ص ٣١٢.

العامية هي الغالبة على أهل تلك البيئات، والإغراق في أساليب اللغة الفصحى لن يفيدهم شيئاً؛ بل قد يُشوّش أذهانهم؛ فيفهمون غير ما يُريدُ الداعية في مُحاضرتِه.

وينبغي العناية بالمُحاضرة من حيث التنظيم الجيد، وهئته ما تتطلبه؛ من موقع مناسب - قد يكون مسجد القرية في غالب الأحوال، ومن تجهيزات تقنية كمكبرات الصوت، والإضاءة، والمكان المريح لجلوس المُحاضر الذي قد يطول به الجلوس خلال إلقاء مُحاضرتِه، أو الإجابة عن استفسارات الحضور وأسئلتهم.

ويُستحسن أن تكون بعض المُحاضرات التي تُعقد في القرى والبوادي للعلماء الفقهاء الذين اشتهروا بعلمهم وورعهم من المُدن القريبة أو البعيدة؛ الذين يسمع بهم أبناء القرى ولا يروهم، ويتشوقون للقائهم والسماع منهم، حتى يُجيب هذا المُحاضر عن ما لديهم من فتاوى، ويرد على استفساراتهم، ويُزيل ما قد يعلق بأذهانهم من لبس أو استشكال.

ومن المناسب أن تكون الفترة الزمنية بين كل مُحاضرة والتي تليها طويلة نسبياً بحسب حال المدعوين، وقبولهم؛ حتى يتشوق المدعوون إلى المُحاضرة، وينتظرونها بفارغ الصبر، وحتى لا يحدث الملل من كثرة المُحاضرات أو تقارب وقتها.

## المطلب الرابع: الدرس:

يُعَدُّ الدرس من أنجح وسائل الدعوة، لما فيه من صلة مباشرة بين القائل والمستمع، وهو رباط وثيق بين الداعية والمدعوين، تُزال فيه الحُجب، وتُرفع فيه التكاليف، ويندمج الداعية فيه مع مُستمعيه، ويؤثر فيهم أكثر، ويعقد معهم صلوات شخصية؛ لقلّة عددهم، وارتدادهم المُتكرر لدرسه، ولذلك يكون تأثيره في المُستمعين كبيراً<sup>(١)</sup>.

والدرس وسيلة لإيضاح المعاني وترسيخها في الذهن، وبحث الأفكار، وبيان صحتها، كما أنه وسيلة للتعمق في المسائل ومراجعة النتائج في ضوء من النظر المُتأني، وهو فرصة لعرض مُختلف الأسئلة التي تُحيط بجوانب الموضوع، وما يتعلّق به، إذ يستطيع فيه الداعية أن يناقش المدعوين حول موضوع الدرس؛ ليعرف مقدار فهمهم، ويتأكد من رُسوخه في

(١) - انظر: الدعوة إلى الله: (الرسالة-الوسيلة-الهدف)، مرجع سابق، ص ٢٧٩؛ الدعوة الإسلامية: الوسائل

والأساليب، مرجع سابق، ص ١١٣.

أذهانكم، كما يستطيع المدعوون السؤال عما أشكل عليهم، أو لم يتبين لديهم من مسائل غامضة، أو فقرات مبهمه في الدرس، وهو فرصة لمُتَابِعَةِ أحوال المدعوين حيث يكون العدد محدوداً يُمكنُ الداعية من تَفَقُّدِ الغائب، والسؤال عن المعذور<sup>(١)</sup>.

كما أن الدرس فرصة سانحة للداعية كي يُعَدَّ مِنَ الْمُتَابِعِينَ له باستمرار الذين يُحسُّ منهم مُثَابِرَةً وَتَفَهُمًا، ويرى فيهم نباهةً وقبولاً، دُعَاةً بين أقوامهم؛ يشرحون لهم ما دَرَسُوهُ، وينقلون إليهم ما تَعَلَّمُوهُ مِنَ الداعية في الدرس وغيره، عملاً بقول الله ﷻ: ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي

الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

ولا بُدَّ للداعية في القرى والبيوادي أن يستثمر الدرس في دَعْوَتِهِ؛ لكبير تأثيره في المدعوين، وإتاحته قُرْبَ الداعية منهم، والأخذ والردَّ معهم، فيعقد لهم الدروس اليومية، أو الأسبوعية، أو الشهرية، في مسجد القرية- وهو المُستحسن، أو في بيت الداعية أو بيت أحد المدعوين، ولا بُدَّ من اختيار الموضوع المُناسب لهم؛ الذي يكون في الغالب تفسيراً لآية أو آيات من كتاب الله، أو شرحاً لحديث أو أحاديث في موضوع مُعَيَّن، أو بياناً لمسألة فقهية.

والدرس قد يُلقِيهِ الداعية ارتجالاً؛ وذلك عند تَمَكُّنِهِ مِنْ موضوعه، وإمامه بكافة جوانبه، وقد يكون بقراءته من أحد الكتب النَّافعة في العقيدة، أو التفسير، أو الحديث، أو غير ذلك، مع التعليق والشرح لما قد يستعصي فهمه على المدعوين، ويُمكنُ في هذه الحالة لإمام المسجد، أو أحد القادرين على القراءة أن يقوم بالمهمة في قرينته، أو بين جيرانه في باديتهم، كما يُمكنُ أن يكون لطلبة المدارس دورٌ في ذلك بتكليف أحدهم بقراءة كُتَيْبٍ أو كتاب على والده وجيرانه في باديتهم، ولا مانع من وُضْعِ حوافر مجزية لهؤلاء الطلبة تشجيعاً لهم، وإفادةً من العلم الذي تَعَلَّمُوهُ في مدارسهم.

(١)- انظر: الدعوة إلى الله: (الرسالة-الوسيلة-الهدف)، مرجع سابق، ص ٢٨١، ٢٨٢.

(٢)- التوبة: ١٢٢.

وينبغي الانتظام في إلقاء الدُّرُوسِ بعد إحدى الصلوات المفروضة لاجتماع الناس في مساجدهم، مع مُرَاعَاةِ عَدَمِ الإطالة فيها حتَّى لا تُحَدِّثَ لَهُمُ الْمَلَلُ، ولا تشغلهم عن أعمالهم، وتُوَدِّي الغرض المطلوب منها، ولا تُنْفِرُ الْمَدْعُوِّينَ مِنَ الدَّعْوَةِ وَالِدَّاعِيَةِ.

## المطلب الخامس: الكلمة القصيرة:

ويُقصدُ بها الكلمة الوَعْظِيَّةُ التَّوْجِيهِيَّةُ الَّتِي يُلقِيها الدَّاعِيَةُ على الْمَدْعُوِّينَ، وتكون مُنَاسِبَةً لِحَالِهِمْ، ومُرَاعِيَةً لِلْمَقَامِ، وغير مُحَدَّدَةٍ بِزَمَنِ مُعَيَّنٍ؛ بل يُلقِيها الدَّاعِيَةُ متى ما رأى الحاجة لها، أو حدث ما يستوجبها من حادثة عارضة مؤثِّرة، أو قصَّة واقعة، أو تَصَرُّفاً مُخَطِئاً شَاهَدَهُ الدَّاعِيَةُ فِي بيئته، فَيُنَبِّهُ عَلَيْهِ؛ لِيَكْفُرَ مُرْتَكِبُهُ عَنْهُ، وَيُرْشِدُ بَقِيَّةَ الْمَدْعُوِّينَ إِلَى تَحَنُّبِ الْوُقُوعِ فِيهِ<sup>(١)</sup>.

والكلمة القصيرة وسيلةٌ مُهِمَّةٌ مِنْ وسائلِ الدَّعْوَةِ؛ لِأَنَّهَا تَنْبِيهُ لِلْغَافِلِينَ، وإرشادٌ لهم، وهي في الغالب قليلة الألفاظ، غزيرة المعاني، خفيفة على السَّماعِ، قصيرة في وقتها، تُعَالِجُ حَدَثًا حال حدوثه، وتُنَبِّهُ إِلَى مُخَالَفَةِ عِنْدَ وَقُوعِهَا<sup>(٢)</sup>.

## المطلب السادس: الأشرطة:

وهي من وسائلِ الدَّعْوَةِ الْمُهِيْمَةِ؛ لسهولة الحصول عليها، وتيسُّرِهَا فِي التَّسْجِيلاتِ حيث يستطيع الدَّاعِيَةُ الحصول عليها منها، أو من الجهات التي تُوزَعُهَا بِدُونِ مُقَابِلٍ، وهي غير مكلفة مادياً، ولا تحتاج إلى جُهدٍ كبيرٍ في توزيعها.

وهي مُنَاسِبَةٌ جِدًّا لِلدَّعْوَةِ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي؛ إِذْ يَسْتَطِيعُ الْمَدْعُوُّ الاسْتِمَاعَ إِلَيْهَا متى شاء، وفي أيِّ وقتٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، فِي بيئته، أو سيارته، أو عند مواشيه في مراعيها، ويُمكنُ لغيره الانتفاع به عند انتهائه من سماعه، فَيَعْمُ النَّفْعُ، وتُحْصَلُ الْفَائِدَةُ لِنَفَرٍ كَبِيرٍ مِنَ الْمَدْعُوِّينَ بِجُهدٍ يسيرٍ.

ولا بُدَّ لكل داعية أن يهتمَّ اهتماماً شديداً بما يُوزَعُ مِنْ أشرطة؛ فلا يُوزَعُ منها إلا المُفِيدُ الْمُنَاسِبُ لِأهلِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي، ويكون ذلك بعلمٍ ومُوافَقَةِ الجهاتِ الْمَسْئُولَةِ عَنْ

(١) - انظر: الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ فِي السُّجُونِ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٣٢٥؛ دليل الدَّاعِيَةِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ١٧٧.

(٢) - انظر: المرجع نفسه، ص ٣٢٥.



الدَّعْوَةَ فِي مَنْطِقَتِهِ؛ حَتَّى يَضْمَنَ سَلَامَةَ مَوْقِفِهِ، وَيَتَأَكَّدُ أَنَّ مَا سَيُصَلُّ إِلَى مَدْعُوِّهِ سَلِيمٌ فِي مَادَّتِهِ وَمَحْتَوَاهُ.

ولا يكتفي الدَّاعِيَةُ بتوزيع الأشرطة فقط؛ بل يتأكد من وجود أجهزة تسجيل لدى المَدْعُوِّينَ تُمكنُهُم من سماعها والانتفاع بها؛ لأنَّهَا إِن لم تُوجَدْ أصبحت الأشرطة عديمة الجدوى، ولم تُؤدِّ الغرض المطلوب منها، وَيُمْكِنُ لِلدَّاعِيَةِ أَنْ يَحُثَّ المَدْعُوِّينَ عَلَى شراء هذه الأجهزة، أو يُزَوِّدَهُم بِهَا عن طريقه، أو عن طريق المُتَبَرِّعِينَ مِنَ المُحْسِنِينَ.

كما يُحِبُّ أَنْ يُشَجِّعَ الدَّاعِيَةُ مَدْعُوِّيه عَلَى إعادة هذه الأشرطة له حال الانتهاء من سَمَاعِهَا؛ حَتَّى يَسْتَفِيدَ مِنْهَا مَنْ لَمْ تَصِلْهُ، أو يُشَجِّعَهُم عَلَى إهدائها لغيرهم ومعارفهم؛ حَتَّى تُعَمَّ الفائدة، ويحصل الخير لهم بسماعها، والأجر بإهدائها، وَيُسْتَحْسَنُ أَلَّا يُوزَّعَ الدَّاعِيَةُ شَرِيطاً إِلَّا بعد سماعه له بنفسه؛ ليرى مدى مُناسِبَتِهِ لِلْمَدْعُوِّينَ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الأَعْلَمُ بِحَالِهِم، والأدري بما يصلح لهم؛ لالتصاقه بهم، ومعرفته بأحوالهم.

## المطلب السابع: المدارس:

لا شكَّ في أن للمدرسة أهمية كبرى في نشر الدَّعْوَةِ، وتربية الناشئة على العقيدة الصحيحة، وتزويدهم بِشَتَّى أنواع العلوم والمعارف النَّافعة، مع صقل مواهبهم واستثمار قدراتهم فيما ينفعهم، كما أن لها دوراً كبيراً في عملية التنشئة الاجتماعية، وتكوين أجيالٍ مُتَنَوِّرةٍ، وبناء مُجتمعاتٍ مُتعلِّمةٍ<sup>(١)</sup>.

ولا يخفى ما للمدارس في هذا العصر من دورٍ كبيرٍ في توجيه الناشئة، وتكوين ثقافتهم، كما أنَّها أصبحت من الأساسيات في حياة كلِّ طفلٍ، ينتظرها في سِنِّي حياته الأولى، حَتَّى تحين سَنَةٌ دخوله لها، وَمِنْ ثَمَّ يقضي بين جَنَابَتِهَا سنين عديدةً، تجعل نفسه بها مُتعلِّقاً، وعلاقته بها مُتصلةً.

وتتنوع المدارس في الوقت الحالي تبعاً لتنوع الفئات العمرية التي تدرس بها؛ فهناك مدارس التَّعليم العام بمراحله الثلاث التي قد تُوجد جميعها في القرية، أو تُوجد المرحلة الأساسية منها، وهناك أيضاً المدارس المُتَنَقِّلة التي تُقام لأبناء البدو الرَّحَّلِ في أماكن تجمعاتهم، ومواردهم، وتنتقل معهم أو إلى غيرهم حال رحيلهم، ومدارس مَحَوِّ الأُمِّيَّة التي

(١) - انظر: وسائل الدَّعْوَةِ، المغدوي، مرجع سابق، ص ٢٢٧.

تُقام لكبار السنّ من أهل القرية والقرى والبوادي المُحيطة بها، ويلحق بهذه المدارس حملاتٌ لمحو أمية أهل البادية تُقام بين فترةٍ وأخرى لتعليمهم في أماكنهم، دون تكليفهم عناء الانتقال إلى القرية.

ولجميع أنواع هذه المدارس دورٌ لا يخفى في نشر العلم، وإزالة الجهل بين أبناء القرى والبوادي، ويُمكن استثمارها بشتى الصور في الدعوة إلى الله بين منسوبيها من طلابٍ ومُعلّمين، وفي البيئة المُحيطة بها التي لا بُدَّ أن يكون لها دورٌ في دعوة أهلها، وتبصيرهم بأمور دينهم.

وأول من يُعنى بنشر الدعوة في المدرسة، وخارجها؛ هم معلّموها الذين لهم مكانةٌ كبيرةٌ في نفوس طلابهم، ولهم احترامٌ أيضاً في مُجتمع القرية والبادية، وهو الأمر الذي يُوجب عليهم القيام بدورهم في تعليم النشء، وغرس القيم، والمفاهيم الصحيحة في أذهانهم، وتربيتهم على الأخلاق الفاضلة، والمناقب العالية، والبعد بهم عن كل ما يضرهم في دينهم ودنياهم؛ فهم أمانةٌ في أعناقهم، يجب عليهم الوفاء بحقوق هذه الأمانة، وأداؤها على الوجه الأمثل<sup>(١)</sup>.

ويتعدى دور المُعلّمين في مدارس القرى إلى خارج مدارسهم؛ إذ يجب عليهم أن يكونوا قدوةً صالحةً للمجتمع الذي يعيشون فيه، وذلك بالتزامهم بتعاليم الدين عملاً وقولاً وسلوكاً، كما أن عليهم مُمارسة الدعوة بين أفراد القرية؛ عن طريق الكلمة الوعظية أذبار الصلوات، أو القراءة عليهم من أحد الكتب النافعة، أو عقد درسٍ منتظمٍ في فنٍّ من فنون الشريعة، أو اللقاء الفردي بالمدعو، وزيارته في سكنه لُنصحه وتوجيهه، وغير ذلك من الطرق التي تيسر لهم، ويستطيعون من خلالها مُمارسة الدعوة إلى الله في مُجتمعٍ تشتد الحاجة فيه للمتعلّمين الناصحين، والمُعلّمين العاملين.

"ولا شكّ [في] أنّ الواجب على المُدرّسين والمُدرّسات أكثر من الواجب على غيرهم بالنسبة إلى الطلبة والطالبات، فعلى المُدرّسين أن يُعنوا بالطلبة، ويوجّهوهم إلى

(١) - حول دور المعلم في الدعوة انظر: المعلم الداعية: سماته-أسلوبه-منهجه-أثره في المجتمع، فهد بن مبارك الدوسري، ط ١، دار الوطن للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

الأخلاق الفاضلة، والصفات الحميدة، والعمل بما علموا من العلم، وعلى المُدرِّسات أن يتقنن الله في البنات، وأن يُعلِّمنهنَّ الأخلاق الدِّينيةَ الفاضلةَ، والعقيدةَ الصَّالحةَ<sup>(١)</sup>.

ولللطلاب أيضاً دورٌ في الدَّعوةِ بين أفرادِ مُجتمعهم، أو أسرِهِم؛ إذ من المُستَحسِنِ أن تُحتَثهم إدارةُ المدرسةِ ومُعَلِّموها؛ على تطبيق ما درسوه، ونشر ما تَعَلَّموه خارج المدرسةِ بين آبائهم وأمهاتهم وإخوانهم وأفراد قريتهم، وذلك بتعليمهم أمور دِينِهِم، أو القراءة عليهم من أحد الكتب، أو تعليمهم القراءة والكتابة، وليس هناك مانعٌ من وضعِ حوافزٍ مُجزيةٍ للمُتميزين في هذا المجال من الطلبة، تُقدِّم هذه الحوافز من قِبَلِ إدارةِ المدرسةِ، أو من إمام المسجد، أو من المُوسرين في القرية.

كما ينبغي أن تتحوَّل المدرسة من مُجرِّدِ التلقينِ والتَّعليمِ إلى وضعِ برامج هادفةٍ، وأنشطةٍ نافعةٍ للطلاب أولاً، ثم لأبناء القرية ثانياً، إذ ينبغي إقامة المُسابقاتِ الثقافيَّةِ، والأنشطةِ الاجتماعيَّةِ والرياضيَّةِ التي تُربِّي النَّشءَ، وتدفعه للمُشاركةِ في بناءِ مُجتمعِهِ، وتُعِدُّه بِالْعِلْمِ النَّافعِ، والمعارفِ المُتنوِّعةِ ليكون عضواً فاعلاً في قريته، وبين أفراد قبيلته.

## المطلبُ الثَّامنُ: الكُتُبُ والكتبيَّاتُ والمكتباتُ:

يُعَدُّ الكتاب من وسائل الدَّعوةِ المُهمَّةِ، وتظهر أهميته في عَرْضِهِ للأفكار عَرْضاً منطقيّاً مُتسلسلاً، وحشده من الأدلَّةِ ما يُمكنُ أن يُقنع القارئ بصدق ما يعرضه، وهو يُخاطب العقل والعاطفة معاً؛ فيؤثِّرُ في العقل بالإقناع، ويؤثِّرُ في العاطفة بالتفاعل والاستجابة<sup>(٢)</sup>.

ومن هنا فلا بُدَّ من الاستفادة من الكُتُبِ والكتبيَّاتِ التي توافرت في هذا العصر، وتنوعت أشكالها، وتيسَّرَ الحصول عليها، في شتى المعارف، ومُختلفِ العُلُوم؛ خصوصاً الكُتُبُ المُتخصِّصةُ في الدِّراساتِ الإسلاميَّةِ وعلوم الشريعة، والكتبيَّاتِ التي تتناول موضوعاً مُعيَّناً في ورقيَّاتٍ معدودة؛ تُؤدِّي العَرْضُ، وتختصر الوقت على القارئ، وتُوصِلُ الرِّسالةَ الدَّعويَّةَ المطلوبةَ بأيسر جُهدٍ، وأقلِّ تكلفةٍ.

(١) - مجموع فتاوى ومقالاتٍ متنوعة، مرجع سابق، ص ٢٢١.

(٢) - انظر: الدَّعوة إلى الله في السجون في ضوء الكتاب والسنة، مرجع سابق، ص ٣٣٦.

فعلى الداعية أن يسعى في نشر الكتاب بين أفراد القرى والبوادي ويحث الذين يحسنون القراءة منهم على قراءته والاستفادة منه، وأيضاً قراءته على من لا يحسنون القراءة من معارفهم وجيرانهم؛ لتعم الفائدة، ويمتد النفع، وطلاب المدارس معينون قبل غيرهم بهذه المهمة التي ينبغي أن يكونوا خير من يقوم بها.

ومن المهم جداً أن تكون هناك مكتبة في مسجد كل قرية؛ تتوافر فيها أمهات الكتب في مختلف الفنون، ويكون لها مكان مستقل، يستطيع القارئ أن يطلع فيه على ما يريد من معارف وعلوم، وتعارف منها الكتب لأهل القرية، تحت إشراف ومتابعة إمام المسجد؛ الذي ينبغي له أن يحث المدعوين على القراءة، ويجعل لهم الحوافز التي تشجعهم على ذلك؛ كمسابقة تكون الإجابة عن أسئلتها في ثانياً كتيب أو كتاب من المتوافر في المكتبة، كما يجب عليه مراقبة جميع الكتب التي تحتويها المكتبة؛ ليرى مناسبتها للمدعوين من عدمها، وليتنبه لما قد تحتويه بعض الكتب مما لا يحسن طرحه، أو يضر تناوله.

وينبغي أن يتصل الداعية بالجهات المسؤولة عن الدعوة في منطقته والتي تقوم بتوزيع الكتب والكتيبات النافعة للعلماء والدعاة المعروفين؛ ليحصل على كميات منها يوزعها على المدعوين في القرى والبوادي، أو تكون نواة لمكتبة المسجد.

وعلى الداعية أن يسعى لبحث القادرين على القراءة في القرى والبوادي على اقتناء الكتاب النافع، وعلى القراءة النافعة التي تبصرهم بأمر دينهم، وتفتح عقولهم، وتوسع ثقافتهم، وتطلعهم على شتى المعارف والعلوم، مع تعهد من لا يحسن القراءة منهم بالتعليم المكثف، والتشجيع المستمر؛ حتى يصل إلى مرحلة يستطيع فيها الاعتماد على نفسه في القراءة، ويسنهم في تعليم غيره وتوجيهه.

## المطلب التاسع: المخيمات الدعوية:

وهي وسيلة مهمة من وسائل الدعوة؛ وتكون بإقامة مخيم في مكان ما، لمدة محددة، ويكون فيه أكثر من وسيلة دعوية؛ كالمحاضرات، والتدوات، والكلمات الوعظية، والمسابقات، والأنشطة الترفيهية، والأشرطة، والكتيبات، ووسائل العرض الحديثة، وغيرها، ومن هنا تتبع أهمية المخيم الدعوي كوسيلة دعوية هادفة تشغل وقت المدعوين، وتجذبهم إلى الحضور بالأنشطة المختلفة، والحوافز الكثيرة.

وفي القرى والبوادي يكون للمُخَيِّم ميزة أخرى؛ هي أن إقامة المُخَيِّمَات أمرٌ معروفٌ عندهم، ومُشْتَهَرٌ لديهم؛ إذ يسكنها أهل البادية، ويقيمها أهل القرى في مُنَاسَبَاتِ الزَّوْجِ والحفلات والمُنَاسَبَاتِ؛ إذ لا تتوافر لديهم غالباً ما يكون بالمُدُن من تجهيزات لهذه المُنَاسَبَاتِ، وهذه ميزةٌ مُهمَّةٌ ينبغي للدُّعَاةِ استثمارها؛ بإقامة المُخَيِّمَاتِ الهَادِفَةِ التي تحوي أكثر من وسيلة دَعْوِيَّةٍ، وتجمع أكثر من نشاطٍ، وتُلْمَسُ شَمْلَ المَدْعُوِّينَ، وتشيع روح الأخوة والتآلف بينهم.

### وَالْمُخَيِّمِ الدَّعْوِيِّ شَرْوْطٌ يَجِبُ أَنْ تَتَوَافَرَ فِيهِ؛ حَتَّى يَكُونَ نَافِعاً وَمُثْمِراً، وَمِنْهَا:

- أَنْ يَكُونَ بِمُوَافَقَةِ الجِهَاتِ الْمُخْتَصَّةِ بِالنَّطْقَةِ، وَتَحْتَ نَظَرِ الجِهَاتِ الْمَسْئُولَةِ عَنِ الدَّعْوَةِ فِيهَا؛ وَذَلِكَ لِلخُرُوجِ مِنْ بَعْضِ المَحَازِيرِ الَّتِي قَدْ تُصَاحِبُ مِثْلَ هَذِهِ التَّجْمَعَاتِ.
- اخْتِيَارَ الْمَكَانِ الْمُنَاسِبِ لِلْمُخَيِّمِ<sup>(١)</sup>؛ وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ فِي مَكَانٍ مُمَيَّزٍ فِي الْقَرْيَةِ، أَوْ فِي مَكَانٍ مُتَوَسِّطٍ بَيْنَ عِدَّةِ قُرَى، بَحِيثٍ يَسْهُلُ وَصُولُ أَهْلِ تِلْكَ الْقَرْيَةِ إِلَيْهِ بِيَسْرٍ وَسَهُولَةٍ.
- اخْتِيَارَ الْقَائِمِينَ وَالْمُنْتَظَمِينَ لِلْمُخَيِّمِ؛ بَحِيثٍ يُخْتَارُ لَهُ الْمَشْهُودُ لَهُمُ بِالصَّلَاحِ وَالِاسْتِقَامَةِ، وَالْمَعْرُوفُ عَنْهُمْ الْوَرَعُ وَالتَّقْوَى وَحُبُّ الْخَيْرِ، وَمِنَ الدُّعَاةِ الْعَامِلِينَ فِي تِلْكَ الْبَيْتَاتِ؛ لِأَنَّهُمْ أَعْرَفُ بِأَهْلِهَا مِنْ غَيْرِهِمْ، وَأَكْثَرُ قُرْباً مِنَ الْمَدْعُوِّينَ.
- اخْتِيَارَ الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ لِإِقَامَةِ الْمُخَيِّمِ؛ بَحِيثٍ يَكُونَ مُوَافِقاً لِغَالِبِيَةِ الْمَدْعُوِّينَ، وَيَسْتَفِيدُ مِنْهُ كُلُّ شَرَايِحِ الْجَمْعِ مِنْ مُوظَّفِينَ، وَزُرَّاعٍ، وَرُعَاةٍ، وَطَلَبَةِ مَدَارِسٍ، وَغَيْرِهِمْ، وَبَحِيثٍ يَكُونَ فِي الْأَوْقَاتِ الَّتِي يَعْتَدِلُ فِيهَا الْمَنَاخُ فِي الْمَكَانِ الْمُسْتَهْدَفِ؛ لِأَنَّ حَرَارَةَ الصَّيْفِ وَشِدَّةَ بَرْدِ الشِّتَاءِ تُؤَثِّرُ فِي النُّفُوسِ، وَتَشْغَلُ عَنِ التَّرْكِيزِ، وَتَمْنَعُ مِنَ الْحَضُورِ، مَعَ مُرَاعَاةِ أَلَا تَطُولُ فَتْرَةُ الْمُخَيِّمِ الرَّمَنِيَّةُ عَنِ الْمَأْلُوفِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمُخَيِّمَاتِ؛ لِأَنَّ طَوْلَهَا يُحْدِثُ مَلَلًا لِلْمَدْعُوِّينَ، وَيَشْغَلُهُمْ عَنْ كَثِيرٍ مِنْ أَعْمَالِهِمْ،

(١) - انظر: المخيم التربوي واستخدامه في الدعوة إلى الله تعالى، مرجع سابق، ص ٤١.

وَيُرْهِقُ الْقَائِمِينَ عَلَى الْمُحَيِّمِ، وَمِنَ الْمُنَاسِبِ جِدًّا أَلَّا تَتَعَدَّى مُدَّةَ الْمُحَيِّمِ أَسْبُوعًا فِي غَالِبِ الْأَحْوَالِ<sup>(١)</sup>.

■ مُرَاعَاةُ مَنَاسِبَةِ الْأَنْشِطَةِ الْمُقَامَةِ فِي الْمُحَيِّمِ لِمُخْتَلَفِ الْمَدْعُوِّينَ؛ مِنْ شِبَابٍ وَرِجَالٍ وَنِسَاءٍ؛ وَذَلِكَ بِتَقْسِيمِ الْمُحَيِّمِ إِلَى قِسْمَيْنِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَتَوْفِيرِ الْفَعَالِيَّاتِ الْمُنَاسِبَةِ لِكُلِّ فِتْنَةٍ مِنْ هَذِهِ الْفِتَنَاتِ.

■ تَوْفِيرِ الْخَوَافِزِ الَّتِي تُرْغَبُ الْمَدْعُوِّينَ فِي حُضُورِهِ، وَمُرَاعَاةُ مَنَاسِبَتِهَا لَهُمْ، وَيُسْتَحْسَنُ تَوْفِيرَ وَجِبَاتِ الْغَدَاءِ وَالْعِشَاءِ خِلَالَ فِتْرَةِ الْمُحَيِّمِ، مَعَ ضَرُورَةِ تَنْبِيهِ الْمَدْعُوِّينَ أَلَّا يَكُونَ الطَّمَعُ فِي هَذِهِ الْخَوَافِزِ هُوَ الدَّافِعُ لَهُمْ لِلْحُضُورِ، وَتَذَكِيرُهُمْ أَنَّ يَكُونَ هَدَفَ حُضُورِهِمُ الْأَوَّلُ هُوَ طَلَبُ مَرْضَاةِ اللَّهِ ﷻ، وَابْتِغَاءُ الْفَائِدَةِ فِي دِينِهِمْ أَوَّلًا؛ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أُقِيمَ الْمُحَيِّمُ.

وَيَنْبَغِي لِلدَّاعِيَةِ أَنْ يَسْعَى فِي إِقَامَةِ مِثْلِ هَذِهِ الْمُحَيِّمَاتِ بَيْنَ الْفَيْئَةِ وَالْأُخْرَى؛ بِالتَّنْسِيقِ مَعَ الْجِهَاتِ الْمَسْئُولَةِ عَنِ الدَّعْوَةِ فِي مَنْطِقَتِهِ، وَعَنْ طَرِيقِ حَثِّ الْمُسَرِّينَ مِنْ أَبْنَاءِ الْقُرَى، أَوْ مِنْ غَيْرِهِمْ، عَلَى الْبَذْلِ وَالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ دَعْمِ هَذِهِ الْمُحَيِّمَاتِ وَإِقَامَتِهَا؛ طَلِبًا لِلْأَجْرِ، وَطَمَعًا فِي الْمَثُوبَةِ، وَتَعَاوُنًا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، كَمَا أَمَرَ اللَّهُ ﷻ بِقَوْلِهِ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى

وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ<sup>ط</sup> وَاتَّقُوا اللَّهَ<sup>ط</sup> إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٠﴾<sup>(٢)</sup>، وَمِثْلَ هَذِهِ الْمُحَيِّمَاتِ يَحْصُلُ بِهَا الْخَيْرُ الْكَثِيرُ؛ لِتَنُوعِ أَنْشِطَتِهَا، وَكَثْرَةِ رُؤَادِهَا فِي الْغَالِبِ، وَهُوَ مَا يَجْعَلُ الدَّاعِيَةَ يَسْعَى فِي إِقَامَتِهَا بِكُلِّ طَاقَتِهِ، وَيَعْمَلُ جَاهِدًا فِي التَّرْتِيبِ لَهَا بِصَحْبَةِ الْقَادِرِينَ مِنْ أَهْلِ مَنْطِقَتِهِ، أَوْ غَيْرِهِمْ.

## المطلب العاشر: وسائل الإعلام:

الدَّعْوَةُ غَايَتُهَا تَبْلِيغُ الرِّسَالَةِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ مُخَاطِبًا رَسُولَهُ ﷺ: ﴿يَتَأْتِيهَا الرِّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ<sup>ط</sup> وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴿٣٠﴾<sup>(٣)</sup>، وَعِمَادُ التَّبْلِيغِ فِي

(١) - انظر: المرجع السابق، ص ١٢٠.

(٢) - المائدة: ٢.

(٣) - المائدة: ٦٧.

الدَّعْوَةُ هو الكلمة المنطوقة أو المكتوبة، وهي كذلك في الإعلام، والإنسان على هذه الأرض هو هدف الدَّعْوَةِ، وهو أيضاً هدف الإعلام، وَمِنْ ذَلِكَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الإعلامَ والدَّعْوَةَ يشتركان في الوسيلة والهدف<sup>(١)</sup>.

كما أَنَّ الدَّعْوَةَ إذا ظَلَّتْ حَيِّسَةً صَدَرَ صاحبها، ولم تُهَيَأْ لها الفُرْصَةُ لِلنَّشْرِ والإِذَاعَةِ، فَإِنَّهَا حينئذٍ لا تُؤَثِّرُ في المَدْعُوِّينَ، ولا يستفيدون منها لعدم وصولها إليهم، وَمِنْ هُنَا كان نَشْرُ الدَّعْوَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَالتَّبَصُّيرُ بِهَا لِبَّأٍ مِنْ لُبَابِ الدَّعْوَةِ، وَجُزْءاً هَاماً مِنْ أَجْزَائِهَا، وَعَامِلاً أساسياً للكشف عن جوهرها، وإيصالها للنَّاسِ في أَمْحَى صورَةٍ، وَبَعْدَةَ أشكالٍ ووسائل<sup>(٢)</sup>.

وقد أصبح الإعلام قُوَّةً مُؤَثِّرَةً في المجتمع الحديث، بعد أن تَعَدَّدَتْ وسائله، وَاتَّسَعَتْ دائرة تأثيره، فهو ترجمان الأمة، والمُعَبِّرُ عن وجهتها وقضاياها ومصالحها، ووسائل النشر لا شَكَّ فِي أَنَّهَا تُؤَثِّرُ تأثيراً خطيراً في نفوس الناس وأعمالهم، وتكوين اتجاهاتهم ومعتقداتهم<sup>(٣)</sup>.  
ويعدُّ التَّلْفَازُ أقوى وسيلة إعلامية مؤَثِّرَةٌ في هذا العَصْرِ؛ فهو يجمع بين الصَّوْتِ والصُّورَةِ، وَيَأْسِرُ المُشَاهِدِينَ بِبِرَامِجِهِ المُنَوَّعَةِ، ويفرض على المُشَاهِدِ نوعاً مُعَيَّناً مِنَ الفِكْرِ والثقافة، دون اختيارٍ له، وَيُخَاطَبُ كُلَّ الفئاتِ بلا استثناء<sup>(٤)</sup>.

كما أَنَّ الإِذَاعَةَ لا تَقِلُّ أَهْمِيَّةً عَنِ التَّلْفَازِ، فَجهاز المِذْيَاعِ يُحَلِّقُ بِالمُسْتَمِعِ فِي عَالَمِ الخَيَالِ، وينقل له الحَدَثَ بِوصفٍ بَدِيعٍ، وَيَتَفَوَّقُ عَلَى التَّلْفَازِ بِوصول موجات بَثِّهِ إِلَى دائرةٍ أوسع منه، دون أَنْ تَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُسْتَمِعِيهِ آيَةٌ حُدُودٍ طَبِيعِيَّةٍ<sup>(٥)</sup>.

وللصحافة تأثيرها على آراء الناس، ودورها في تثقيف المُجْتَمَعِ، وَنَشْرِ المعلومة وتحليلها، وَرَصْدِ اتِّجَاهَاتِ النَّاسِ وَمُيُولِهِمْ، كما أَنَّ لَهَا تأثيراً قَوِيّاً في تكوين الرِّأْيِ العامِّ، وتمتاز بسهولة تناولها، وَرُخْصِ ثَمَنِهَا فِي الغالب.

(١) - انظر: الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ: (الرسالة-الوسيلة-الهدف)، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، ص ٤٢٧.

(٢) - انظر: الإعلام وأثره في نَشْرِ القِيمِ الإِسْلَامِيَّةِ وَحمايتها، محمد إبراهيم نصر، ط ١، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م، ص ١٠.

(٣) - انظر: الدَّعْوَةُ الإِصْلَاحِيَّةُ فِي الجَزِيرَةِ العَرَبِيَّةِ، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، ص ٣٠٧.

(٤) - انظر: الدَّعْوَةُ الإِسْلَامِيَّةُ: الوسائل والأساليب، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، ص ٥٧.

(٥) - انظر: المرجع نفسه، ص ٥١.

ولا بُدَّ لِلدَّاعِيَةِ الَّذِي يُرِيدُ لِدَعْوَتِهِ النَّجَاحَ أَنْ يَسْتَمْتِرَ هَذِهِ الْوَسَائِلَ الْإِعْلَامِيَّةَ فِي دَعْوَتِهِ؛ لِيُضْمَنَ وَصُولَهَا لِكُلِّ الْمَدْعُوعِينَ، وَلِيَسْتَمِيلَهُمْ إِلَى صَفِّهِ، وَذَلِكَ بِاسْتِخْدَامِ الْمُجَازِ شَرْعًا مِنْ هَذِهِ الْوَسَائِلِ فِي الدَّعْوَةِ، وَبِالْمُشَارَكَةِ الْفَاعِلَةِ فِيهَا بِتَقْدِيمِ الْبَرَامِجِ النَّافِعَةِ فِي مَجَالِ الْإِصْلَاحِ وَالْبِنَاءِ.

إِذْ يَنْبَغِي لِلدَّاعِيَةِ الْمُسْتَطِيعِ أَنْ يُشَارِكَ فِي الصَّحَافَةِ الْمَحَلِّيَّةِ بِكِتَابَةِ مَقَالَاتٍ تَوْجِيهِيَّةٍ دَعْوِيَّةٍ؛ تُعَالِجُ الْمَفَاهِيمَ الْمُخْطِئَةَ، وَتُرْشِدُ أَهْلَ الْعُقُولِ إِلَى مَا فِيهِ صَلَاحُهُمْ وَسَعَادَتُهُمْ، كَمَا يُشَارِكُ أَيْضًا فِي الْإِذَاعَةِ وَالتَّلْفَازِ إِنْ تَيَسَّرَتْ لَهُ الْفُرْصَةُ؛ بِتَقْدِيمِ الْبَرَامِجِ الْهَادِفَةِ، وَالْمُشَارَكَةِ فِي النَّدَوَاتِ وَاللِّقَاءَاتِ الَّتِي تُعْقَدُ فِي هَذِهِ الْوَسَائِلِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صُنُوفِ الْمُشَارَكَةِ الَّتِي تُتِيحُ لَهُ إِصْصَالُ دَعْوَتِهِ إِلَى كُلِّ شَرَائِحِ الْمُجْتَمَعِ، وَتَسْمَحُ لَهُ بِتَقْدِيمِ الْفِكْرِ الْإِسْلَامِيِّ الصَّحِيحِ.

وَالدَّاعِيَةُ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي يَجِبُ عَلَيْهِ كَغَيْرِهِ مِنَ الدَّاعِيَةِ أَنْ يَهْتَمَّ بِالْوَسَائِلِ الْإِعْلَامِيَّةِ الْخَدِيثَةِ بِاسْتِخْدَامِهَا وَالْمُشَارَكَةِ فِيهَا، وَحَثَّ الْمَدْعُوعِينَ عَلَى الْإِطْلَاقِ عَلَى الْهَادِفِ مِنْهَا، الْبَعِيدِ بِرَاجِحِهِ وَمُحْتَوَاتِهِ عَنِ كُلِّ مَا يُعَارِضُ الشَّرْعَ، أَوْ يُلَوِّثُ الْأَخْلَاقَ، مَعَ تَنْبِيهِهِمْ لِمَا تَبَثُّهُ بَعْضُ الْقَنَوَاتِ وَالْإِذَاعَاتِ، وَمَا تَحْتَوِيهِ بَعْضُ الصُّحُفِ وَالْمَجَلَّاتِ مِمَّا لَا يَلِيْقُ، وَتَحْذِيرِهِمْ مِنْ مُتَابَعَةِ ذَلِكَ أَوْ الْإِنْشِغَالِ بِهِ، وَبَيَانِ عَاقِبَةِ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يُخَاطَبَ الدَّاعِيَةُ الْقَائِمِينَ عَلَى وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ، وَيُطَالَبَهُمْ بِتَوْجِيهِهِمْ أَهْتِمَامَهُمْ لِلْقُرَى وَالْبَوَادِي، وَتَخْصِيصِ بَرَامِجٍ مُوَجَّهَةٍ لِأَهْلِهَا، بِصُورَةٍ سَهْلَةٍ مُبَسَّطَةٍ، تُوضِّحُ لَهُمْ أُمُورَ دِينِهِمْ، وَتُقَدِّمُ لَهُمُ الْمَعْلُومَاتِ النَّافِعَةَ، وَالْأَخْبَارَ الَّتِي تُهْمُهُمْ بِمُصَدَّقَةٍ وَوَضُوحٍ، وَتُبَصِّرُهُمْ بِالْجَدِيدِ وَالْمُفِيدِ مِنْ مُخْتَرَعَاتِ الْعَصْرِ الَّتِي تَنْفَعُهُمْ فِي أُمُورِ مَاشِيَتِهِمْ وَزَرَاعَتِهِمْ.

كَمَا يَنْبَغِي لِلدَّاعِيَةِ أَنْ يَدُلَّ الْمَدْعُوعِينَ عَلَى الْمُنَاسِبِ لَهُمْ مِنَ الْوَسَائِلِ الْإِعْلَامِيَّةِ، وَأَنْ يَنْمِيَّ فِيهِمْ مَلَكَةَ الْإِنْتِقَاءِ وَالِاخْتِيَارِ، وَمِنَ الْقَنَوَاتِ الْإِذَاعِيَّةِ الْهَادِفَةِ - عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ؛ إِذَاعَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنَ الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ؛ الَّتِي تُعَدُّ جَامِعَةً مَفْتُوحَةً يَسْتَطِيعُ مُسْتَمْعُهَا التَّفَقُّهُ فِي دِينِهِ، وَمُتَابَعَةَ دُرُوسِ الْمَشَايِخِ، وَمُحَاضَرَاتِ الدَّاعِيَةِ، وَسَمَاعِ الْفَتَاوَى الصَّادِرَةِ عَنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ بَرَامِجٍ وَمَوَادِّ خَالِيَةٍ مِنَ الْمَحَازِيرِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي تَمْتَلِئُ بِهَا الْكَثِيرُ مِنَ الْقَنَوَاتِ الْمَسْمُوعَةِ وَالْمَرْتَبَةِ، وَهِيَ خَيْرٌ رَفِيقٍ لِلْبَدَوِيِّ عِنْدَ مَاشِيَتِهِ، وَلِلْقُرَوِيِّ فِي مَزْرَعَتِهِ.



## المطلب الحادي عشر: التطيب:

النَّاسَ مَحْبُورُونَ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهِمْ، ومأمورون بمقابلة المعروف بالجزاء الحسن، والطبيب يسدي للناس أبلغ معروف، ويُقدِّم لهم أجمل هدية؛ بمداواتهم من مرضهم، وبإعادتهم إلى عافيتهم بإذن الله ﷻ؛ الذي وهب الطبيب علمه، وهداه إلى مكن الداء، ويسر له وصف الدواء.

وأهل القرى والبوادي يحترمون الطبيب، وله في نفوسهم تقدير ومكانة؛ لجميل إحسانه لهم، ولحاجتهم المستمرة لخدماته، ويزداد الاحترام والتقدير للطبيب المسلم؛ الذي يربطُ النفوسَ بخالقها، ويوجه مريضه إلى التعلُّقِ بِرَبِّ الأربابِ، ومُسَبِّبِ الأسبابِ ﷻ، الذي بيده الشفاء، وإليه الالتجاء، القائل ﷻ في مُحْكَمِ التَّنْزِيلِ على لسان الخليل إبراهيم **﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾** (١)، وينتهاز الفرص السانحة لدعوة مريضه، ونُصْحِهِ، وتوجيهه، وتعليمه ما ينفعه من أمور دينه، وإرشاده للرقية الشرعية، ودلالته على الأدوية النبوية الواردة في سنة المصطفى ﷺ.

والتطيب وسيلة مهمة جداً في دعوة أهل القرى والبوادي، إذا أحسن استثمارها، ويمكن استثمارها في دعوتهم بالصورة التالية:

- حثُّ الأطباء على توجيه المرضى إلى التعلُّقِ بالله ﷻ، وبيان أنَّهم إنما هم سبب لا يملكون ضراً، ولا نفعاً؛ إلا بمشيئته وإذنه.
- قيام الأطباء بعد تأهيلهم، بمعالجة الظواهر المخالفة للشرع التي يرونها في مرضاهم؛ ومن ذلك على سبيل المثال: التعلُّقُ بالعرَّافين والكهنة، والتشاؤم من المرض والتبرُّم منه، والتهاون بالحجاب الشرعي، وغير ذلك.
- توفير الأشرطة والكتيبات النافعة في المراكز الصحية، وتوزيعها على المراجعين، وذلك بإشراف إمام مسجد القرية، والقائمين على تلك المراكز.
- إرشاد المرضى ودلالته على الأدوية النبوية، وتعليمهم الرقية الشرعية.

(١) - الشعراء: ٨٠.

ومما يلحق بهذه الوسيلة أيضاً استثمار قدوم الوافدين على القرى في الدعوة والتوجيه؛ إذ يفد على كل قرية في فترات مختلفة الكثير من الناس من أجل العمل كالمعلمين، والموظفين المتعلمين، والإحوة المقيمين من غير أهل البلاد، وهؤلاء يجب الاستفادة من أهل العلم منهم ممن عرفوا بصحة المعتقد، وسلامة المنهج، وينبغي الحرص على أن يقوم هؤلاء بالدعوة في تلك البيئات، وتعليم أهلها أمور دينهم، ونشر العلم الذي تعلموه، طلباً للأجر والثوبة، ومساهمة منهم في الدعوة والتوجيه، يكون ذلك تحت إشراف الجهات المختصة بالدعوة، وبإذن منها؛ لتتولى جانب التنظيم والتنسيق.

## المطلب الثاني عشر: المراكز الصيفية:

الشباب هم عماد الأمة، عليهم تُعقد الآمال، وإليهم تتوجه الأنظار، ولديهم من الطاقات والمواهب ما يمكنهم من خدمة دينهم وأهلهم بشتى الصور، وهذه الطاقات بحاجة لمن يستثمرها، وتُرِيدُ مَنْ يُوظِّفُهَا للبناء والتفجع، ويتعد بها عما يضرها، ويضر بها.

وشباب القرى والبوادي لديهم أوقات فراغ كبيرة؛ خصوصاً في أيام العطل والإجازات الدراسية، التي تستمر بضعة أشهر؛ لعدم توافر الملهيات التي تتوافر لغيرهم من أبناء المدن في غالب الأحوال، وهم بحاجة ماسة لمن يشغل فراغهم بما يرضي الله، ويفيدهم في دينهم ودنياهم، ويوظف مواهبهم وسواعدهم، ويعلمهم ما ينفعهم، ويشغل فراغهم بالعلم النافع، والترفيه المباح.

وللمراكز الصيفية كبير الأثر في جذب الشباب، واكتشاف مواهبهم وقدراتهم، وإبعادهم عن رفقة السوء، وشغل أوقاتهم بالمفيد، وهي لهذا من وسائل الدعوة الفعالة في أوساط الشباب؛ خصوصاً إذا كان القائمون عليها من الدعاة المشهود لهم بالصلاح والاستقامة، الذين يهمهم أمر الشباب، ولهم قبول في تلك الأوساط، وفيما يلي بعض الشروط التي يجب أن تتوافر في تلك المراكز:

- أن تكون بموافقة الجهات المسؤولة في الدولة، وبمتابعة مستمرة من المسؤولين في الجهة التي تُقيمها.
- اختيار الأوقات المناسبة لفعاليات تلك المراكز؛ مع مراعاة الأوقات التي ينشغل فيها أبناء تلك البيئات بمساعدة أهلهم في أعمالهم من رعي وزراعة وغيرها.

- الدقة في اختيار القائمين عليها من مُعلِّمين ومُشرفين، وتَحْرِي أصحاب الاستقامة والصَّلاح، ويُمْكِنُ الاستعانة بدوي المكانة من أهل القرى كَمُرَاقِبِينَ للمركز؛ ليطمئنوا على فعالياته، ولْيُشجِّعوا أبناءهم وأبناء أفراد قبيلتهم على المُشاركة والاستمرار.
- اختيار المكان المُناسب لإقامتها؛ الذي يُمْكِنُ جميع الشباب من الوصول بسهولة له، ومن المُستَحْسِنِ إقامتها في إحدى المدارس بالقريبة.
- أخذُ موافقة أولياء أمور الشَّباب على مُشاركتهم فيها، وإيضاح أهدافها لهم، وبيان عظيم نفعها لأبنائهم.
- توفير المُستلزمات التي تحتاجها مثل تلك المراكز، ويُمْكِنُ فَتْحُ الباب للأهالي للمُشاركة بما يستطيعونه.
- تخصيص بعض أيام المركز للقاء الآباء بالأبناء، وتوفير أنشطة مُشتركة بينهم، لتشجيعهم على مُشاركة أبنائهم، وإيجاد لُعة للتواصل بين الجيلين.
- توفير الجوائز والحوافز المُناسبة للمُتميزين خلال أيام المركز من المُشاركين فيه، وجوائز أخرى لجميع المُشاركين حثًا لهم على الحضور، وترغيبًا لهم في الاستمرار.
- إعداد برامج المركز بعناية تامَّة، ومُراعاة تنوعها وتلبيتها لجميع الرِّعَبَاتِ والمُشارِبِ، ويُمْكِنُ الاستعانة بأهل الخبرة في هذا المجال.
- توفير وسائل المُواصلات المُناسبة التي تُسهِّلُ حضور المُشاركين للمركز، ويُسْتَعَانُ بها في الزِّيَارَاتِ والرَّحَلَاتِ خَارِجَهُ.

## المطلب الثالث عشر: المُخالطة والجوار:

الدَّاعِيَةُ لَا بُدَّ لَهُ أَنْ يُخَالَطَ الْمَدْعُوِّينَ، وَقَدْ يَسْكُنُ بَيْنَهُمْ، وَيُجَاوِرُهُمْ فِي مَنَازِلِهِمْ، وَلَا بُدَّ لَهُ أَنْ يَسْتَمِرَّ تِلْكَ الْمُخَالَطَةَ، وَذَلِكَ الْجَوَارُ، كَوَسِيلَةَ لِدَعْوَتِهِمْ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ مُتَمَسِّكًا بِمَا يَدْعُو إِلَيْهِ، عَامِلًا بِتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ قَوْلًا وَفِعْلًا؛ حَتَّى يَكُونَ قُدْوَةً حَسَنَةً لِمَدْعُوِيهِ، وَيَدْعُو بِفِعْلِهِ قَبْلَ قَوْلِهِ، وَيُؤَثِّرُ بِسُلُوكِهِ قَبْلَ كَلَامِهِ وَنُصْحِهِ.

ولا بُدُّ لِلدَّاعِي أَنْ يَكُونَ شَدِيدَ الْحَرَضِ عَلَى الْآلَا يَصْدُرُ مِنْهُ مَا يُخَالَفُ دَعْوَتَهُ، قَالَ  
 اللَّهُ ﷻ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢١﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ  
 تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢١﴾﴾<sup>(١)</sup>.

كما ينبغي له أن يعلم أن المدعوين يهتمون اهتماماً بالغاً بأعماله، ويراقبونها مراقبةً  
 دقيقةً، ولا تقتصر هذه المراقبة على شخصية الداعي فقط، بل تمتد إلى أعمال أهله، ومن هو  
 قريب له، كما أن المدعوين يتوقعون رؤية صورة حية للدعوة في سيرة الداعي، ووجود  
 أدنى اختلاف بين فعله وقوله يُثير تساؤلات حوله، بل حول دعوته أحياناً؛ خصوصاً بين  
 أهل القرى والبوادي الذين يتوقعون أن يكون الداعية صورة حية لما يدعو إليه، لأنه قدوتهم  
 الوحيدة المشاهدة في غالب الأحيان، ومما يؤكد أهمية القدوة أيضاً أن استجابة الناس  
 للدعوة بها تكون غالباً أكثر وأسرع من استجابتهم للدعوة بالقول فحسب، كما أن  
 مخالفة الداعي لما يدعو إليه تحث المدعوين على رفض دعوته، وعدم الاستجابة لها؛  
 لأنهم سيقولون: لو كان ما يدعونا إليه خيراً وحقاً لكان هو أول من يستجيب له<sup>(٢)</sup>.

والداعية هو أصل وأساس كل وسيلة دعوية، فإن كان مُتصفاً بما يدعو إليه، حريصاً  
 على ألا يخالف قوله فعله نجحت دعوته وأثرت، وإن كان غير ذلك فلن تُقبل دعوته، ولن  
 تُجدي أية وسيلة دعوية يستخدمها في جذب الناس لها، وهم يرون أن صاحبها غير ملتزم  
 بما يحثهم عليه، ويعظهم به، قال الله ﷻ: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ  
 وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣١﴾﴾<sup>(٣)</sup>.

وقدوة كل داعية والناس جميعاً رسول الهدى، وتبى الرحمة؛ محمد بن عبد الله ﷺ،  
 الذي قال الله ﷻ عنه: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ  
 وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾<sup>(٤)</sup>، "ومن دقيق المعنى في هذه الآية الكريمة، أن الله

(١) - الصف: ٢، ٣.

(٢) - انظر: السلوك وأثره في الدعوة إلى الله تعالى، مرجع سابق، ص ٤٠-٥٣.

(٣) - البقرة: ٤٤.

(٤) - الأحزاب: ٢١.

سبحانه جعل الأسوة في رسول الله ﷺ، ولم يَحصره في وصفٍ خاصٍّ من أوصافه، أو خُلِقَ مِنْ أخلاقه، أو عملٍ مِنْ أعماله الكريمة، وما ذلك إلا مِنْ أَجْلِ أَنْ يشمل الاقتداء أقواله - عليه الصلاة والسلام، وأفعاله، وسيرته كلها؛ فيقتدى به ﷺ بامتثال أوامره واجتناب نواهيه، ويُقتدى بأفعاله وسلوكه مِنَ الصَّبْرِ وَالشَّجَاعَةِ وَالثَّبَاتِ وَالْأَدَبِ وَسائر أخلاقه، كما يشمل الاقتداء درجات الاقتداء مِنَ الْوَاجِبِ وَالْمُسْتَحَبِّ وَغير ذلك مما هو محل الاقتداء"<sup>(١)</sup>.

وهكذا يجب على الداعية أَنْ يكون مُتَأَسِّياً برسول الله ﷺ، ومقتدياً به في سيرته كلها؛ ليكون بِدَوْرِهِ قُدْوَةً عَمَلِيَّةً لِلْمَدْعُوِّينَ، يُؤَثِّرُ فِيهِمْ بِعَمَلِهِ قَبْلَ قَوْلِهِ، وَيُوجِّهُهُمْ بِسُلُوكِهِ الْحَسَنِ، وَخُلُقِهِ الْقَوِيمِ؛ خصوصاً أَنْ أَهْلَ الْقُرَى وَالْبَوَادِي يُوقِرُونَ الدَّاعِيَةَ، وَيَحْتَرِمُونَهُ بِصُورَةٍ ظَاهِرَةٍ، تُوجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ أَهْلًا لِهَذَا الْاحْتِرَامِ، وَمَوْضِعًا لِذَلِكَ التَّوْقِيرِ.

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْمُخَالَطَةَ وَالْجِوَارَ مِنْ وَسَائِلِ الدَّعْوَةِ الْهَامَّةِ؛ الَّتِي تُتِيحُ لِلْمَدْعُوِّينَ الْقُرْبَ مِنَ الدَّاعِيَةِ، وَتُمْكِنُهُمْ مِنَ الْاِسْتِفَادَةِ مِنْ سُلُوكِهِ وَأَسْلُوبِ حَيَاتِهِ، كَمَا تُسَهِّلُ لَهُمُ التَّوَاصُلَ مَعَهُ، وَتُيسِّرُ لَهُمْ فُرْصًا لِسُؤَالِ الدَّاعِيَةِ وَالاِسْتِفْسَارِ مِنْهُ عَمَّا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ، أَوْ خَفِيَ عَنْهُمْ مِنْ أُمُورِ دِينِهِمْ، أَوْ مِنْ دُرُوسِ الدَّاعِيَةِ وَمُحَاضِرَاتِهِ.

كَمَا أَنَّهَا تُيسِّرُ لِلدَّاعِيَةِ الْقُرْبَ مِنَ الْمَدْعُوِّينَ، وَتُمْكِنُهُ مِنْ مُرَاعَاةِ أَوْقَاتِ فِرَاغِهِمْ وَتَقْبُلِهِمْ لِدَعْوَتِهِ، وَتَسْمَحُ لَهُ بِالتَّنْبِيهِ عَلَى الْمُخَالَفَةِ حَالِ وَقُوعِهَا، وَشَعْلِ مَجَالِسِ سَمَرِهِمْ حَالِ حُضُورِهِ لَهَا بِذِكْرِ اللَّهِ وَشُكْرِهِ، وَالبُعْدِ عَنِ آفَاتِ هَذِهِ الْمَجَالِسِ مِنَ الْغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ وَغَيْرِهَا.

وهكذا انتهى الحديث عن وسائل الدَّعْوَةِ الَّتِي يَرَى الْبَاحِثُ مُنَاسِبَتَهَا لِأَهْلِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي، وَلَعَلَّهُ قَدْ اتَّضَحَ بِهَذَا مُخْتَلَفُ الْوَسَائِلِ الدَّعْوِيَّةِ الْمَطْلُوبِ الْعِنَايَةَ بِهَا، وَالْمُقْتَرَضُ فِي الدَّاعِيَةِ اسْتِحْدَامَهَا، وَالتَّمَرُّسُ عَلَيْهَا؛ لِيَنْجَحَ فِي دَعْوَتِهِ، وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ.

(١) - مَعَالِمٌ فِي مَنْهَجِ الدَّعْوَةِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٦١.

## الفصل الثاني

واقع تمسك المدعوين في القرى

والبوادي بتعاليم الإسلام

بعد أن تمَّ الحديث في الفصل السابق عن منهج الدَّعْوَةِ، وأساليبها، ووسائلها في القُرَى والبُوَادِي، سيكون الحديث في هذا الفصل عن واقع المدَّعُوِّين من حيث تمسُّكهم بتعاليم الشَّرْع في تلك البيئات، وذلك من خلال بيان بعض المُخَالَفات الموجودة فيها، والتي قد لا يخلو منها أيُّ مُجْتَمَعٍ، وَلَكِنْ سَيَتِمُّ إيرادها هنا لقصد تنبيه الدُّعَاة الذين يقومون بالدَّعْوَةِ في تلك الأماكن لبعضها، والتي قد تختلف في الوجود بين بيئة وأخرى، وتباين بين مكانٍ وآخر، والدَّاعِيَةُ البصير هو الذي يُدرك وجودها في بيئته من عَدَمِهِ، وقد اعتمد الباحث في إيرادها على ملاحظته الشَّخْصِيَّة خلال مُعَايَشَتِهِ لأهل القُرى والبوادي، وعلى ما رواه له الثقات، وسيتم بيان حجم وجودها في مكانه من البحث: (الفصل الرَّابِع).

وإيراد هذه المُخَالَفات لا يعني بحالٍ من الأحوال أن أهل القُرى والبوادي لا يتمسكون بتعاليم الشَّرْع الحنيف، بل هم من أشدَّ النَّاس حُبًّا لِدِينِ اللَّهِ؛ لِمَا أودعه الله في نفوسهم من فِطْرٍ سليمةٍ، وبساطةٍ، وحُبِّ فِطْرِيٍّ لهذا الدِّينِ، ولكنَّهم في نفس الوقت بشرٌ غير معصومين، يحصل منهم الخطأ، ويرتكب بعضهم المعاصي.

وسيكون الحديث مُختَصراً عن كلِّ مُخَالَفةٍ لأنَّ الهدف هو البيان والتنبيه، والقصد هو لَفْتُ الأنظار لبعض الجوانب السَّلْبِيَّة التي يجدر بالدُّعَاة مُعَالَجَتُهَا، وتنبيه المدَّعُوِّين، وتحذيرهم منها.

وسيتم تناول هذه الأمور من خلال المباحث التالية:

- المبحث الأول: واقع تمسُّك المدَّعُوِّين في القُرى والبوادي بتعاليم الإسلام في مجال العقيدة.
- المبحث الثاني: واقع تمسُّك المدَّعُوِّين في القُرى والبوادي بتعاليم الإسلام في مجال العبادات.
- المبحث الثالث: واقع تمسُّك المدَّعُوِّين في القُرى والبوادي بتعاليم الإسلام في مجال المعاملات.
- المبحث الرابع: واقع تمسُّك المدَّعُوِّين في القُرى والبوادي بتعاليم الإسلام في مجال الأخلاق.

# الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: وَقِعُ تَمَسُّكِ الْمَدْعُوَيْنِ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي بِتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ فِي مَجَالِ الْعَقِيدَةِ:

العقيدة في اللغة: مأخوذة من الثلاثي: (عقد)؛ فيقال: عقد الحبل، والبيع، والعهد أي: شدته، واعتقد فلان الأمر: صدقه، وعقد عليه قلبه وضميره، والعقيدة هي: الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقده<sup>(١)</sup>.

أما العقيدة في الاصطلاح: فهي: "الحكم الذهني الجازم، فإن طابق الواقع فصحيح، وإلا ففاسد"<sup>(٢)</sup>.

وقيل: هي " ما عقد عليه القلب، واطمأن إليه"<sup>(٣)</sup>، والمقصود بالعقيدة هنا: عقيدة الإسلام.

وفيما يلي من مطالب سيكون حديثاً عن بعض المخالفات العقدية المأخوذة من واقع أهل القرى والبوادي:

## المطلب الأول: التطير:

وهو التَّشَاؤُمُ<sup>(٤)</sup>، قال الله ﷻ: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ أَلَا إِنَّمَا طَّيَّرَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٠﴾﴾<sup>(٥)</sup>، وذلك موجودٌ في بعض أهل القرى والبوادي؛ حيث يتشاءمون من بعض الأشخاص، أو القبائل، ويعتقدون أنهم سببٌ لبعض ما يحدث لهم في حياتهم اليومية إذا

(١) - انظر: القاموس المحيط، مرجع سابق، فصل: العين، باب: الدال، ٣١٥/١؛ المعجم الوسيط، مرجع سابق، مادة: عقد، ٦٢٠/٢.

(٢) - شرح لمعة الاعتقاد، محمد الصالح العثيمين، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٤هـ، ص ١٤.

(٣) - معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعه جي، ط١، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، ص ٢٨٨.

(٤) - انظر: محرمات استهان بها الناس يجب الحذر منها، محمد صالح المنجد، ط٣، دار الحضري للنشر والتوزيع، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ، ص ١٩.

(٥) - الأعراف: ١٣١.



صادفهم ذلك اليوم، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: "خَيْرٌ يَا طَيْرٌ"، وَقَوْلُهُمْ: "هَذِهِ عَرَضَةُ فُلَانٍ؛ إِذَا حَدَّثَ لَهُمْ مَا يَكْرَهُونَ، وَقَدْ قَابَلُوا ذَلِكَ الشَّخْصَ الَّذِي يَتَشَاءُ مَوْنٌ مِنْهُ قَبْلَ ذَلِكَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ التَّطْيِيرِ.

والتَّطْيِيرُ مِنْ عَمَلِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ وَالْمُشْرِكِينَ، وَقَدْ ذَمَّهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَمَقْتَهُمُ، وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّطْيِيرِ<sup>(١)</sup>، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا طَيْرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ)، قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: (الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ)<sup>(٢)</sup>، وَفِي هَذَا الْخَدِيثِ "أَوْضَحَ ﷺ لِأُمَّتِهِ الْأَمْرَ، وَبَيَّنَّ لَهُمْ فِسَادَ الطَّيْرَةِ؛ لِيَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ لَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ عَلَيْهَا عِلْمَةً، وَلَا فِيهَا دَلَالَةً، وَلَا نَصَبَهَا سَبَابًا لِمَا يَخَافُونَهُ وَيَحْذَرُونَ، وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُهُمْ، وَتَسْكُنَ نَفُوسُهُمْ إِلَى وَحْدَانِيَّتِهِ تَعَالَى...، فَقَطَعَ ﷺ عِلْقَ الشَّرْكِ مِنْ قُلُوبِهِمْ؛ لِئَلَّا يَبْقَى فِيهَا عِلْقَةٌ مِنْهَا، وَلَا يَتَلَبَّسُوا بِعَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ الْبَتَّةَ، فَمَنْ اسْتَمْسَكَ بِعُرْوَةِ التَّوْحِيدِ الْوَثْقَى، وَاعْتَصَمَ بِحَبْلِهِ الْمَتِينِ، وَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ، قَطَعَ هَاجِسَ الطَّيْرَةِ مِنْ قَبْلِ اسْتِقْرَارِهَا، وَبَادَرَ حَوَاطِرَهَا مِنْ قَبْلِ اسْتِمَاكَهَا"<sup>(٣)</sup>.

## المطلب الثاني: الاستهزاء بشيءٍ من أمور الدين:

وذلك بالاستهزاء ببعض شعائر الدين الظاهرة؛ كالألححية، أو تقصير الثوب الذي ليس فيه غلوة، أو الاستهزاء بمن يتمسك بتلك المظاهر، وذلك أمرٌ عظيمٌ، وشرٌ مُستطيرٌ، ولا ريب أن الاستهزاء بالله، ورسوله، وبآياته، وبشرعه، وأحكامه من جملة أنواع الكفر، لقول الله ﷻ: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، ويدخل في ذلك الاستهزاء بالتوحيد، أو بالصلاة، أو بالزكاة، أو الصيام، أو الحج، أو غير ذلك من أحكام الدين المتفق عليها، أما الاستهزاء بمن يُعْفَى لِحَيْتِهِ، أو يُقَصَّرُ ثِيَابُهُ، وَيَحْذَرُ الْإِسْبَالَ، أو نحو ذلك من الأمور التي قد تخفى أحكامها، فهذا فيه تفصيلٌ، والواجب الحذر من ذلك، ونصيحة من يُعْرِفُ مِنْهُ شَيْئًا مِنْ

(١) - انظر: فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد، مرجع سابق، ص ٣٤٧.

(٢) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٥٧٥٥، كتاب: الطب، باب: الفأل، ص ١٠٧٠.

(٣) فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد، المرجع السابق، ص ٣٥٠.

(٤) - التوبة: ٦٥.

ذلك حتى يتوب إلى الله - سبحانه - ويلتزم بشرعِهِ، وَيَحْذَرُ الاستهزاء بِمَنْ تَمَسَّكَ بِالشَّرْعِ فِي ذلك، طاعةً لله ﷻ، ورسوله ﷺ، وحادراً مِنْ غضبِ الله وعقابه، والرَّدَّةِ عَنِ دِينِهِ وهو لا يشعر<sup>(١)</sup>.

وَسَبُّ الدِّينِ، والاستهزاء بشيءٍ مِنَ القرآنِ وَالسُّنَّةِ، والاستهزاء بِالْمُتَمَسِّكِ بِهِمَا نَظَرًا لِمَا تَمَسَّكَ بِهِ؛ كإعفاء اللِّحْيَةِ، وَتَحْجُبِ الْمُسْلِمَةِ كُفْرًا إِذَا صَدَرَ مِنْ مُكَلَّفٍ، وَيَنْبَغِي أَنْ يُبَيَّنَ لَهُ أَنَّ هَذَا كُفْرٌ، فَإِنْ أَصَرَ بَعْدَ الْعِلْمِ فَهُوَ كَافِرٌ<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الثالث: الذَّهَابُ لِلسَّحَرَةِ وَالْكَهَّانِ وَالْعَرَّافِينَ:

إذ يعتمد بعض الأشخاص في القرى والبوادي حال مَرَضٍ أحدهم، أو أحد أفراد أسرهم، أو عند فَقْدِ تَمِينٍ لديهم إلى التَّوَجُّهِ إلى العَرَّافِينَ وَالْكَهَّانِ وَالسَّحَرَةِ؛ طلباً للشفاء، وَيَحْتَأً عَنِ رَدِّ المفقود بزعمهم، إمَّا جهلاً منهم، أو تساهلاً مع العلم بِحُرْمَةِ ذلك العمل.

يقول الشيخ ابن عثيمين - يرحمه الله: "الذي يَأْتِي إلى الكاهن ينقسم إلى ثلاثة أقسام: القسم الأول: أَنْ يَأْتِيَ الكاهنَ فَيَسْأَلُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُصَدِّقَهُ، فهذا مُحَرَّمٌ، وعقوبة فاعله أَنْ لَا تُقْبَلَ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، كما ثبت في صحيح مسلم<sup>(٣)</sup> أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً).

القسم الثاني: أَنْ يَأْتِيَ إلى الكاهنَ فَيَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ، فهذا كَفَرٌ بِاللَّهِ ﷻ؛ لِأَنَّهُ صَدَّقَهُ فِي دَعْوَى عِلْمِهِ الْغَيْبِ، وتصديق البشر في دعوى عِلْمِ الْغَيْبِ تكذيبٌ لقول الله - تعالى: ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾<sup>(٤)</sup>...

القسم الثالث: أَنْ يَأْتِيَ إلى الكاهنَ فَيَسْأَلُهُ لِيُبَيِّنَ حاله للناس، وَأَنَّهَا كِهَانَةٌ وَتَمْوِيَةٌ وَتَضْلِيلٌ، فهذا لا بأس به، ودليل ذلك أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ، فَأَضْمَرَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا فِي

(١) - تحفة الإخوان بأجوبة مُهِمَّةٍ تتعلق بأركان الإسلام، عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، ط ٢، أشرف على تجميعه وطبعه: محمد بن شايع الشايع، الرياض، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، ص ٣٩ - ٤٠.

(٢) - انظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبدالرزاق الدويش، ط ٣، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، ٢/٢٤.

(٣) - مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٢٣٠، كتاب: السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهَّان، ص ٩١٧.

(٤) - التَّمَلُّ: ٦٥.

نَفْسِهِ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَاذَا خَبَأَ لَهُ؟ فَقَالَ: الدُّخْ؛ يُرِيدُ الدُّخَانَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (اِحْسَانًا فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ)"<sup>(١)</sup>.

وسئل الشيخ ابن باز - رحمه الله - عن الذهب إلى الكهَّانِ وَالْعَرَّافِينَ وَالْمُشْعُودِينَ، وسؤالهم، والتداوي عندهم بزيت وغيره فقال: "لا يجوز الذهب إلى العَرَّافِينَ وَالسَّحَرَةَ وَالْمُنْجَمِينَ وَالْكَهَنَةَ ونحوهم، ولا يجوز سؤالهم ولا تصديقهم، ولا يجوز التداوي عندهم بزيت ولا غيره؛ لأنَّ الرسول ﷺ نهي عن إتيانهم وسؤالهم، وعن تصديقهم؛ لأنَّهم يدَّعونَ عِلْمَ الْغَيْبِ، ويكذبون على الناس، ويدعونهم إلى أسباب الانحراف عن العقيدة...، وفيما أباح الله من التداوي بالرُّقِيَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، والأدوية الْمُبَاحَةِ عند المعروفين بحُسنِ العقيدة والسِّيَرَةِ ما يكفي والحمد لله"<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الرابع: الاستغَاثةُ بِغَيْرِ اللَّهِ:

وذلك بطلب العَوْنِ عند الفزع ونحوه مِمَّنْ لا يقدر عليه، وَمِنْ ذَلِكَ قول البعض في القرى والبوادي عند هَلَعِهِ وَفَرَعِهِ: "يا محمد"، "يا فاطمة"، "يا محمد يا سراج الظلم"، أو مُنَادَاةُ اسم أحد الأقارب، أو غيرها من ألفاظ الاستغَاثة عند اشتداد الخوف، وهذا مُنْكَرٌ عَظِيمٌ؛ فقد سُئِلَتِ اللجنته الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن الاستغَاثة بالأنبياء والأولياء والصالحين في حياتهم وبعد مماتهم في كشف السوء وَجَلْبِ الْخَيْرِ، وَالتَّوَسُّلِ بِهِمْ أَيْضًا فِي الْحَالِيْنَ لِقَضَاءِ الْحَوَائِجِ وَالْمَآرِبِ أَيْجُوزُ ذَلِكَ أَمْ لَا؟ فَأَجَابَتْ بِمَا نَصَّهُ: "أَمَّا الاستغَاثة بالأموات مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ فَلَا تَجُوزُ، بَلْ هِيَ مِنَ الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ، وَأَمَّا الاستغَاثة بِالْحَيِّ الْحَاضِرِ، وَالاستغَاثة بِهِ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ فَلَا حَرَجَ، لِقَوْلِ اللَّهِ ﷻ فِي قِصَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شَيْعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ﴾"<sup>(٣)</sup>.

(١) - مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر السليمان، ط ٢، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤١١هـ، ١٣٦/٢، ١٣٧، والحديث في صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٦١٧٣، كتاب: الأدب، باب: قول الرجل للرجل: احسأ، ص ١١٣١.

(٢) - مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مرجع سابق، ١٥٧/٨.

(٣) - القصص: ١٥.

أَمَّا التَّوَسُّلُ بِالْأَحْيَاءِ أَوْ الْأَمْوَاتِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ بِدَوَاتِهِمْ، أَوْ جَاهِهِمْ، أَوْ حَقِّهِمْ فَلَا يَجُوزُ، بَلْ هُوَ مِنَ الْبِدْعِ وَوَسَائِلِ الشِّرْكِ<sup>(١)</sup>.

والله ﷻ هو الكاشف للضرر وحده دون سواه، قال ﷺ: «أَمِنْ مُجِيبِ الْمُضْطَرِّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفِ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَيْلَهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ»<sup>(٢)</sup>، وهو وَجْهٌ الْمُتَفَرِّدُ بِإِجَابَةِ الْمُضْطَرِّينَ، الْمُسْتَعَاثُ لِكُلِّ بَلَاءٍ وَمَكْرُوهٍ، الْقَادِرُ عَلَى دَفْعِ الضَّرِّ وَإِصَالِ الْخَيْرِ.

والاستغاثة بالمخلوق تجوز في الأسباب الظاهرة العادية، من الأمور الحسبية: في قتال، أو إدراك عدو، أو سب، أو نحوه، كقولهم: يَا لَزَيْدٍ، يَا لِلْمُسْلِمِينَ، بحسب الأسباب الظاهرة بالفعل، أمَّا الاستغاثة بالقوة والتأثير، أو في الأمور المعنوية من الشدائد: كالمرض، وخوف الغرق، والضيق، والفقر، وطلب الرزق ونحوه، فَمِنْ حِصَانِ اللَّهِ ﷻ، لَا يُطَلَبُ فِيهَا غَيْرُهُ، وَلَا يَنْتَجُهُ إِلَى سِوَاهُ<sup>(٣)</sup>.

## المطلب الخامس: الحلف بغير الله:

ويأتي ذلك بعدة صور منها: قولهم: واللف، واللق، واللي، بالعون، والحلف بالأمانة، والذمة والشرف، والرقبة، أو برأس فلان، أو بحياته، وغيرها من ألفاظ الحلف بغير الله التي يجري بعضها على الألسن بصورة عادية دون إدراك لخطورة ذلك الفعل، إذ لا يجوز الحلف بشيء من المخلوقات: لا بالنبي ﷺ، ولا بالكعبة، ولا بالأمانة، ولا غير ذلك في قول جمهور أهل العلم<sup>(٤)</sup>، وقد عدَّ الذهبي ذلك من كبائر الذنوب<sup>(٥)</sup>.

(١) - فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مرجع سابق، ١٠٦/١ - ١٠٧.

(٢) - التَّمَلُّ: ٦٢.

(٣) - انظر: فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد، مرجع سابق، ص ١٩٩.

(٤) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مرجع سابق، ١٤٢/٣.

(٥) - انظر: كتاب الكبائر، شمس الدين محمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، ص ٤٨.

وَالْقَسَمُ وَالْحَلْفُ بِغَيْرِ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ تَعْظِيمِ الْمَحْلُوفِ بِهِ كَتَعْظِيمِ اللَّهِ شِرْكَ أَصْغَرُ،  
 ودليله قول النَّبِيِّ ﷺ: (مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ)<sup>(١)</sup>، وقوله: (مَنْ كَانَ حَالِفًا  
 فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ)<sup>(٢)</sup>، وأما إذا عَظَّمَ المحلوف به كتَعْظِيمِ اللَّهِ، وذلك نحو حَلْفِ  
 القبورين بالأولياء والمقبورين، فهذا - مع قَصْدِ التَّعْظِيمِ - شِرْكَ أَكْبَرُ، وأما إذا جَرَى على  
 اللِّسَانِ دون قصد الحلف فهذا شِرْكَ لَفْظِيٌّ دَاخِلٌ فِي أَنْوَاعِ الشِّرْكِ الْأَصْغَرِ، وكفَّارته أَنْ  
 يُقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ يُعْزَمُ عَلَى عَدَمِ الْعُودَةِ إِلَى الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup>، وَوَجْهُ ذَلِكَ أَنَّ الْحَالِفَ  
 بِغَيْرِ اللَّهِ قَدْ أَتَى بِنَوْعٍ مِنَ الشِّرْكِ، فَكُفَّارَةُ ذَلِكَ أَنْ يَأْتِيَ بِكَلِمَةِ التَّوْحِيدِ عَنْ صِدْقٍ وَإِحْلَاصٍ  
 لِيُكْفَرَ بِمَا مَا وَقَعَ مِنْهُ مِنَ الشِّرْكِ<sup>(٤)</sup>، ودليل ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 قَالَ: (مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ، فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ:  
 تَعَالَ أَقَامِرَكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ)<sup>(٥)</sup>.

أما الحلف بالأمانة، أو الذِّمَّة، أو الشَّرَف، فهو شِرْكَ أَصْغَرُ؛ لقوله ﷺ: (مَنْ حَلَفَ  
 بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا)<sup>(٦)</sup>، وفي الحديث زجرٌ وتحذيرٌ ووعدٌ من رسول الله ﷺ للحالف بالأمانة،  
 مع التنبية إلى أَنَّ الحديث ليس دليلاً على تكفير مُرْتَكِبِ ذَلِكَ الأمر.  
 والحلف بهذه الأمور دَاخِلٌ فِي عَمُومِ قَوْلِهِ ﷺ: (مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ  
 أَشْرَكَ)<sup>(٧)</sup>، والحلف يكون باستخدام أحد أحرف القسم الثلاثة: الباء، والواو، والتاء، أما إذا  
 استخدم غيرها من الحروف؛ كـ"في" ونحوها فلا يكون قَسَمًا<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) - أخرجه الترمذي: (١٥٣٥)، كتاب: النذور والأيمان، وقال: حديث حسن؛ وأبو داود: (٣٢٥١)، كتاب:  
 الأيمان والنذور؛ وأحمد في مسنده: (٦٠٧٢)؛ وصححه الألباني في السلسلة: (٢٠٤٢).
- (٢) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٦٧٩، كتاب: الشهادات، باب: كيف يستحلف؟، ص ٤٨٦.
- (٣) - انظر: المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، دار الوطن للنشر، الرياض،  
 ١٤٠٨هـ، ص ١٩، ٢٠.
- (٤) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، المرجع السابق، ١٤٢/٣.
- (٥) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٦٤٧، كتاب: الأيمان، باب: مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فليقل:  
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ص ٦٧٦.
- (٦) - أخرجه أبو داود: (٣٢٥٣)، كتاب: الأيمان والنذور؛ وصححه الألباني في الصحيحة: (٩٤).
- (٧) - سبق تخريجه في هامش رقم ١.
- (٨) - انظر: المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، المرجع السابق، ص ٢٠.

ويدخل تحت هذا الباب أقوالٌ بحري على الألسنة، وهي من الشرك الأصغر الذي يجب الحذر منه، وهو وسيلة إلى الشرك الأكبر، كقولهم: "ما شاء الله وفلان"، وقولهم: "لولا الله وفلان"، وقولهم: "هذا من الله وفلان"، وقولهم: "أنا بالله وبك"، وقولهم: "أنا داخل على الله وعليك"، وقولهم: "الله والنبي يحييكم"، وغيرها من ألفاظ يستخدمون فيها حرف الواو للعطف، والواجب أن يكون العطف بحرف: ثم، فيقال: "لولا الله ثم فلان"، وأنا داخل على الله ثم عليك"، وهكذا<sup>(١)</sup>، لما ثبت عنه ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فَلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فَلَانٌ)<sup>(٢)</sup>.

ولا يحل لأحد أن يحتج لمثل هذه الأقوال بكونه وجد عليها آباءه، أو بكونه عادةً درج عليها، ونحو ذلك من الحجج التي لا تُغيّر شيئاً من الحكم الشرعي لمثل هذه الأقوال، وعلى من أثلي بمثل هذا أن يتوب إلى الله، وأن يتبع الحق أينما كان، وممن كان، وممن كان، وأن لا يمنعه من قبوله عادات قومه، أو لوم العوام منهم، فإن المؤمن حقاً هو الذي لا تأخذه في الله لومة لائم، ولا يصدّه عن اتباع تعاليم دين الله عائق<sup>(٣)</sup>، وأن يحرص كل الحرص على البعد عن كل ما يمس جانب العقيدة.

## المطلب السادس: زيارة القبور والأشجار للتبرك:

وهذا الفعل نادر الحدوث جداً، ولكن يتحتم التنبه عليه لخطورته؛ إذ يوجد في بعض الجهات في القرى والبوادي بعض المواضع أو الأشجار التي كانت تُعظّم قبل وقت ليس بالبعيد تعظيماً شديداً، وتذبح لها الذبائح من دون الله اتقاءً لشرّها بزعمهم، وقد اندثرت في الوقت الحاضر - والله الحمد - ولكن ما زال بعض الجهال يحملون لها في نفوسهم بعض التقدير في جهات نائية يغلب الجهل على أهلها حتى الآن.

ولا شك في أن من تبرك بشجرة أو حجرة، أو نحوهما؛ كبُغعة، أو قبر، ونحو ذلك، فهو مشرك، ومن فعل ذلك فقد ضاهى عباد الأوثان فيما يفعلونه معها من شرك<sup>(٤)</sup>، قال الله

(١) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مرجع سابق، ٣١/٨.

(٢) - أخرجه أبو داود: (٤٩٨٠)، كتاب: الأدب؛ وصححه الألباني في السلسلة: (١٣٧).

(٣) - انظر: إجابات مفيدة وتوجيهات سديدة من كلام فضيلة الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين - يرحمه الله، محمد بن ناصر العريني، ط٢، المؤلف نفسه، الرياض، ١٤٢٣هـ، ص ١٧.

(٤) - انظر: فتح الخيّد لشرح كتاب التوحيد، مرجع سابق، ص ١٥٥، ١٥٨.

﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ

مِنْ أَنْصَارٍ﴾ (١)

والواجب على كل مسلم أن يُفردَ الله بالعبادة، بأن لا يتخذ معه أحداً يعبده ويتقرب إليه، وهذا هو توحيد الألوهية الذي ضلَّ فيه المُشْرِكُونَ الذين قاتلهم النَّبِيُّ ﷺ، واستباح دماءهم، وأموالهم، وأرضهم، وديارهم، وسبى نساءهم وذريتهم، وهو الذي بُعثت به الرُّسُلُ، وأنزلت به الكُتُبُ مع توحيد الربوبية والأسماء والصفات، لكن أكثر ما يُعالج الرُّسُلُ أقوامهم على هذا النوع من التَّوحيد- وهو توحيد الألوهية- بحيث لا يصرف الإنسان شيئاً من العبادة لغير الله ﷻ، لا لملكٍ مُقَرَّبٍ، ولا لِنَبِيِّ مُرْسَلٍ، ولا لِوَلِيِّ صَاحِحٍ، ولا لِأَيِّ أَحَدٍ مِنَ المخلوقين؛ لأنَّ العبادة لا تصح إلا لله ﷻ، وَمَنْ أَحَلَّ بهذا التوحيد فهو مُشْرِكٌ كافرٌ، وَإِنْ أَقَرَّ بتوحيد الربوبية، وبتوحيد الأسماء والصفات، فلو فُرِضَ أَنَّ رجلاً يُقرُّ إقراراً كاملاً بتوحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات، لكن يذهب إلى القبر، فيعبد صاحبه، أو ينذر له قُرْبَاناً يتقرب به إليه، فَإِنَّ هذا مُشْرِكٌ خالداً في النَّارِ إِنْ لَمْ يُتَبَّ إلى الله، بتوحيده وعبادته وحده دون سواه (٢).

وَمَنْ عُرِفَ بدعاء الأموات والاستغاثة بهم والتَّنَدُّرِ لهم، ونحو ذلك من أنواع العبادة فهو مُشْرِكٌ كافرٌ لا تجوز مُنَاكَحَتُهُ، ولا دخوله المسجد الحرام، ولا مُعَامَلَتُهُ مُعَامَلَةَ المسلمین، ولو ادَّعى الجهل، حتى يتوب إلى الله من ذلك، لقول الله ﷻ: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ۚ وَلَا أُمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَا أُعْجَبُكُمْ ۚ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ۚ وَيُبَيِّنُ ءَايَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ (٣).

(١) - المائدة: ٧٢.

(٢) - انظر: مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، مرجع سابق، ١١/٢، ١٢.

(٣) - البقرة: ٢٢١.

## المطلب السابع: العين:

العين مأخوذة من عان يعين إذا أصابه بعينه، وأصلها إعجاب العائن بالشئ ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة ثم تستعين على تنفيذ سُمها بنظرها إلى المعين، وقد أمر الله نبيه محمداً ﷺ بالاستعاذة من الحاسد، فقال ﷺ: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾<sup>(١)</sup>، فكل عائن حاسد، وليس كل حاسد عائنًا، فلمَّا كان الحاسد أعمَّ من العائن كانت الاستعاذة منه استعاذة من العائن، وهي سهامٌ تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعين تُصيبه تارةً وتُحطئه تارةً، فإن صادفته مكشوفاً لا وقاية عليه أثرت فيه، وإن صادفته حذراً شاكي السلاح لا منفذ فيه للسهام لم تؤثر فيه، وربَّما ردت السهام على صاحبها<sup>(٢)</sup>، وقد ثبت الأحاديث عن النبي ﷺ في الإصابة بالعين؛ ومن ذلك: ما روته عائشة - رضي الله عنها وعن أبيها - قالت: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ أُسْتَرَقِيَ مِنَ الْعَيْنِ)<sup>(٣)</sup>، وما رواه ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: (العين حقٌّ، ولو كان شيءٌ سابقَ القدرِ لسبقتهُ العينُ، وإذا استغسلتم فَاغسلوا)<sup>(٤)</sup>.

وجمهور العلماء على إثبات الإصابة بالعين، للأحاديث السابقة وغيرها، ولما هو مُشاهدٌ وواقعٌ، ويجب على المسلم أن يُحصن نفسه من الشياطين من مردة الجن والإنس بقوة الإيمان بالله، واعتماده وتوكله عليه، ولجئه وضراعه إليه، والتعوذات النبوية، ونحو ذلك من الأدعية الشرعية<sup>(٥)</sup>.

(١) - الفلق: ٥.

(٢) - انظر: زاد المعاد في هدي خير العباد، مرجع سابق، ٤/١٦٧؛ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مرجع سابق، ١/٢٧١.

(٣) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢١٩٥، كتاب: السلام، باب: استحباب الرقية من العين والتملة والحمة والظفرة، ص ٩٠٣.

(٤) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢١٨٨، كتاب: السلام، باب: الطب والمرضى والرقى، ص ٩٠٠.

(٥) - انظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مرجع سابق، ١/٢٧٣، ٢٧٤.



وَالْعَيْنُ واقعةٌ بين أهل القرى والبوادي، ومُنْتَشِرَةٌ ومُشَاهِدَةٌ؛ لِقَلَّةِ الحواجز بينهم، ولأنَّ غالب مُمْتَلِكَاتِهِمْ مكشوفةٌ بينهم لا تحجبها عن الأعين الحُجُبُ، ولا تفصلها عن المُشَاهِدِ السُّتُورِ، ويجب على الدُّعَاةِ أَنْ يُرْشِدُوهُمْ إلى الأذكار الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي تُحَصِّنُهُمْ مِنْهَا، وَيُعَلِّمُوهُمْ ما يقولون إذا رأوا ما يُعْجِبُهُمْ، والله المستعان، كما ينبغي للدُّعَاةِ أيضاً أَنْ يُحَذِّرُوا المَدْعُوِّينَ مِنَ المَبَالِغَةِ فِي تَوْهَمِ العَيْنِ، والخوف الزائد منها الذي يخرج بصاحبه عن الحدود الشَّرْعِيَّةِ فِي ذلك.

## المطلب الثامن: الحكم بالأحكام العرفية:

يعمد البعض حال وجود خُصُومَةٍ إلى تحكيم أعراف البادية وقوانينها التي قد تُخالف شَرَعَ الله المُطَهَّرَ فِي بعض الأحيان، وَيُلْزِمُونَ مَنْ عَلَيْهِ الحَقُّ بِمَا تَعَارَفُوا عَلَيْهِ مِنْ أَحكامٍ فِي تلك الأعراف والقوانين، بدلاً من الرجوع إلى المَحَاكِمِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي وُضِعَتْ للفصل بين المْتَخاصِمِينَ بأحكام الشَّرْعِ وتعاليمه.

ولا شكَّ فِي أَنَّهُ يجب على المُسْلِمِينَ عموماً فِي كلِّ مكان وزمان أَنْ يتحاكموا إلى كتاب الله، وسُنَّةِ رسوله ﷺ فِي كلِّ شيءٍ، لا إلى القوانين الوضعية، والأعراف، والعادات القبليَّةِ، قال الله ﷻ: ﴿أَفْحَكُمُ الْجَهْلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ (١)، فَالتَّحَاكُمُ إلى غير كتاب الله، وسُنَّةِ رسوله ﷺ مِنْ أعظم المُنْكَرَاتِ، وأقبح السيئات، قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (٢).

وعلى هذا فيجب على مشايخ القبائل أَنْ لا يَحْكُمُوا بين الناس بالأعراف التي لا أساس لها فِي الدِّينِ، وما أنزل الله بها مِنْ سلطانٍ، بل يجب عليهم أَنْ يَرُدُّوا ما تنازع فيه قبائلهم إلى المَحَاكِمِ الشَّرْعِيَّةِ، ولا مانع فِي الوقت نفسه مِنَ الإصْلاحِ بين المْتَنازِعِينَ بِمَا لا يُخالفُ الشَّرَعَ المُطَهَّرَ بِشَرْطِ الرِّضَا وَعَدَمِ الإِجبارِ؛ لقول الله ﷻ: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ (٣)،

(١) - المائدة: ٥٠.

(٢) - النساء: ٦٥.

(٣) - النساء: ١٢٨.

وَقَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا صُلْحًا حَرَمَ حَلَالًا أَوْ أَحَلَ حَرَامًا)<sup>(١)</sup>، فإذا أصلح شيخ القبيلة، أو أحد أفرادها وأعيانها بين مُتَخَصِّمِينَ صُلْحًا لَا يُخَالِفُ شَرْعَ اللَّهِ، بَأْنِ أَشَارُوا عَلَى هَذَا بَأْنِ يُسْقِطُ بَعْضَ حَقِّهِ، وَهَذَا بَأْنِ يَتَسَامَحُ عَنْ بَعْضِ حَقِّهِ، وَهَذَا بَأْنِ يَعْنُو فَلَا بَأْسَ بِهَذَا، أَمَّا أَنْ يُلْزِمُوهُمْ بِقَوَائِنِ تَرْجِعُ إِلَى أَسْلَافِهِمْ وَأَبَائِهِمْ فَهَذَا لَا يَجُوزُ، كَمَا يَجِبُ عَلَى الْقَبَائِلِ جَمِيعًا أَلَّا يَرْضُوا إِلَّا بِحُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ<sup>(٢)</sup>.

كما لا يجوز أيضاً إحياء قوانين القبائل وأعرافهم وأنظمتهم التي يتحاكمون إليها بدلاً من الشَّرْعِ الْمُطَهَّرِ؛ الذي شَرَعَهُ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ، وَأَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، بَلْ يَجِبُ دَفْنُهَا وَإِمَاتَتُهَا وَالْإِعْرَاضُ عَنْهَا؛ إِلَّا مَا كَانَ مِنْهَا أَعْرَافًا فِي بَابِ الْخَيْرِ الَّذِي لَا يُخَالِفُ شَرْعًا، وَعَلَى الْجَمِيعِ الْاِكْتِفَاءُ بِاللِّتَّحَاكُمِ إِلَى شَرْعِ اللَّهِ ﷻ، فِيهِ صَلَاحُ الْجَمِيعِ، وَسَلَامَةُ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ<sup>(٣)</sup>.

## الْمَطْلَبُ التَّاسِعُ: التَّكْبَرُ عَلَى اللَّهِ حَالِ نَزُولِ رَحْمَتِهِ:

يُحْصَلُ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ حِينَ نَزُولِ الْغَيْثِ، وَتَنْزِيلِ رَحْمَةِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، حَيْثُ يَقُومُ بَعْضُ الْجَهْلَةِ - مِمَّنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ، وَبَلَغَ بِهِمُ التَّجْبُرُ مَبْلَغًا عَظِيمًا - بِالاسْتِهْزَاءِ بِالسَّحَابِ، وَالتَّقْلِيلِ مِنْ قُدْرِهِ، كَأَنَّ يَقُولُ أَحَدُهُمْ مَازِحًا: "لَا تَخَافُوا مِنْ هَذِهِ السَّحَابَةِ فَسَأُعْظِيكُمْ عَنْهَا بَثْوِي"، أَوْ مَا شَابَهَا مِنْ أَلْفَاظٍ، يَقُولُهَا أَحَدُهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْمَزَاحِ وَالتَّنَدُّرِ وَإِضْحَاكِ الْقَوْمِ، إِلَّا أَنَّ خَطَرَهَا عَظِيمٌ، وَفِيهَا سُوءُ أَدَبٍ مَعَ الْجَبَّارِ ﷻ، وَقَبِيحٌ بِالْمَخْلُوقِ الضَّعِيفِ الَّذِي يَنْتَظِرُ رَحْمَةَ اللَّهِ وَفَضْلَهُ، أَنْ يُقَابَلَ فَضْلُهُ بِالْجُحُودِ، وَرَحْمَتِهِ بِالسُّخْرِيَّةِ وَالاسْتِهْزَاءِ، وَيَتَنَاسَى أَنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُهْلِكَه بِأَضْعَفِ خَلْقِهِ، وَلَوْ فَكَّرَ هَذَا الْجَاهِلُ بِعَقْلِ، وَأَمَعِنَ النَّظَرَ فِي قِصَصِ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ، لَأَدْرَكَ أَنَّ اللَّهَ أَهْلَكَ أُمَّمًا بِجَنَسِ مَا يَسْتَهْزِئُ بِهِ؛ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ عَنْ قَوْمٍ عَادٍ: ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أُوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ

(١) - أخرجه الترمذي: (١٣٥٢)، كتاب: الأحكام، وقال حديث حسن صحيح؛ وابن ماجه: (٢٣٥٣)، كتاب: الأحكام؛ وأبو داود: (٣٥٩٤)، كتاب: الأفضية؛ وأحمد: (٨٧٨٤)؛ قال فضيلة المشرف على البحث: "لكن الترمذي لم يوافق العلماء على تصحيحه لهذا الحديث؛ لكونه يدور على راوٍ مُنْكَرِ الحديث، أو متروك، فالحديث ضعيف، لكنه وافق الأصل الذي جاءت به الآيات والأحاديث الثابتة".

(٢) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مرجع سابق، ٤/٢٩؛ ٥/١٤٣.

(٣) - انظر: مجموعة رسائل وفتاوى في مسائل مهمة تمس إليها حاجة العصر، مجموعة من علماء نجد الأعلام، وزارة الدفاع والطيران، الرياض، د.ت، من رسالة للشيخ: سعد بن حمد بن عتيق - يرجمه الله، ص ١٨.

مُمْطِرُنَا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٥﴾ تَدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَىٰ إِلَّا مَسَكِنُهُمْ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴿٢٦﴾ ﴿١﴾، فهؤلاء ظَنُّوا أَنَّ فِي الْعَارِضِ مَطْرًا، وَهَذَا الْمُتَهَكِّمُ قَدْ جَاوَزَ فِعْلَ هَؤُلَاءِ؛ فَقَدْ قَلَّلَ مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ حَلَّ فِي عُلَاهُ، وَتَنَزَّرَهُ عَنِ التَّنْقِصِ وَالْعَيْبِ!!!.

وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ الاسْتِهْزَاءَ بِشَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ كُفْرٌ؛ فَكَيْفَ بِمَنْ يَسْتَهْزِئُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَآيَاتِهِ الْعِظَامِ؟ لَا رَيْبَ فِي أَنَّ ذَلِكَ أَشَدُّ وَأَشْنَعُ، وَعَلَىٰ فَاعِلِهِ التَّوْبَةُ الصَّادِقَةُ إِلَى التَّوَابِ الرَّحِيمِ ﷻ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَذِّرًا مِنْ إِطْلَاقِ اللِّسَانِ، وَمُيَبِّنًا أَنَّ كَلِمَةَ سَخَطٍ فِي سَاعَةِ غَفْلَةٍ تُورِثُ غَمًّا، وَتَجْلِبُ حَسْرَةً: (إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، لَا يُلْقَىٰ لَهَا لَهَا بَالًا، يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، لَا يُلْقَىٰ لَهَا بَالًا، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ) (٢).

## المطلب العاشر: الإفتاء بغير علم:

يَتَصَدَّى البعض في القرى والبيوادي لإجابة المُسْتَفْتِي مع عدم تَمَكُّنِهِمْ مِنَ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، بَلْ هُمْ مِنَ الْعَامَّةِ الَّذِينَ يَخْفَى عَلَيْهِمْ حُكْمُ الْكثيرِ مِنَ الْمَسَائِلِ، وَلَا تَتَوَافَرُ لَدَيْهِمْ أَدْنَى أَهْلِيَّةٍ لِلْفَتْوَى، فَيَقَعُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ فِي الْمَحْذُورِ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ؛ فَقَدْ يُحَلِّلُ حَرَامًا، أَوْ يُحَرِّمُ حَلَالًا، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، وَقَدْ يَسْتَشْهَدُ فِي أَحْيَانٍ كَثِيرَةٍ بِالْآيَاتِ بِالْمَعْنَى، وَهَذَا لَا يَجُوزُ، وَفِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ يُورَدُ الْبَعْضُ الْآيَةِ عَلَى أَنَّهَا مِنْ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ خَطَرٌ عَظِيمٌ، وَمُنْكَرٌ شَنِيعٌ؛ لِأَنَّ الْإِفْتَاءَ فِي دِينِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَالْحَوْضُ فِي مَسَائِلِ الْعِلْمِ بِغَيْرِ دِرَايَةٍ وَلَا فَهْمٍ تُورَدُ الْمَهَالِكُ، وَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ الْفُرْقَةِ وَالْاِخْتِلَافِ، وَالْعُدُولِ عَنِ طَرِيقِ الْحَقِّ وَالْإِنْصَافِ (٣).

وَاللَّهُ ﷻ قَدْ حَرَّمَ الْقَوْلَ عَلَيْهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَجَعَلَ ذَلِكَ قَرِينًا لِلشَّرْكِ الَّذِي هُوَ أَعْظَمُ الْمُحَرَّمَاتِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ

(١) - الأحقاف: ٢٤، ٢٥.

(٢) - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٦٤٧٨، كِتَابُ: الرِّقَاقِ، بَابُ: حِفْظِ اللِّسَانِ، ص ١١٨٢.

(٣) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ٢٧٣/٨، ٢٧٤.

وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْمُونَ ﴿٣٣﴾<sup>(١)</sup>، ولا يجوز للمسلم أن يُفتي بغير علم، بل الواجب عليه عند عَدَمِ عِلْمِهِ بِمَا سئِلَ عنه أن يقول: الله أعلم، أو: لا أدري<sup>(٢)</sup>؛ امتثالاً لقول الله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ ﴿٣٣﴾<sup>(٣)</sup>.

## المطلب الحادي عشر: سبُّ الأموات:

وذلك بِذِكْرِ بعض ما لا يُرضي عنهم، وقضاء الأوقات الكثيرة في ذكر عيوبهم، وَتَتَّبِعَ مَثَالِيهِمْ، وَمِنْ ذَلِكَ: قَصُّ الْقِصَصِ الَّتِي حَصَلَتْ لِلْمَيِّتِ، وَفِي بَعْضِ تَفَاصِيلِهَا مَا يَسُوءُ، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ، وَقَدْ ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ<sup>(٤)</sup>، وَقَدْ نَمَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا)<sup>(٥)</sup>، وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى تَحْرِيمِ سَبِّ الْأَمْوَاتِ، وَظَاهِرُهُ الْعُمُومُ لِلْمُسْلِمِ وَالْكَافِرِ، إِذْ لَا فَائِدَةَ مِنْ سَبِّهِمْ، وَالتَّفَكُّهُ بِأَعْرَاضِهِمْ، بَلْ ذَلِكَ يُؤْذِي الْحَيَّ مِنْ أَقْرَابِهِمْ، وَيَجْلِبُ الْوِزْرَ لِمَنْ سَبَّهُمْ<sup>(٦)</sup>.

## المطلب الثاني عشر: ازدرأءُ الدُّعَايِ، وَالْحَطُّ مِنْ قَدْرِهِ:

يعتبر بعض أهل القرى والبوادي أنَّ الدُّعَاءَ لَا يُجْدِي، وَلَا يَجْلِبُ مَا يُرِيدُهُ الدَّاعِي، وَيَعْتَبِرُونَ أَنَّ الدُّعَاءَ إِنَّمَا هُوَ لِلضَّعْفَةِ الْعَاجِزِينَ، وَلِلنِّسَاءِ وَالْمَسَاكِينِ؛ إِذْ هُوَ فِي عُرْفِهِمْ حِيلَةٌ الْمَسْكِينِ، وَمَلْجَأُ الضَّعِيفِ، وَمِنْ أَقْوَالِهِمْ فِي ذَلِكَ: "الدُّعَاءُ مَا ذَبَحَ الذَّيْبُ (أَيِ الذُّئْبُ)"،

(١) - الأعراف: ٣٣.

(٢) - انظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، ٥١/٥؛ ٩٥/١٢.

(٣) - الإسراء: ٣٦.

(٤) - انظر: كتاب الكبائر، ٢، الإدارة العامة للثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٩٤١٩-١٩٩٨م، ص ٤٨.

(٥) - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ١٣٩٣، كِتَابُ: الْجَنَائِزِ، بَابُ: مَا يُنْهَى مِنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ، ص ٢٥٨.

(٦) - انظر: سبيل السلام شرح بلوغ المرام، محمد بن إسماعيل الصنعائي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٨-١٤٠٨م، ٢/٢٤٤، ٢٤٥.

ومعناه أن الدعاء لو نفع، لقتل الذئب، وذلك سوء أدبٍ عظيمٍ مع الله ﷻ، الذي أمر عباده بالدعاء، ووعدهم بالإجابة، فقال في كتابه العزيز: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ (١)، وقال ﷻ: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلِيؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ (٢).

"والذي عليه أكثر الخلق من المسلمين، وسائر الملل، وغيرهم: أن الدعاء من أقوى الأسباب في جلب المنافع، ودفع المضار" (٣)، وهو وسيلة يُظهرُ بها العبد فقره وحاجته إلى خالقه، ومن التجأ إلى الله بدعوةٍ فازَ وغنمَ، ومن طرق بابَه أجابه وأثابه، فقد قال رسولُ الله ﷺ: (ليس شيءٌ أكرمُ على الله من الدعاء) (٤).

والدعاء لا ينفع إلا إذا تحققت شروط إجابته، ومن أعظمها الثقة بالله، والتصديق له ورسوله ﷺ، والإيمان بأن الله هو الحق ولا يقول إلا الحق، والإخلاص لله سبحانه، والمتابعة لرسوله ﷺ، مع الإيمان بأن الرسول ﷺ بلغ الحق، وهو الصادق فيما يقول، وأن يأتي الداعي بالدعاء عن إيمان، وثقة بالله، ورغبة فيما عنده، وأنه ﷻ مُدبِّرُ الأمور، ومُصَرِّفُ الأشياء، وأنه القادر على كل شيء ﷻ، لا عن شك، ولا عن سوء ظنٍّ - كما يفعل بعض من يقول ما ورد أعلاه - بل عن حسن ظنٍّ بالله، وثقة به، وأنه متى تخلف المطلوب فلعلَّه من العليل، فالعبد عليه أن يأتي بالأسباب، والله هو مُسبِّبُ الأسباب، وهو الحكيم العليم (٥).

ومن المخالفات في هذا الجانب؛ قول البعض: "يا رب الرب"، وهو لا يقصد بذلك دعاءً؛ بل مقصده الإيحاء بانتفاء الأمر بعد قرب وقوعه، وهو لفظٌ فيه سوء أدبٍ مع الله

(١) - غافر: ٦٠.

(٢) - البقرة: ١٨٦.

(٣) - شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، ط ٩، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، ص ٤٥٩.

(٤) - أخرجه الترمذي: (٣٣٧٠)، كتاب: الدعوات، وقال: حديثٌ حسنٌ غريبٌ؛ وابن ماجه: (٣٨٢٩)، كتاب: الدعاء؛ وأحمد: (٨٧٤٨).

(٥) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مرجع سابق، ٣٥٩/٩.

عَلَّاهُ، فَهُوَ رَبُّ الْأَرْيَابِ، وَمُسَبَّبُ الْأَسْبَابِ، لَا رَبَّ لَهُ، وَلَا إِلَهَ سِوَاهُ، وَقَائِلُ هَذِهِ الْعِبَارَةِ فِي الْغَالِبِ لَا يَقْصِدُ مَعْنَاهَا اللَّفْظِيَّ، وَمَعَ ذَلِكَ فَتَحْتَجُّبُهَا وَاجِبٌ؛ لَيْسَلِمُ الْعَبْدُ مِنْ كُلِّ مَا يَمَسُّ جَانِبَ الْعَقِيدَةِ.

## الْمَطْلَبُ الثَّلَاثُ عَشَرَ: حُبُّ مَنْ عَادَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَاعْتِقَادُ أَنَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ شَيْءٌ طَيِّبٌ:

يرى بعض الْمُخَالِطِينَ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي لبعض الطوائف الخارجة عن منهج أهل السنة والجماعة؛ كالرَّافِضَةِ، مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَحْلَاقٍ، وَمَا يَقُومُونَ بِهِ مِنْ تَصَرُّفَاتٍ طَيِّبَةٍ مَعَهُمْ؛ أَتْنَاءَ التَّعَامُلِ مَعَهُمْ فِي الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ، أَوْ دُخُولِ مَنَازِلِهِمْ كَضِيُوفٍ، مِمَّا أَدَّى إِلَى إِعْجَابِ بَعْضِ أَهْلِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي بِهِمْ، وَحُبِّهِمْ حُبًّا شَدِيدًا، بَلْ وَصَلَ الْأَمْرُ بِوَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنْ قَالَ - وَالْبَاحِثُ يَسْمَعُهُ: "الظَّاهِرُ أَنَّ دِينَهُمْ أَحْسَنُ مِنْ دِينِنَا"، وَيَحْتَجُّونَ فِي مَوَدَّتِهِمْ وَحُبِّهِمْ بِالآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ (١)، وَمَا عَلِمَ هَؤُلَاءِ أَنَّ الْإِيمَانَ وَمُؤَالَاةَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ الْمُسْلِمِ؛ وَدَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٢).

وَمِنْ هَؤُلَاءِ الرَّافِضَةِ مَنْ يَسُبُّ صَحَابَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَطْعَنُ فِيهِمْ (٣)، وَمَنْ سَبَّ هَؤُلَاءِ فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ تَعَالَى بِالْمُحَارَبَةِ، بَلْ مَنْ سَبَّ الْمُسْلِمِينَ وَأَذَاهُمْ وَازْدِرَاهُمْ فَقَدْ ارْتَكَبَ

(١) - الكافرون: ٦.

(٢) - المُجَادَلَةُ: ٢٢.

(٣) - انظر: الخطوط العريضة للأسس التي قام عليها دين الشيعة الإمامية الإثني عشرية، محب الدين الخطيب، محمد نصيف، د.م، ١٣٨٠هـ، ص ٢٠؛ شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية، محمد بن خليل هراس، ط ٤، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ص ٢٢٥.

كبيرة من الكبائر، فما الظن بمن سبَّ أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ؟! لا شك في شناعة فعله؛ لكنَّهُ لا يخلد في النار بذلك؛ إلا أن يعتقد بُبُوَّةَ عَلِيِّ رضي الله عنه، أو أنه إله - مثلاً - فهذا ملعونٌ كافرٌ<sup>(١)</sup>.

ومن هؤلاء من يدعو عليًّا والحسن والحسين رضي الله عنهم من دون الله، ومن فعل ذلك فهو مُشْرِكٌ شَرِكًا أكبر يُخْرِجُ من مِلَّةِ الإسلام، لا يحلُّ تزويجه، ولا أكل ذبيحته؛ لأنها ميتة، ولو ذكر اسم الله عليها<sup>(٢)</sup>.

مع التنبية على أن الرافضة فرقةٌ عديدةٌ منهم الغلاة ومنهم غير الغلاة، وعلى الداعية أن يقرأ ما كتبه العلماء في تفصيل فرقتهم، وبيان عقيدة كل فرقة منهم، ليتبين له الغلاة الذين مرَّقوا من دين الإسلام، وغير الغلاة الذين لديهم مخالقاتٌ وبدعٌ تختلف بين فرقة وأخرى.

## المطلب الرابع عشر: أقوال مخالفة للعقيدة:

### المسألة الأولى: قول: "ما يستاهل" لمن أصيب بمصيبة:

يكثر هذا القول على ألسنة أهل القرى والبوادي، فمن أصيب بمصيبة قالوه بحقه، ومن مرَّض أو أصابه همٌّ أو نصبٌ، أو غير ذلك قالوه له، وهذا القول رغم أن الباعث عليه الشفقة على من قيل بحقه، إلا أنه لا يجوز؛ لأنه اعتراضٌ على الله سبحانه، وهو سبحانه أعلم بأحوال عباده، وله الحكمة البالغة فيما يقضيه ويقدره على عباده من صحة ومرضى، وغنى وفقر، وغير ذلك، والمشروع في هذه الحالة أن يُقال: عافاه الله، وشفاه الله، ونحو ذلك من الألفاظ الطيبة؛ التي تُؤدِّي المقصود، ويسلم قائلها في الوقت نفسه من ارتكاب المحذور<sup>(٣)</sup>.

(١)- انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٨٩.

(٢)- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مرجع سابق، ٣٧٢/٢، ٣٧٣.

(٣)- انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مرجع سابق، ٤٢١/٨.

## المسألة الثانية: قول: "الله يظلمك، أو يخونك، أو غيرها":

وهي من ألفاظ الدُّعَاءِ الدَّارِجَةِ عَلَى ألسنتهم؛ إذ يقولون في دعائهم: "ظلمني، الله يظلمه"، "خاني، الله يخونه"، "خدعني، الله يخدعه"، "نسيبي، الله ينساه"، ونحوها من ألفاظٍ فيها سوء أدب مع الله ﷻ.

فَالظُّلْمُ لَا يُوصَفُ اللَّهُ ﷻ بِهِ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ؛ لِقَوْلِهِ ﷻ: ﴿ مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ

لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله ﷻ: ﴿ وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا

يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله - عز من قائل: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾<sup>(٣)</sup>،

وفي الحديث القدسي الذي يرويه رسول الله ﷺ، عن ربه ﷻ أَنَّهُ قَالَ: ((يَا عِبَادِي! إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا...))<sup>(٤)</sup> الحديث.

وكذلك الخيانة "لا يُوصَفُ اللَّهُ بِهَا أَبَدًا؛ لِأَنَّهَا ذَمٌّ بِكُلِّ حَالٍ، إِذْ أَنَّهَا مَكْرٌ فِي مَوْضِعِ

الائتمان، وهو مذموم، قال - تعالى: ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ

فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ ﴾<sup>(٥)</sup>، ولم يقل: فَخَانَهُمْ<sup>(٦)</sup>، وكذلك الخداع؛ "فهو كالمكر يُوصَفُ اللَّهُ - تعالى

- به حين يكون مَدْحًا، وَلَا يُوصَفُ بِهِ عَلَى سَبِيلِ الْإِطْلَاقِ"<sup>(٧)</sup>، قال الله - تعالى: ﴿ إِنَّ

الْمُنَافِقِينَ يُخَدِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ ﴾<sup>(٨)</sup>.

(١) - ق: ٢٩.

(٢) - الكهف: ٤٩.

(٣) - النساء: ٤٠.

(٤) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٥٧٧، كتاب: البرِّ والصَّلةِ والآداب، باب: تحريم الظُّلم، ص ١٠٣٩.

(٥) - الأنفال: ٧١.

(٦) - مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، مرجع سابق، ١/١٧١.

(٧) - المرجع نفسه، نفس الجزء والصفحة.

(٨) - النساء: ١٤٢.



أَمَّا النَّسِيَانُ فَيُوصَفُ اللهُ بِهِ عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ التَّرَكُّ عَنْ عِلْمٍ وَعَمْدٍ، كَمَا قَالَ ﷺ:  
﴿ فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا إِنَّا نَسِينَاكُمْ ﴾<sup>(١)</sup>، وَلَا يُوصَفُ بِهِ بِحَالٍ إِذَا  
كَانَ بِمَعْنَى الدُّهُولِ عَنْ شَيْءٍ مَعْلُومٍ مِثْلَ قَوْلِهِ - تَعَالَى: ﴿ رَبُّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نُسِينَا أَوْ  
أَخْطَأْنَا ﴾<sup>(٢)</sup>، فَهَذَا الْمَعْنَى لِلنَّسِيَانِ مُسْتَفٍ عَنِ اللَّهِ ﷻ؛ لِأَنَّ النَّسِيَانَ نَقَصٌ، وَاللَّهُ - تَعَالَى -  
مُنَزَّهٌ عَنِ النَّقْصِ، وَمَوْصُوفٌ بِالْكَمَالِ، وَعَلَى هَذَا فَلَا يَجُوزُ وَصْفُ اللَّهِ بِالنَّسِيَانِ بِهَذَا الْمَعْنَى  
عَلَى كُلِّ حَالٍ<sup>(٣)</sup>.

وَمِثْلَ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ كَثِيرَةٌ فِي تِلْكَ الْمُجْتَمَعَاتِ، يَنْبَغِي التَّنْبُّهُ لَهَا، وَالتَّذَكِيرُ بِحُكْمِهَا،  
وَتَوْجِيهِ الْمَدْعُوعِينَ إِلَى الْأَلْفَاظِ الْحَسَنَةِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا مَحَاذِيرٌ شَرْعِيَّةٌ.

## الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: قَوْلُ: "يَعْلَمُ اللَّهُ، أَوْ يَشْهَدُ اللَّهُ، وَالْوَاقِعُ

### بِخِلَافِ ذَلِكَ:

يَكْثُرُ هَذَا الْقَوْلُ عَلَى الْأَلْسِنِ عِنْدَ إِرَادَةِ تَأْكِيدِ الْقَوْلِ، وَقَدْ سُئِلَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ -  
يَرْحَمُهُ اللَّهُ - عَنِ ذَلِكَ، فَقَالَ: "قَوْلُ: "يَعْلَمُ اللَّهُ"؛ هَذِهِ مَسْأَلَةٌ خَطِيرَةٌ، حَتَّى رَأَيْتُ فِي كُتُبِ  
الْحَقِيقَةِ أَنَّ مَنْ قَالَ عَنْ شَيْءٍ يَعْلَمُ اللَّهُ، وَالْأَمْرُ بِخِلَافِهِ صَارَ كَافِرًا خَارِجًا عَنِ الْمِلَّةِ، فَإِذَا  
قُلْتُ: "يَعْلَمُ اللَّهُ أَنِّي مَا فَعَلْتُ هَذَا"، وَأَنْتَ فَاعِلُهُ، فَمُقْتَضَى ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ يَجْهَلُ الْأَمْرَ، "يَعْلَمُ  
اللَّهُ أَنِّي مَا زُرْتُ فَلَانًا"، وَأَنْتَ زَائِرُهُ، صَارَ اللَّهُ لَا يَعْلَمُ بِمَا يَقَعُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ نَفَى عَنِ اللَّهِ  
الْعِلْمَ فَقَدْ كَفَرَ...، وَالْحَاصِلُ أَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ: "يَعْلَمُ اللَّهُ" إِذَا قَالَهَا وَالْأَمْرُ عَلَى خِلَافِ مَا قَالَ،  
فَإِنَّ ذَلِكَ خَطِيرٌ جَدًّا، وَهُوَ حَرَامٌ بِلَا شَكٍّ، أَمَّا إِذَا قَالَهَا مُصِيبًا، وَالْأَمْرُ عَلَى وَفْقِ مَا قَالَ، فَلَا  
بَأْسَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ صَادِقٌ فِي قَوْلِهِ، وَلِأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ، كَمَا قَالَتِ الرَّسُلُ فِي سُورَةِ  
يَس "٤": ﴿ قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) - السَّجْدَةُ: ١٤.

(٢) - الْقُرَّة: ٢٨٦.

(٣) - مَجْمُوعُ فَتَاوَى وَرِسَالِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعَثِيمِينَ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ١/١٧١-١٧٤.

(٤) - الْمَرْجِعُ نَفْسَهُ، ٢/٢٢٢، ٢٢٣.

(٥) - الْآيَةُ رَقْمٌ: ١٦.

## المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: قَوْلُ: "جَاهِ اللَّهُ عَلَيْكَ":

يكون ذلك عندما يُرِيدُ أحدَ الأشخاص أن يَحُضِرَ الآخَرَ عَلَى الأَكْلِ أو أَمْرٍ مَا، أو يطلب منه شيئاً بِالْحَاحِ؛ فيقول له: "وجه الله عليك كُلُّ"، أو "جاه الله عليك"، وهذا لا يجوز؛ لأنَّهُ " لا يجوز لأحد أن يستشفع الله ﷻ إلى أحد من الخَلْقِ، فإنَّ الله أعظمُ وأجلُّ من أن يُستشفع به إلى خَلْقِهِ، وذلك لأنَّ مرتبة المشفوع إليه أعلى من مرتبة الشافع والمشفوع له، فكيف يصح أن يُجْعَلَ اللهُ - تعالى - شافعاً عند أحد؟! "(١).

## المَسْأَلَةُ الخَامِسَةُ: قَوْلُ: "اللَّهُ يسأل عن حالكَ":

يُجِيبُ المسْئُولُ مَنْ سألَهُ عن حاله بقوله: "اللَّهُ يسأل عن حالكَ" أو: "اللَّهُ ينشد عن حالكَ". وهذه العبارة لا تجوز؛ "لأنَّهَا تُوهِمُ أَنَّ الله - تعالى - يجهل الأمر فيحتاج إلى أن يسأل، وهذا من المعلوم أَنَّهُ أمرٌ مُنْكَرٌ عَظِيمٌ، والقائل لا يُريد هذا في الواقع، لا يُريد أن الله يخفى عليه شيءٌ، ويحتاج إلى سؤال، لَكِنَّ هذه العبارة قد تُفِيد هذا المعنى، أو تُوهِمُ هذا المعنى، فالواجب العدول عنها، واستبدالها بأن يقول: "أسأل الله أن يختفي بك"، أو "أن يَلطِف بك"، وما أشبهها"(٢).

## المَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: قَوْلُ: "يا ويلي عليه"، لِمَنْ مَاتَ:

يكون ذلك عند مَوْتِ أحدِ الأَعزَّاءِ، إذ يقول واحدُهم: "يا ويلي عليه"، وفي ذلك إظهارٌ للحزَنِ مِنَ القِضَاءِ، وإيذاءٌ للمَيِّتِ بِالتَّدْبِ والبكاء، ولا مانع في مثل هذا الموقف من الحُزْنِ عَلَى المَيِّتِ، فذلك من طبيعة الإنسان، ولا يُؤَاخَذُ به، وقد ثبت عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ حين مات ابنه إبراهيم: (إِنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا

(١) - مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، مَرَجَعٌ سَابِقٌ، ١٣٨/٣.

(٢) - المرجع نفسه، ٧٧/٣، ٧٨.

بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُوتُونَ<sup>(١)</sup>، أَمَا إِذَا اقْتَرَنَ بِالْحُزْنِ شَيْءٌ مِنَ الْمُحَرَّمَ؛ كَلَطَمِ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَتَنَّفَ الشَّعْرَ، وَالنِّيَّاحَةَ، فَهُوَ حِينَئِذٍ حَرَامٌ لِاقْتِرَانِهِ بِفِعْلِ مُحَرَّمٍ<sup>(٢)</sup>.

ويجب على المسلم أن يرضى بالقضاء، ويُسَلِّمَ بِالْقَدْرِ، ولا يقول عند حلول مصيبة الموت إلا ما يرضى رَبُّهُ ﷻ، فلا يقول: يا ويلاده، أو: واتوراها، فعن عبدالله ﷺ، قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: (لَيْسَ مَنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ)<sup>(٣)</sup>، فالواجب الرِّضَا وَالتَّسْلِيمُ، والبُعْدُ عَنِ الْجَزَعِ وَالنِّيَّاحَةِ، فقد ثبت أن الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ وَنِيَّاحَتِهِ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>، والمقصود به البكاء غير المشروع، ودليل ذلك ما رواه ابن عمر عن أبيه - رضي الله عنهما، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: (الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ)<sup>(٥)</sup>؛ ومسألة تعذيب الْمَيِّتِ بِبُكَاءِ الْحَيِّ فِيهَا خِلَافٌ بَيْنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ وَالْعُلَمَاءِ؛ وَلَكِنَّ الصَّوَابَ أَنَّهُ يَتَأَذَى بِالْبُكَاءِ عَلَيْهِ، كما نطقت بذلك الأحاديث الصَّحِيحَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَمِنْهَا هَذَا الْحَدِيثُ<sup>(٦)</sup>.

وقد أنكر ذلك طوائفٌ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ، واعتقدوا أن ذلك من باب تعذيب الإنسان بذنوب غيره، ثم تَنَوَّعَتْ طُرُقُهُمْ فِي تِلْكَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ غَلَطَ الرُّوَاةَ؛ كَعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، وَغَيْرِهِ، وهذه طريقة عائشة - رضي الله عنها، والشافعي وَغَيْرِهِمَا، وَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَ ذَلِكَ عَلَى إِذَا مَا أَوْصَى بِهِ فَيُعَذَّبُ عَلَى إِيصائه، وهو قول طائفة:

(١) - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ١٣٠٣، كِتَابُ: الْجَنَائِزِ، بَابُ: (قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "إِنَّا بَنَاتُ لَمَحْزُوتُونَ")، ص ٢٤٢.

(٢) - انظر: فتاوى التَّعْزِيَةِ، مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعَثِيمِينَ، ط ١، جِهَازُ الْإِرْشَادِ وَالتَّوْجِيهِ بِالْحُرْسِ الْوَطْنِيِّ، الرِّيَاضِ، ١٤١٩هـ، ص ٤٤، ٤٥.

(٣) - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، الْمَرْجِعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ١٢٩٨، كِتَابُ: الْجَنَائِزِ، بَابُ: مَا يُنْهَى مِنَ الرِّبْلِ وَدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ، ص ٢٤١.

(٤) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ٤١٤/١٣، ٤١٥.

(٥) - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، الْمَرْجِعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ١٢٩٢، كِتَابُ: الْجَنَائِزِ، بَابُ: مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّيَّاحَةِ عَلَى الْمَيِّتِ، ص ٢٣٩.

(٦) - انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ٣٧٠/٢٤-٣٧١.

كَالْمُزْنِيِّ، وَغَيْرِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَ ذَلِكَ عَلَى مَا إِذَا كَانَتْ عَادَتُهُمْ، فَيُعَذَّبُ عَلَى تَرْكِ النَّهْيِ  
عَنِ الْمُنْكَرِ، وَكُلُّ هَذِهِ الْأَقْوَالِ ضَعِيفَةٌ جَدًّا<sup>(١)</sup>.

وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ الصَّرِيحَةُ الَّتِي يَرُويهَا مِثْلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَابْنِ عَبْدِ اللَّهِ،  
وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَغَيْرِهِمْ رضي الله عنهم، لَا تُرَدُّ بِمِثْلِ هَذَا، وَعَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -  
لَهَا مِثْلُ هَذَا نِظَائِرُ تَرُدُّ الْحَدِيثَ بِنَوْعٍ مِنَ التَّأْوِيلِ وَالْاجْتِهَادِ لِاعْتِقَادِهَا بَطْلَانَ مَعْنَاهُ، وَلَا  
يَكُونُ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، وَمَنْ تَدَبَّرَ هَذَا الْبَابَ وَجَدَ هَذَا الْحَدِيثَ الصَّحِيحَ الصَّرِيحَ الَّذِي يَرُويهِ  
الثَّقَّةُ لَا يَرُدُّهُ أَحَدٌ بِمِثْلِ هَذَا إِلَّا كَانَ مُخْطِئًا<sup>(٢)</sup>.

---

(١) - انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، المرجع السابق، ٢٤/٣٧٠-٣٧١.

(٢) - انظر: المرجع نفسه، نفس الجزء والصفحات.

# المَبْحَثُ الثَّانِي: وَقَعَ تَمَسُّكَ الْمَدْعُوِّينَ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي بِتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ فِي مَجَالِ الْعِبَادَاتِ:

العبادة في اللغة: هي الانقياد، والخضوع، والطاعة، والذل<sup>(١)</sup>، أما في الاصطلاح؛ فهي: "الطاعة والخضوع لله تعالى على جهة التعظيم"<sup>(٢)</sup>.

وفيما يلي من مطالب سيكون حديثاً عن بعض مخالقات أهل القرى والبوادي في مجال العبادات:

## المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: الْجَهْلُ بِأَحْكَامِ الْعِبَادَاتِ:

ومن ذلك: الجهل بمعرفة أركان الصلاة، وأحكامها، وهو خلاف ما ينبغي للمسلم، فإن الصلاة أعظم أركان الإسلام العملية، والله قد أمر بإقامتها في آيات قد تبلغ السبعين أو تزيد، ولا تمكن إقامتها إلا بمعرفة أحكامها، ومعرفة كيفية صلاة النبي ﷺ، والذي لا يسع جهله من أحكام الصلاة: معرفة شروطها، وأركانها، وواجباتها، وأحكام الاقتداء، والسهو، ونحو ذلك، فمعرفة هذه الأحكام فرض، والإحلال بتعلمها قد يجعل المسلم غافلاً عن مبطلات صلاته، ومفسداتها، ولا يُعذر أحدٌ بجهله في هذا العصر الذي تيسرت فيه سبل التعلم، وتعددت وسائل التعليم، والله الحمد<sup>(٣)</sup>.

ومن ذلك: الجهل بالقراءة الصحيحة للفاتحة، وعدم العناية بها، واللحن في قراءتها، مثل: كسر اللام في العالمين، وفتح همزة الهدى، وضم التاء في أنعمت، وغيرها من لحن قد يخل بالمعنى، ولا يمكن فاعله من الإمامة، ويُفسد الصلاة، وهذا ما يجب على المسلم أن يتحنبه؛ لتكون صلاته صحيحة<sup>(٤)</sup>.

ومن ذلك: جهل أنصبة الزكاة، والتهاون في معرفة أحكامها، فمن كان ذا مال وجب عليه أن يتعلم، أو يسأل عن زكاته، لأنها فرض عليه، ولن يخرجها على الوجه

(١) - انظر: مادة: عبد في: مختار الصحاح، مرجع سابق، ص ٤٠٨؛ المصباح المنير، مرجع سابق، ص ٣٨٩.

(٢) - معجم لغة الفقهاء، مرجع سابق، ص ٢٧٢.

(٣) - انظر: المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، مرجع سابق، ص ٥٤، ٥٥.

(٤) - انظر: المرجع نفسه، ص ٥٥؛ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مرجع سابق، ٩٩/١٢.

الشَّرْعِيَّ إِلَّا إِذَا تَعَلَّمَ الْأَحْكَامَ، مِنْ حَيْثُ النَّصَابُ، وَنَوْعُ الْمَالِ، وَقَدَرُ الزَّكَاةِ، وَمَصَارِفُهَا، وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَمَنْ تَسَاهَلَ فِي تَعَلُّمِ ذَلِكَ، أَوْ السُّؤَالِ عَنْهُ، فَرُبَّمَا وَقَعَ فِي مَحْظُورٍ دُونَ عِلْمِهِ، أَوْ حَتَّىٰ إِثْمًا بِتَأْخِيرِ زَكَاتِهِ، أَوْ لَمْ يُعْطِهَا مَنْ يَسْتَحِقُّهَا، وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَلَا بُدَّ لِكُلِّ ذِي مَالٍ أَنْ يَتَعَلَّمَ أَحْكَامَ زَكَاتِهِ، فَهِيَ فَرَضُ الْمَالِ، وَإِتَائُهَا وَحُصُولُ الْفَرْضِ عَلَىٰ وَجْهِهِ يَلْزَمُ لَهُ عِلْمٌ بِتَعَلُّمِهِ أَوْ سَوْأَلِهِ<sup>(١)</sup>.

## المطلب الثاني: مخالافات الطهارة:

ومن ذلك: الصلاة دون وضوء بعد نوم، أو التهاون في إسباغ الوضوء على الوجه الشرعي، وذلك مُفسدٌ للصلاة بالكليَّة؛ لأنَّ الوضوءَ شَرْطٌ لِصِحَّةِ الصَّلَاةِ<sup>(٢)</sup>؛ فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ)<sup>(٣)</sup>، وَقَالَ: (لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ أَحَدِكُمْ، إِذَا أَحْدَثَ حَتَّىٰ يَتَوَضَّأَ)<sup>(٤)</sup>.

وهذه من الأمور التي ينبغي للمسلم اجتنابها، فعن سالم مولى شَدَّادٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَتَوَضَّأَ عِنْدَهَا، فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ)<sup>(٥)</sup>.

ومن ذلك: اعتقاد أن الاستنجاء لا بُدَّ منه قبل الوضوء إذا أراد أحدهم الوضوء من ريح، أو بعد نوم، وذلك غير لازم؛ فلا يلزم الشخص أن يستنجي كلما أراد الوضوء إذا لم يحدث؛ لأنَّ الأدلة الشرعية لم ترد بالاستنجاء من الريح، وإثما وردت بأنَّ الريح حدثٌ يُوجِبُ الْوُضُوءَ<sup>(٦)</sup>.

(١) - انظر: المرجع السابق، ص ٧٨.

(٢) - انظر: زاد المستقنع في الفقه، موسى بن أحمد المقدسي، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، ١٤٠٩/١٤١٠هـ، ص ٢١.

(٣) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٢٤، كتاب: الطهارة، باب: وجوب الطهارة للصلاة، ص ١١٩.

(٤) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢٤٠، نفس الكتاب والباب، ص ١١٩.

(٥) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢٤٠، كتاب: الطهارة، باب: وجوب غسل الرجلين بكاملهما، ص ٢٣٨.

(٦) - انظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مرجع سابق، ١٠٤/٥؛ المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، مرجع سابق، ص ٣٢، ٣٣.

ومن ذلك: عَدَمُ الاسْتِتَارِ عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ: فلا يحرص البعض في القرى والبوادي على البُعْدِ عن أنظار الناس عند قضاء حاجته، وذلك قد يُؤَدِّي إلى كَشْفِ عَوْرَتِهِ، والمسلم مأمورٌ بسترها، وَيُسْتَحَبُّ الاسْتِتَارُ عن الناس؛ لقول النَّبِيِّ ﷺ: (مَنْ أَتَى الْعَائِطَ فَلَيْسَتْ رِيءُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ كَثِيًّا مِنَ الرَّمْلِ فَلَيْسَتْ دَبْرُهُ)<sup>(١)</sup>، وعن جابرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ الْبِرَازَ انْطَلَقَ حَتَّى لَا يَرَاهُ أَحَدٌ<sup>(٢)</sup>، والبرَّازُ: المَوْضِعُ الْبَارِزُ، سُمِّيَ قَضَاءُ الْحَاجَةِ بِهِ؛ لِأَنَّهَا تُقْضَى فِيهِ<sup>(٣)</sup>، وعن الْمُعَيَّرَةِ بنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ذَهَبَ أَبْعَدَ<sup>(٤)</sup>، وفي فعل النَّبِيِّ ﷺ حير قدوةً لأمثال هؤلاء.

ومن ذلك: التَّيْمُمُ مَعَ أَنَّ الْمَاءَ قَرِيبٌ؛ يستطيع الْمُتَيَّمُّ أَنْ يَصِلَهُ قَبْلَ انْتِهَاءِ وَقْتِ الصَّلَاةِ، وقد سُئِلَتِ اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ لِلْبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ بِمَا نَصَّهُ: "إِنَّا بَدَوُ بِالْبِرِّ، وَالْمَاءُ يَبْعَدُ عَنَّا خَمْسِينَ | كَيْلًا|، وَإِنَّا نَجْلِبُ الْمَاءَ لِأَهْلِنَا عَلَى السِّيَّارَاتِ، نَحْنُ نَسْقِي الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ، هَلْ يَحِلُّ عَلَيْنَا الْوُضُوءُ وَالاسْتِحْمَامُ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَبَعْضُ الْبُيُوتِ فِيهَا عَشْرَةُ أَفْرَادٍ، وَبَعْضُ أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ، فَهَلْ يَجُوزُ لَنَا التَّيْمُمُ، أَرْجُو إِفَادَتَنَا؟"، فَأَجَابَتِ اللَّجْنَةُ بِأَنَّ السَّائِلَ ذَكَرَ أَنَّهُمْ يَأْتُونَ بِالْمَاءِ لِسُقْيِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ، فَهَمُ وَاجِدُونَ لِلْمَاءِ، فَيَلْزِمُهُمُ الْوُضُوءُ وَالْعُسْلُ، وَكَوْنُهُمْ بَدَوًّا فِي الْبِرِّ لَا يَكُونُ عُدْرًا مُبِيحًا لِلتَّيْمُمِ، وَهَمُ يَجْلِبُونَ الْمَاءَ لِمَوَاشِيهِمْ بِالسِّيَّارَاتِ<sup>(٥)</sup>.

## المطلب الثالث: مخالفات الصلاة:

ومن ذلك: تَرْكُ الطَّمَأْنِينَةِ فِي الصَّلَاةِ، وَعَدَمُ اسْتِقْرَارِ الظَّهْرِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَعَدَمُ إِقَامَتِهِ بَعْدَ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ، وَاسْتَوَائِهِ فِي الْجُلُوسَةِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مَشْهُورٌ وَمُشَاهَدٌ فِي جَمَاهِيرِ الْمُصَلِّينَ، وَلَا يَكَادُ يَخْلُو مَسْجِدًا مِنْ نَمَاجٍ مِنَ الَّذِينَ لَا يَطْمَئِنُونَ فِي

(١) - أخرجه ابن ماجة: (٣٣٧)، كتاب: الطهارة وسننها؛ وأبو داود: (٣٥)، كتاب: الطهارة؛ وأحمد: (٨٨٣٨).

(٢) - أخرجه ابن ماجة: (٣٣٥)، نفس الكتاب؛ وأبو داود: (٢)، نفس الكتاب؛ وصححه الألباني في الصحيحة، ١٤٩/٣.

(٣) - انظر: الْمُغْنِي، عبدالله بن أحمد بن قدامة، تحقيق: عبدالله بن عبدالحسن التركي وعبدالفتاح محمد الحلو، ط ٣، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٧-١٩٩٧م، ٢٢٢/١.

(٤) - أخرجه الترمذي: (٢٠)، كتاب: الطهارة، وقال: حديث حسن صحيح؛ وابن ماجة: (٣٣١)، كتاب: الطهارة وسننها؛ وأبو داود: (١)، كتاب: الطهارة؛ وأحمد: (١٨١٧١)؛ وصححه الألباني في السلسلة: (١١٥٩).

(٥) - انظر: فتاوى اللجنة، مرجع سابق، ٣٣١/٥-٣٣٤.

صلاتهم، ومعلوم أن الطمأنينة في الصلاة ركنٌ من أركانها لا تصح بدونها<sup>(١)</sup>، وأعظم دليل على ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ دخل المسجد، فدخل رجل فصلّي، فسلم على النبي ﷺ فردّ، وقال: (ارجع فصل، فإنك لم تصل)، فرجع يصلي كما صلى، ثم جاء، فسلم على النبي ﷺ، فقال: (ارجع فصل فإنك لم تصل) ثلاثاً، فقال: والذي بعثك بالحق، ما أحسن غيره، فعلمني! فقال: (إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راکعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، وافعل ذلك في صلاتك كلها)<sup>(٢)</sup>.

ومن ذلك أيضاً: التلفت في الصلاة لغير حاجة، وذلك ينقص الخشوع في الصلاة، وهو منقوص للصلاة أيضاً، فعن عائشة - رضي الله عنها وعن أبيها، قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة؟ فقال: (هو اختلاسٌ يختلسه الشيطان من صلاة العبد)<sup>(٣)</sup>.  
ومنه أيضاً: الصلاة خارج المساجد رغم قربها، حيث يؤدي البعض الصلاة في مزرعته، أو منزله القريب من المسجد، وهو يستطيع الحضور للجماعة، وقادرٌ عليها بلا مشقة عليه، وهذا غير جائز؛ لأن الجماعة واجبة، والصلاة مأمورٌ أن تُقام في المساجد، ولا يُستثنى من ذلك إلا من كان له عذرٌ شرعيٌ يبيح له التخلف<sup>(٤)</sup>، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ فقد ناساً في بعض الصلوات، فقال: (لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس، ثم أخالف إلى رجال يتخلفون عنها، فأمر بهم فيحرقوا عليهم، بحزم الحطب، بيوتهم، ولو علم أحدكم أنه يجد عظاماً سمينا لشهداها). يعني صلاة العشاء<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: محرمات استهان بها الناس يجب الحذر منها، مرجع سابق، ص ٢٤.

(٢) صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٧٥٧، كتاب: الأذان، باب: وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها، ص ١٤٦.

(٣) المرجع نفسه، الحديث رقم: ٧٥١، كتاب: الأذان، باب: الالتفات في الصلاة، ص ١٤٥.

(٤) انظر: المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، مرجع سابق، ص ٣٨.

(٥) صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٦٥٤، كتاب: المساجد، باب: صلاة الجماعة من سنن الهدى، ص ٢٥٧.



وَالْأَدِلَّةُ كَثِيرَةٌ عَلَى وَجوبِ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسَاجِدِ بِحَقِّ الرَّجَالِ، وَيَنْبَغِي عَدَمَ التَّفْرِيطِ فِيهَا؛ فَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ شَعَائِرِ الدِّينِ الظَّاهِرَةِ، وَمِنْ أَسْبَابِ التَّعَارُفِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَحُصُولِ الْمَوَدَّةِ وَالْمَحَبَّةِ، وَزَوَالِ الشَّحْنَاءِ، وَفُرْصَةٍ لِلِاجْتِمَاعِ وَاللِّقَاءِ، وَمَعْرِفَةِ أَحْوَالِ الْجَمَاعَةِ وَالْإِخْوَانَ وَالْجِيرَانَ<sup>(١)</sup>.

وَمِنْ مُخَالَفَاتِ الصَّلَاةِ أَيْضًا: عَدَمُ الدَّقَّةِ فِي تَحَرِّيِ الْإِتِّجَاهِ الصَّحِيحِ لِلْقِبْلَةِ؛ فَعِنْدَمَا يَكُونُ الْبَعْضُ فِي الصَّحْرَاءِ مِثْلًا، أَوْ بَعِيدًا عَنِ الْمَسَاجِدِ، فَإِنَّهُ يُصَلِّي بِدُونِ دَقَّةٍ فِي تَحْدِيدِ إِتِّجَاهِ الْقِبْلَةِ، وَهَذَا الْفِعْلُ يُبْطِلُ الصَّلَاةَ إِذَا تَبَيَّنَ أَنَّ صَلَاتِهِ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ؛ لِأَنَّ فِي إِمْكَانِهِ أَنْ يَسْأَلَ مَنْ يُرْشِدُهُ إِلَى الْقِبْلَةِ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ، أَوْ الْمَنْطِقَةِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الرابع: الكلام أثناء خطبة الجمعة:

يَقُومُ بَعْضُ الْبَادِيَةِ بِالسَّلَامِ عَلَى جَارِهِ فِي الصَّفِّ، وَالْخَطِيبُ يَخْطُبُ، وَيُعَانِقُهُ أحيانًا، وَيَسْأَلُهُ عَنِ الْحَالِ وَالْمَالِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ إِمَّا جَهْلًا بِحُكْمِ الْكَلَامِ أَتَاءَ الْخُطْبَةِ، أَوْ تَهَانًا وَهُوَ بِالْحُكْمِ عَالِمٌ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْإِنْصَاتَ وَاجِبٌ مِنْ حِينَ يَأْخُذُ الْإِمَامُ فِي الْخُطْبَةِ، فَلَا يَجُوزُ الْكَلَامُ لِأَحَدٍ مِنَ الْحَاضِرِينَ، وَلَا فَرْقُ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْقَرِيبِ مِنَ الْخَطِيبِ وَالْبَعِيدِ عَنْهُ مَكَانًا، وَيُسْتَتَنَى مِنْ ذَلِكَ مَنْ يُكَلِّمُ الْخَطِيبَ دُونَ غَيْرِهِ<sup>(٣)</sup>، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَفْسَدَ جَمْعَتَهُ؛ فَعَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَعَوْتَ)<sup>(٤)</sup>.

### المطلب الخامس: منع الزكاة، والتحايل في أدائها:

يَمْنَعُ الْبَعْضُ زَكَاةَ مَحَاصِيلِ مَزَارِعِهِ، أَوْ مَوَاشِيهِ، جَهْلًا بِوُجُوبِهَا، وَذَلِكَ لَا يُسْقِطُهَا عَنْ صَاحِبِ الْمَالِ؛ لِأَنَّ فَرَضَ الزَّكَاةِ أَمْرٌ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، وَالْحُكْمُ لَا يَخْفَى عَلَى

(١) - انظر: تحفة الإخوان بأجوبة مهمة تتعلق بأركان الإسلام، مرجع سابق، ص ٩٦، ٩٧.

(٢) - انظر: المرجع نفسه، ص ٦٢.

(٣) - انظر: المعنى، مرجع سابق، ١٩٣/٣-١٩٨.

(٤) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٨٥١، كتاب: الجمعة، باب: في الإنصات يوم الجمعة في الخطبة، ص ٣٣٠.

المسلمين<sup>(١)</sup>، فمن ترك الزكاة جحداً لوجوبها مع توافر شروط وجوبها عليه كفر بذلك إجماعاً، ولو زكى ما دام جاحداً لوجوبها، أما من تركها بخلاً أو تهاوناً فهو فاسق<sup>(٢)</sup>، وقد ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب<sup>(٣)</sup>، وإخراج الزكاة واجب على الفور مع إمكانه؛ إلا لضرر<sup>(٤)</sup>.

وفي منع الزكاة وعيد شديد؛ ويكفي دليلاً على ذلك قول رسول الله ﷺ في حديث طويل: (مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، صَفَّحَتْ لَهُ صَفَانِحَ مِنْ نَارٍ، فَأَحْمِي عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيَكْوَى بِهَا جَنْبَهُ وَجَبِينَهُ وَظَهْرَهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ). قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَالْإِبِلُ؟ قَالَ: (وَلَا صَاحِبَ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، وَمَنْ حَقَّهَا حَلَبَهَا يَوْمَ وَرَدَهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَطَّحَ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ، أَوْ قَرَمَ مَا كَانَتْ، لَا يَفْقَدُ مِنْهَا فَصِيلاً وَاحِداً، تَطَّوُّهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَعْصُهُ بِأَفْوَاهِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ). قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ؟ قَالَ: (وَلَا صَاحِبَ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَطَّحَ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ، لَا يَفْقَدُ مِنْهَا شَيْئاً، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ وَلَا جَلْحَاءُ وَلَا عَضْبَاءُ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطَّوُّهُ بِأَطْلَافِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ)<sup>(٥)</sup> الحديث.

(١) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مرجع سابق، ٢٣٩/١٤.

(٢) - انظر: تحفة الإخوان بأجوبة مهمة تتعلق بأركان الإسلام، مرجع سابق، ص ١٣٩.

(٣) - انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٣٢.

(٤) - انظر: زاد المستقنع في الفقه، مرجع سابق، ص ٤٩.

(٥) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٩٨٧، كتاب: الزكاة، باب: إثم مانع الزكاة، ص ٣٨١.

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَحَايَلُ عِنْدَ إِخْرَاجِ زَكَاةِ مَالِهِ بِإِخْرَاجِ الرَّدِيءِ مِنْهَا، وَذَلِكَ مُنْكَرٌ عَظِيمٌ وَإِخْرَاجِ الرَّدِيءِ مِنَ الزَّكَاةِ لَا يَجُوزُ؛ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا) <sup>(١)</sup> الْحَدِيثُ.

## المطلب السادس: الإفطار في رمضان بغير عذر:

وذلك خاصٌّ ببعض الشُّبَّابِ فِي الْقُرَى وَالْبُوَادِي الَّذِينَ يَضَعُفُ تَمَسُّكُهُمْ بِالِدِّينِ؛ حَيْثُ يَتَجَمَّعُونَ أَسْفَلَ جَسُورِ الطَّرِيقِ، أَوْ فِي الْفَلَاةِ، وَيَفْطِرُونَ نَهَارَ رَمَضَانَ بِغَيْرِ عُدْرٍ، مَعَ مَا يُصَاحِبُ ذَلِكَ الْفِعْلَ الشَّيْعَ مِنْ مُنْكَرَاتٍ عَدِيدَةٍ.

وإفطار يومٍ من رمضان عمداً بلا عذرٍ شرعيٍّ كبيرةٌ من كبائر الذُّنُوبِ <sup>(٢)</sup>، وعلى فاعل ذلك التَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَالْقِضَاءُ، هَذَا إِذَا أَفْطَرَ تَسَاهُلًا وَتَكَاسُلًا، أَمَا إِذَا كَانَ إِفْطَارُهُ جَحْدًا لِلْجُوبِ، فَهُوَ كَافِرٌ كُفْرًا أَكْبَرَ <sup>(٣)</sup>، وَالوَاحِبُ تَعْزِيرُ الْمُفْطِرِ قَهْرًا عَلَى ذَلِكَ، وَتَأْدِيهِ بِمَا يَرُدُّهُ إِذَا رُفِعَ أَمْرُهُ إِلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ، أَوْ إِلَى هَيْئَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

وَقَدْ تَوَعَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ بِغَيْرِ عُدْرٍ بِقَوْلِهِ: (مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ بِلا عُدْرٍ لَمْ يَقْضِهِ صِيَامَ الدَّهْرِ، وَإِنْ صَامَهُ) <sup>(٤)</sup>، فَكَيْفَ بِمَنْ أَفْطَرَ الشَّهْرَ كُلَّهُ، أَوْ غَالِبَهُ، وَجَمَعَ إِلَى ذَلِكَ الْمَعَاصِي وَالْمُؤَبِّقَاتِ؟ عِيَاذًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ الصَّنِيعِ.

## المطلب السابع: تأخير الحج مع القدرة على أدائه:

يُوجَدُ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى وَالْبُوَادِي مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، مَعَ أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى الْحَجِّ، وَلَدَيْهِ الْمَالُ الْكَافِي لِلْقِيَامِ بِهِ، وَمَرَدُّ ذَلِكَ إِلَى التَّسْوِيفِ وَالتَّهَاوُنِ، وَالتَّعَدُّرِ بِأَعْدَارٍ وَاهِيَةٍ، وَقَدْ عَدَّ الذَّهَبِيُّ

(١) - صَحِيحُ مُسْلِمٍ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٩٨٧، كِتَابُ: الزَّكَاةِ، بَابُ: قَبُولِ الصَّدَقَةِ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ وَتَرْبِيتِهَا، ص ٣٩١.

(٢) - انظر: كِتَابُ الْكِبَائِرِ، الذَّهَبِيُّ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ٣٧، ٣٨.

(٣) - انظر: مَجْمُوعُ فَتَاوَى وَمَقَالَاتٍ مُتَنَوِّعَةٍ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ٣٣١/١٥.

(٤) - أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ: (٧٢٣)، كِتَابُ: الصَّوْمِ؛ وَابْنُ مَاجَةَ: (١٦٧٢)، كِتَابُ: الصِّيَامِ؛ وَأَبُو دَاوُدَ: (٢٣٩٦)، كِتَابُ: الصَّوْمِ؛ وَأَحْمَدُ: (٩٩٠٨).

هذا الفعل كبيرة من كبائر الذنوب<sup>(١)</sup>، فيجب على من لم يحج من المسلمين وهو يستطيع الحج أن يبادر إليه؛ لأن أداء الحج واجب على الفور في حق من استطاع إليه السبيل<sup>(٢)</sup>؛ لظاهر قول الله ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٣)</sup>، وقول النبي ﷺ: (أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا)<sup>(٤)</sup>.

ومعلوم لكل مسلم أن الحج هو الركن الخامس من أركان الإسلام؛ لقول رسول الله ﷺ: (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ)<sup>(٥)</sup>.

وعلى مثل هؤلاء أن يبادروا بالحج قبل فوات الأوان، ما دام الجسم صحيحاً، والمال متوافراً، والمواصلات سهلة، وقبل أن تشغلهم الشواغل، وتُفاجئهم الصّوادف، وليسلموا من الإثم، وتبرأ ذمّهم بأداء هذا الركن العظيم، وليظفروا بثوابه الجزيل من الله الكريم.

(١) - انظر: كتاب الكبائر، مرجع سابق، ص ٣٨.

(٢) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مرجع سابق، ٢٩/١٦، ٣٠.

(٣) - آل عمران: ٩٧.

(٤) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٣٣٧، كتاب: الحج، باب: فرض الحج مرة في العمر، ص

٥٢٩.

(٥) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٨، كتاب: الإيمان، باب: دعاؤكم إيمانكم، ص ١٧.

## المَبْحَثُ الثَّالِثُ: وَقَعُ تَمَسُّكَ الْمَدْعُوِّينَ فِي الْقُرَى

### وَالْبَوَادِي بِتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ فِي مَجَالِ الْمَعَامَلَاتِ:

المَعَامَلَاتُ فِي اللُّغَةِ: جَمْعُ مُعَامَلَةٍ، وَهِيَ مَأْخُودَةٌ مِنْ: عَامَلَ؛ فُقِلَ: عَامَلَهُ؛ أَي: تَصَرَّفَ مَعَهُ فِي بَيْعٍ وَنَحْوِهِ<sup>(١)</sup>.

أَمَّا فِي الْإِصْطِلَاحِ؛ فَهِيَ: الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ الْمُنَظَّمَةُ لِتَعَامُلِ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا<sup>(٢)</sup>.

وفيما يلي مِنْ مَطَالِبَ سَيَكُونُ حَدِيثًا عَنْ بَعْضِ مُخَالَفَاتِ أَهْلِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي فِي مَجَالِ الْمَعَامَلَاتِ:

### المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مُخَالَفَاتُ الْبُيُوعِ:

ومنها: الغشُّ في البيوعِ على العموم، وذلك بإخفاء عيوب السلعة عن المشتري عند بيعها له، وعدم إخباره بها؛ كبيع المريضة من الأنعام، أو إعطاء البهيمة ما يؤهم المشتري بأنها سميئة، أو وضع الجيد فوق الرديء من السلع، والغشُّ في تجهيز التمر قبل بيعه؛ بخلط القديم بالجديد، أو الفاسد بالجيد، أو قليل القيمة بكثيرها، وعدم التنظف عند تجهيزه واستخدام الأرجل في ذلك، أو خلط السمن بالزيت، أو الإقط بالدقيق، وغير ذلك من أنواع الغشِّ.

والغشُّ في البيوعِ مُحَرَّمٌ شَرْعًا، ومذمومٌ فاعله نَقْلًا وَعَقْلًا<sup>(٣)</sup>، ودليل ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا)<sup>(٤)</sup>، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صُبْرَةِ طَعَامٍ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَتَأَلَّتْ أَصَابِعُهُ بِلَلًا، فَقَالَ: (مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟ قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: (أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَمَا يَرَاهُ النَّاسُ؟ مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنِّي)<sup>(٥)</sup>، وقد

(١) - انظر: المعجم الوسيط، مرجع سابق، ٦٣٤/٢.

(٢) - انظر: معجم لغة الفقهاء، مرجع سابق، ص ٤٠٨.

(٣) - انظر: سبل السلام، مرجع سابق، ٥٢/٣.

(٤) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٠١، كتاب الإيمان، باب: قول النبي ﷺ: (مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا). ص ٦٧.

(٥) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ١٠٢، نفس الكتاب والباب والصفحة.

ثبت أن الصَّدَقَ سَبَبٌ لِلْبَرَكَةِ فِي الْبَيْعِ؛ فَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: (الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيْنَا بُورُكٌ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ بَرَكَةٌ بَيْعِهِمَا)<sup>(١)</sup>.

ويدخل تحت هذا الباب: التَّدْلِيْسُ فِي الْبَيْعِ؛ بِأَنْ "يُحَسِّنَ السَّلْعَةَ الَّتِي يُرِيدُ بَيْعَهَا تَحْسِينًا مُوقَّتًا لِأَجْلِ الْبَيْعِ، وَكَتَمَ الْعَيْبَ"<sup>(٢)</sup>، وَدَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُهُ صلى الله عليه وسلم: (لَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ)<sup>(٣)</sup> الْحَدِيثُ، وَتَصْرِيحُ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ مَعْنَاهَا: تَرُكُ حَلْبِهَا قَبْلَ بَيْعِهَا بِفِتْرَةٍ؛ لِتَبْدُو كَثِيرَةَ الْحَلِيبِ، وَفِيهِ تَدْلِيْسٌ عَلَى الْمُشْتَرِي، بِإِيْهَامِهِ بِذَلِكَ، وَالْوَاقِعُ خِلَافَهُ.

ومنها: بَيْعُ النَّجَشِ؛ وَهُوَ: الزِّيَادَةُ فِي ثَمَنِ السَّلْعَةِ الْمَعْرُوضَةِ لِلْبَيْعِ، لَا لِشُرَيْهَا، بَلْ لِيَعْرَ بِذَلِكَ غَيْرَهُ<sup>(٤)</sup>، وَهُوَ مُحْرَمٌ؛ لِأَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ الْخِدَاعِ، وَالتَّلَاعِبِ بِالْمُشْتَرِي الَّذِي لَا يَعْلَمُ عَنِ الْكَيْدِ الْمُدْبِرِ لَهُ، وَقَدْ فَهِىَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ النَّجَشِ؛ فَعَنْ ابْنِ عَمْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ النَّجَشِ<sup>(٥)</sup>، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِعِ الْمَرْءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ)<sup>(٦)</sup> الْحَدِيثُ.

ومنها: بَيْعُ الْعَرْرِ، وَالْعَرْرُ؛ هُوَ: الْجَهُولُ الْعَاقِبَةُ، وَهُوَ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ: إِمَّا الْمَعْدُومَ، وَإِمَّا الْمَعْجُوزَ عَنِ تَسْلِيمِهِ، وَإِمَّا الْمُعَيَّنُ الْمَجْهُولُ جِنْسُهُ وَقَدْرُهُ، وَهَذَا الْبَيْعُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ مَظَنَّةٌ الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ، وَأَكَلَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ<sup>(٧)</sup>، وَيَدْخُلُ فِي هَذَا الْبَيْعِ: مَنْ يَبِيعُ شَيْئًا لَمْ

(١) - المَرْجِعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ١٥٣٢، كِتَابُ: الْبَيْعِ، بَابُ: الصَّدَقِ فِي الْبَيْعِ وَالْبَيَانِ، ص ٦٢١.

(٢) - الْمَنْظَارُ فِي بَيَانِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَخْطَاءِ الشَّانِعَةِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ص ١١٤.

(٣) - صَحِيحُ مُسْلِمٍ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ١٥١٥، كِتَابُ: الْبَيْعِ، بَابُ: تَحْرِيمِ بَيْعِ الرَّجُلِ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، ص ٦١٥.

(٤) - انْظُرْ: سَبِيلَ السَّلَامِ، الْمَرْجِعُ السَّابِقُ، ٣٣/٣، ٣٤.

(٥) - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٢١٤٢، كِتَابُ: الْبَيْعِ، بَابُ: (النَّجَشِ)، وَمَنْ قَالَ: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ الْبَيْعُ، ص ٣٨٥.

(٦) - صَحِيحُ مُسْلِمٍ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ١٤١٣، كِتَابُ: النِّكَاحِ، بَابُ: تَحْرِيمِ الْخِطْبَةِ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَأْذَنَ أَوْ يَتْرَكَ، ص ٥٥٦.

(٧) - انْظُرْ: مَجْمُوعَ فَتَاوَى شَيْخِ الْإِسْلَامِ: أَحْمَدَ بْنَ تَيْمِيَّةٍ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ٢٦-٢٢/٢٩.

يَرِدُ الْمُشْتَرِي، وَلَا عَرَفَهُ بِوَصْفٍ مُنْضَبِطٍ، وَيَبِيعُ الْمُلَامَسَةَ، وَالْمُنَابَذَةَ، وَيَبِيعُ الْحَصَاةَ، وَيَبِيعُ السَّمَكِ فِي الْمَاءِ، وَالطَّيْرَ فِي الْهَوَاءِ<sup>(١)</sup>.

وقد نهي رسول الله ﷺ عن بيع العرر وحبل الحبلّة، فعن ابن عمر - رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع حبل الحبلّة، وكان يبعاً يتبايعه أهل الجاهلية؛ كان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تُتَّجَ النَّاقَةُ، ثُمَّ تُتَّجَ الَّتِي فِي بطنها<sup>(٢)</sup>، كما نهي ﷺ عن بيع المُنَابَذَةِ وَالْمُلَامَسَةَ، فعن أبي سعيد رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ نهى عن المُنَابَذَةِ - وهي طَرَحُ الرَّجُلِ ثوبَهُ بِالْبَيْعِ إِلَى الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يَقْلِبَهُ أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ - وَنَهَى عَنِ الْمُلَامَسَةِ؛ وَالْمُلَامَسَةُ لَمَسُ الثَّوْبِ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ<sup>(٣)</sup>، و الجامع بين هذه البيوع أنها يَبُوعُ عَرَرًا، وَفِيهَا جَهَالَةٌ لَا تُمْكِنُ الْمُشْتَرِي مِنْ مُعَايِنَتِهَا، وَالتَّظَرُّ فِيهَا مَلِيًّا قَبْلَ شِرَائِهَا.

## المطلب الثاني: مخالفات النكاح:

ومنها: نكاح الشغار؛ وهو: أن يزوج الرجل ابنته، على أن يزوجه الآخر ابنته، أو يزوجه أخته، على أن يزوجه أخته، وليس بينهما صداق<sup>(٤)</sup>.

ولا خلاف في تحريم الشغار، ومخالفته لشرع الله، فقد دلت الأحاديث الصحيحة الشريفة على تحريمه، ومخالفته للمقتضيات الشرعية، فعن ابن عمر - رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار، والشغار أن يزوج الرجل ابنته، على أن يزوجه ابنته، وليس بينهما صداق<sup>(٥)</sup>، وعنه - رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: (لا شغار في الإسلام)<sup>(٦)</sup>.

فالشغار الصريح الخالي من المهر، أو المشتتمل على مهر قليل على سبيل الحيلة باطل يُفْسَخُ فِيهِ الْعَقْدُ قَبْلَ الدَّخُولِ، أَوْ بَعْدَهُ، وَقَدْ جَاءَتِ الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِتَحْرِيمِ الشَّغَارِ؛ لِمَا

(١) - انظر: المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، مرجع سابق، ص ١٠٩، ١١٠.

(٢) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢١٤٣، كتاب: البيوع، باب: بيع العرر وبيع الحبلّة، ص ٣٨٥.

(٣) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢١٤٤، كتاب: البيوع، باب: بيع المُلامسة، ص ٣٨٥.

(٤) - انظر: مجلة البحوث الإسلامية، مرجع سابق، العدد: ٤، ص ٣٢٨.

(٥) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٤١٥، كتاب: النكاح، باب: تحريم نكاح الشغار وبطلانه، ص ٥٥٧.

(٦) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ١٤١٥، نفس الكتاب والباب والصفحة.

فيه من التلاعب بمسؤولية الولاية، وما تقتضيه، من وجوب التصح، وبذل الجهد في اختيار من يكون عوناً للزوجة على ما يسعدها في حياتها الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>.

ومن المفاسد التي تحدث عند تزويج كل واحد ابنته للآخر، وإن لم يوجد شعاراً، أن ما يحصل في بيت بنت هذا، أو أخته، يحصل في بيت الأخرى؛ إن أنفق هذا أنفق الآخر، وإن كسا هذا كسا الآخر، إذا حصل شقاق هنا يحصل هناك، وإذا رضى هذه رضى الأخرى، وإن غضبت غضبت الأخرى، ولا ريب في أنه يجب على كل من الزوجين أن يمسك زوجته بمعروف، أو يسرحها بإحسان، وليس له أن يعلق ذلك على فعل الزوج الآخر، فإذا كان أحدهما يظلم وجب إقامة الحق عليه، ولم يحل للآخر أن يظلم زوجته لكونها بنتاً للأول، وإذا كان كل منهما يظلم زوجته لأجل ظلم الآخر - وهذا يحدث غالباً في مثل هذا النوع من النكاح - فيستحق كل منهما العقوبة؛ ولو شرط هذا في النكاح لكان شرطاً باطلاً من جنس نكاح الشعار، فكيف إذا زوجه على أنه إن أنصفها أنصف الآخر، وإن ظلمها ظلم الآخر زوجته؛ فإن هذا محرّم بإجماع المسلمين، ومن فعل ذلك استحق العقوبة التي تزجره عن مثل ذلك<sup>(٢)</sup>.

وواقع أهل القرى والبوادي يشهد بحالات كثيرة من نكاح الشعار بنوعيه: الخالي من المهر، وقليل المهر، والزواج المشروط بتزويج كل واحد ابنته للآخر بوجود المهر، وقد يجتمع مع هذا ظلم آخر وهو تزويج الصغيرة في السن بمن بلغ من العمر عتياً دون رضاها، الأمر الذي يجلب الكثير من المفسد التي لا تحفى على كل من أمعن النظر.

ومنها: نكاح المحلل؛ وهو أن يتزوج الرجل المرأة البائنة من مطلقها لا لرغبته فيها، بل ليحللها لزوجها الأول، وهو كبيرة من كبائر الذنوب<sup>(٣)</sup>، وقد جاء في الحديث أن رسول الله ﷺ لعن المحلل والمحلل له<sup>(٤)</sup>.

(١) - انظر: مجلة البحوث الإسلامية، مرجع سابق، العدد: ٤، ص ٣٢٩.

(٢) - انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام: أحمد بن تيمية، مرجع سابق، ٧٤/٣٢.

(٣) - انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ١٣٨.

(٤) - أخرجه الترمذي: (١١١٩)، كتاب: النكاح؛ وابن ماجه: (١٩٣٤)، كتاب: النكاح؛ وأبو داود: (٢٠٧٦)، كتاب: النكاح، بلفظ: "لعن الله المحلل والمحلل له"؛ وأحمد: (٦٣٥)؛ وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة، ٢٨٣/٢.



ومنها: التَّأخُّرُ فِي تَرْوِيجِ الشَّبَابِ مِنَ الْجِنْسَيْنِ؛ لأَعْدَارٍ مُخْتَلِفَةٍ كَتَأْمِينِ الْمُسْتَقْبَلِ بِالنَّسْبَةِ لِلشَّبَابِ، وَالِاسْتِفَادَةِ مِنَ الْبِنَاتِ فِي رِعَايَةِ الْمَوَاشِي، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْدَارِ، وَذَلِكَ مُخَالَفٌ لِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُسْلِمُ مِنْ تَحْصِينِ فَرْجِهِ وَنَفْسِهِ، وَالزَّوْاجِ الْمُبَكَّرِ - غَالِبًا - يَكُونُ مَعَهُ صِحَّةُ الْعَقْلِ وَالْبَدَنِ، وَرَاحَةُ النَّفْسِ، وَهُوَ حِصْنٌ حَصِينٌ مِنَ الْوُقُوعِ فِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ، فَإِذَا كَانَ الشَّبَابُ مُسْتَطِيعًا لِلنَّفَقَاتِ، وَكَانَ عَاقِلًا يُعَاشِرُ الْمَرْأَةَ بِالْمَعْرُوفِ؛ فَمِثْلُهُ يُسْتَحَبُّ لَهُ الزَّوْاجُ، أَوْ يَجِبُ بِحَسَبِ الْحَالِ، وَكَذَلِكَ الْفِتَاةُ<sup>(١)</sup>، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ)<sup>(٢)</sup>، وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ الْحَاجَةَ لِلزَّوْاجِ الْمُبَكَّرِ تَشْتَدُّ فِي هَذَا الزَّمَنِ الَّذِي كَثُرَتْ فِيهِ الْمُعْرِيبَاتُ، وَتَعَدَّدَتْ فِيهِ بَوَاعِثُ الشَّهَوَاتِ، وَلَا بُدَّ مِنْ تَيْسِيرِ تَكَالِيفِهِ لِلشَّبَابِ، وَإِزَالَةِ الْكَثِيرِ مِنَ الْعَوَاقِقِ الَّتِي تَقِفُ حَجَرَ عَثْرَةٍ فِي سَبِيلِ إِتْمَامِهِ.

ومنها: إِكْرَاهُ الْبِنْتِ عَلَى الزَّوْاجِ مِمَّنْ لَا تَرْضَاهُ؛ وَالْمَرْأَةُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُزَوِّجَهَا إِلَّا بِإِذْنِهَا، كَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: (لَا تُنْكَحُ الْأَيْمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: (أَنْ تَسْكُتَ)<sup>(٣)</sup>، فَإِنْ كَرِهَتْ الْمَرْأَةُ ذَلِكَ لَمْ تُجْبِرْ عَلَى النِّكَاحِ؛ إِلَّا الصَّغِيرَةَ الْبِكْرُ فَإِنَّ أَبَاهَا يُزَوِّجُهَا وَلَا إِذْنَ لَهَا، وَأَمَّا الْبَالِغُ الثَّيْبُ فَلَا يَجُوزُ تَرْوِيجُهَا بِغَيْرِ إِذْنِهَا، لَا لِلأَبِ وَلَا لِغَيْرِهِ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَذَلِكَ الْبِكْرُ الْبَالِغُ لَيْسَ لِغَيْرِ الأَبِ وَالْجَدِّ تَرْوِيجُهَا بِدُونِ إِذْنِهَا بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، فَأَمَّا الأَبُ وَالْجَدُّ فَيَنْبَغِي لهُمَا اسْتِئْذَانُهَا، وَاحْتِلَفِ الْعُلَمَاءِ فِي اسْتِئْذَانِهَا: هَلْ هُوَ وَاجِبٌ؟ أَوْ مُسْتَحَبٌّ؟ وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ وَاجِبٌ<sup>(٤)</sup>، كَمَا أَنَّ الرَّاجِحَ عِنْدَ الشَّيْخِ ابْنِ عَثِيمِينَ - يَرْحَمُهُ اللَّهُ - أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِلأَبِ أَوْ لِغَيْرِهِ أَنْ يُجْبِرَ الْفِتَاةَ عَلَى الزَّوْاجِ بِمَنْ لَا تُرِيدُهُ وَإِنْ كَانَ كُفْرًا؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ: (وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ)، وَهَذَا عَامٌّ لَا يُسْتَثْنَى مِنْهُ أَحَدٌ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ، وَهُوَ

(١) - انظر: المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، مرجع سابق، ص ١٤٢، ١٤٣.

(٢) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٤٠٠، كتاب: النكاح، باب: (استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنته، واشتغال من عجز عن المؤمن بالصوم)، ص ٥٤٩.

(٣) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٤١٩، كتاب: النكاح، باب: استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبيكر بالسكوت، ص ٥٥٨.

(٤) - انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام: أحمد بن تيمية، مرجع سابق، ٣٩/٣٢، ٤٠.

نَصٌّ فِي مَحَلِّ النَّزَاعِ فَيَجِبُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ، وَعَلَى هَذَا فَيَكُونُ إِجْبَارُ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ عَلَى الزَّوْاجِ بِرَجُلٍ لَا تُرِيدُ الزَّوْاجَ مِنْهُ مُحَرَّمًا، وَالْمُحَرَّمُ لَا يَكُونُ صَاحِبًا وَلَا نَافِدًا، وَهُوَ قَوْلُ الْإِمَامِ ابْنِ بَازٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ (١).

وَيَجِبُ عَلَى وَلِيِّ الْمَرْأَةِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ فِي مَنْ وَاوَاهُ أَمْرَهَا، وَيَنْظُرُ فِي الزَّوْاجِ: هَلْ هُوَ كَفْرٌ أَوْ غَيْرُ كَفْرٍ؟ فَإِنَّهُ إِنَّمَا يُزَوِّجُهَا لِمَصْلَحَتِهَا؛ لَا لِمَصْلَحَتِهِ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا بِزَوْجٍ نَاقِصٍ؛ لَغَرَضٍ لَهُ: مِثْلُ أَنْ يَتَزَوَّجَ مَوْلِيَةٌ ذَلِكَ الزَّوْاجَ بِدَلْهَا؛ فَيَكُونُ مِنْ جِنْسِ الشَّعَارِ الَّذِي هُمَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ يُزَوِّجَهَا بِأَقْوَامٍ يُحَالِفُهُمْ عَلَى أَغْرَاضٍ لَهُ فَاسِدَةٌ، أَوْ يُزَوِّجَهَا لِرَجُلٍ لِمَالٍ يَبْذُلُهُ لَهُ، وَقَدْ خَطَبَهَا مَنْ هُوَ أَصْلَحُ لَهَا مِنْ ذَلِكَ الزَّوْاجِ، فَيَقْدَمُ الْخَاطِبُ الْعِنِيِّ عَلَى الْخَاطِبِ الْكُفْرِيِّ قَلِيلَ الْمَالِ، وَأَصْلُ ذَلِكَ أَنَّ تَصَرُّفَ الْوَلِيِّ فِي بُضْعِ وَلِيِّتِهِ كَتَصَرُّفِهِ فِي مَالِهَا، فَكَمَا لَا يَتَصَرَّفُ فِي مَالِهَا إِلَّا بِمَا هُوَ أَصْلَحُ، كَذَلِكَ لَا يَتَصَرَّفُ فِي بُضْعِهَا إِلَّا بِمَا هُوَ أَصْلَحُ لَهَا (٢).

وَبَعْضُ أَهْلِ الْبَادِيَةِ يُجْبِرُ ابْنَتَهُ عَلَى الزَّوْاجِ مِمَّنْ لَا تَرْضَاهُ، وَلَيْسَ بِالْكَفْرِ لَهَا، وَيُمَارِسُ مَعَهَا شَتَّى أَنْوَاعِ الْإِجْبَارِ حَتَّى تُذْعَنَ وَتُسَلِّمَ، وَتَقْبَلَ بِالْأَمْرِ الْوَاقِعِ، وَقَدْ تَعِيشُ الْعُمُرَ كُلَّهُ فِي هَمٍّ وَغَمٍّ وَتَكَدٍّ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ؛ فَلَيْسَ لِلْوَلِيِّ أَنْ يُجْبِرَ الْمَرْأَةَ عَلَى نِكَاحٍ مَنْ لَا تَرْضَاهُ، وَلَا يَعْضَلُهَا عَنْ نِكَاحٍ مَنْ تَرْضَاهُ إِذَا كَانَ كُفْرًا بِاتِّفَاقِ الْأُئِمَّةِ، وَإِنَّمَا يُجْبِرُهَا وَيَعْضَلُهَا أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ وَالظُّلْمَةُ الَّذِينَ يُزَوِّجُونَ نِسَاءَهُمْ لِمَنْ يَخْتَارُونَهُ لَغَرَضٍ؛ لَا لِمَصْلَحَةِ الْمَرْأَةِ، وَيُكْرَهُونَهَا عَلَى ذَلِكَ، أَوْ يُخْجِلُونَهَا حَتَّى تَفْعَلَ، وَيَعْضَلُونَهَا عَنْ نِكَاحٍ مَنْ يَكُونُ لَهَا كُفْرًا لِعِدَاوَةٍ أَوْ غَرَضٍ، وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ وَالظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ، وَهُوَ مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَاتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى تَحْرِيمِهِ، وَأَوْجَبَ اللَّهُ عَلَى أَوْلِيَاءِ النِّسَاءِ أَنْ يَنْظُرُوا فِي مَصْلَحَةِ الْمَرْأَةِ؛ لَا فِي أَهْوَائِهِمْ (٣).

وَمِمَّا يَدْخُلُ فِي هَذَا الْبَابِ: حَجْرُ الْبِنْتِ عَلَى ابْنِ عَمِّهَا فَلَا يُمَكِّنُ لَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ إِلَّا هُوَ، رَضِيَتْ أَمْ لَمْ تَرْضَ، وَسِوَاءُ أَكَانَ كُفْرًا لَهَا أَمْ لَمْ يَكُنْ، وَهَذَا مِنْ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ ذَلِكَ

(١) - انظر: الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام، خالد بن عبدالرحمن الجريسي،

ط١، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ص ٤١٢، ٤٢٢.

(٢) - انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام: أحمد بن تيمية، المراجع السابق، ٤٠/٣٢.

(٣) - انظر: المراجع نفسه، ٥٢/٣٢، ٥٣.

أَنَّهَا لَا تُزَوَّجُ إِلَّا بِرِضَاهَا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تُكْرَهَ وَتُعْصَبَ عَلَى مَنْ لَا تُحِبُّهُ وَلَا تُرِيدُهُ، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا إِنْسَانٌ يَعْرِفُ وَيُحِبُّ وَيُبْغِضُ<sup>(١)</sup>.

ومنها: **تَزْوِيجُ الصَّغِيرَاتِ بِكِبَارِ السِّنِّ**؛ وهذا لا شيء فيه إذا كان عن قناعة ورضاً، وكان الزوج قادراً على القيام بحاجات الزوجة؛ فقد تزوج النبي ﷺ عائشة - رضي الله عنها، ولها ست، أو سبع سنين، ودخل بها وهي ابنة تسع<sup>(٢)</sup>، وفعله تشريع لهذه الأمة، كما أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتزوجون في الصغر والكبر دون تحديد سن معينة<sup>(٣)</sup>، ولكن وجه المخالفة في هذا التصرف هو ما يفعله بعض أولياء البنات في البادية حيث يجبرون البنت بكراً كانت أم تيباً على الزواج ممن بلغ من العمر عتياً، وفارق السن بينه وبينها بضع عقود من السنين؛ بل إن بعضهم قد تجاوز السبعين أو الثمانين، وهو غير قادر على القيام بحقوق الزوجة الحسدية، فيجتمع الإجماع مع سوء العشرة على الزوجة المغلوبة على أمرها، وقد يكون في ذلك من المفاسد ما لا يخفى على ذي لب، ومن أعظمها أن بعضهن قد تحاول التخلص منه بمحاولة قتله، أو قتل نفسها<sup>(٤)</sup>.

ومنها: **غلاء المهور**؛ حيث يكلف مريد الزواج ما لا يطيقه من مبالغ مالية، وتكاليف تقف حجر عثرة في طريق كثير من الشباب الذين يريدون الزواج، فالمهر يصل إلى عشرات الآلاف من الريالات في بعض الأماكن، وهو أقسام ثلاثة: فقسم للأب، وقسم للأم، والثالث للبنت، ويلحق به طلب ترضية للإخوان أو الأخوات، أو غيرهم من القرابة، وحفلات زواج تكون باذخة في كثير من الأحيان.

(١) - انظر: الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام، مرجع سابق، ص ٣٨٨، ٣٨٩، من فتوى للشيخ ابن باز - يرحمه الله؛ شريط: "مجلة الصحراء"، مؤسسة أضواء الرباط للإنتاج والتوزيع الإعلامي، الرياض، من فتوى للشيخ/ عبدالله بن حبرين.

(٢) - انظر: صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٤٢٢، كتاب: النكاح، باب: تزويج الأب البكر الصغيرة، ص ٥٥٩.

(٣) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مرجع سابق، ١٢٧/٤.

(٤) - ومن ذلك: واقعتان رواهما للباحث الشيخ/ زياد العتيبي؛ من قدامى الدعوة بمركز الدعوة بالمدينة المنورة، وواقعة وردت في صحيفة الوطن السعودية، العدد: ٧٣٠، الأحد ١٤٢٣/٧/٢٢هـ، ص ٩، وفي الخير إشارة إلى أنها ليست واقعة واحدة بل هناك غيرها في مكان حدوثها.

والأصل ألا تحديد في المهر؛ لكنَّ الزيادة الفاحشة مُخَالَفَةٌ لِلْهَدْيِ النَّبَوِيِّ، فَالسُّنَّةُ تخفيف الصَّدَاقِ، وَيُكْرَهُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَدِّقَ الْمَرْأَةَ صَدَاقًا يُضِرُّ بِهِ إِنْ نَقَدَهُ، وَيَعَجَزُ عَنْ وَفَائِهِ إِنْ كَانَ دَيْنًا، وَالْمُسْتَحَبُّ فِي الصَّدَاقِ مَعَ الْقُدْرَةِ وَالْيَسَارِ أَنْ يَكُونَ جَمِيعَ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ لَا يَزِيدُ عَنْ مَهْرِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا بَنَاتِهِ، وَكَانَ بَيْنَ أَرْبَعِمِائَةٍ إِلَى خَمْسِمِائَةٍ مِنَ الدَّرَاهِمِ الْخَالِصَةِ، نَحْوًا مِنْ تِسْعَةِ عَشَرَ دِينَارًا<sup>(١)</sup>، وَلَوْ قِيسَتْ بِمَقَائِيسِ الْيَوْمِ لَكَانَتْ مُهُوَّرُ الْيَوْمِ مِثْلَهَا عَشْرَاتِ الْمَرَّاتِ؛ بَلْ مِثَالِ الْمَرَّاتِ.

ومنها: عَدَمُ تَمَكُّنِ الْخَاطِبِ مِنَ الرَّؤْيَةِ الشَّرْعِيَّةِ؛ فَالْخَاطِبُ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَرَى مَا يَظْهَرُ غَالِبًا مِنَ الْمَرْأَةِ؛ كَالْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ، وَيَتَأَمَّلُ فِيهَا، وَفِي مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا، وَقَدْ دَلَّتِ الْأَحَادِيثُ عَلَى أَنَّهُ يُنْدَبُ تَقَدُّمَ النَّظَرِ إِلَى مَنْ يُرِيدُ نِكَاحَهَا، وَهُوَ قَوْلُ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ<sup>(٢)</sup>؛ وَمِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِمَنْ عَقَدَ عَلَى امْرَأَةٍ - أَوْ أَرَادَ الزَّوْاجَ: (انظُرْ إِلَيْهَا)<sup>(٣)</sup>. وَلَا يَسُوغُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَنْظُرَ لِمَنْ لَمْ يُرِدْ حِطْبَتَهَا، وَكَذَلِكَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا فِي حُلُوتِهَا، أَوْ مَعَ تَرْكِ الْحِشْمَةِ، وَإِنَّمَا يُبَاحُ لَهُ النَّظَرُ إِلَيْهَا مَعَ عَدَمِ عِلْمِهَا، أَوْ مَعَ عِلْمِهَا وَأَهْلِهَا إِذَا كَانَتِ الرَّؤْيَةُ لَهَا مُمَكَّنَةً<sup>(٤)</sup>.

ومنها: عَدَمُ الْعَدْلِ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ؛ فَبَعْضُ النَّاسِ إِذَا تَزَوَّجَ صَغِيرَةً فِي السَّنِّ مَالَ إِلَيْهَا مِثْلًا شَدِيدًا، بَلْ وَأَهْمَلَ زَوْجَتَهُ الْأُولَى، فَلَا يَبِيتُ عِنْدَهَا، وَلَا يُنْفِقُ عَلَيْهَا، وَيَنْصَرِفُ عَنْهَا بِالْكُلِّيَّةِ، بِحُجَّةٍ أَنَّ أَوْلَادَهَا قَدْ كَبُرُوا، وَهَمُّ أُولَى بِرِعَايَتِهَا مِنْهُ، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقُّهُ مَائِلٌ)<sup>(٥)</sup>، وَالْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الزَّوْجِ التَّسْوِيَةَ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ، وَيَحْرَمُ

(١) - انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام: أحمد بن تيمية، مرجع سابق، ٣٢ / ١٩٢-١٩٥.

(٢) - انظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، ٣ / ٢١٩.

(٣) - انظر: صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٤٢٤، كتاب: النكاح، باب: نَدْبِ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِ الْمَرْأَةِ وَكَفِّئِهَا لِمَنْ يُرِيدُ تَزَوُّجَهَا، ص ٥٦٠.

(٤) - انظر: المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، مرجع سابق، ص ١٤١، ١٤٢.

(٥) - أخرجه الترمذي: (١١٤١)، كتاب: النكاح؛ وابن ماجه: (١٩٦٩)، كتاب: النكاح؛ وأبو داود: (٢١٣٣)، كتاب: النكاح؛ وأحمد: (١٠٠٩٠).

عنه الميل إلى إحداهن، وقد قال تعالى: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾<sup>(١)</sup>، والمُرَادُ بالميل في هذه الآية الكريمة: الميل في الإنفاق، لا في المَحَبَّةِ التي لا يَمْلِكُهَا العبد، ولا يُوَاحِدُ عليها؛ إذ أنها من فعل القلب الذي لا يملكه العبد<sup>(٢)</sup>.

فالعدل المطلوب هو أن يعدل في المَيْتِ، وأن يقوم لكلِّ واحدةٍ بِحَقِّهَا في التَّفَقَّةِ وَالْكَسْوَةِ، ويجب على كل مُعَدِّدٍ أَنْ يعدل بين زوجته؛ حتى يسلم من الوعيد الوارد في الحديث السَّابِقِ.

ومنها: خِطْبَةُ الرَّجُلِ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ؛ وذلك لا يجوز؛ لقول ابن عمر - رضي الله عنهما: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَتْرَكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ<sup>(٣)</sup>، وَالتَّهْيُ أَصْلُهُ التَّحْرِيمُ؛ إلا لدليل يصرفه عنه، والإجماع قائم على تحريمه بعد الإجابة<sup>(٤)</sup>.

## المطلب الثالث: ما يتعلق بالنساء:

ومن ذلك: الحِطُّ مِنْ قَدْرِ الْمَرْأَةِ، وَالتَّقْلِيلُ مِنْ شَأْنِهَا؛ حيث يُعَدُّ بعضُ أهل القرى والبيوادي المرأة من سَقَطِ المتاع، ولا قيمة لها، ويستحيون من ذِكْرِ اسمها في المجالس، وإذا ورد ذكرها أتبعوه بقولهم: "أعزكم الله"، أو "ولكم المعزة"، أو "كرمتم"، وغيرها من ألفاظ تُصَرِّحُ بِأَنَّ المرأة لا قيمة لها، بل ويساؤونها بهذه الألفاظ بما لا يحسنُ ذِكْرَهُ في المجالس من أسماء بعض الحيوانات، وما يُسْتَقْدَرُ، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ويدخل تحت هذا الباب: الاستهزاء بمن تكون ذُرِّيَّتُهُ كُلُّهَا، أو غالبها من البنات؛ فيرون أنه مُبْتَلَى، وقليل الحيلة، ولا سَنَدَ له.

(١) - النساء: ١٢٩.

(٢) - انظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، ٣/٣١١.

(٣) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٥١٤٢، كتاب: النكاح، باب: لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع، ص ٩٦٩.

(٤) - انظر سبل السلام شرح بلوغ المرام، المرجع السابق، ٣/٢٢٠، ٢٢١.

ولا ريب في أن هذا الفعل مُنْكَرٌ عَظِيمٌ، وَشَرٌّ مُسْتَطِيرٌ؛ فالمرأة قد كَرَّمَهَا اللهُ، ورفع ذِكْرَهَا، وهي آدمية قبل كل شيء، وأوامر الشريعة لم تُفَرِّقْ بين الرَّجُلِ والمرأة؛ إلا في أشياء قليلة، والله ﷻ يقول في كتابه العزيز: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (١)، وهؤلاء يأبون إلا إهانة المرأة، وقد كَرَّمَهَا اللهُ؛ كغيرها من بني آدم، وقد أوصى رسول الله ﷺ بالنساء خيراً؛ فقال: (اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا) (٢).

يلحق بذلك: إِسَاءَةُ عَشْرَةِ الزَّوْجَاتِ عَلَى الْعَمُومِ، بل وَضَرْبُهُنَّ ضَرْبًا مُرِحًا في بعض الأحيان، ويعتبر البعض ذلك من الرَّجُولَةِ، وَمِنْ الْقَوَامَةِ الَّتِي مَنْحَهَا اللهُ لِلرَّجُلِ، ويتصل بذلك ما يفعله بعض كبار السِّنِّ؛ إذ يقوم في آخر حياته بالتَّنَكُّرِ لزوجته التي عاشت معه الحياة بِخُلُوعِهَا وَمُرَّهَا، فَيَجَازِيهَا بِالطَّلَاقِ لغير سبب ظاهر؛ إِنَّمَا لِقَصْدِ حِرْمَانِهَا مِنَ الْمِيرَاثِ فِي بعض الأحيان، ولأسباب تافهة في أحيان أخرى.

وَكُلُّ هَذَا مِنَ الْإِسَاءَةِ لِلزَّوْجَةِ، وَمِنْ مُقَابَلَةِ الْمَعْرُوفِ بِالتُّكْرَانِ، وليس من حُسْنِ الْعِشْرَةِ فِي شَيْءٍ، وقد قال الله ﷻ: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (٣)، أَي: طَيَّبُوا أَقْوَالَكُمْ لِهِنَّ، وَحَسَّنُوا أَفْعَالَكُمْ وَهَيْئَاتِكُمْ بِحَسَبِ قُدْرَتِكُمْ؛ كما تُحِبُّ ذَلِكَ مِنْهَا فَافْعَلِ أَنْتَ لَهَا مِثْلَهُ، وقد كان من أخلاقه ﷺ أَنَّهُ جَمِيلُ الْعِشْرَةِ، دَائِمُ الْبِشْرِ، يُدَاعِبُ أَهْلَهُ، وَيَتَلَطَّفُ بِهِمْ، وَيُوسِعُهُمْ نَفَقَةً، وَيُضَاحِكُ نِسَاءَهُ (٤)، وقد قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي) (٥)، وتقول عائشة - رضي الله عنها: مَا غَرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، مِنْ كَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِيَّاهَا (٦)، فأين هؤلاء من فعل النَّبِيِّ ﷺ، وقوله؟!.

(١) - الإسراء: ٧٠.

(٢) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٤٦٨، كتاب: الرِّضَاع، باب: الوصية بالنساء، ص ٥٨٦.

(٣) - النساء: ١٩.

(٤) - انظر: تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ٢/٢٣.

(٥) - أخرجه الترمذي: (٣٨٩٥)، كتاب: المناقب، وقال: حديث حسن غريب صحيح؛ وابن ماجه: (١٩٧٧)،

كتاب: النكاح؛ وصححه الألباني في الصحيحة: (٢٨٥).

(٦) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٣٨١٧، كتاب: مناقب الأنصار، باب: تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها - رضي الله عنها، ص ٦٩٢.

وَضَرَبُ الْمَرْأَةِ الْوَارِدُ فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ﴾

وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعَنَّكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ﴿١﴾،  
خاصًُّ بالتَّاشِرِ عَلَى الزَّوْجِ مِنَ النِّسَاءِ، الْمُرْتَفَعَةِ عَلَيْهِ، التَّارِكَةِ لِأَمْرِهِ، الْمُعْرِضَةِ عَنْهُ، وَلَا يَتِمُّ  
اللُّحُوءُ إِلَيْهِ إِلَّا بَعْدَ بَذْلِ الْجُهْدِ فِي الْوَعْظِ، ثُمَّ الْهَجْرُ فِي الْمَضْجَعِ، فَإِنْ لَمْ يَنْفَعِ الْوَعْظُ وَالْهَجْرُ،  
جَازَ الضَّرْبُ غَيْرَ الْمَبْرَحِ، وَلَيْسَ كَمَا يَفْهَمُهُ بَعْضُ الْقِسَاةِ مِنَ الْأَزْوَاجِ الَّذِينَ يَجْلِدُ أَحَدَهُمْ  
زَوْجَتَهُ جَلْدًا لَا رَحْمَةَ فِيهِ؛ بَلِ الْمَقْصُودُ بِهِ ضَرْبُ التَّأْدِيبِ، وَهُوَ الضَّرْبُ الْخَفِيفُ؛ الَّذِي يُؤَدِّي  
الْغَرَضَ، وَلَا يُسَبِّبُ عَاهَةً، أَوْ يَكْسِرُ عَضْوًا<sup>(٢)</sup>، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَجْلِدُ أَحَدَكُمْ  
امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ)<sup>(٣)</sup>، وَلَا رَيْبَ فِي أَنَّ عَدَمَ الضَّرْبِ وَالِاغْتِفَارِ  
وَالسَّمَاحَةِ أَشْرَفُ مِنْ ذَلِكَ، كَمَا أَنَّهُ مِنْ أَخْلَاقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَضْرِبْ امْرَأَةً لَهُ وَلَا  
خَادِمًا، وَلَا ضَرْبَ يَدِهِ قَطُّ إِلَّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ تُنْتَهَكَ مَحَارِمُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ<sup>(٤)</sup>.

وَمِنْ ذَلِكَ: عَدَمُ تَوْزِيعِ الْمَوَارِيثِ كَمَا وَرَدَ فِي الشَّرْعِ الْمُطَهَّرِ، وَمِنْ صُورِ ذَلِكَ:  
عَدَمُ إِعْطَاءِ الْمَرْأَةِ حَقِّهَا مِنَ الْمِيرَاثِ: وَذَلِكَ بِمَنْعِهَا مِنْهُ بِالْكُلِّيَّةِ، أَوْ إِرْضَائِهَا بِالْقَلِيلِ  
لِتَنَازُلِ عَنِ الْكَثِيرِ؛ إِمَّا حَيَاءً وَمُجَامَلَةً، وَإِمَّا اسْتِسْلَامًا لِعَجْزِهَا عَنْ أَخْذِ حَقِّهَا.  
وَالْمَوَارِيثُ قَدْ تَوَلَّى اللَّهُ قِسْمَتَهَا فِي كِتَابِهِ، وَأَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا بِمَجَالٍ لِبَشَرٍ  
أَنْ يَجْتَهِدَ فِي أَمْرٍ قَدْ قَسَمَهُ اللَّهُ ﷻ، بِأَنْ يَزِيدَ فِي نَصِيبِ وَارِثٍ عَلَى حِسَابِ غَيْرِهِ، أَوْ يَخْصُرَّ  
أَحَدَ الْوَرِثَةِ بِشَيْءٍ دُونَ بَقِيَّتِهِمْ، وَالْمُسْلِمُ مَأْمُورٌ بِقِسْمَةِ الْفَرَائِضِ بَيْنَ أَهْلِهَا كَمَا وَرَدَتْ فِي  
كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ؛ فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) - النِّسَاءُ: ٣٤.

(٢) - انظر: تفسير القرآن العظيم، المَرَجِعُ السَّابِقُ، ٤٥/٢، ٤٦.

(٣) - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، الْمَرَجِعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رَقْم: ٥٢٠٤، كِتَابُ: النِّكَاحِ، بَابُ: مَا يُكْرَهُ مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ،  
ص ٩٨٠.

(٤) - انظر: صَحِيحُ مُسْلِمٍ، مَرَجِعُ سَابِقٍ، الْحَدِيثُ رَقْم: ٢٣٢٨، كِتَابُ: الْفَضَائِلِ، بَابُ: (مِيعَاتِهِ ﷺ لِلْأَتَامِ،  
وَإِخْتِيَارِهِ مِنَ الْمَبَاحِ أَسْهَلُهُ، وَانْتِقَامُهُ لَلَّهِ عِنْدَ انْتِهَاكِ حَرَمَاتِهِ)، ص ٩٥١؛ سَبِيلُ السَّلَامِ شَرْحُ بُلُوغِ الْمَرَامِ، مَرَجِعُ سَابِقٍ،  
٣١٧/٣.

(أَقْسَمُوا الْمَالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلَأُولَى رَجُلٍ ذَكَرٍ<sup>(١)</sup>).

ولا يجوز حمل النساء على ترك إرثهن لأقاربهن، وهذه عادة سيئة، لاسيما وأنهن يتركنه حياءً ومُحَامَلَةً؛ فتكون هذه قريباً من الإكراه، فلا يجوز مثل هذا العمل، بل الله ﷻ قد أعطى النساء حَقَّهُنَّ كما قال ﷻ: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا

﴿٧﴾<sup>(٢)</sup>، والأنتى قد تكون أحوج إلى الميراث من الذكر لضعفها وعجزها عن الاكتساب، بخلاف الذكر فإنه يقوى على الاكتساب، وعلى السفر لطلب الرزق، وهذا التصرف لا يجوز، ولا يصح استضعاف النساء، والتعلُّب عليهن، وأخذ نصيبيهن، ولو كان هذا بصورة التبرع منهن، ولأنهن لا يتبرعن بهذا عن طيب نفس، وإنما يتبرعن به عن حياءٍ ومُحَامَلَةٍ<sup>(٣)</sup>.

ومنها: الخلوَّة بالنساء: إذ يخلو الرجل في القرى والبوادي بالمرأة في المراعي عند رعايتهما للمواشي، أو يدخل الرعاة من المقيمين على النساء في البيوت، ويخلون بهن، وفي بعض الجهات تستقبل المرأة الرجل في غياب محارمها في بيت أهلها، وتقدم له الماء والغذاء، وقد يتبادلان أطراف الحديث، والخلوة بين الرجل والمرأة لا تجوز، لا في بيت، ولا في سيارة، ولا في صحراء، ولا في أي مكان، قطعاً لدواعي الفتنة، وبعداً عن مواطن الريب<sup>(٤)</sup>؛ ودليل ذلك: قول رسول الله ﷺ: (لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ)<sup>(٥)</sup>.

ويدخل ضمن ذلك: الدُخُولُ عَلَى النِّسَاءِ فِي غِيَابِ أَزْوَاجِهِنَّ، وقد حذر رسول الله ﷺ من هذا الفعل؛ فعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ

(١) - صَحِيحُ مُسْلِمٍ، مَرْجِعُ سَابِقٍ، الْحَدِيثُ رَقْم: ١٦١٥، كِتَابُ: الْفَرَائِضِ، بَابُ: أَحْلَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَلَأُولَى رَجُلٍ ذَكَرٍ، ص ٦٥٨.

(٢) - النِّسَاءُ: ٧.

(٣) - انظر: فتوى للشيخ/ صالح الفوزان في موقعه على شبكة المعلومات "الانترنت": [www.alfuzan.net](http://www.alfuzan.net) برقم: ١٦٥٨٣.

(٤) - انظر: مُحْرَمَاتُ اسْتِهَانِ بِهَا النَّاسُ يَجِبُ الْحَذَرُ مِنْهَا، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ص ٣٧.

(٥) - صَحِيحُ مُسْلِمٍ، الْمَرْجِعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رَقْم: ١٣٤١، كِتَابُ: الْحَجِّ، بَابُ: سَفَرُ الْمَرْأَةِ مَعَ مُحْرَمٍ إِلَى حَجٍّ وَغَيْرِهِ، ص ٥٣١.



عَلَى النِّسَاءِ). فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمَوُ؟ قَالَ: (الْحَمَوُ الْمَوْتُ)<sup>(١)</sup>.

ومنها: مُصَافِحَةُ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ عَنْهُ: وَهُوَ فِعْلٌ مُحَرَّمٌ؛ فَلَا تَجُوزُ مُصَافِحَةُ النِّسَاءِ غَيْرِ الْمُحَارِمِ مُطْلَقًا، سِوَاءُ أَكْنَ شَابَاتٍ أَمْ عَجَائِزٍ، وَسِوَاءُ أَكَانَ الْمُصَافِحُ شَابًا أَمْ شَيْخًا كَبِيرًا؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ خَطَرِ الْفِتْنَةِ لِكُلِّ مِنْهُمَا، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ كَوْنِ الْمُصَافِحَةِ بِحَائِلٍ أَوْ بغيرِهِ؛ لِعُمُومِ الْأَدِلَّةِ، وَلِسَدِّ الذَّرَائِعِ الْمُفْضِيَةِ إِلَى الْفِتْنَةِ<sup>(٢)</sup>، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَافِحُ النِّسَاءَ، وَهُوَ قَدْوَةُ الْأُمَّةِ؛ فَقَدْ قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ<sup>(٣)</sup>.

ومنها: مُمَازِحَةُ النِّسَاءِ، وَالتَّلَطُّفُ مَعَهُنَّ بِالْكَلامِ: وَذَلِكَ سَبَبٌ لِلْفِتْنَةِ، وَوَسِيلَةٌ لِلوُقُوعِ فِيهَا حَرَمَ اللَّهُ، وَقَدْ خَاطَبَ اللَّهُ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَهُنَّ أَشْرَفُ النِّسَاءِ، وَأَعْفَهِنَّ بِقَوْلِهِ ﷺ: ﴿يَنْبِسَاءُ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ

فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقَلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾<sup>(٤)</sup>؛ وَالْخُضُوعُ بِالْقَوْلِ هُوَ تَرْقِيقُ الْكَلَامِ عِنْدَ مُخَاطَبَةِ الرِّجَالِ، فَنَهَاكَ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، وَأَمَرَهُنَّ بِمُخَاطَبَةِ الرِّجَالِ بِكَلَامٍ حَسَنٍ مَعْرُوفٍ فِي الْخَيْرِ، وَلَيْسَ فِيهِ تَرْحِيمٌ، وَالْأَمْرُ عَامٌّ لِنِسَاءِ الْأُمَّةِ، فَلَا تُخَاطَبُ الْمَرْأَةُ الْأَجَانِبُ كَمَا تُخَاطَبُ زَوْجَهَا<sup>(٥)</sup>، بَلْ تُكَلِّمُهُمْ عِنْدَ الْحَاجَةِ بِالْكَلامِ الْبَعِيدِ عَنِ الرَّيَّةِ، السَّلِيمِ مِنَ الْخُضُوعِ وَاللَّيْنِ وَالتَّكْسُرِ، مَنَعًا لِلْفِتْنَةِ، وَسَدًّا لِدِرَائِعِهَا.

ومنها: قِيَادَةُ الْمَرْأَةِ لِلسَّيَّارَةِ: إِذْ يُوجَدُ فِي بَعْضِ الْقُرَى وَالْبُؤَادِي بَعْضُ النِّسَاءِ اللَّائِي يُقَدِّنَ السَّيَّارَاتِ بِمَرَأَى مِنَ الرِّجَالِ، بَلْ إِنَّ الْبَعْضَ مِنْهُنَّ قَدْ تَقُومُ بِذَلِكَ دَاخِلَ الْقُرَى، وَقَدْ

(١) - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٥٢٣٢، كِتَابُ: النِّكَاحِ، بَابُ: (لَا يَخْلُونَ رَجُلًا بِامْرَأَةٍ إِلَّا ذُو مُحَرَّمٍ، وَالدَّخُولُ عَلَى الْمُعْتَبَةِ)، ص ٩٨٤.

(٢) - انظر: مجلة البحوث الإسلامية، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْعِدَدُ: ٣٨، ص ١٣١.

(٣) - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، الْمَرْجِعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٢٧١٣، كِتَابُ: الشُّرُوطِ، بَابُ: مَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي الْإِسْلَامِ وَالْأَحْكَامِ وَالْمُبَايَعَةِ، ص ٤٩٦.

(٤) - الْأَحْزَابُ: ٣٢.

(٥) - انظر: تفسير القرآن العظيم، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ٢١٨/٤.

يكون مرْدُ ذلك للحاجة في بعض الأحيان، وهذا ليس مُحَرَّمًا لِذَاتِهِ، وإنما للمُلابَسَاتِ الْمُصَاحِبَةِ لَهُ.

وقد أفقَى الشيخ صالح الفوزان بعدم جواز ذلك؛ فقال: "قيادة المرأة للسيارة لا تجوز، لأنها تحتاج معها إلى كَشْفِ الوَجْهِ، أو كَشْفِ بعضه، ولأنَّها تحتاج في قيادة السيارة إلى مُخَالَطَةِ الرِّجَالِ فيما لو تَعَطَّلَتْ سيارتها أثناء السَّيْرِ، أو حصل عليها حادثٌ، أو مُخَالَفَةٌ مرووريةٌ، ولأنَّ قيادتها للسيارة تُمَكِّنُهَا مِنَ الذَّهَابِ إِلَى مَكَانٍ بَعِيدٍ عَنِ بَيْتِهَا وَعَنِ الرَّقِيبِ عَلَيْهَا مِنْ مَحَارِمِهَا، والمرأة ضعيفةٌ، وفي تمكينها مِنَ القيادة إفلاتٌ لها مِنَ المَسْئُولِيَّةِ والرَّقَابَةِ والقِوَامَةِ عَلَيْهَا مِنْ رِجَالِهَا، ولأنَّ قيادتها للسيارة تُحَوِّجُهَا إِلَى طَلَبِ رَخِصَةِ قِيَادَةٍ وَهَذَا يُحَوِّجُهَا إِلَى التَّصْوِيرِ، وتَصْوِيرِ النِّسَاءِ حَتَّى فِي هَذِهِ الحَالَةِ يَحْرُمُ مَا فِيهِ مِنَ الفِتْنَةِ والمُخَازِيرِ العَظِيمَةِ"<sup>(١)</sup>.

ومنها: التَّسَاهُلُ بِالْحِجَابِ: وذلك بِلِبْسِ المِلابِسِ الضَّيِّقَةِ، أو الشَّفَافَةِ، أو لِبْسِ البُرَاقِ الَّذِي تُبَيِّنُ قَدْرًا كَبِيرًا مِنَ الوَجْهِ بَعْدَ التَّرْتِينِ، أو إِظْهَارِ بَعْضِ شَعْرِ الرِّأْسِ بَارْتِدَاءِ الأَعْطِيَةِ الشَّفَافَةِ، أو غير ذلك مِنَ أسَالِبِ التَّبْرُجِ.

ولا شَكَّ فِي أَنَّ التَّبْرُجَ مُحَرَّمٌ؛ فَقَدْ قَالَ اللهُ ﷻ مُخَاطَبًا نِسَاءَ الرِّسُولِ ﷺ، وَالخُطَابِ عَامًّا لِنِسَاءِ الأُمَّةِ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الجَاهِلِيَّةِ الأُولَى﴾<sup>(٢)</sup>، فلا يَحِلُّ للمرأة أَنْ تلبسَ عِنْدَ الأَجَانِبِ لِبَاسًا ضَيِّقًا يُبْدِي تَقَاطِيعَ بَدْنِهَا، وَحَجَمَ أَعْضَانِهَا، وَلا المِلابِسِ الشَّفَافَةَ الَّتِي تَصِفُ لَوْنَ جِلْدِهَا، وَكَذَلِكَ لا يَحِلُّ لِبَاسٌ يَلْفَتُ النَّظَرَ إِلَيْهِ، وَيُثِيرُ الرِّجَالَ إِلَى النَّظَرِ<sup>(٣)</sup>؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ البَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مُمِيلَاتٌ

(١) - موقع الشيخ على الشبكة: [www.alfuzan.net](http://www.alfuzan.net)، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، الفتوى رقم: ١٥٨٥٩؛ وللشيخ ابن بازٍ - يرحمه الله - فتوى مُمَاتِلَةٌ عَنِ المَوْضُوعِ انظُر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، ٣/٣٥١-٣٥٢.

(٢) - الأحزاب: ٣٣.

(٣) - انظر: المنظار في بيان كثير من الأخطاء الشائعة، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، ص ١٧٣.

مَائِلَاتٍ، رُوُوسُهُنَّ كَأَسْمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةٍ كَذَا وَكَذَا<sup>(١)</sup>.

ولباس المرأة المسلمة لا بُدَّ أَنْ يَكُونَ ضَافِيًا يَسْتُرُ جَمِيعَ جَسْمِهَا عَنِ الرِّجَالِ الْأَجَانِبِ، وَسَاتِرًا لِمَا وَرَاءَهُ؛ فَلَا يَكُونُ شَفَافًا يُرَى مِنْ وَرَائِهِ لَوْنُ الْبَشَرَةِ، وَلَا يَكُونُ ضَيِّقًا يُبَيِّنُ حُجْمَ أَعْضَائِهَا، وَلَا يَكُونُ مُشَابِهًا لِمَلَابِسِ الرِّجَالِ، وَأَلَا يَكُونُ فِيهِ زِينَةٌ تَلْفَتُ الْأَنْظَارَ عِنْدَ خُرُوجِهَا مِنَ الْمَنْزِلِ؛ لِثَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُتَبَرِّجَاتِ<sup>(٢)</sup>.

ولبس البرقع الموسعة التي تُبَدِّي قَدْرًا كَبِيرًا مِنَ الْعَيْنِينَ وَالْوَجْهَ نَوْعٌ مِنَ التَّبَرُّجِ، وَهُوَ غَيْرُ جَائِزٍ؛ لِأَنَّهُ ذَرِيعَةٌ لِلتَّوَسُّعِ فِيمَا لَا يَجُوزُ، وَفِتْنَةٌ لِلرِّجَالِ إِذَا صَاحِبَهُ اِكْتِحَالٌ وَتَحَمُّلٌ، وَذَلِكَ يَفْتَحُ بَابَ شَرٍّ لَا يُمَكِّنُ إِغْلَاقَهُ<sup>(٣)</sup>.

## المطلب الرابع: ما يتعلق بالمزارع والمراعي:

ومن ذلك: غَضَبُ أَرَاضِي الْغَيْرِ، وَتَغْيِيرُ مَنَارِ الْأَرْضِ؛ وَهِيَ الْحُدُودُ الَّتِي تَكُونُ بَيْنَ الْمَزَارِعِ، وَذَلِكَ سَبَبُهُ عَدَمُ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ، وَهُوَ لَا يَجُوزُ؛ فَعَنْ أَبِي سَلْمَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْاسٍ خُصُومَةٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَتْ: يَا أَبَا سَلْمَةَ! اجْتَنِبِ الْأَرْضَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طُوقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ)<sup>(٤)</sup>، وَفِي تَغْيِيرِ عِلَامَاتِ الْأَرْضِ وَحُدُودِهَا، يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ)<sup>(٥)</sup>، وَمِثْلُ هَذِهِ الْمَشَاكِلِ عَلَى الْحُدُودِ بَيْنَ الْأَرْضِ تُشْغَلُ السُّلْطَاتُ، وَتُسَبِّبُ الْأَحْقَادَ وَالْعَدَاوَاتَ بَيْنَ الْجَمَاعَةِ وَالْقَرَابَةِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا مِنَ الضَّرْرِ إِلَّا هَذَا لَكَفَى، بَلْ إِنَّ

(١) - صَحِيحُ مُسْلِمٍ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٢١٢٨، كِتَابُ: الْبِلَاسِ وَالزَّيْنَةِ، بَابُ: النِّسَاءِ الْكَاسِيَاتِ الْعَارِيَاتِ الْمَائِلَاتِ الْمَيْلَاتِ، ص ٨٨١.

(٢) - انظر: تنبيهات على أحكام تختص بالمؤمنات، صالح بن فوزان الفوزان، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٢٠هـ، ص ص ٤٠-٤٣.

(٣) - انظر: الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية، مرجع سابق، ص ١١٥٢، من فتوى للشيخ ابن عثيمين - رحمه الله.

(٤) - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٢٤٥٣، كِتَابُ: الْمَظَالِمِ، بَابُ: إِثْمِ مَنْ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ، ص ٤٤٣.

(٥) - صَحِيحُ مُسْلِمٍ، الْمَرْجِعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ١٩٧٨، كِتَابُ: الْأَضَاحِيِّ، بَابُ: (تَحْرِيمِ الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَعْنِ فَاعِلِهِ)، ص ٨١٩.

كثيراً من المشاكل الدائمة التي تقع بين القبائل في القرى والبوادي يكون سببها نزاع على أراضٍ بؤر، يعني أحفاد المتحاصمين عليها دون أن يحيا مواتها، أو تبدو منفعتها.

ومن ذلك: كثرة المشاكل حول السقي بالعيون، وتعدّي الجار على ماء جاره بأخذه في الوقت المخصص له، ووضع الحواجز التي تحول مياه الأمطار إلى مزرعته دون مزارع جيرانه، وإطلاق المواشي على مزارع الغير، أو على الطرقات، وعدم الاحتياط عند إشعال النار في مخلفات المزارع؛ مما يؤدي في بعض الأحيان إلى حرائق مفرجة تأتي على عشرات المزارع، وكل ذلك من الإضرار بالناس، ومن الظلم لهم، وقد هي النبي ﷺ عن الإضرار بالناس؛ فقال: (لا ضرر، ولا ضرار)<sup>(١)</sup>، وحذر من الظلم؛ فقال: (الظلم ظلمات يوم القيامة)<sup>(٢)</sup>.

ومن ذلك: الاختلاف حول المراعي: حيث يمنع البعض الآخرين من الرعي في المنطقة التي بجواره، وتنشأ جرأ ذلك المشاكل العويصة التي تحدث القطيعة والبغضاء، وقد يحدث الاعتداء بالأيدي في بعض الأحيان، وقد قال رسول الله ﷺ: (الناس شركاء في ثلاثة: في الكلاء، والماء، والنار)<sup>(٣)</sup>؛ وفي الحديث دليل على عدم اختصاص أحد من الناس بأحد هذه الثلاثة، وهو إجماع في الأرض المباحة والجبال التي لم يحرزها أحد، فإنه لا يمنع من أخذ كلفتها إلا الإمام، والمقصود بالكلاء: النبات رطباً كان أو يابساً<sup>(٤)</sup>.

## المطلب الخامس: الاجتماع للعزاء:

فبعد دفن الميت يجتمع أهله وجيرانه في بيته، أو بيت أحد ورثته لمدة ثلاثة أيام لتلقي العزاء، ويتركون أعمالهم، وتذبح الذبائح للغداء والعشاء، والجلوس للتعزية ليس له أصل من عمل السلف الصالح، ولم يكن الصحابة ﷺ يجلسون للتعزية، بل كانوا يعدون ذلك من النجاسة المحرمة، وفي هذا الاجتماع مفاصد ثلاثة: إضاعة الوقت، وإضاعة المال، وإظهار

(١) - أخرجه ابن ماجة: (٢٣٤٠)، كتاب: الأحكام؛ وأحمد: (٢٨٦٥)؛ وصححه الألباني في الصحيحة: (٢٥٠).

(٢) - صحيح البخاري، المرجع السابق، الحديث رقم: ٢٤٤٧، كتاب: النظام، باب: الظلم ظلمات يوم القيامة، ص ٤٤٢.

(٣) - أخرجه أبو داود: (٣٤٧٧)، كتاب: البيوع والإجازات.

(٤) - انظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، ١٦٦/٣.

البدعة، ولا يليق بمُسْلِمٍ أَنْ يَفْعَلَ هَذِهِ كُلَّهَا، وَصُنِعَ الطَّعَامُ ثَابِتٌ فِي السُّنَّةِ لِأَهْلِ الْمَيِّتِ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (اصْنَعُوا لَأَلِّ جَعْفَرَ طَعَامًا، فَقَدْ أَتَاهُمْ مَا يَشْعَلُهُمْ)<sup>(١)</sup>، لَكِنْ لَيْسَ الْمُرَادُ بِذَلِكَ مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ الْيَوْمَ؛ حَيْثُ تَكُونُ الذَّبَائِحُ الَّتِي تُهْدَى إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ ذَّبَائِحَ كَثِيرَةً، يَجْتَمِعُ عَلَيْهَا النَّاسُ كَثِيرًا، وَهَذَا خِلَافَ الْمَشْرُوعِ<sup>(٢)</sup>، وَالاجْتِمَاعُ لِلتَّعْزِيزَةِ وَالْجُلُوسُ لَهَا مَكْرُوهٌ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ؛ لِأَنَّ فِيهِ تَهْيِيجًا لِلْحُزَنِ<sup>(٣)</sup>.

قال فضيلة المشرف على الرسالة تعليقاً على هذه المسألة: "هذا بحسب النية، وبحسب ما قد يُرَافِقُهُ مِنْ مَلَابَسَاتٍ غَيْرِ مَشْرُوعَةٍ، أَمَّا مَجْرَدُ الْاجْتِمَاعِ مَعَ عَدَمِ اعْتِقَادِ كَوْنِهِ مَأْمُورًا بِهِ شَرْعًا، تَسِيرًا عَلَى النَّاسِ، دُونَ الْاِقْتِرَانِ بِعَمَلٍ مُحَرَّمٍ، فَلَيْسَ هُنَاكَ مَا يَمْنَعُ مِنْهُ؛ لِعَدَمِ وُجُودِ هَمِي بِخُصُوصِهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ".

## المطلب السادس: اليمين الغموس:

وهي كبيرةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ<sup>(٤)</sup>، فَعَنِ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ)، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (وَإِنْ كَانَ قِضِيًّا مِنْ أَرَاكَ)<sup>(٥)</sup>.  
وعن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ). قَالَ: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا، مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَّانُ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ)<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) - أخرجه الترمذي: (٩٩٨)، كتاب: الجنائز، وقال: حديث حسن صحيح؛ وابن ماجه: (١٦١٠)، كتاب: الجنائز؛ وأبو داود: (٣١٣٢)، كتاب: الجنائز؛ وأحمد: (١٧٥١).
- (٢) - انظر: فتاوى التعزية، العثيمين، مرجع سابق، ص ٤٦-٥٠.
- (٣) - انظر: الْمُعْنِي، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، ٤٨٧/٣.
- (٤) - انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ١٠١.
- (٥) - صَحِيحٌ مُسْلِمٌ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ١٣٧، كِتَابُ: الْإِيمَانِ، بَابُ: وَعِيدُ مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَاجْرَاءَ بَانَارٍ، ص ٧٩.
- (٦) - الْمَرْجِعُ نَفْسُهُ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ١٠٦، كِتَابُ: الْإِيمَانِ، بَابُ: (بَيَانُ غَلْظِ تَحْرِيمِ إِسْبَالِ الْإِزَارِ، وَالْمَنْنِ بِالْعَطِيَّةِ، وَتَنْفِيقِ السِّلْعَةِ بِالْحَلْفِ، وَبَيَانِ الثَّلَاثَةِ)، ص ٦٨، ٦٩.

واليمين الغموسُ هي التي يتعمدُ صاحبها الكذب فيها، سُميت غموساً لأنها تغمسُ صاحبها في الإثم، وقيل: تغمسه في النار<sup>(١)</sup>.

## المطلب السابع: عدم العدل بين الأولاد:

وذلك بتفضيل بعضهم على بعض في العطيّة، والاهتمام، وغير ذلك، وهذا عملٌ محرّمٌ على الرَّاجِحِ إذا لم يكن له مُسوِّغٌ شرعيٌّ؛ كأن تقوم حاجةٌ بأحد الأولاد لم تقم بالآخرين؛ كمرضٍ، أو دينٍ عليه، أو مكافأة له على عملٍ قام به دونهم، أو أنّه ليس له عملٌ، أو أنّه صاحب أسرةٍ كبيرة، ونحو ذلك، مع نيّة أنّه لو قام بإخوانه الآخرين مثل حاجة هذا فإنّه سيعطيه كما أعطى الأول<sup>(٢)</sup>، ودليل ذلك ما جاء عن التّعمان بن بشير - رضي الله عنهما، أن أباه أتى به رسول الله ﷺ، فقال: إني نَحَلْتُ ابني هذا غلاماً كان لي، فقال رسول الله ﷺ: (أكلٌ ولدك نَحَلْتُهُ مثل هذا؟)، فقال: لا، فقال رسول الله ﷺ: (فارجعه)<sup>(٣)</sup>، وفي رواية: (اتقوا الله، وأعدلوا في أولادكم)<sup>(٤)</sup>، وفي روايةٍ أخرى: (فلا تُشهدني إذا، فإنني لا أشهدُ على جورٍ)<sup>(٥)</sup>.

## المطلب الثامن: احتقار أصحاب البشرة السوداء، ووصفهم بالعبيد:

وذلك على سبيل الاحتقار لهم، والتقليل من شأنهم، والتّندر بهم في المجالس، واعتبارهم ناقصي القيمة بين الرجال، وكُلُّ ذلك لا يجوز، فهم مسلمون وإخوة في الدّين، وليسوا بأرقاء ولا مكاتبين، بل هم أحرارٌ كمن يَحْتَقِرُهُمْ، ومقياس التفاضل بين العباد هو تقوى الله ﷻ، فالعزّة والأنفة لمن أطاعه، والخبيّة والخسران والصغار لمن عصاه، وأكرم الناس عند مولاة من اتقاه؛ فقد قال ﷺ: ﴿يَتَأْتِي النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ﴾

(١) - انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ١٠٢.

(٢) - انظر: مُحَرَّمَاتُ اسْتِهَانِ بِهَا النَّاسُ يَجِبُ الْحَدْرُ مِنْهَا، مرجع سابق، ص ٥٨، ٥٩.

(٣) - صَحِيحُ مُسْلِمٍ، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٦٢٣، كتاب: الهبات، باب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، ص ٦٦٢.

(٤) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ١٦٢٣، نفس الكتاب والباب، ص ٦٦٣.

(٥) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ١٦٢٣، نفس الكتاب والباب، ص ٦٦٣.

وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَى اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ

﴿٣﴾

وقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخَاطَبًا أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حينما عَيَّرَ رَجُلًا بِأُمَّه، وقال له: يا ابن السُّودَاءِ: (يا أبا ذَرٍّ أَعْيَرْتَهُ بِأُمَّه؟ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ) (٢).

## المطلب التاسع: التحايل على الأجراء:

فبعض الناس يتحايل على من استأجره لعمل ما، ويضيق عليه ليتنازل عن بعض حقه، أو يمنعه حقه بالكليّة، كرواتب العاملين لديه من رُعاةٍ ومزارعين، وغيرهم من العمّال، وأجرة الدلال الذي يُقيم المَرَادَ في الأسواق الأُسبوعيّة على سلعه من ماشيةٍ وغيرها، وكل ذلك من أكل أموال النَّاسِ بالباطل، ومن الظلم لعباد الله، وهو كبيرةٌ من الكبائر (٣)، وقد قال الله ﷻ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُطْلِ﴾ (٤).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: (قال الله: ((ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجلٌ أعطى بي ثم غدر، ورجلٌ باع حُرًّا فأكل ثمنه، ورجلٌ استأجر أجيرًا فاستوفى منه ولم يعطه أجره)) (٥).

## المطلب العاشر: ما يتعلق بالشهادة:

ومن المُخالفات في هذا الباب: كتمان الشهادة من أجل الحمية والعصبيّة القبليّة؛ وذلك لا يجوز؛ إذ يحرم على من علم الشهادة أن يكتمها (٦)؛ لقول الله ﷻ: ﴿وَلَا يَأْب

(١) - الحُجُرَات: ١٣.

(٢) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٣٠، كتاب: الإيمان، باب: المعاصي من أمر الجاهلية، ص ٢١.

(٣) انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٤٥.

(٤) البقرة: ١٨٨.

(٥) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٢٢٧، كتاب: البيوع، باب: إثم من باع حُرًّا، ص ٣٩٧.

(٦) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مرجع سابق، ١٤٣/٥.

الشَّهَادَةُ إِذَا مَا دُعُوا ﴿١﴾، وقوله ﷺ: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ  
ءَاثِمٌ قَلْبُهُ﴾ ﴿٢﴾.

وأداء الشهادة على وجهها واجب إذا احتيج إلى ذلك؛ لأنها وسيلة لإقامة العدل،  
وإحقاق الحقِّ، وكتُمُّها ذنبٌ عظيمٌ، وإثمٌ كبيرٌ؛ لما فيه من ضياع الحقِّ، وإلحاق الضررِ  
بالآخرين، ولما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان ﴿٣﴾.

ومن ذلك: شهادة الزور؛ وهي من كبائر الذنوب ﴿٤﴾، قال الله ﷻ: ﴿فَاجْتَنِبُوا

الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ ﴿٥﴾.

وعن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن أبيه ﷺ، قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ:  
(أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ (ثلاثاً): الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، (أَوْ  
قَوْلُ الزُّورِ)، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَكِنًا فَجَلَسَ، فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ  
سَكَتَ) ﴿٦﴾، "وتكرار التحذير من شهادة الزور هنا؛ لتساهل الناس بها، وكثرة الدواعي إليها؛  
من العداوة، والحسد، ولما يترتب عليها من المفاسد الكثيرة، فكم ضاع من الحقوق  
بشهادة الزور؟ وكم وقع من ظلم على أبرياء بسببها؟ أو حصل أناس على ما لا يستحقون؟  
أو أعطوا سبباً ليس بسببهم بناءً عليها" ﴿٧﴾.

(١) - البقرة: ٢٨٢.

(٢) - البقرة: ٢٨٣.

(٣) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، المراجع السابق، ١٤٤/٥.

(٤) - انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٤٠.

(٥) - الحج: ٣٠.

(٦) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٨٧، كتاب: الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها، ص ٦٣.

(٧) - انظر: محرمات استهان بها الناس يجب الحذر منها، مرجع سابق، ص ٦٧.



# المَبَحَثُ الرَّابِعُ: وَقَعُ تَمَسُّكَ الْمَدْعُوِّينَ فِي الْقَرَىٰ وَالْبَوَادِي بِتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ فِي مَجَالِ الْأَخْلَاقِ:

الأخلاقُ في اللُّغة: جَمْعُ خُلُقٍ، وَالْخُلُقُ: "السَّحِيَّةُ، وَالطَّبِيعُ، وَالْمَرْوَعَةُ، وَالذِّينُ"<sup>(١)</sup>، وَحَقِيقَةُ الْخُلُقِ: أَنَّهُ صُورَةُ الْإِنْسَانِ الْبَاطِنَةُ، وَهِيَ نَفْسُهُ، وَأَوْصَافُهَا، وَمَعَانِيهَا الْمُخْتَصَّةُ بِهَا<sup>(٢)</sup>.

أَمَّا الْأَخْلَاقُ فِي الْإِصْطِلَاحِ؛ فَهِيَ: "مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْمَعَانِي وَالصِّفَاتِ الْمُسْتَقَرَّةِ فِي النَّفْسِ، وَفِي ضَوْئِهَا وَمِيزَانِهَا يَحْسُنُ الْفِعْلُ فِي نَظَرِ الْإِنْسَانِ أَوْ يَقْبَحُ، وَمِنْ ثَمَّ يُقَدِّمُ عَلَيْهِ، أَوْ يُحْجِمُ عَنْهُ"<sup>(٣)</sup>.

وَفِيمَا يَلِي مِنْ مَطَالِبَ سَيَكُونُ حَدِيثًا عَنْ بَعْضِ مُخَالَفَاتِ أَهْلِ الْقَرَىٰ وَالْبَوَادِي فِي مَجَالِ الْأَخْلَاقِ:

## المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: الْفَوَاحِشُ وَالْمُؤِيقَاتُ:

ومنها: الزَّنى: وَهُوَ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ<sup>(٤)</sup>، وَفَاحِشَةٌ مِنَ الْفَوَاحِشِ الْعِظَامِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ مُحَذَّرًا مِنْهُ عِبَادَهُ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّنى إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾<sup>(٥)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ)<sup>(٦)</sup>، وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخٌ زَانَ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ)<sup>(٧)</sup>، وَالْأَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي التَّشْنِيعِ عَلَى مُرْتَكِبِ الزَّنى، وَبَيَانِ عَاقِبَتِهِ.

(١) - القاموس المحيط، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، بَاب: الْقَافِ، فَصْل: الْحَاءِ، ٢٢٩/٣.

(٢) - تاج العروس، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، مَادَّة: خُلُقٌ، ٣٣٧/٦.

(٣) - أصول الدُّعْوَةِ، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، ص ٧٩.

(٤) - انظر: كِتَابُ الْكِبَائِرِ، الذَّهَبِيُّ، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، ص ٢٨.

(٥) - الإسراء: ٣٢.

(٦) - صَحِيحُ مُسْلِمٍ، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، الْخَدِيثُ رَقْمٌ: ٥٧، كِتَابُ: الْإِيمَانِ، بَاب: بَيَانِ نَقْصَانِ الْإِيمَانِ بِالْمَعَاصِي، ص ٥٤.

(٧) - المَرَجِعُ نَفْسُهُ، الْخَدِيثُ رَقْمٌ: ١٠٧، كِتَابُ: الْإِيمَانِ، بَاب: بَيَانِ غَلْطِ تَحْرِيمِ إِسْبَالِ الْإِزَارِ، ص ٦٩.

ومنها: اللواط: وهي جريمة قوم لوط عليه السلام، قال الله تعالى: ﴿وَلوطاً إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَأنتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾ أُنِيكُمْ لَأنتُونَ الرِّجَالِ وَتَقَطَّعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنكَرَ ﴿٢٩﴾﴾، ولشناعة هذه الجريمة، وخطورتها، عاقب الله مُرْتَكِبِيهَا بأربعة أنواعٍ مِنَ الْعُقُوبَاتِ لم يجمعها على قومٍ غيرهم، وهي: أَنَّهُ طَمَسَ أَعْيُنَهُمْ، وجعل عَالِيَهَا سَافِلَهَا، وَأَمْطَرَهُمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سَجِيلٍ مَنضُودٍ، وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمُ الصَّيْحَةَ <sup>(٢)</sup>، وهو كبيرةٌ من كِبَائِرِ الذُّنُوبِ <sup>(٣)</sup>، وقد قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: (مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ) <sup>(٤)</sup>، والقتل بالسَّيْفِ هو عقوبة الفاعل والمفعول به إذا كان عن رضى واختيار <sup>(٥)</sup>، وقد أجمع الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم على قَتْلِ مُرْتَكِبِ هذه الكبيرة <sup>(٦)</sup>.

ومنها: عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ: وذلك كبيرةٌ من أكبر الكِبَائِرِ <sup>(٧)</sup>، وقد قال الله تعالى آمراً بِبِرِّهِمَا، ناهياً عن حقير الإساءة لهما، قارناً الإحسان إليهما بعبادته تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٣٢﴾﴾ <sup>(٨)</sup>، وَقَرَنَ الْمَوْلَى صلى الله عليه وآله شُكْرَهُ

(١) - العنكبوت: ٢٨، ٢٩.

(٢) - انظر: مُحَرَّمَاتِ اسْتِهَانِ بِمَا النَّاسُ يَجِبُ الْحَذَرُ مِنْهَا، مَرْجِعُ السَّابِقِ، ص ٣١.

(٣) - انظر: كتاب الكِبَائِرِ، الذهبي، مَرْجِعُ السَّابِقِ، ص ٤١.

(٤) - أخرجه الترمذي: (١٤٥٦)، كتاب: الحدود؛ وابن ماجه: (٢٥٦١)، كتاب: الحدود؛ وأبو داود: (٤٤٦٢)، كتاب: الحدود؛ وأحمد: (٢٧٣٢).

(٥) - انظر: مُحَرَّمَاتِ اسْتِهَانِ بِمَا النَّاسُ يَجِبُ الْحَذَرُ مِنْهَا، المَرْجِعُ السَّابِقِ، ص ٣١.

(٦) - انظر: الفاحشة - عمل قوم لوط: (الأضرار - الأسباب - سبل الوقاية والعلاج)، محمد بن إبراهيم الحمد، ط ١، دار ابن خزيمة للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ص ١٨.

(٧) - انظر: كتاب الكِبَائِرِ، الذهبي، المَرْجِعُ السَّابِقِ، ص ٢٢.

(٨) - الإسراء: ٢٣، ٢٤.

بِشُكْرِ الْوَالِدَيْنِ: ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْتًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصْلَهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ ﴾<sup>(١)</sup>، والآيات في ذلك كثيرة.

والأحاديث كثيرة جدًا في الأمر ببرِّ الوالدين، وفي تشنيع عقوقهما؛ ومن ذلك: ما جاء عن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن أبيه رضي الله عنه، قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: (أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ (ثلاثًا): الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، (أَوْ قَوْلُ الزُّورِ)، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُتَكِنًا فَجَلَسَ، فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ)<sup>(٢)</sup>، وَقَالَ صلى الله عليه وسلم: (مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَى أَنْ يُعَجِّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْبُغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ)<sup>(٣)</sup>، وَلَا رَيْبَ فِي أَنَّ الْوَالِدَيْنِ هُمَا أَقْرَبُ الرَّحِمِ لِلْإِنْسَانِ.

ومنها: قَطْعُ الرَّحِمِ: وهو كبيرة من كبائر الذنوب؛ فَمَنْ قَطَعَ أَقَارِبَهُ وَحَرَمَهُمْ، وَتَكَبَّرَ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَصِلْهُمْ بِبِرِّهِ وَإِحْسَانِهِ، وَكَانَ غَنِيًّا وَهُمْ فَقَرَاءٌ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ، مَحْرُومٌ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ؛ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ، وَيُحْسِنَ إِلَيْهِمْ، وَيَصِلْهُمْ<sup>(٤)</sup>، قَالَ اللَّهُ تعالى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾<sup>(٥)</sup>

أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ ﴾<sup>(٦)</sup>، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكَ لَكَ)<sup>(٦)</sup>، وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ

(١) - لقمان: ١٤.

(٢) - تقدم تخريجه، ص ١٧٠.

(٣) - أخرجه الترمذي: (٢٥١١)، كتاب: الزهد، وقال: حديث حسن صحيح؛ وابن ماجه: (٤٢١١)، كتاب: الزهد؛ وأبو داود: (٤٩٠٢)، كتاب: الأدب.

(٤) - انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٧٢.

(٥) - محمد: ٢٢، ٢٣.

(٦) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٥٥٤، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها، ص ١٠٣٢.

الله ﷺ: (الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللهُ) (١)،  
 وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ) (٢)، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول  
 الله ﷺ قال: (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَيِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي آثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ) (٣).

وجميع هذه الأحاديث تدلُّ دلالة صريحة على إثم مَنْ قَطَعَ الرَّحِمَ، وعلى عظيم  
 عقوبته، وفيها وعدٌ باليسط في الرِّزْقِ والأجل لمن وصل رحمه.

وتكون صلة الرحم بزيارتهم، وتفقد أحوالهم، وإكرامهم، والإهداء إليهم، والتصدق  
 على فقيرهم باعتباره أحق من الفقير البعيد، وتكون بتعهدهم مرضاهم، ومشاركتهم في  
 مسراتهم، ومواساتهم في أحزانهم، وتقديمهم على غيرهم في كل أمر هم أحق به بسبب  
 قرابتهم، أما قطيعتهم فتكون بهجرهم، والإعراض عن زيارتهم، أو الاتصال بهم، وعدم  
 مشاركتهم في مسراتهم، وعدم مواساتهم في أحزانهم، وتفضيل غيرهم عليهم فيما هم أحقُّ  
 به من صلوات وهبات، وغير ذلك (٤).

ومنها: قَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ: وهو كبيرة من كبائر الذُّنُوبِ (٥)،

قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا

وَالْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا

يَعْمَلُونَ ﴿٦﴾ (٦).

(١) - ضَحِيحٌ مُسْلِمٌ، الْمَرْجِعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٢٥٥٥، نَفْسُ الْكِتَابِ وَالْبَابُ وَالصَّفْحَةُ.

(٢) - الْمَرْجِعُ نَفْسُهُ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٢٥٥٦، نَفْسُ الْكِتَابِ وَالْبَابُ، ص ١٠٣٣.

(٣) - الْمَرْجِعُ نَفْسُهُ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٢٥٥٧، نَفْسُ الْكِتَابِ وَالْبَابُ وَالصَّفْحَةُ.

(٤) - انظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبدالرحمن حبنكة الميداني، ط ٣، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع،  
 دمشق، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م، ص ٣٦، ٣٧.

(٥) - انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٤٢.

(٦) - التُّور: ٢٣، ٢٤.

وقد قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤَبَّاتِ)، وذكر منها: (قَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ)<sup>(١)</sup>.

وَتَتَّبِعُ الْأَبْرِيَاءَ الْغَافِلِينَ بِفَاحِشِ الْكَلَامِ، وَرَمِيَهُمْ بِسَيِّئِ التُّهْمِ، مُنْكَرٌ عَظِيمٌ، يُوجِبُ الْعُقُوبَةَ لِفَاعِلِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَكَمْ مِنْ كَلِمَةٍ زَلَّتْ بِهَا أَقْدَامٌ، وَلِهَذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ، أَبَعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ)<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أكل الربا؛ وهو كبيرةٌ من كبائر الذنوب<sup>(٣)</sup>، ولم يؤذن في كتاب الله بحرب أحدٍ إلا أهل الربا؛ فقد قال الله ﷻ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٤) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ ﴿٥﴾، وقال ﷻ: ﴿وَاحِلَ اللَّهِ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾<sup>(٥)</sup>.

وإثم الربا يشمل جميع من اشترك فيه، ويتعدى ضرره إلى الأمة كلها؛ فعن جابر بن عبد الله قال: لعن رسول الله ﷺ أكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: هم سواء<sup>(٦)</sup>.  
ومنها: شرب الخمر، وتعاطي المفترات والمخدرات؛ حيث تنتشر بين الشباب في القرى والبادي في الغالب، ويروجها أناس لا يخافون الله، ولا يلقون بالاً لحرمتها، وعظيم ضررها على مستخدميها، وكل همهم جمع المال أياً كان مصدره.

(١) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٧٦٦، كتاب: الوصايا، باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾، ص ٥١٠.

(٢) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٩٨٨، كتاب: الزهد والرقائق، باب: التكلم بالكلمة يهوي بها في النار، ص ١١٩٧.

(٣) - انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، المرجع السابق، ص ٢٥.

(٤) - البقرة: ٢٧٨ - ٢٧٩.

(٥) - البقرة: ٢٧٥.

(٦) - صحيح مسلم، المرجع السابق، الحديث رقم: ١٥٩٨، كتاب: المساقاة، باب: لعن أكل الربا وموكله، ص ٦٥١.

والخمر ما خامر العقل؛ أي: غطاه، سواء أكان رطباً، أم يابساً، أم مأكولاً، أم مشروباً، وكل ذلك من كبائر الذنوب<sup>(١)</sup>، قال الله ﷻ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقد قال رسول الله ﷺ: (كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا، لَمْ يَتَّبِ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ)<sup>(٣)</sup>، وعن أبي هريرة رضى الله عنه، أن النبي ﷺ قال: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن)<sup>(٤)</sup>.

ومنها: الكذب في الأقوال والأفعال، ويدخل ضمنه الكذب على البهائم بإيهامها أن معه علفاً لها والواقع خلافه، والكذب بجميع صورهِ مُحَرَّمٌ، وهو من كبائر الذنوب<sup>(٥)</sup>؛ فعن ابن مسعود رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: (إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا)<sup>(٦)</sup>، وعن أبي هريرة رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: (آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ)<sup>(٧)</sup>، والأحاديث كثيرة في ذم الكذب، والحث على الصدق.

(١) - انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٣٦.

(٢) - المائدة: ٩٠.

(٣) - صحيح مسلم، المرجع السابق، الحديث رقم: ٢٠٠٣، كتاب: الأشربة، باب: (بيان أن كلُّ مُسْكِرٍ حرامٌ، وأن كلُّ خمرٍ حرامٌ)، ص ٨٣١.

(٤) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٥٥٧٨، كتاب: الأشربة، باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، ص ١٠٤٣.

(٥) - انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٤٩.

(٦) - صحيح البخاري، المرجع السابق، الحديث رقم: ٦٠٩٤، كتاب: الأدب، باب: (قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا

الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾، وما ينهى عن الكذب)، ص ١١١٩.

(٧) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٦٠٩٥، نفس الكتاب والباب والصفحة.

## المطلب الثاني: أكل الأموال بالباطل:

فَمَنْ لَا يَخَافُ اللَّهَ لَا يُبَالِي مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَ الْمَالَ؟ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ؟ بَلْ يَكُونُ هَمُّهُ زِيَادَةَ مَالِهِ، وَلَوْ كَانَ سُحْتًا وَحَرَامًا، مِنْ سَرِقَةٍ، أَوْ رِشْوَةٍ، أَوْ غَضَبٍ، أَوْ تَزْوِيرٍ، أَوْ أَكْلٍ لِأَمْوَالِ الْأَرَامِلِ وَالْأَيْتَامِ، أَوْ اعْتِدَاءٍ عَلَى بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَالتَّحَايُلِ عَلَى أَخْذِ الْمَالِ مِنْهَ بِأَيِّ صُورَةٍ مِنَ الصُّورِ؛ وَمِنْ صُورِ ذَلِكَ: التَّحَايُلُ عَلَى الْإِعَانَاتِ الَّتِي تُقَدِّمُهَا الدَّوْلَةُ لِلْمُحْتَاجِينَ؛ كَالضَّمَانِ الْاجْتِمَاعِيِّ، وَإِعَانَاتِ الْمَزَارِعِ، وَغَيْرِهَا.

وَكُلُّ ذَلِكَ مُحَرَّمٌ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّخَوُّصِ فِي الْمَالِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَأَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾<sup>(١)</sup>، وَعَنْ حَوَالَةِ الْأَنْصَارِيَّةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)<sup>(٢)</sup>، وَفِي "الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى مَنْ لَمْ يَسْتَحِقَّ شَيْئًا مِنْ مَالِ اللَّهِ بَأَنَّهُ لَا يَكُونُ مِنَ الْمَصَارِفِ الَّتِي عَيَّنَهَا اللَّهُ -تَعَالَى- أَنْ يَأْخُذَهُ وَيَتَمَلَّكُهُ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَاصِي الْمَوْجِبَةِ لِلنَّارِ، وَفِي قَوْلِهِ: (يَتَخَوَّضُونَ) دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ يَقْبَحُ تَوَسُّعُهُمْ مِنْهُ زِيَادَةً عَلَى مَا يَحْتَاجُونَ"<sup>(٣)</sup>.

وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَظَلْمُهُ كَبِيرَةٌ مِنَ الْكِبَائِرِ<sup>(٤)</sup>، لِقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتِيمِ ظُلْمًا إِنَّهَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾<sup>(٥)</sup>؛ "وَكُلُّ وَلِيٍّ لِيَتِيمٍ إِذَا كَانَ فَقِيرًا [فَأَكَلَ] بِالْمَعْرُوفِ فَلَا بَأْسَ عَلَيْهِ، وَمَا زَادَ عَلَى

(١) - البقرة: ١٨٨.

(٢) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٣١١٨، كتاب: فرض الخمس، باب: (قول الله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا

أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ ، ص ٥٧٢.

(٣) - سبل السلام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، ٣٤٩/٤.

(٤) - انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٢٦.

(٥) - النساء: ١٠.

المعروف فَسُحَّتْ حَرَامًا، والمعروف يرجع فيه إلى عُرْفِ النَّاسِ الْمُؤْمِنِينَ الخَالِينَ مِنَ الْأَعْرَاضِ  
الْحَيْثَةِ<sup>(١)</sup>.

وَمِنَ الْأُمُورِ الْمُنْتَشِرَةِ بَيْنَ أَهْلِ الْقَرْيِ وَالْبُوَادِي بِصُورَةٍ وَاضِحَةٍ: التَّسَاهُلُ بِالذَّيْنِ،  
إِذِ يَسْتَدِينُ الشَّخْصَ لغيرِ حَاجَةٍ مَاسَّةٍ، ثُمَّ قَدْ يَجْمَعُ البَعْضُ إِلَى ذَلِكَ العِزْمَ عَلَى عَدَمِ التَّسَدِيدِ،  
وَاللُّجُوءَ إِلَى المَحَاكِمِ لِاسْتِخْرَاجِ مَا يُثْبِتُ أَنَّهُ مُعْسِرٌ زُورًا وَبُهْتَانًا، وَقَدْ حَدَّرَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ  
عَاقِبَةِ العِزْمِ عَلَى عَدَمِ رَدِّ الذَّيْنِ؛ فَقَالَ: (مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ،  
وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَنْلَفَهُ اللَّهُ)<sup>(٢)</sup>.

وَمِنَ أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ: السَّرْقَةُ بِشَتَّى أَنْوَاعِهَا؛ وَمِنَ المَوْجُودِ مِنْ أَصْنَافِهَا  
فِي القَرْيِ وَالْبُوَادِي: سَرْقَةُ ثَمَارِ التَّخْيِيلِ عِنْدَ بَدَايَةِ نُضْجِهَا، وَسَرْقَةُ الزُّرُوعِ عِنْدَ اسْتَوَائِهَا،  
وَسَرْقَةُ الآلَاتِ الزَّرَاعِيَّةِ، وَسَرْقَةُ الْأَغْنَامِ مِنْ مَرَاعِيهَا، وَسَرْقَةُ الْأَشْجَارِ الْيَابِسَةِ الَّتِي قَدْ وَضِعَ  
السَّابِقُ إِلَيْهَا عِلَامَةٌ مُمَيَّزَةٌ تَدُلُّ عَلَى عَائِدَتِهَا لَهُ، وَتُشِيرُ إِلَى سَبْقِهِ إِلَيْهَا فِي العُرْفِ السَّائِدِ.

وَالسَّرْقَةُ كَبِيرَةٌ مِنَ الكِبَائِرِ<sup>(٣)</sup>، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا

أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(٤)</sup>، وَقَالَ رَسولُ اللَّهِ  
ﷺ: (لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ)<sup>(٥)</sup>، وَلَا تَنْفَعُ  
السَّارِقَ تَوْبَتُهُ إِلَّا أَنْ يَرُدَّ مَا سَرَقَهُ، فَإِنْ كَانَ مُفْلِسًا تَحَلَّلَ مِنْ صَاحِبِ المَالِ<sup>(٦)</sup>.

(١) - انظر: كتاب الكبانر، الذهبي، المَرْجِعُ السَّابِقُ، ص ٦٦.

(٢) - صَحِيحُ البُخَارِيِّ، مَرْجِعُ سَابِقُ، الحديث رقم: ٢٣٨٧، كتاب: في الاستقراض وأداء الدُّيُونِ، باب: مَنْ أَخَذَ  
أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَوْ إِتْلَافَهَا، ص ٤٣٠.

(٣) - انظر: كتاب الكبانر، الذهبي، المَرْجِعُ السَّابِقُ، ص ٤٧.

(٤) - المائدة: ٣٨.

(٥) - صَحِيحُ البُخَارِيِّ، المَرْجِعُ السَّابِقُ، الحديث رقم: ٦٧٨٣، كتاب: الحدود، باب: لَعْنُ السَّارِقِ إِذَا لَمْ يُسَمَّ،  
ص ١٢٣١.

(٦) - انظر: كتاب الكبانر، الذهبي، المَرْجِعُ السَّابِقُ، ص ٤٧.



## المطلب الثالث: آفات اللسان:

ومنها: الغيبة؛ وقد بين معناها النبي ﷺ بقوله: (أَتَذَرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟). قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: (ذَكَرَكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ). قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: (إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبتُه، وإن لم يكن فيه، فقد بهتُه)<sup>(١)</sup>.

والغيبة مُحَرَّمَةٌ بإجماع المسلمين، وهي من الكبائر؛ سواء أكان العيب موجوداً في الشخص، أم غير موجود<sup>(٢)</sup>، وقد قال الله ﷻ: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَنُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

ومنها: التَّمِيمَةُ: وهي: نقلُ الكلام بين الناس بقصد الإفساد بينهم، وهي كبيرة من الكبائر، ومن أعظم أسباب قطع الروابط، وإيقاد نيران العداوة والحقد بين الناس<sup>(٤)</sup>، وقد ذمَّ الله صاحب هذا الفعل؛ فقال ﷻ: ﴿وَلَا تَطْعَمْ كُلَّ حَلَاْفٍ مَّهِينٍ﴾<sup>(٥)</sup> هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ ﴿٥﴾<sup>(٦)</sup>، وعن حذيفة رضي الله عنه، أنه سمع رجلاً ينم الحديث، فقال حذيفة: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: (لا يدخل الجنة نمام)<sup>(٧)</sup>، وعن ابن عباس - رضي الله عنها، قال: خرج النبي ﷺ من بعض حيطان المدينة، فسمع صوت إنسانين يُعَدِّبانِ في قبورهما، فقال: (يُعَدِّبانِ، وما يُعَدِّبانِ في كبيرة، وإنه لكبير، كان أحدهما لا يستتر من البول، وكان الآخر يمشي بالتَّمِيمَةِ)<sup>(٧)</sup>.

(١) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٥٨٩، كتاب: البرِّ والصلة والأداب، باب: تحريم الغيبة، ص ١٠٤٢.

(٢) - انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مرجع سابق، ٤٢١/٥.

(٣) - الحجرات: ١٢.

(٤) - انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مرجع سابق، ص ٧٥؛ مُحَرَّمَاتٌ استهان بها الناس يجب الحذر منها، مرجع سابق، ص ٧١.

(٥) - القلم: ١٠ - ١١.

(٦) - صحيح مسلم، المرجع السابق، الحديث رقم: ١٠٥، كتاب: الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم التَّمِيمَةِ، ص ٦٨.

(٧) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٦٠٥٥، كتاب: الأدب، باب: التَّمِيمَةُ من الكبائر، ص ١١١٣.

ومنها: بَدَاءَةُ اللِّسَانِ، وَكَثْرَةُ السَّبِّ وَالشَّتْمِ وَاللَّعْنِ: وَكُلُّ هَذِهِ مَنَهِيٌّ عَنْهَا،  
وَلَيْسَتْ مِنْ حِصَالِ الْمُؤْمِنِينَ، فَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ  
الْفَاحِشَ البِدِيَّ)<sup>(١)</sup>، وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْسَ الْمُؤْمِنُ  
بِالطَّعَانِ، وَلَا اللَّعَانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا البِدِيَّ)<sup>(٢)</sup>، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (سَبَابُ الْمُسْلِمِ  
فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ)<sup>(٣)</sup>.

وللمسلم كبير القدوة برسول الله ﷺ؛ الذي قال عنه أنس بن مالك رضي الله عنه: لَمْ يَكُنْ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا، وَلَا لَعَانًا، وَلَا سَبَابًا<sup>(٤)</sup>.

وَاللَّعْنُ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، فَلَا يَجُوزُ لَعْنُ الْمُؤْمِنِ الْمَصُونِ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ<sup>(٥)</sup>،  
وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَقَتْلِهِ)<sup>(٦)</sup>، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَبْغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا)<sup>(٧)</sup>، وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ: (لَا يَكُونُ اللَّعَانُونَ شَفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)<sup>(٨)</sup>، وَجَمِيعُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ تَدُلُّ  
دَلَالَةً صَرِيحَةً عَلَى وَجُوبِ اتِّصَافِ الْمُؤْمِنِ بِطَيِّبِ الْكَلَامِ، وَابْتِعَادِهِ عَنِ السَّبِّ وَالشَّتْمِ  
وَاللَّعْنِ، صَوْنًا لِدِينِهِ وَإِيمَانِهِ، وَبُعْدًا عَنِ الْفُحْشِ وَالبَدَاءَةِ.

ومنها: التَّنَابُزُ بِالْأَلْقَابِ: وَذَلِكَ مُنْتَشِرٌ بَيْنَ أَهْلِ الْقُرَى وَالبُوَادِي؛ إِذْ يُطْلَقُونَ عَلَى  
بَعْضِ الْأَشْخَاصِ ألقَابًا وَأوصافًا يكرهونها، ويتناقلونها بينهم، وقد يكون هذا اللقب لأحد

(١) - أخرجه الترمذي: (٢٠٠٢)، كتاب: البرِّ والصَّلة، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(٢) - أخرجه الترمذي: (١٩٧٧)، نفس الكتاب، وقال: حديثٌ حسنٌ غريبٌ؛ وأحمد: (٣٩٤٨)، وصححه الألباني  
في الصحيحة: (٣٢٠).

(٣) - صحیحُ مُسْلِمٍ، مَرْجِعُ سَابِقٍ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٦٤، كِتَابُ: الْإِيمَانِ، بَابُ: بَيَانِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (سَبَابُ الْمُسْلِمِ  
فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ)، ص ٥٧.

(٤) - صحیحُ البُخَارِيِّ، مَرْجِعُ سَابِقٍ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٦٠٤٦، كِتَابُ: الْأَدَبِ، بَابُ: مَا يُنْهَى مِنَ السَّبَابِ وَاللَّعْنِ،  
ص ١١١٢.

(٥) - انظر: كتاب الكبائر، الذهبي، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ص ٦٧.

(٦) - صحیحُ البُخَارِيِّ، المَرْجِعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٦٠٤٧، كِتَابُ: الْأَدَبِ، بَابُ: مَا يُنْهَى مِنَ السَّبَابِ وَاللَّعْنِ،  
ص ١١١٢.

(٧) - صحیحُ مُسْلِمٍ، المَرْجِعُ السَّابِقُ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: ٢٥٩٧، كِتَابُ: البرِّ والصَّلةِ والأَدَابِ، بَابُ: التَّهْيِ عَنْ لَعْنِ  
الذُّوَابِ وَغَيْرِهَا، ص ١٠٤٤.

(٨) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢٥٩٨، نفس الكتاب والباب والصفحة.

أجداد من يُطلقُ عليه، وهذا الفعل لا يجوز؛ لما يُسبِّبه من أذى للنَّاس، وما يُحدثه من عداوةٍ وبعضاءٍ، وما ينتج عنه من الحقدِ والغلِّ، ورُبَّما التَّقَاتُلُ؛ فقد يصل التَّنَابُرُ بالألقاب إلى مستوى الشَّيْمَةِ، وقد قال الله ﷻ ناهياً عباده المؤمنين عن ذلك الفعل: ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا

أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ط بئسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ؕ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ

فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾ (١)؛ أي: لا يطعن بعضهم على بعضٍ، ولا تداعوا بالألقاب؛

وهي التي يسوء الشخص سماعها (٢)، وسبب نزول هذه الآية أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ فِي بَنِي سَلَمَةَ رَجُلٌ إِلَّا وَلَهُ اسْمَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ، فَكَانَ إِذَا دَعَا وَاحِدًا مِنْهُمْ بِاسْمٍ مِنْ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ يَغْضَبُ مِنْ هَذَا، فَسَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ (٣).

ويدخل ضمن ذلك: مجالسُ اللُّغُو: إذ تكثر في القرى والبوادي التجمعات اليومية بين أفراد القرية، أو أهل البيوت المتقاربة، ولا تسلم هذه المجالس في الغالب من الآفات السابقة ذكرها؛ كالغيبة، والتميمية، والسب، والشتم، واللعن، والتناوب بالألقاب، وقد يُفضل البعض هذه المجالس على حلقات الذكر، أو المواعظ، ولا شك في أن مثل هذه المجالس يجب تنقيتها من تلك الآفات، والحرص على أن تكون مجالس نافعة، ولقاءات مفيدة لجميع أفراد القرية، أو البدو.

## المطلب الرابع: الحسد:

وهو: "أن يمتنى الإنسان زوال النعمة عن أخيه، سواء أكانت نعمة دين أم دنيا، وهذا اعتراض على ما قضاه الله، وقسمه بين عباده، وتفضل به عليهم، وظلم من الحاسد لنفسه؛ فينقص إيمانه بذلك، ويجلب المصائب والهموم لنفسه، ويفتك بها فتكاً ذريعاً" (٤)، قال

(١) - الخجرات: ١١.

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ٤/٤٨٧.

(٣) - أخرجه الترمذي: (٣٢٦٨)، كتاب: تفسير القرآن، وقال: حديث حسن صحيح؛ وابن ماجه: (٣٧٤١)،

كتاب: الأدب؛ وأبو داود: (٤٩٦٢)، كتاب: الأدب؛ وأحمد: (١٨٢٨٨).

(٤) - مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، مرجع سابق، ٣/٢٣٩.

الله ﷻ: ﴿أَمْ مَحْسُودُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾<sup>(١)</sup>، وعن أبي هريرة  
 رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: (لا تحاسدوا، ولا تناجسوا، ولا تباعضوا، ولا تدابروا، ولا يبع  
 بعضكم على بيع بعض، وكوثوا عباد الله إخواناً)<sup>(٢)</sup>.

وعلاج الحسد الذي يُزيله من قلب الحاسد؛ هو: معرفته أنه لا يضُرُّ المحسود في  
 الدين ولا في الدنيا، وأن وبال حسده يعود عليه في الدارين؛ إذ لا تزول نعمة بحسد قط،  
 وإلا لم تبق لله نعمة على أحد، حتى نعمة الإيمان؛ لأن الكفار يُحبون زوالها عن المؤمنين، بل  
 المحسود يتمتع بحسنات الحاسد؛ لأنه مظلوم، ويزيد إثم الحاسد إذا أطلق لسانه العنان  
 بالانتقاص من المحسود، وغيبته، وهتك ستره، وغير ذلك من أنواع الإيذاء، فيلقى الله  
 مُفلساً من الحسنات، محروماً من نعمة الآخرة، كما حُرِمَ من نعمة سلامة الصدر، وسكون  
 القلب، والاطمئنان في الدنيا<sup>(٣)</sup>.

## المطلب الخامس: إساءة الظن بالمسلمين:

وذلك بظن الشر بهم من غير دليل، بل هو خطرات نفس، ونيمة فاسق، وقد جاء  
 التحذير من ذلك في قول الله ﷻ: ﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَبَيْتُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ  
 بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾<sup>(٤)</sup>، وقول رسول الله ﷺ: (إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ  
 الْحَدِيثِ)<sup>(٥)</sup>، فالواجب حسن الظن بمن ظاهره العدالة من المسلمين، والبعد عن الاعتماد  
 على حديث النفس، أو نبا الفاسق، وقد قال الله ﷻ: ﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ  
 فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِيبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ تَدْمِينٌ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) - النساء: ٥٤.

(٢) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٥٦٤، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم  
 وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، ص ١٠٣٥.

(٣) - انظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، ٤/٣٣٢-٣٣٣.

(٤) - الحجرات: ١٢.

(٥) - صحيح مسلم، المرجع السابق، الحديث رقم: ٢٥٦٣، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظن  
 والتحاسن والتنافس والتناجس ونحوها، ص ١٠٣٤.

(٦) - الحجرات: ٦.

والظنُّ المأمور باجتنابه هو: "اتَّهَمَ النَّاسَ بَجْرِيْمَةٍ مَا، أَوْ بَارْتَكَابَ مُنْكَرٍ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ بِغَيْرِ دَلِيلٍ رَاجِحٍ، وَإِدَانَتَهُمْ بِالْأَوْهَامِ وَالشُّكُوكِ، وَهِيَ الظُّنُونُ الضَّعِيفَةُ الَّتِي لَا تَقْوَى عَلَى الْإِدَانَةِ، وَكَذَلِكَ إِدَانَتُهُمْ بِظُنِّ رَاجِحٍ لَكِنَّهُ لَا يَقْوَى عَلَى الْإِدَانَةِ؛ كَشَهَادَةِ الْعَدْلِ الْوَاحِدِ فِي الْحَقُوقِ الْمَالِيَةِ وَنَحْوِهَا، وَكَشَهَادَاتِ مَا دُونَ أَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فِي الْإِتِّهَامِ بِالزَّوْنِيِّ"<sup>(١)</sup>.

## المطلب السادس: الغضب:

وحقيقته: حركة النفس إلى خارج الجسد لإرادة الانتقام، وهو غريزة في الإنسان؛ فَمَهْمَا قُصِدَ أَوْ نُوزِعَ فِي غَرَضٍ مَا اشْتَعَلَتْ نَارَ الْغَضَبِ، وَثَارَتْ حَتَّى يَحْمَرَ الْوَجْهَ وَالْعَيْنَانَ مِنَ الدَّمِ؛ لِأَنَّ الْبَشْرَةَ تَحْكِي لَوْنُ مَا وَرَاءَهَا، وَهُوَ يُؤَلِّدُ حَقْدًا فِي الْقَلْبِ، وَيُظْهِرُ أَثْرَ ذَلِكَ عَلَى اللِّسَانِ بِالْفُحْشِ فِي الْقَوْلِ، وَالسَّبِّ، وَالشَّتْمِ، وَعَلَى الْفِعْلِ بِالضَّرْبِ وَالْقَتْلِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَفَاسِدِ، وَالْمَقْصُودُ بِالْغَضَبِ الْمَذْمُومِ هُنَا: الْغَضَبُ عَلَى غَيْرِ حَقٍّ<sup>(٢)</sup>، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ)<sup>(٣)</sup>، وَعِلَاجُ الْغَضَبِ جَاءَ فِي السُّنَّةِ؛ فَقَدْ اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَغْضِبُ وَيَحْمَرُّ وَجْهَهُ، فَظَنَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: (إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنَّهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)<sup>(٤)</sup>.

## المطلب السابع: مخالفات مناسبات الزواج:

وَمِنَ الْمُنْتَشِرِ مِنْهَا فِي الْقُرَى وَالْبُوَادِي: الْإِسْرَافُ فِي حَفَلَاتِ الزَّوْجِ، وَذَبْحُ الْكَثِيرِ مِنَ الْأَنْعَامِ فِيهَا، وَدَعْوَةُ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ لَهَا، وَمِنْ ثَمَّ يَكُونُ مَصِيرُ الْفَائِضِ مِنَ النَّعْمَةِ الرَّمِيَّ فِي الْعِرَاءِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ، مَعَ مَا يُصَاحِبُ تِلْكَ الْحَفَلَاتِ مِنْ إِسْرَافٍ فِي اسْتِخْدَامِ الْأَسْلِحَةِ النَّارِيَّةِ؛ إِذْ تُتَلَفُ الْأَلْفُ مِنَ الطَّلَقَاتِ خِلَالَ سَاعَاتٍ لَغَيْرِ هَدَفٍ سِوَى الْمُبَاهَاةِ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ، الْأَمْرُ الَّذِي يُسَبِّبُ بَعْضَ الْفَوَاجِعِ عَنِ طَرِيقِ الْخَطَأِ، مَعَ مَا فِي هَذَا الْفِعْلِ مِنْ

(١) - الأخلاق الإسلامية وأسسها، مرجع سابق، ٢/٢٣٨.

(٢) - انظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، ٤/٣٣٣، ٣٣٤.

(٣) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٦٠٩، كتاب: البرِّ والصَّلة والأداب، باب: فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأي شيء يذهب الغضب، ص ١٠٤٩.

(٤) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢٦١٠، نفس الكتاب والباب والصفحة.

مُخَالَفَةً لَوْلَاةِ الْأُمُورِ الَّذِينَ يَمْنَعُونَ اسْتِخْدَامَ الْأَسْلِحَةِ النَّارِيَّةِ فِي الْأَفْرَاحِ وَالْمُنَاسَبَاتِ؛ لَخَطُورِهَا، وَلَمَّا تُسَبِّهُ مِنْ كَوَارِثِ وَفَوَاجِعِ.

ولا ريب في أن مثل هذه الأفعال لا تجوز؛ لورود الأمر بشكر النعمة، والمحافظة عليها؛ فقد قال الله ﷻ: ﴿وَإِذْ تَأَذَّرَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ

إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴿٧﴾<sup>(١)</sup>، وهذه الأفعال من كفران النعمة وليست من شكرها، والواجب على كل مسلم شكر نعم الله لا كفرانها، كما هي الله ﷻ عن الإسراف؛ فقال:

﴿يَبْنَیْ ءَادَمَ حُدُودًا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ

الْمُسْرِفِينَ ﴿٦﴾<sup>(٢)</sup>، والمسلم مأمورٌ بالوسطية بين الإسراف والتقتير، فقد قال الله ﷻ في

وصف عباده المؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ

قَوَامًا ﴿٧﴾<sup>(٣)</sup>.

وكثير من الناس قد جمعوا بين الإسراف، وتحمل ما لا يطيقون؛ فيتحمل الواحد منهم كثير الدين، لا لحاجة ماسة، بل لباهي غيره من أبناء مجتمعهم، بقدرته على فعل ما يفعلون من ولائم كبيرة، والدافع لهذا كله المحاكاة والتقليد، والمسلم مأمورٌ باجتناب إساءة الناس إن أسأؤوا؛ فقد قال رسول الله ﷺ: (لَا تَكُونُوا إِمْعَةً تَقُولُونَ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَحْسَنًا وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا، وَلَكِنْ وَطَنُوا أَنْفُسَكُمْ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا وَإِنْ أَسَأَوْا فَلَا تَظْلَمُوا)<sup>(٤)</sup>.

ولا ريب في أن الوليمة في العرس حق، فقد قال النبي ﷺ لعبدالرحمن بن عوف ﷺ عند زواجه: (أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ)<sup>(٥)</sup>، ولكن المنهي عنه هو الإسراف ومجاوزة الحد المعقول في الوليمة، وليعلم كل مسرف أن قدوة كل مسلم ﷺ، لم يؤلم بأكثر من شاة؛ فقد قال أنس

(١) - إبراهيم: ٧.

(٢) - الأعراف: ٣١.

(٣) - الفرقان: ٦٧.

(٤) - أخرجه الترمذي: (٢٠٠٧)، كتاب: البر والصلة، وقال: حديث حسن غريب.

(٥) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٥١٦٧، كتاب: النكاح، باب: الوليمة ولو بشاة، ص ٩٧٣.

بن مالك رضي الله عنه عندما ذُكر تزويج زينب بنت جحش - رضي الله عنها - عنده: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَيْهَا، أَوْلَمَ بِشَاةٍ<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك: استخدامُ الطُّبُولِ وآلاتِ اللُّهُوِّ خلالِ مُنَاسَبَاتِ الزَّوْاجِ وغيرها مِنْ المُنَاسَبَاتِ كالأعياد، ولا رَيْبَ فِي أَنَّ ظَاهِرَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ تُدَلُّ عَلَى تَحْرِيمِ اسْتِعْمَالِهَا كسائرِ آتَاتِ المِلاهي<sup>(٢)</sup>؛ وَمِنْ ذَلِكَ: مَا ثَبِتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لِيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَ وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ)<sup>(٣)</sup>.

ومن ذلك: انتشار ما يُسَمَّى بِشِعْرِ المَحَاوِرَةِ، أو "المُبَادَعَةِ"، أو "الْقَلْطَةِ" فِي تِلْكَ المُنَاسَبَاتِ، وَاحتِوَاؤُهُ عَلَى مَا يُوحِي بِالاسْتِهْزَاءِ بِبَعْضِ أُمُورِ الدِّينِ الحَنِيفِ، وَعَلَى مَا يَدْعُو إِلَى إِثَارَةِ العَصِيَّاتِ القَبَلِيَّةِ، وَالتَّفَاخُرِ بِالأَنْسَابِ، وَذِكْرِ الأُمُورِ المَاضِيَةِ الَّتِي قَدْ تُثِيرُ النَّزَاعَاتِ القَبَلِيَّةِ، وَتَضْمَنُهُ لِلأَلْفَاظِ البَدِيئَةِ وَالكَلِمَاتِ الفَاحِشَةِ، مَعَ مَا يُصَاحِبُ ذَلِكَ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالصُّرَاخِ وَالتَّصْفِيْقِ وَالرَّقْصِ لِلرِّجَالِ وَالسَّهْرِ إِلَى الفَجْرِ فِي أحيانٍ كَثِيرَةٍ، وَكُلِّ هذِهِ المِخَالَفاتِ مِنَ الأُمُورِ المُنْتَشِرَةِ بِصُورَةٍ كَبِيرَةٍ بَيْنَ أبنَاءِ القُرى وَالبُوادي.

وَالشَّعْرُ الحَسَنُ لَا شَيْءَ فِيهِ إِذَا خَلَا مِنَ المَحْدُورَاتِ الشَّرْعِيَّةِ الأُخْرَى كَرَقْصِ الرِّجَالِ، وَتَصْفِيْقِهِمْ، وَسَهْرِهِمْ، وَصُرَاخِهِم المُنْكَرَ، فَعَنَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ، وَعائِشَةُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الشَّعْرُ بِمَنْزِلَةِ الكَلَامِ، حَسَنُهُ كَحَسَنِ الكَلَامِ، وَقَبِيحُهُ كَقَبِيحِ الكَلَامِ)<sup>(٤)</sup>، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً)<sup>(٥)</sup>.

"وَالشَّعْرُ يَكُونُ مَذْمُومًا فِي الحَالَاتِ التَّالِيَةِ:

(١) - المَرْجِعُ السَّابِقُ، الحَدِيثُ رَقْمُ: ٥١٧١، نَفْسُ الكِتَابِ، بَابُ: مَنْ أَوْلَمَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ، ص ٩٧٣.

(٢) - انظُرْ: مِجْلَةَ البِحُوثِ الإِسْلامِيَّةِ، مَرْجِعُ سَابِقٍ، العَدَدُ: ٣٨، (ذُو القَعْدَةِ - ذُو الحِجَّةِ ١٤١٣هـ - مَحْرَمُ - صَفَرُ ١٤١٤هـ)، مِنْ فِتْوَى لِلسَّيِّخِ ابْنِ بَازٍ - يَرْحَمُهُ اللهُ، ص ١٤٤.

(٣) - صَحِيحُ البُخَارِيِّ، المَرْجِعُ السَّابِقُ، الحَدِيثُ رَقْمُ: ٥٥٩٠، كِتَابُ: الأَشْرِبَةِ، بَابُ: مَا جَاءَ فِيْمَنْ يَسْتَحِلُّ الخَمْرَ وَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، ص ١٠٤٥.

(٤) - أخرجهُ البُخَارِيُّ فِي الأَدبِ المُفْرَدِ، بَابُ: الشَّعْرُ حَسَنٌ كَحَسَنِ الكَلَامِ وَمِنْهُ قَبِيحٌ، ص ١٨٥؛ وَصَحْحُهُ الأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ: (٤٤٧) ..

(٥) - صَحِيحُ البُخَارِيِّ، المَرْجِعُ السَّابِقُ، الحَدِيثُ رَقْمُ: ٦١٤٥، كِتَابُ: الأَدبِ، بَابُ: مَا يُجُوزُ مِنَ الشَّعْرِ وَالرَّجَزِ وَالحِذَاءِ وَمَا يُكْرَهُ مِنْهُ، ص ١١٢٧.

■ إذا كان في هجاء النبي ﷺ، أو أحد صحابته الكرام البررة، أو فيه مساسٌ بدين الله من قريب، أو بعيد، في أصوله ومُنطَلقاته، أو في أحكامه وشرائعه، أو في آدابه وأخلاقه.

■ إذا كان يطغى على صاحبه، ويأخذ عليه زمام أمره، ويشغل وقته، بحيث يصرفه عن القرآن الكريم تلاوةً وتَدْبِيرًا وحِفظًا، ويشغله عن طلبِ الدِّينِ الذي فيه نجاته.

■ إذا كان- في مُحمَلِه- لا يخرج عن دائرة الكلام المذموم والقول القبيح، كأن يكون غزلاً فاحشاً يلوك الأعراس المصونة، ويهتك الحرمات الطاهرة، وينزل بالحسّ البشري إلى مستوى البهيمية المتدنية، أو يكون هجاءً مُقدِّعاً جانراً، لا يرعوي قائله عن إصاق أشع الصفات وأقبح الحصال بمن هم أرفع من أن تنالهم أصابع الاتِّهَام...، أو يكون مدحاً كاذباً، لا يخرج عن دائرة النفاق، ولا يتعدى نطاق التزلف والتملق السمج الباهت<sup>(١)</sup>.

ومن الأمور المنكرة في بعض هذا الشعر التي قد لا توجد في غير أهل القرى والبوادي: التفاخر بنسب الشاعر وقومه، والطعن في نسب المقابل وقومه، وإثارة النزعات القبليّة العنصريّة، والتذكير بالعداوات التي عفا عليها الزمن، وكل هذه من الأمور المحرمة في دين الله؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (اثنتان في الناس هما بهنّ كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت)<sup>(٢)</sup>.

والتفاخر بالأنساب من دعوى الجاهليّة، وقد أمر النبي ﷺ بتبركها والإعراض عنها؛ فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: كنا مع النبي ﷺ في غزاة، فكسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاري: يا لأنصار! وقال المهاجري: يا للمهاجرين! فقال

(١)- دميم الشعر في التصور الإسلامي، مصطفى عيد الصياصنة، مجلة البحوث الإسلامية، مرجع سابق، العدد:

٣٩، (ربيع الأول-ربيع الآخر-جمادى الأولى-جمادى الآخرة ١٤١٤هـ)، ص ٣٧٦.

(٢)- صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٦٧، كتاب: الإيمان، باب: إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة، ص ٥٨.



رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَسَعَ رَجُلٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: (دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُتَنَتَةٌ)<sup>(١)</sup>.

## المطلب الثامن: البخل والتقتير على النفس والعيال:

يعمد البعض في القرى والبوادي إلى التضييق في التَّفَقَّةِ على أنفسهم، ونسائهم، وأولادهم، وقد وَسَّعَ اللهُ عليهم رِزْقَهُ، وَأَسْبَغَ عليهم وافر نِعْمِهِ، وَالتَّفَقَّةُ على الزَّوْجَةِ والأولادِ وَاجِبَةٌ<sup>(٢)</sup>، وخير مال المرء ما أنفقَه على عياله، فعن ثوبان رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ، دِينَارٌ يُنْفَقُهُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ يُنْفَقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)<sup>(٣)</sup>، قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: "وبدأ بالعيال، وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالِهِ، يُعْفُهُمْ، أَوْ يَنْفَعُهُمُ اللهُ بِهِ، وَيُعْنِيهِمْ"<sup>(٤)</sup>، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ)<sup>(٥)</sup>.

ويأثم المرء إذا حَبَسَ التَّفَقَّةَ عن الأهل والعيال؛ فقد قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُ)<sup>(٦)</sup>، وهذا الفعل يُبِيحُ لِلزَّوْجَةِ أَخْذَ نَفَقَتِهَا وَعِيَالِهِ دُونَ عِلْمِهِ؛ فعن عائشة - رضي الله عنها، قالت: دَخَلَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ، امْرَأَةُ أَبِي سَفْيَانَ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا سَفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، لَا يُعْطِينِي مِنَ التَّفَقَّةِ مَا

(١) - المرجع السابق، الحديث رقم: ٢٥٨٤، كتاب: البرِّ والصَّلةِ والآداب، باب: نصر الأخ ظالمًا أو مظلومًا، ص ١٠٤١.

(٢) - انظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام، مرجع سابق، ٤١٥/٣.

(٣) - صحیح مُسْلِم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٩٩٤، كتاب: الزكاة، باب: فضل التَّفَقَّةِ على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم، ص ٣٨٦.

(٤) - المرجع نفسه، نفس الكتاب والباب والصفحة.

(٥) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٩٩٥، نفس الكتاب والباب والصفحة.

(٦) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٩٩٦، نفس الكتاب والباب والصفحة.

يَكْفِي وَيَكْفِي بَنِيَّ، إِلَّا مَا أَحَدْتُ مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمِهِ، فَهَلْ فِي ذَلِكَ مِنْ جَنَاحٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ، مَا يَكْفِيكَ وَيَكْفِي بَنِيكَ)<sup>(١)</sup>.

## المطلب التاسع: مخالافات لأنظمة ولاية الأمور:

ومنها: قطع الأشجار الخضراء، والتحايل على إمامتها بشتى الطرق، ومن تلك الطرق: قطع حلقة دائرية في لحاء الشجرة حتى ينقطع عنها الماء والغذاء فتموت، وذلك مخالفاً لتعليمات ولاية الأمور التي تمنع ذلك الفعل، حفاظاً على البيئة، وفيه أيضاً أذى لعباد الله بقطع ما يستظلون به في بعض الأحيان.

ومنها: تشغيل العمالة غير النظامية: حيث يقوم بعض أهل القرى والبوادي بتوفير المأوى والعمل لمخالف نظام الإقامة في البلاد، وبعض هؤلاء يضعفوا زعمهم الإيماني في سبيل الحصول على المال، فلا يتورع عن القيام بمختلف الجرائم في سبيل الحصول عليه، وبأي وسيلة، وفي ذلك خطر عظيم على البلاد والعباد، فوق ما فيه من مخالفة لولاية الأمر.

ومنها: تمكين صغار السن من قيادة السيارات، واستعمال الأسلحة: إذ يسمح البعض لأولاده بالقيادة في سن صغيرة قبل أن يؤمر بعضهم شرعاً بالصلاة، بل إن بعضهم يمكنونهم من قيادة الشاحنات الكبيرة على الطرق السريعة، وفي ذلك خطر عظيم عليهم وعلى غيرهم من مستخدمي الطرق، مع ما فيه من مخالفة لولي الأمر.

كما أن البعض يطلق لأولاده العنان في استخدام الأسلحة النارية بمختلف أنواعها، في عموم الأوقات، وفي الحفلات والمناسبات خصوصاً، وقد لا يحسن بعضهم استخدامها، لضعف عقله، وسفهه، وقد تقع الكوارث بسبب هذا العمل، مع ما فيه من مخالفة للنظام، وضرر لعباد الله.

ومنها: حرمان الأولاد من التعليم: حيث يعمد بعض البدو إلى حرمان أولادهم من العلم؛ ليستفيد منهم في رعاية مواشيه، فيعيشون جهلة أميين، مع توافر المدارس في قرى قريبة من محل إقامتهم، ولا شك في أن ذلك حرمان للأبناء من تعلم أمور دينهم، وما ينفعهم في دنياهم وأخراهم، فهؤلاء الأبناء لا يبقون عند والديهم بعد بلوغهم في الغالب، بل يتجهون إلى المدن بحثاً عن الرزق، فيعملون، ويتمنون لو أن آباءهم أحقوهم في وقت

(١) - المرجع السابق، الحديث رقم: ١٧١٤، كتاب: الأقضية، باب: قضية هند، ص ٧١٢.

الإمكان بمؤسّساتِ التّعلّمِ قبل فوات الأوان؛ لما يرون من فضلٍ للعلمِ على المتعلّمين، وفي ذلك مخالفةٌ لوليّ الأمر؛ الذي حَضَّ على تعليم الأولاد، وفتح المدارس في كل باديةٍ وقريةٍ.

ومنها: قتلُ الصّيْدِ لغيرِ حاجةٍ، والانشغالُ به مُعْظَمَ الوَقْتِ: حيث يشغل بعض أبناء القرى والبادي غالب أوقاتهم بالبحث عن الصّيْدِ في الجبال والأودية، وقد يترك بعضهم ما يجب عليهم من حقوق الأهل والعيال في سبيل ذلك، وفيه مخالفةٌ لوليّ الأمر بالصّيْدِ في جميع أوقات السنّة، واستخدام الأسلحة النَّارِيَّةِ، والتعليمات تُحدِّدُ الصّيْدَ في أوقات مُعيَّنة من السنّة، وتمنع استخدام غالب أنواع الأسلحة النَّارِيَّةِ، كما أن أتباع الصّيْدِ يُسبِّبُ الغفلة؛ فعن ابن عباس - رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: (مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ افْتَنَ) (١).

ولا بُدَّ لكل مسلمٍ أن يُطِيعَ وَلِيَّ الأَمْرِ فيما أمرَ به ما لم يكن معصيةً، فالسَّمْعُ والطَّاعَةُ لِرِوَاةِ الأَمْرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ في غير معصية مُجمَعٍ على وجوبه عند أهل السنّة والجماعة، وهو أصلٌ من أصولهم التي بآبئوا بها أهل الأهواء والبدع، وقيل أن ترى مؤلفاً في عقائد أهل السنّة إلا وهو يُنصُّ على وجوب السَّمْعِ والطَّاعَةِ لِرِوَاةِ الأَمْرِ (٢).

وَمِنْ أَدَلَّةٍ وَجُوبِ طَاعَةِ وِلَاةِ الأَمْرِ: قول الله ﷻ في كتابه العزيز: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٣﴾، وما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ يَعَصِنِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِيعُ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعَصِ الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي) (٤)، وما جاء

(١) - أخرجه الترمذي: (٢٢٥٦)، كتاب: الفتن، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ؛ والنسائي: (٤٣٠٩)،

كتاب: الصيد والذبائح؛ وأبو داود: (٢٨٥٩)، كتاب: الصيد؛ وأحمد: (٣٣٦٢).

(٢) - انظر: مُعَامَلَةُ الحُكَّامِ في ضوء الكتاب والسنّة، عبدالسلام بن برجس آل عبدالكريم، ط٤، دار السلف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م، ص ١١١.

(٣) - النِّسَاء: ٥٩.

(٤) - صحيحٌ مُسَلِّمٌ، مرجع سابق، الحديث رقم: ١٨٣٥، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ونحرمتها في المعصية، ص ٧٦٧.

عن ابن عمر - رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قَالَ: (عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ) <sup>(١)</sup>، وَالْأَدْلَةُ عَلَى وَجوب طاعة ولي الأمر في غير معصية كثيرة.

## المطلب العاشر: الإقبال على القنوات الفضائية:

يرى الناظر في القرى والبيوادي أطباق استقبال القنوات الفضائية وقد جاورت بيوت الشعير في البادية، واعتلت أسطح المنازل في القرى، ومعلوم للجميع أن غالب محتوى تلك القنوات يهدم الأخلاق، ويدمر الفضيلة، وينشر الرذيلة، ومجتمعات كتلك المجتمعات تعيش على الفطرة، وقد كانت إلى زمن قريب معزولة عن أقرب المدن، لا شك في أن انتشار القنوات الفضائية في أوساط شبابها سيهدم قيمهم وأخلاقهم، ويضعف تمسكهم بدينهم.

وفي غالب هذه الفضائيات فحش وفجور، وتبرج وعري، ودعوة إلى الرذيلة، وتغيير من الفضيلة، وهي مليئة بالمهيات والمعريات التي تؤدي بمشاهدها إلى المعاصي والموبقات، وتشغله عن ذكر الله، وعن الصلاة.

ولا شك في أن هذا النوع من الفضائيات محرم في شرع الله؛ لاحتوائه على ما ذكر أعلاه وغيره من مخالفات لتعاليم الإسلام، ولما فيه من الضرر العظيم، والفساد الكبير، والتعاون على الإثم والعدوان، وتشر الكفر والفساد بين المسلمين، والدعوة إلى ذلك بالقول والعمل، والواجب على كل مسلم ومسلمة الحذر من ذلك والتواصي بتركه، والتناصح في ذلك <sup>(٢)</sup>؛ عملاً بقول الله ﷻ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ

وَالْعُدْوَانِ وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ <sup>(٣)</sup>.

(١) - المرجع السابق، الحديث رقم: ١٨٣٩، نفس الكتاب والباب، ص ٧٦٨.

(٢) - انظر: الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام، مرجع سابق، ص ١٧٣٧.

١٧٣٨، من فتوى للشيخ ابن باز - رحمه الله.

(٣) - المائدة: ٢.

## المطلب الحادي عشر: الشكاوى الكيدية:

يسعى بعض الناس إلى أذية عباد الله بملاحقتهم بالشكاوى الكيدية أمام الجهات المختصة، لغير حق يطلبه في بعض الأحيان، أو لسبب تافه في أحيان أخرى، فيشغل السلطات، ويسبب العداوة والقطيعة.

ولا شك في أن أذية الناس لا تجوز، فقد قال الله ﷻ في كتابه الكريم: ﴿وَالَّذِينَ

يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا

مُبينًا﴾<sup>(١)</sup>، وعن أم سلمة - رضي الله عنها، عن رسول الله ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةَ

بِابِ حُجْرَتِهِ، فَحَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ

يَكُونَ أْبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ، فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ،

فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ فَلْيَتْرُكْهَا)<sup>(٢)</sup>، وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله

عنهما، عن النبي ﷺ قَالَ: (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ

هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ)<sup>(٣)</sup>.

## المطلب الثاني عشر: حلق اللحي وإطالة الشوارب:

يُضَيَّفُ البَعْضُ فِي القرى والبوادي إلى حلق لحيته إطالة شاربه، ومن الناس من يعتبر

ذلك من كمال الرجولة، أو علامة عليها، ولا شك في حرمة هذا الفعل؛ فقد حث رسول

الله ﷺ في أحاديث كثيرة على إعفاء اللحي وحف الشوارب، ونهى عن حلق اللحي وإعفاء

الشوارب؛ ومن ذلك: قوله ﷺ: (أَنْهَكُوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللَّحْيَ)<sup>(٤)</sup>، وقوله ﷺ: (مَنْ

(١) - الأحزاب: ٥٨.

(٢) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢٤٥٨، كتاب: المظالم، باب: إثم من خصم في باطل وهو يعلمه، ص ٤٤٤.

(٣) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ١٠، كتاب: الإيمان، باب: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، ص ١٨.

(٤) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٥٨٩٣، كتاب: اللباس، باب: إعفاء اللحي، ص ١٠٩١.

الْفِطْرَةَ قَصُّ الشَّارِبِ<sup>(١)</sup>، وقوله ﷺ: (خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، أَخْفُوا الشَّوَارِبَ، وَأَوْفُوا اللَّحَى)<sup>(٢)</sup>، وقوله ﷺ: (جُزُوا الشَّوَارِبَ، وَأَرْخُوا اللَّحَى، خَالِفُوا الْمَجُوسَ)<sup>(٣)</sup>.

وَمِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ يَبِينُ أَنَّ إِعْفَاءَ اللَّحْيَةِ وَتَوْفِيرَهَا وَإِرْحَاءَهَا فَرَضٌ لَا يَجُوزُ تَرْكُهُ، وَهَكَذَا قَصُّ الشَّارِبِ وَاجِبٌ، وَإِحْفَاؤُهُ أَفْضَلُ، أَمَّا تَوْفِيرُهُ وَاتِّخَاذُ الشَّنَبَاتِ فَذَلِكَ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ مُخَالَفٌ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَدْيِهِ، وَفِيهِ تَشْبَهُ بِالْمُشْرِكِينَ، وَالتَّشْبَهُ بِهِمْ لَا يَجُوزُ<sup>(٤)</sup>.

## المطلب الثالث عشر: انتشار التدخين:

خصوصاً بين الشَّبَابِ وَصِعَارِ السَّنِّ فِي الْقُرَى وَالْبُيُودِ، وَقَدْ أَفْتَى الْعُلَمَاءُ بِتَحْرِيمِ شُرْبِ الدُّخَانِ وَبَيْعِهِ وَشِرَائِهِ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْأَضْرَارِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ وَالاجْتِمَاعِيَّةِ وَالصَّحِيَّةِ، وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ دُخَانٌ لَا يُسْمِنُ وَلَا يُعْنِي مِنْ جُوعٍ، وَمُضِرٌّ بِالصَّحَّةِ، وَمُفْتَرٌّ وَمُخَدِّرٌ، وَهُوَ مِنَ الْخَبَائِثِ، وَرَائِحَتُهُ تُؤْذِي الْمَلَائِكَةَ وَالنَّاسَ، وَإِنْفَاقُ الْمَالِ فِيهِ تَبذِيرٌ وَإِسْرَافٌ وَإِضَاعَةٌ لِلْمَالِ، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ حَرْمٌ اسْتِعْمَالُهُ<sup>(٥)</sup>، وَالْأَدِلَّةُ عَلَى حُرْمَتِهِ كَثِيرَةٌ، وَمِنْهَا قَوْلُ اللَّهِ ﷻ:

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾<sup>(٦)</sup>، وقوله ﷻ: ﴿ وَحُلِّ لَهُمْ

الطَّيِّبَاتِ وَنُحِرَ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتُ ﴾<sup>(٧)</sup>، وقول رسول الله ﷺ: (وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عَذَّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)<sup>(٨)</sup>، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَدِلَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

(١) - المرجع السابق، الحديث رقم: ٥٨٨٨، كتاب: اللباس، باب: قَصُّ الشَّارِبِ، ص ١٠٩٠.

(٢) - صحيحُ مُسْلِمٍ، مَرْجِعُ سَابِقٍ، الحديث رقم: ٢٥٩، كتاب: الطُّهَارَةُ، باب: حِصَالُ الْفِطْرَةِ، ص ١٢٩.

(٣) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢٦٠، نفس الكتاب والباب والصفحة.

(٤) - انظر: الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ص ١٤٩، ١٥٠، من فتوى للشيخ ابن باز - رحمه الله.

(٥) - انظر: كلمات مضيئة: عقائد - أحكام - مواعظ، عبدالله بن جارالله الجارالله، ط ٢، مكتبة الطرفين، الطائف، ١٤١١هـ، ص ١٤١، ١٤٢.

(٦) - النِّسَاء: ٢٩.

(٧) - الْأَعْرَاف: ١٥٧.

(٨) - صحيحُ مُسْلِمٍ، المرجع السابق، الحديث رقم: ١١٠، كتاب: الْإِيمَانُ، باب: (غَلَطَ تَحْرِيمَ قَتْلِ الْإِنْسَانِ، وَأَنَّ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذَّبَ بِهِ فِي النَّارِ)، ص ٦٨.

## المطلب الرابع عشر: المَخاطرةُ بالنفسِ والمالِ:

وذلك عن طريقِ رميها في المَهالكِ، وإقحامها في المَخاطرِ، ومن ذلك: اقتحامُ السيولِ الجارفةِ بالسياراتِ، والمَخاطرةُ بالنفسِ في الصيدِ باقتحامِ الجبالِ الشامخةِ، وقَطعِ المَفاوِزِ المُهَلِكَةِ، وغير ذلك من مَخاطرةِ ثورثِ المَهالكِ، وتَجلبُ على الإنسانِ الكوارثُ، إذ يقتل البعض نفسه باقتحامه للسيولِ التي ثبت بالتَّجربةِ أنَّ داخلها مَخاطرٌ بنفسه وماله، وبعض من يتبعُ الصَّيدَ في المَفاوِزِ المُهَلِكَةِ والجبالِ الوعرةِ يُعرضُ نفسه للظَّمأِ والجُوعِ وغير ذلك من المُهَلِكاتِ، والإنسان منهيٌّ عن ذلك؛ فقد قال اللهُ ﷻ: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١)، وقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (٢)، والعاقل يربأ بنفسه عن مواطنِ الهلاكِ، ويصونها عن التَّعرُّضِ لما يُهْلِكُها.

## المطلب الخامس عشر: عدمُ العنايةِ بالنَّظافةِ:

يُهملُ البعض أمرَ النَّظافةِ مع تيسرِ سُبُلِها، فيحضرون الجُمعَ والجماعاتِ بملابسٍ مُتسخةٍ تُؤذي الناظرينَ، وتنفُرُ المُصلِّي إلى جوارِ لابسها، ومعلومٌ أنَّ دينَ الإسلامِ هو دينُ الطَّهارةِ والنَّظافةِ، والله ﷻ يُحبُّ التَّوايينَ ويُحبُّ المُتَطهِّرينَ؛ فقد قال اللهُ ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (٣)، وقال ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (٤)، وقال ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (٥)، وقال ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (٦)، وقال ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (٧)، وقال ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (٨)، وقال ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (٩)، وقال ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (١٠).

ولا شكَّ في أنَّ مُهملَ النَّظافةِ، ومن يَعشى المساجدَ مُتسخِ الثيابِ يُؤذي المُصلِّينَ ويُضايقهم بمَنظره ورائحته، وهو بذلك على خطرٍ، فقد نهي رسولُ اللهِ ﷺ من أكلِ ثوماً أو

(١) - البقرة: ١٩٥.

(٢) - النساء: ٢٩.

(٣) - البقرة: ٢٢٢.

(٤) - الأعراف: ٣١.

بَصَلًا أَوْ كُرَاتًا أَنْ يَقْرَبَ الْمَسْجِدَ لِلصَّلَاةِ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ يُؤَدِّي الْمَلَائِكَةَ الَّتِي تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ الْإِنْسَانُ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَعْشَاهُ بِهَيْئَةٍ مُزْرِيَةٍ تَشْمِزُ مِنْهَا النَّفُوسُ، وَتَتَأَذَى مِنْ مَرَاهَا الْمَشَاعِرُ؟ فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبُقْلَةِ، الثُّومِ،) (وَقَالَ مَرَّةً: مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكَرَاتَ) فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ<sup>(١)</sup>، وَكُلُّ مَنْ لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ حُكِمَ حُكْمُ أَكْلِ الثُّومِ وَالْبَصَلِ، كَشَارِبِ الدُّخَانِ، وَمَنْ لَهُ رَائِحَةٌ فِي إِبْطِهِ، أَوْ غَيْرَهُمَا مِمَّنْ يَتَنَاوَلُ مَا يُؤَدِّي حَلِيسَهُ، فَإِنَّهُ يُكْرَهُ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ مَعَ الْجَمَاعَةِ، وَيُنْهَى عَنِ ذَلِكَ حَتَّى يَسْتَعْمَلَ مَا يُزِيلُ هَذِهِ الرَّائِحَةَ، وَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ مَعَ الْإِسْتِطَاعَةِ حَتَّى يُؤَدِّيَ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا كله أعظم دليل على وجوب اهتمام المسلم بنظافته الحسنية والمعنوية، ومراعاته مشاعر إخوته المسلمين، وظهوره في مجامعهم بالمظهر الحسن، والثياب النظيفة؛ خاصة مع توافر أسباب النظافة في هذا العصر، والله الحمد.

## المطلب السادس عشر: إهمال شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

يرى البعض المنكر فلا ينكر على فاعله، ولا يقوم بتوجيهه ونصحه، بل قد يجاهر بعض مرتكبي المنكرات بمنكراتهم؛ لأنهم أمنوا أن ينكر عليهم من يراهم، ولا شك في أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب، فقد قال الله ﷻ: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي

(١) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٥٦٤، كتاب: المساجد، باب: نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراتاً أو نحوها، ص ٢٢٤.

(٢) انظر: الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام، مرجع سابق، ص ١٩٩، من فتوى للشيخ ابن باز - يرحمه الله.

(٣) -- آل عمران: ١٠٤.



إِسْرَائِيلَ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ: يَا هَذَا اتَّقِ اللَّهَ وَدَعْ مَا تَصْنَعُ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَكَ، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْعَدِ فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَقَعِيدَهُ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسِقُونَ﴾<sup>(١)</sup>، ثُمَّ قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدَيْ الظَّالِمِ، وَلَتَأْطُرَّنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا، وَلَتَقْصُرَّنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا<sup>(٢)</sup>.

## المطلب السابع عشر: أكل لحوم بعض السباع، وشرب دماء بعض الحيوانات:

فالبعض من أهل القرى والبيوادي يأكل لحم الذئب لغرض التداوي، وهناك من يُحَفِّفُ عَيْنَهُ ثُمَّ يَقُومُ بِسَحْقِهَا وَالْاِكْتِحَالِ بِهَا لِرُؤْيَةِ الْحِنِّ بِرُغْمِهِ، وَبَعْضُ الْآخَرِ يَشْرَبُ دِمَاءَ بَعْضِ الْحَيَوَانَاتِ طَلِبًا لِلشِّفَاءِ مِنْ بَعْضِ الْأَمْرَاضِ.

وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ أَكْلَ لَحْمِ السَّبَاعِ مُحَرَّمٌ؛ فَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ<sup>(٣)</sup>، وَكَذَلِكَ شُرْبُ الدَّمِ الْمَسْفُوحِ؛ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ<sup>٤</sup> فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) - المائدة، الآيات: ٧٨-٨١.

(٢) - أخرجه أبو داود، (٤٣٣٦)، كتاب: الملاحم؛ والترمذي، (٣٠٤٨)، كتاب: تفسير القرآن؛ وابن ماجه، (٤٠٠٦)، كتاب: الفتن.

(٣) - صحيح البخاري، مرجع سابق، الحديث رقم: ٥٥٣٠، كتاب: الذبائح والصيد والتسمية على الصيد، باب: أكل كل ذي ناب من السباع، ص ١٠٣٤.

(٤) - الأنعام: ١٤٥.

وَلِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً)<sup>(١)</sup>، وَالْمُسْلِمُ مَأْمُورٌ بِطَلْبِ الدَّوَاءِ الْمُبَاحِ، وَمَنْهَى عَنِ التَّدَاوِي بِمُحْرَمٍ؛ فَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوُوا، وَلَا تَدَاوُوا بِحَرَامٍ)<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الثامن عشر: وَسْمُ الْمَاشِيَةِ فِي الْوَجْهِ:

وقد ذكر شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب أن ذلك من كبائر الذنوب<sup>(٣)</sup>؛ فقد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب في الوجه، وعن الوسم في الوجه<sup>(٤)</sup>، بل لعن الواسم؛ فعن جابر رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ عليه حمارٌ قد وُسم في وجهه، فقال: (لعن الله الذي وسمه)<sup>(٥)</sup>.

## المطلب التاسع عشر: التهاون بحرمة الرضاع:

يُهَوِّنُ البعض من شأن الرضاع، ولا يقوم بصلة الرحم التي سببها ذلك الرضاع، بل ويشكك في الرضاع من أصله في بعض الأحيان، ومعلوم في شرع الله أن الرضاعة تحرم ما تحرمه الولادة؛ فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ)<sup>(٦)</sup>.

(١) - صحيح البخاري، المرجع السابق، الحديث رقم: ٥٦٧٨، كتاب: الطب، باب: ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً، ص ١٠٥٩.

(٢) - أخرجه أبو داود، (٣٨٧٤)، كتاب: الطب.

(٣) - انظر: كتاب الكبائر، مرجع سابق، ص ٨٥.

(٤) - صحيح مسلم، مرجع سابق، الحديث رقم: ٢١١٦، كتاب: اللباس والزينة، باب: النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه، ص ٨٧٧.

(٥) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ٢١١٧، نفس الكتاب والباب والصفحة.

(٦) - المرجع نفسه، الحديث رقم: ١٤٤٤، كتاب: الرضاع، باب: يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة، ص ٥٧٤.

## الفصل الثالث

الجهود الدعوية في القرى  
والبوادي في منطقة المدينة  
النبوية

بعد أن تمَّ الحديث في الفصل السابق عن واقع تَمَسُّكِ الْمَدْعُوِّينَ فِي الْقَرْيِ وَالْبَوَادِي بتعاليم الإسلام، ناسب أن يكون الحديث في هذا الفصل عن بعض الجهود التي تبذلها بعض الجهات الحكومية والأهليَّة والأفراد في الدَّعْوَةِ فِي قَرْيِ وَبَوَادِي منطقة المدينة المنورة؛ ليتمَّ الوقوف على طَرَفٍ مِمَّا تقوم به هذه الجهات في هذه الدَّوَلَةِ الْمُبَارَكَةِ الَّتِي تأسَّست على التَّوْحِيدِ وَنُصْرَةِ الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ، وما زالت، وقبل ذلك اختار الله جزءاً منها مُنْطَلِقاً لرسالة الإسلام الخالدة، وكان قَدْرُهَا أَنْ تكون قائدة العالم، وَمَحَطُّ أَنْظارِ مُسْلِمِيهِ.

والحديث عن هذه الجهود ليس هدفه الإحاطة بها، فذلك مُتَعَدِّرٌ غَيْرٌ مُتَيَسِّرٌ، وهدفٌ بعيد المنال، بل المقصد والهدف هو بيان البعض ليكون على الكلِّ دليلاً، وإعطاء نُبْدَةٍ يسيرةٍ عن بعض تلك الجهات التي خدمت الدَّعْوَةَ فِي الْقَرْيِ وَالْبَوَادِي بصورةٍ مُباشرةٍ، أو مُساندةٍ. وَمِنْ مصادِرِ الباحث في هذا الفصل مُقَابَلاتٌ تَمَّ توزيعها على المسؤولين في بعض تلك الجهات<sup>(١)</sup>، ومواقع بعض الجهات على شبكة المعلومات "الانترنت"، وغيرها من المصادر التي سيتمُّ إثباتها عند الحديث عنها.

وهذا الفصل مُخَصَّصٌ للحديث عن جهود المؤسسات والقائمين عليها في الدَّعْوَةِ مِنْ واقع الأهداف المُعلَّنة، وألخَطَطِ الموضوعية، والجهود المبذولة، والإحصاءات التي حصل عليها الباحث عن طريق المُقَابَلاتِ، أمَّا نظرة الجمهور والمدعويين إلى تلك الجهود، وَحُكْمُهُمْ عليها فسيكون مكانه في الفصل القادم - بإذن الله - المُخَصَّصُ للحديث عن الدِّراسة الميدانيَّة التي أجراها الباحث على عِيْنَةٍ مِنْ أهلِ الْقَرْيِ وَالْبَوَادِي فِي منطقة المدينة المنورة.

وسيتَّمُّ تناول هذه الجهود من خلال الباحث التَّالية:

المبحث الأول: جهود المؤسسات الرِّسميَّة.

المبحث الثاني: جهود المؤسسات الأهليَّة.

المبحث الثالث: جهود الأفراد.

(١)- انظر: نموذج هذه المقابلة في ملحق رقم: ١ من الرسالة.

# المَبْحَثُ الأوَّلُ: جُهودُ المؤسَّساتِ الرِّسْمِيَّةِ:

## المَطْلَبُ الأوَّلُ: إِمارةُ مَنْطِقَةِ المَدِينَةِ المُنورَةِ:

وهي الحاكم الإداري في المنطقة، وتتبعها جميع محافظات ومراكز وقرى وهجر المنطقة، ومن مهامها الأساسية، ما يلي<sup>(١)</sup>:

- تمثيل خادم الحرمين الشريفين في المنطقة.
- التأكد من تحقيق سير العدالة في المنطقة.
- العمل على حفظ الأمن في المنطقة.
- العمل على توفير كافة الخدمات لمواطني المنطقة بالتعاون والتنسيق مع الجهات الحكومية، والمشاركة في مراحل التخطيط لكافة الخدمات.
- تلقي شكاوى المواطنين، والنظر في أمورهم، والعمل على تلبية مطالبهم وحل مشاكلهم.

ومن أوثق الأقسام في إمارة المدينة تعلقاً في عمله بالبادية قسم شؤون البادية بالإمارة الذي تنحصر مهامه في تعيين مشايخ القبائل، وعزلهم، والمطالبة بحقوقهم، وتطوير المناطق الرعوية، والمصادقة على أختام المشايخ، والمساهمة في حل النزاعات القبلية التي تحدث في الغالب بين القبائل على الأراضي الحدودية، ويتم ذلك عن طريق إشراك أصحاب الخبرة ومشايخ القبائل الأخرى؛ للتوسط في الوصول إلى حل يتفق عليه الخصوم<sup>(٢)</sup>.

ومن أبرز الجهود في القرى والوادي ما يبذله محافظو المحافظات، ورؤساء المراكز من جهود مشكورة في سبيل حفظ الأمن، وحل النزاعات القبلية بشتى الوسائل والطرق الممكنة، والسعي الحثيث في متابعة احتياجات تلك الجهات لدى إمارة المنطقة والجهات المختصة بالدولة، والتعاون مع مراكز الدعوة والهيئة في أماكن عملهم، وتسهيل العقبات التي قد تعترضهم، وتمكينهم من القيام بعملهم.

(١) - انظر: موقع الإمارة على الشبكة: [www.imaratalmadinah.gov.sa](http://www.imaratalmadinah.gov.sa)

(٢) - انظر: مقابلة مع رئيس القسم بالإمارة سابقاً، المستشار الحالي لشؤون البادية بالإمارة، أجزتها صحيفة الوطن السعودية، العدد: ١٢٥٧، الثلاثاء ١٨/١/١٤٢٥هـ، ص ١٠.

# المطلب الثاني: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد<sup>(١)</sup>:

في إطار اهتمام حكومة المملكة العربية السعودية برعاية الشؤون الإسلامية؛ فقد أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز آل سعود - يحفظه الله - أمراً ملكياً بتاريخ: ٢٠/١/١٤١٤هـ، بإنشاء وزارة تُسمى وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ومن أهداف هذه الوزارة ونشاطها في مجال الدعوة:

أولاً: حماية العقيدة الإسلامية والتراث الديني والفكري القائم على عقيدة التوحيد.  
ثانياً: الدعوة إلى الله في الدّاخل والخارج.

ثالثاً: نشر الوعي الإسلامي بين المواطنين والمقيمين على اختلاف مستوياتهم الثقافية والاجتماعية.

وفي سبيل نشر الدعوة في الدّاخل أنشأت الوزارة إدارة تُسمى: الإدارة العامة للدعوة في الدّاخل ودول الجزيرة العربية، التي تتفرع عنها عدّة إدارات للدعوة في المناطق، تقوم برسالة الدعوة بوساطة دعاتها التابعين لها، والمُعَيَّنِينَ على ميزانيتها، وتقوم مراكز الدعوة بجهود مشكورة في هذا الجانب.

ومن جملة اهتمامات الوزارة بالدعوة إلى الله في الدّاخل إنشاء إدارة شؤون المساجد التي تُعنى بالمساجد والجوامع ومُصَلِّيات الأعياد في المناطق والمُحافظات والقُرَى والهجر، ومن مهام هذه الإدارة:

- الإشراف على الجوامع والمساجد ومُصَلِّيات الأعياد بالمدينة المنورة والمُحافظات والمراكز التابعة لها.
- الإشراف على مؤسسات الصيانة والتّظافة القائمة بصيانة ونظافة الجوامع والمساجد.
- مُتَابَعَةُ وَمَرَاقَبَةُ خُطَبَاءِ الْجَوَامِعِ وَالْأئِمَّةِ وَالْمُؤَدِّينَ وَخَدَمِ الْمَسَاجِدِ.

(١) - انصدر: الأنشطة الدعوية في المملكة العربية السعودية، صالح بن غانم السدلان، ط٢، دار بلسية للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، ص ١٣٣-١٥٨؛ ومقابلة موجودة لدى الباحث مع الشيخ/ نور السحيمي؛ أحد المسؤولين بمركز الدعوة بالمدينة؛ وموقع فرع الوزارة بمنطقة المدينة المنورة على شبكة المعلومات "الانترنت": [www.shounislamainadinah.gov.sa](http://www.shounislamainadinah.gov.sa).

- استقبال واختيار منسوبي المساجد من الخطباء والأئمة والمؤذنين.
- تبليغ التعليمات والتعاميم لمنسوبي المساجد والدعوة والإرشاد.
- إدارة أعمال اللجنة الاستشارية لشؤون المساجد.
- تأمين احتياجات الجوامع والمساجد من الفرش والتكييف وبرادات المياه وأجهزة الصوت والإضاءة.
- تشجيع فاعلي الخير على تأثيث وفرش الجوامع والمساجد.
- الإشراف على المساجد الأهلية، ومطالبة أصحابها بتوفير ما تحتاجه وإظهارها بالمظهر اللائق بها.
- رفع قدرات الأئمة والخطباء بعقد الدورات المناسبة التي تزودهم بالمعلومات الشرعية ومستجدات الوقت.
- ويشرف الفرع على (٢٥٧٧) ألفين وخمسمائة وسبعة وسبعين جامعاً ومسجداً حتى عام ١٤٢١هـ وذلك على النحو التالي :

- ١- عدد الجوامع الحكومية في المدينة المنورة والمحافظة التابعة لها: (٤١٣) أربعمائة وثلاثة عشر جامعاً.
- ٢- عدد المساجد الحكومية في المدينة المنورة والمحافظة التابعة لها: (١٢٠٧) ألف ومئتان وسبعة مساجد.
- ٣- عدد الجوامع الأهلية في المدينة المنورة والمحافظة التابعة لها: (٢٥) خمسة وعشرون جامعاً.
- ٤- عدد المساجد الأهلية في المدينة المنورة والمحافظة التابعة لها: (٩٣٢) تسعمائة واثنان وثلاثون مسجداً.

ويتبع لفرع الوزارة بمنطقة المدينة المنورة ثمانية فروع في المحافظات والمراكز؛ هي:

- ١- فرع الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة العُلا، وقد تأسس عام ١٣٦٠هـ.
- ٢- فرع الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة ينبع، وقد تأسس عام ١٣٦٢هـ.
- ٣- فرع الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة بدر، وقد تأسس عام ١٤١٢هـ.
- ٤- فرع الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة المهدي، وقد تأسس عام ١٤١٦هـ.
- ٥- فرع الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة خيبر، وقد تأسس عام ١٤١٦هـ.
- ٦- فرع الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة الحناكية، وقد تأسس عام ١٤١٨هـ.

٧- مكتب الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمركز العيص، وقد تأسس عام ١٤١٨هـ.

٨- مكتب الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمركز وادي الفرع، وقد تأسس عام ١٤٢٢هـ.

ويقوم مركز الدعوة التابع لفرع الوزارة بالمدينة المنورة، الذي أنشئ عام ١٣٩٤هـ، والفروع التابعة له التي يبلغ عددها ثلاثة عشر فرعاً، بأنشطة دعوية مختلفة في المحافظات والقرى والهجر، ومنها:

- إلقاء المحاضرات، والندوات، والكلمات الوعظية، والخطب، والدروس.
- إقامة المخيمات الدعوية.
- توزيع الأشرطة، والكتيبات النافعة.
- عقد الدورات الشرعية.

ويقوم مركز الدعوة بالمدينة المنورة بجولات دعوية كل خميس وجمعة في محافظات ومراكز وقرى وهجر المنطقة، إضافة لما تقوم به إدارات الدعوة في المحافظات من جهود دعوية في تلك الأماكن.

وتشمل هذه الجهود التي يقوم بها ثمانية عشر داعية يتبعون للوزارة رسمياً، ومئتان وثمانون داعية متعاوناً، جميع قرى وبوادي منطقة المدينة المنورة بحسب إفادة المسؤول في المركز، وفيما يلي إحصائية حصل عليها الباحث من مركز الدعوة بالمدينة تبيين جهود المركز الدعوية داخل المدينة وخارجها خلال عشر سنوات سابقة من عام ١٤١٤هـ حتى نهاية عام ١٤٢٣هـ، حيث يبين الجدول الأول رقم: (١-٣) هذه الجهود من عام ١٤١٤هـ حتى نهاية عام ١٤١٨هـ، أما الجدول الثاني رقم: (٢-٣)، فيبين هذه الجهود من عام ١٤١٩هـ حتى نهاية عام ١٤٢٣هـ:

١٤١٨هـ	١٤١٧هـ	١٤١٦هـ	١٤١٥هـ	١٤١٤هـ	
٢٩١١	٢٨٩٠	٢٧٥٣	٢٦٤٥	٢٦٢٣	محاضرات
٢١٢٥	١٨٤٥	١٦١٨	١٤٦٥	١٢٣٨	كلمات وعظية
٤	٣	٢	١	٢	مخيمات
١٤٨٥٦٧	١٤٧٤٢٠	١٤٥٣٠١	١٤٤٦٣٠	١٤٢٧٣٣	أشرطة



٥٨٨٤٦٢	٥٧.٢٠٢	٥٦٨.٩٩	٥٥٨٨٨٣	٥٥٧٥٥٦	كُتِبَاتٌ وَمَطْوِيَّاتٌ
٣٩١٠	٣٩٦٥	٣٨٨٧	٣٥٥٠	٣٣٤٥	ذُرُوسٌ
-	١	-	-	-	نَدَوَاتٌ
٧٢	٦٧	٦٣	٥٩	٥٥	دَوَرَاتٌ شَرَعِيَّةٌ

جدول (١-٣): جهود مركز الدَّعْوَةِ مِنْ عام ١٤١٤ هـ حتى عام ١٤١٨ هـ

١٤٢٣ هـ	١٤٢٢ هـ	١٤٢١ هـ	١٤٢٠ هـ	١٤١٩ هـ	
٣٠٢١	٣٠١٠	٣٠٠١	٢٩٩٥	٢٩٢٩	مُحَاضِرَاتٌ
٢٣٥٠	٢٤١٥	٢٢٨٥	٢٢٢٥	٢١٧٨	كَلِمَاتٌ وَعُظِيَّةٌ
٤	٣	٣	٢	٣	مُخِيَّمَاتٌ
١٥٤٣١٥	١٥٢٠١٣	١٥١٠١٠	١٤٩٠٢٣	١٤٨٣١٠	أَشْرِطَةٌ
٦٠٤٢٠٢	٦٠٣٩٩٩	٦٠١٢٩٠	٦٠١٥٨٣	٥٩٠٩٩٣	كُتِبَاتٌ وَمَطْوِيَّاتٌ
٤٧٢٨	٤٤٨٥	٤٣٩٣	٤١١٧	٤١٠١	ذُرُوسٌ
-	١	-	١	-	نَدَوَاتٌ
٨٨	٨٤	٨٧	٨٢	٧٥	دَوَرَاتٌ شَرَعِيَّةٌ

جدول (٢-٣): جهود مركز الدَّعْوَةِ مِنْ عام ١٤١٩ هـ حتى عام ١٤٢٣ هـ

وَمِنْ الصُّعُوبَاتِ الَّتِي تُوَاجَهُ الدُّعَاةُ فِي الْمَرْكَزِ:

- تَبَاعُدُ الْقُرَى وَالْهَجْرِ، وصعوبة الوصول إليها، وكذلك تَبَاعُدُ النَّاسِ فِي مَسَاكِينِهِمْ، وصعوبة تَجْمُعِهِمْ فِي مَوْقِعٍ وَاحِدٍ.

■ ضَعْفُ الإمكانات الماديَّة التي تُساعِدُ على إقامة الدُّوراتِ والجولاتِ، وشراءِ الكُتبِ والأشرطةِ.

وكمثالٍ على أنشطة مكاتب الدَّعوةِ في المُحافظةِ والمراكزِ، فسيتمُّ الحديثُ عن أحدها؛ وهو المركزُ التَّعاونيُّ للدَّعوةِ والإرشادِ وتوعيةِ الجالياتِ بالعِصِصِ، الذي يقعُ تحتِ إشرافِ فرعِ الوزارةِ بالمدينةِ، وتشملُ جهوده ٦ مراكزِ، و ٤٠ قريةً وهجرةً، والذي من أهدافه<sup>(١)</sup>:

- تَوْعِيَةُ الْمُجْتَمَعِ بِأُمُورِ دِينِهِ، مِنْ خِلالِ إِلقاءِ الدُّرُوسِ، وَالدُّورَاتِ العِلْمِيَّةِ، وَالمُحاضراتِ.
- العِنايةُ بِالجالياتِ المُسَلِّمَةِ، وإقامةِ الدُّرُوسِ الخَاصَّةِ بِهِنَّ.
- دَعْوَةُ غيرِ المُسلمينَ إلى الإسلامِ، وتوضيحُه لَهُم.
- نَشْرُ العِلْمِ الشَّرْعِيِّ، وترسيخِ العَقيدةِ الصَّحيحةِ.
- العِنايةُ بِالمُراةِ المُسلمةِ، وإقامةِ الدُّرُوسِ وَالمُحاضراتِ الخَاصَّةِ بِهَا.
- التَّعاوُنُ معِ كافَّةِ الجهاتِ الحُكُومِيَّةِ في مجالِ الوَعظِ والإرشادِ.
- الحِرصُ على بقاءِ التَّكافلِ الاجتماعيِّ بينِ أفرادِ المُجْتَمَعِ.

والجدولُ التَّالِي يُبيِّنُ جهودَ المَكتَبِ خِلالَ العامِ الماليِّ ١٤٢٢-١٤٢٣ هـ:

مُحاضراتُ	دُرُوسٌ عِلْمِيَّةٌ	دُرُوسٌ لِلجالياتِ	دُورَاتٌ عِلْمِيَّةٌ
٦٩	٢٠٧٦	١٦	٣٠
مُخيمَاتُ دَعْوِيَّةٌ	توزيعُ أشرطةٍ	توزيعُ مَصحفٍ	توزيعُ كُتبٍ
٣	١٨٠٠٠	٦٥٠	١٥٨٠٠
رحلاتُ دَعْوِيَّةٌ	عددُ المُسلمينَ الجددِ	ترجماتٌ للمَصحفِ	رحلاتُ عُمرةٍ
٦	٣	٢٢٠	١٠

جدول (٣-٣): جهودُ مركزِ الدَّعوةِ بالعِصِصِ خِلالَ العامِ الماليِّ ١٤٢٢-١٤٢٣ هـ

(١) - انظر: تقريرُ المَكتَبِ التَّعاونيِّ للدَّعوةِ والإرشادِ وتوعيةِ الجالياتِ بالعِصِصِ لعام ١٤٢٣ هـ، ص ٤-٩.

## المطلب الثالث: هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

التي تتبع الرئاسة العامة لهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويرجع تاريخ إنشائها في المدينة المنورة إلى حوالي عام ١٣٤٧هـ، وكانت حينذاك مرتبطة بمدير عام الشرطة، ثم عادت في عام ١٣٥٦هـ فربطت برئاسة القضاة، وقد أنشئ مركز هيئة في ينبع عام ١٣٤٩هـ، ثم مركز هيئة في المهدي في عام ١٣٧١هـ، وفي عام ١٣٧٣هـ، أيضاً، أنشئ مركز هيئة العلا، وهيئة الحناكية، وفي عام ١٣٧٥هـ أنشئت هيئة بدر، ثم مركز بلدة السويرقية التابع للمهد عام ١٣٩٣هـ<sup>(١)</sup>.

وقد تتابع بعد ذلك إنشاء الهيئات والمراكز منذ عام ١٤٠٠هـ، وقد استمر ارتباط هيئة المدينة بفرع الرئاسة في مكة المكرمة إلى أن أصبحت فرعاً مستقلاً مرتبطاً بالرئاسة العامة في الرياض في ١٤١٤/٦/٧هـ، وقد بلغ عدد مراكز الهيئة في المحافظات والقرى حتى نهاية عام ١٤٢٤هـ: ٢٤ أربعة وعشرين مركزاً<sup>(٢)</sup>.

ومن واجبات الهيئة كما وردت في اللائحة التنفيذية لنظامها الصادرة بالقرار رقم ٢٧٤٠ بتاريخ ١٤٠٧/١٢/٢٤هـ<sup>(٣)</sup>:

- حثُّ النَّاسِ عَلَى التَّمَسُّكِ بِأَرْكَانِ الدِّينِ الْحَنِيفِ، وَعَلَى التَّحَلِّيِ بِآدَابِهِ الْكَرِيمَةِ، وَدَعْوَتُهُمْ إِلَى فِضَائِلِ الْأَعْمَالِ الْمُقَرَّرَةِ شَرْعاً.
- مُرَاقِبَةُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ فِي أَوْقَاتِهَا الْمُحَدَّدَةِ شَرْعاً فِي الْمَسَاجِدِ، وَحَثُّ النَّاسِ عَلَى الْمُسَارَعَةِ إِلَى تَلْبِيَةِ النَّدَاءِ إِلَيْهَا، وَالتَّأَكُّدُ مِنْ إِغْلَاقِ الْمَتَاجِرِ، وَعَدَمِ مُزَاوَلَةِ أَعْمَالِ الْبَيْعِ خِلَالَ أَوْقَاتِ إِقَامَتِهَا.
- مُرَاقِبَةُ الْأَسْوَاقِ، وَالطَّرِيقَاتِ، وَالْحَدَائِقِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَمَاكِنِ الْعَامَّةِ، وَالْحِيلُولَةِ دُونَ وَقُوعِ الْمُنْكَرَاتِ الشَّرْعِيَّةِ الْآتِيَةِ:
  - الْإِحْتِلَاطُ وَالتَّبَرُّجُ الْمُحَرَّمَينِ شَرْعاً.
  - تَشْبَهُ أَحَدِ الْجَنْسَيْنِ بِالْآخَرِ.

(١) - انظر: الرئاسة العامة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: تاريخها - أعمالها، الرئاسة العامة هيئة الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر، ط١، الرياض، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م، ص ٢٠٧.

(٢) - المرجع نفسه، نفس الصفحة؛ ومقابلة مع فضيلة رئيس التوجيه بفرع الهيئة بالمدينة موجودة لدى الباحث.

(٣) - انظر: اللائحة التنفيذية الملحقه بكتاب الرئاسة العامة، المرجع السابق، ص ٢٩٣.

- تَعَرُّضُ الرَّجَالِ لِلنِّسَاءِ بِالْقَوْلِ أَوْ الْفِعْلِ.
  - الْجَهْرُ بِالْأَلْفَاظِ الْمُخَلَّةِ بِالْحَيَاءِ، أَوْ الْمُنَافِيَةِ لِلْآدَابِ.
  - تَشْغِيلُ الْمَذْيَاعِ، أَوْ التَّلْفَازِ، أَوْ الْمُسَجَّلَاتِ وَمَا مِثْلُ ذَلِكَ بِالْقُرْبِ مِنْ الْمَسَاجِدِ، أَوْ عَلَى نَحْوِ يُشَوِّشُ عَلَى الْمُصَلِّينَ.
  - إِظْهَارُ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ لِمُعْتَقَدَاتِهِمْ، أَوْ شَعَائِرِ مِلَلِهِمْ، أَوْ إِظْهَارُهُمْ عَدَمَ الْإِحْتِرَامِ لَشَعَائِرِ الْإِسْلَامِ وَأَحْكَامِهِ.
  - عَرَضُ، أَوْ بَيْعُ الصُّورِ، وَالْكَتُبِ، أَوْ التَّسْجِيلَاتِ الْمَرْثِيَّةِ، أَوْ الصَّوْتِيَّةِ الْمُنَافِيَةِ لِلْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ، أَوْ الْمُخَالَفَةِ لِلْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ اشْتِرَاكًا مَعَ الْجِهَاتِ الْمَعْنِيَّةِ.
  - عَرَضُ الصُّورِ الْمُجَسِّمَةِ، أَوْ الْخَلِيعَةِ، أَوْ شَعَارَاتِ الْمِلَلِ غَيْرِ الْإِسْلَامِيَّةِ، أَوْ مَا مِثْلُ ذَلِكَ.
  - مَنَعُ دَوَاعِيِ ارْتِكَابِ الْفَوَاحِشِ، أَوْ إِدَارَةُ الْبُيُوتِ، أَوْ الْأَمَاكِنِ لِارْتِكَابِ الْمُنْكَرَاتِ، وَالْفَوَاحِشِ.
  - مَنَعُ الْبِدْعِ الظَّاهِرَةِ؛ كَتَعْظِيمِ بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، أَوْ الْأَمَاكِنِ غَيْرِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا شَرْعًا، أَوْ الْإِحْتِفَالِ بِالْأَعْيَادِ، وَالْمُنَاسَبَاتِ الْبِدْعِيَّةِ غَيْرِ الْإِسْلَامِيَّةِ.
  - أَعْمَالُ السِّحْرِ وَالشَّعْوَذَةِ، وَالذَّجْلِ؛ لِأَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ.
  - تَطْفِيفُ الْمَوَازِينِ، وَالْمَكَايِيلِ.
  - مُرَاقَبَةُ الْمَسَالِحِ؛ لِتَحَقُّقِ مِنَ الصِّفَةِ الشَّرْعِيَّةِ لِلذَّبْحِ.
  - مُرَاقَبَةُ الْمَعَارِضِ، وَمَحَلَّاتِ حَيَاكَةِ مَلَابِسِ النِّسَاءِ.
- والهيئة في سبيل تحقيق هذه المهام تبذل جهوداً مشكورة، وتتعاون مع غالب قطاعات الدولة الأخرى؛ كقطاعات وزارة الداخلية، ووزارة الشؤون البلدية والقروية، ووزارة العدل، ووزارة الثقافة والإعلام، ووزارة التجارة والصناعة، وغيرها من القطاعات<sup>(١)</sup>.
- ومن أنشطة الهيئة في قرى وبوادي منطقة المدينة:
- إقامة المحاضرات.
  - عقد الندوات.

(١) - انظر: الأنشطة الدعوية في المملكة العربية السعودية، مرجع سابق، ص ١٩٥-١٩٨.

▪ إلقاء أعضاء الهيئة للكلمات الوعظية في المساجد والمحافل.

▪ توزيع الأشرطة والكتيبات النافعة.

▪ إقامة المحيّمات الدعوية.

▪ إزالة المنكر بالقول والفعل.

وهذه الأنشطة كثيرة ومتنوعة، وتشمل أغلب محافظات وقري وبوادي المنطقة، ولا تتوافر لدى الفرع إحصائية تُبين عددها خلال الأعوام السابقة، بحسب إفادة فضيلة رئيس التوجيه بالفرع.

## المطلب الرابع: جهات حكومية أخرى:

### أولاً: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية:

وبدأت بافتتاح معهد الرياض العلمي عام ١٣٧٠هـ، ثم كلية اللغة العربية بالرياض عام ١٣٧٤هـ، ثم تتابع افتتاح المعاهد العلمية تحت مسمى: "الرئاسة العامة للكتبات والمعاهد العلمية"، وفي ١٣/٨/١٣٩٤هـ صدر المرسوم الملكي رقم م/٥٠ بالموافقة على نظام جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، واعتبارها مؤسسة تعليمية وثقافية ودعوية<sup>(١)</sup>.

وللجامعة جهودٌ دعويةٌ مختلفةٌ في داخل المملكة وخارجها، ويتبعها في داخل المملكة أكثر من ستين معهداً علمياً في المُدن والمُحافظات والقُرى، ومنها على سبيل المثال في منطقة المدينة المنورة المعهد العلمي بقرية رضوى التابعة لمحافظة ينبع، والمعهد العلمي بقرية أبي ضباع التابعة للمدينة المنورة، وتقوم هذه المعاهد بتعليم العلوم الشرعية المكتنفة، ويُعقد بها في بعض الأحيان المراكز الصيفيّة النافعة التي تحفظ وقت الشباب، وتعود عليهم بالتّرع في دينهم ودنياهم.

وقد كانت كلية الدعوة بالمدينة المنورة تتبع الجامعة حتى عام ١٤٢٤هـ عندما ضُمَّت هي وفرع جامعة الملك عبدالعزيز بالمدينة مشكّلة (جامعة طيبة)، وللكلية منذ إنشائها عام ١٣٩٨هـ<sup>(٢)</sup> جهودٌ كبيرةٌ في تخريج الدعاة من أبناء القُرى والبوادي المحيطة

(١)- انظر: المرجع السابق، ص ١٠٣، ١٠٤.

(٢)- انظر: المرجع السابق، ص ١٠٦.

بالمدينة الَّذِينَ كَانَ لَكثيرٍ مِنْهُم الدَّورُ الكَبيرُ في القيامِ بالدَّعوةِ في قَراهِم عند عودتِهم لها كَمُعَلِّمِينَ، أو خلال زيارتِهم لأهلهم وذويهم فيها.

## ثانياً: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة<sup>(١)</sup>:

وقد أُنشئت في ١٨/٣/١٣٨٠هـ، ورغم أن ٨٥٪ من المقاعد بها مُخصَّصٌ للإحوة غير السعوديين؛ إلا أن للجامعة دوراً كبيراً في الدَّعوةِ في قُرى وبَوادي منطقة المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ عن طريق تخريج العديد من أبناء هذه القُرى في التَّخصُّصاتِ الشَّرْعِيَّةِ المُخْتَلَفَةِ خلال السَّنَوَاتِ الماضية، ولا شكَّ في أن بعض هؤلاء قد عاد إلى قريته داعياً ومُعَلِّماً.

كما أن مشايخ الجامعة وأعضاء هيئة التدريس بها وطلاب العلم فيها يقومون عن طريق مركز الدَّعوةِ بالجامعة سابقاً وعمادة خِدْمَةِ المُجْتَمَعِ حاليّاً بـجولاتٍ مُنظَّمةٍ ودَوْرِيَّةٍ في قُرى وبَوادي منطقة المدينة يُلقون خلالها الخُطَبَ والمُحاضراتِ والكَلِماتِ الوَعظِيَّةِ، يَدْعُونَ إلى الله، وَيُعَلِّمُونَ أهل تلك الجهات أُمُورَ دِينِهِم.

ولعمادة خِدْمَةِ المُجْتَمَعِ بالجامعة الإسلامية أهداف؛ منها:

- الإسهام في توثيق الروابط بين الجامعة والمُجْتَمَعِ.
- توسيع دائرة الاستفادة من الجامعة؛ من خلال تأهيل الأفراد علمياً ومهنيّاً بالتنسيق مع الجهات الأخرى.
- دَعْمُ بَرَامِجِ الدَّعوةِ إلى الله ﷻ، ونَشْرُ العِلْمِ الشَّرْعِيِّ.
- المُشارَكَةُ في توجيه الشَّباب، وحلِّ مُشكلاتِهِم من خلال الأنشطة المُوجَّهَةَ لهم.
- وَمِنَ الأنشطة التي تقوم بها العمادة في قُرى وبَوادي منطقة المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ: الكَلِماتُ الوَعظِيَّةُ، وتوزيعُ الأشرطةِ والكُتُبَاتِ، وإقامةُ الدُّورَاتِ الشَّرْعِيَّةِ، وإقامةُ المكتباتِ في المساجد، بالإضافة إلى التَّعاونِ مع الجهاتِ الرِّسْمِيَّةِ بتوجيه الطلاب للدَّعوةِ في القُرى والبَوادي، وهذه الأنشطة تشمل جميع قُرى وبَوادي المنطقة، ولا تتوافر إحصائيَّةٌ لها لدى العَمَادَةِ في الوقت الحالي.

(١) - انظر: الأنشطة الدَّعوِيَّةُ في المملكة العربية السعودية، مَرَجِعٌ سَابِقٌ، ص ١١١، ١١٢؛ الكتاب الوثائقي عن الجامعة الإسلامية بالمَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ الذي صدر بمناسبة الاحتفاء بمرور مائة عام على تأسيس المملكة، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، ص ٣٩؛ ومقابلة مع فضيلة عميد خدمة المُجْتَمَعِ بالجامعة موجودة لدى الباحث.

## ثالثاً: فرع وزارة العدل بمنطقة المدينة المنورة:

وتتمثل جهوده الدعوية في محافظات وقرى منطقة المدينة المنورة بإقامة المحاكم الشرعية وتعيين القضاة لها عن طريق الوزارة، ولهذه المحاكم دور كبير في إقامة الحدود، والفصل بين المتخاصمين، وإحقاق الحق، وردع الباطل وأهله، كما أن لبعض قضاتها دوراً كبيراً في دعوة أهل القرية التي تقع بها المحكمة أو أهل القرى المجاورة، وذلك عن طريق إلقاء الكلمات الوعظية، أو المحاضرات، أو عقد الدروس الدورية في الجوامع والمساجد.

## رابعاً: إدارات التربية والتعليم ومراكز الإشراف التربوي بالمدينة والمحافظات:

وتتمثل جهود هذه الإدارات الدعوية في إقامة جماعات التوعية الإسلامية في المدارس، ورعاية النشء وتوجيهه وتعليمه، وعقد المراكز الصيفية في المدارس التي لها دور كبير في حفظ أوقات الشباب خصوصاً في العطل الدراسية، ومن الأنشطة المثمرة أيضاً الأنشطة اللامنهجية التي تُقام بالمدارس؛ كالمسابقات الثقافية، ومسابقات حفظ القرآن الكريم والسنة النبوية، وغيرها من مسابقات وأنشطة عديدة تُفيد الطلاب، وتعلمهم ما ينفعهم في دينهم ودنياهم.

كما أن هناك عدداً من مدارس تحفيظ القرآن الكريم التابعة لهذه الإدارات في محافظات وقرى المدينة، ولا شك في أن هذه المدارس نفعاً عظيماً لمنسوبيها من الطلاب الذين يتعلمون أفضل العلم، ويحفظون خير كتاب.

ومن جهود هذه الإدارات أيضاً إقامة مدارس محور الأمية الليلية لكبار السن من الجنسين من أهل القرى والبوادي، وتسيير حملات محور الأمية الصيفية في بعض الأماكن النائية التي لا تتوافر بها مدارس، أو ليس هناك عددٌ يكفي لافتتاح فصل محور أمية في المدرسة القريبة، ولهذه المدارس والحملات مساهمة طيبة في نشر العلم، وتعليم كبار السن القراءة والكتابة ومبادئ الدين الحنيف، وبعض سور القرآن الكريم.

## خامساً: وزارة الثقافة والإعلام:

وتتمثل أبرز جهودها في القرى والبوادي على وجه العموم في بثها لإذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية؛ تلك الإذاعة التي تُعدُّ جامعةً مفتوحةً تحوي مختلف

العلوم، وشتى الدروس الشرعية، ويتمكن مستمعها من تعلم أمور دينه، ويجد فيها الجواب لما أشكل عليه منها، ويصل بثها إلى القروي في قريته، والبدوي في باديته، إضافة إلى بعض الصحف والمجلات الهادفة التي تصدر بإذن من الوزارة، وتوزع في مختلف مناطق ومحافظات المملكة.

## سادساً: البلديات والمجمعات القروية في المحافظات والقرى:

وتقوم تلك البلديات والمجمعات بتطوير القرى والبادي، وتراقب الأسواق والموازين والمكاييل، وتُعاقب المطففين والعشاشين، وتحرص على صحة المواطنين بمنع ما يضرهم، وتوفر الأماكن المناسبة للمحاضرات، وتدعم الأنشطة الدعوية بالتجهيزات اللازمة.



# المَبْحَثُ الثَّانِي: جُهُودُ الْمُؤَسَّسَاتِ الْأَهْلِيَّةِ:

## المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: النَّدْوَةُ الْعَالَمِيَّةُ لِلشَّبَابِ الْإِسْلَامِيِّ<sup>(١)</sup>:

تأسَّست في الرِّيَاضِ، عام ١٣٩٢هـ، أمَّا فرع المَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ فقد تمَّ إنشَاؤُهُ في عام ١٤١٣هـ، ويتبعه الآن عدَّةُ فروعٍ في مُحَافَظَاتِ مَنْطِقَةِ المَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ؛ هي:

- مكتب فرع ينبع، وقد أنشئ عام ١٤١٨هـ.
- مكتب فرع العُلا، وقد أنشئ عام ١٤٢١هـ.
- مكتب فرع بَدْر، وقد أنشئ عام ١٤٢٢هـ.
- مكتب فرع خَيْبَر، وقد أنشئ عام ١٤٢٣هـ.
- مكتب فرع المهدي، وقد أنشئ عام ١٤٢٣هـ.

وَمِنْ أَهْدَافِ النَّدْوَةِ مَا يَلِي:

- خدمة الدَّعْوَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ، عَقِيدَةً وَشَرِيعَةً وَسُلُوكًا اجْتِمَاعِيًّا، بَيْنَ الشَّبَابِ الْمُسْلِمِ فِي الْعَالَمِ.
- ترسيخ مبدأ الاعتزاز بالإسلام لدى الشَّبَابِ الْمُسْلِمِ، مِنْ خِلَالِ التَّأَكُّدِ عَلَى سُمُوِّ النِّظَامِ الْجَمَاعِيِّ الْإِسْلَامِيِّ، وَأَهْمِيَّةِ التَّزَامِ الشَّبَابِ بِالتَّعَالِيمِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي حَيَاتِهِمُ الْفَرْدِيَّةِ وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ.
- تبيين العقيدة الإسلامية الصحيحة وَفَقَّ مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَمَا جَرَى عَلَيْهِ سَلْفُ الْأُمَّةِ الصَّالِحِ.
- العمل على تعميق الثَّقَافَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَدَى الشَّبَابِ الْمُسْلِمِ، وَالْحِفَافَ عَلَى أَسْبَابِ وَحِدَتِهِ وَفَقًّا لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.
- توضيح رسالة الشَّبَابِ الْمُسْلِمِ فِي بِنَاءِ الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ وَمُؤَسَّسَاتِهِ الْجَمَاعِيَّةِ وَالْاِقْتِصَادِيَّةِ وَالْعِلْمِيَّةِ، وَالسَّعْيُ إِلَى إِزَالَةِ أَسْبَابِ التَّخَلُّفِ وَالْفُرْقَةِ وَالْجُمُودِ فِي الْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

(١) - مصدر هذه المعلومات: كتيب تعريفى أصدره مكتب الندوة بالمدينة بعنوان: مكتب الندوة العالمية للشباب الإسلامى بمنطقة المدينة المنورة؛ ومقابلة مع المدير التنفيذي بالنيابة بمكتب المدينة موجودة لدى الباحث.

- دَعْمُ الهيئات والجمعيات العِلْمِيَّةِ وَالثَّقَافِيَّةِ وَالمِهْنِيَّةِ الخَاصَّةِ بالشَّبَابِ وَالطُّلَابِ المُسْلِمِينَ، وَرعايتهم في جميع أنحاء العالم، وَمُسَاعَدَتُهَا في تنفيذ المشروعات التي تُحَقِّقُ أهدافَ النَّدْوَةِ.
  - التَّعاوُنُ وَالتَّنسيقُ معِ المُؤَسَّساتِ وَالهيئاتِ الَّتِي تعملُ في خدمةِ الشَّبَابِ وَالطُّلَابِ المُسْلِمِينَ في العالمِ.
  - الاهتمامُ بِالطُّلَابِ المُسْلِمِينَ التَّابِهِينَ، وَرعايتهم مادِّيًّا وَثقافيًّا.
- وَتنقسمُ البرامجُ وَالأَنْشطةُ الَّتِي تُنْفِذُهَا الهيئةُ إلى عِدَّةِ أَقسامٍ؛ هي:
- ١- **البرامجُ الدَّعْوِيَّةُ:** وَتشمَلُ: المُخَيِّماتِ الشَّبَابِيَّةِ، وَالقَوَافِلَ الدَّعْوِيَّةِ، وَالدَّوَرَاتِ الشَّرْعِيَّةِ، وَكَفالَةَ الدَّعَاةِ وَالأئمَّةِ وَالخُطباءِ، وَتَوْعِيَةَ الجالياتِ، وَالمُراسلاتِ الدَّعْوِيَّةِ.
  - ٢- **البرامجُ التَّعْلِيمِيَّةُ وَالثَّقَافِيَّةُ:** وَتشمَلُ: إنْشاءَ وَدَعْمَ المدارسِ، وَدَعْمَ المراكزِ التَّعْلِيمِيَّةِ، وَحلقاتِ تحفيظِ القرآنِ، وَكَفالَةَ المُدرِّسينَ، وَالمُسَاعَداتِ الطُّلَابِيَّةِ، وَالمُحاضراتِ وَالنَّدَوَاتِ، وَالمَسْرَحِيَّاتِ، وَالكُتَيْباتِ، وَالنَّشْرَاتِ، وَالأشْرطَةَ.
  - ٣- **البرامجُ الاجْتِمَاعِيَّةُ:** وَتشمَلُ: كَفالَةَ الأيتامِ، وَإنْشاءَ الدَّوَرِ لِرعايتهم، وَمُسَاعَدَةَ الأُسْرِ المُحْتَاجَةِ، وَالمُسَاعَداتِ المَقْطُوعَةِ الفَرْدِيَّةِ وَالجَماعِيَّةِ، وَالمراكزِ الإِسْلامِيَّةِ.
  - ٤- **البرامجُ الصَّحِّيَّةُ وَالإِغاثِيَّةُ:** وَتشمَلُ: مُسَاعَداتِ المَنكوبِينَ، وَاللاجئينَ، وَالمُشَرِّدِينَ، وَالمُسَاعَداتِ الصَّحِّيَّةِ، وَالأدويةَ، وَالقَوافِلَ الطَّيْبِيَّةِ، وَالمُسْتَوْصَفاتِ المُتَنَقِّلَةَ.
  - ٥- **البرامجُ الإِنْشائيَّةُ وَالإِغاثِيَّةُ:** وَتشمَلُ: إعمارَ المساجدِ، وَحفرَ الآبارِ، وَعقدَ الدوراتِ المِهْنِيَّةِ، وَالتطويرِيَّةِ، وَدوراتِ الحاسبِ الآليِّ، وَالتَّنميةَ البشريَّةِ، وَدعمَ الأعمالِ الحرفِيَّةِ وَالصَّناعِيَّةِ.
  - ٦- **المشاريعُ المَوْسِمِيَّةُ:** وَتشمَلُ: إِفطارَ الصَّائِمِ، وَزكاةَ الفِطْرِ، وَمَشروعَ الأَضاحِيِّ، وَوَجبةَ الحَاجِّ.

و الجدول التالي يُبيِّنُ بعض الإحصاءات لبعض هذه المناشط المُقامة في قُرَى وَبَوَادِي منطقة المدينة خلال خمس سنواتٍ مُتتاليةٍ، وهو ما تيسَّرَ الحصول عليه من الإحوة بمكتب المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ مشكورين، وما قبل ذلك فهو غير مُسجَّلٍ مع وُجُوده:

١٥	١٠	١٠	٧	٥	مُحَاضِرَاتٌ
٣	١	٢	١	-----	نَدَوَاتٌ
غير محددة	غير محددة	غير محددة	غير محددة	غير محددة	كَلِمَاتٌ وَعَظِيَّةٌ
٢	١	١	-----	-----	مُخَيَّمَاتٌ دَعْوِيَّةٌ
٣٥٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٠٠٠	-----	توزيع أشرطة
٩٠٠٠	٧٥٠٠	٥٠٠٠	٥٠٠٠	-----	كُتَيْبَاتٌ وَمَطْوِيَّاتٌ
٢	٢	١	١	-----	مَرَاكِزٌ صَيْفِيَّةٌ
١	١	١	-----	-----	مَدَارِسُ تَحْفِيزٍ
١	١	١	-----	-----	حَلَقَاتُ تَحْفِيزٍ
٣	٣	٢	-----	-----	دَوْرَاتٌ شَرْعِيَّةٌ

جدول (٤-٣): جهود مكتب الندوة بالمدينة في الدعوة في القُرَى وَبَوَادِي

وبحسب القائمين على هذه الأنشطة فهي تشمل القليل من قُرَى وَبَوَادِي المنطقة، وسبب محدودية العمل في هذه القُرَى أَنَّ الندوة تعتمد في تنفيذ أعمالها على وجود مكاتب لها، أو مندوبين وهو ما لم يتوافر في هذه الأماكن.

## المطلب الثاني: مؤسسة الحرمين الخيرية<sup>(١)</sup>:

وهي مؤسسة أهلية تحت إشراف وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وقد تم إنشاء مكتب المدينة المنورة عام ١٤٢٠/١٤٢١هـ، ومن أهداف المؤسسة:

- نشر الدين الصحيح بين الناس.
- غرس العقيدة الصحيحة في قلوب العباد.
- تصحيح العبادات والفرائض.
- تقوية الروابط الأخوية بين المسلمين.
- العناية بالمساجد.
- حفر الآبار.

وفيما يلي بعض الأنشطة الدعوية التي يقوم بها مكتب المؤسسة بالمدينة في قرى وبوادي المنطقة، والتي تم الحصول عليها عن طريق القائمين عليها؛ وهي:

- محاضرات: وعددها: ٦ في عام ١٤٢١هـ، و ٣٠ في عام ١٤٢٢هـ.
- ندوات: وعددها: ٣ في عام ١٤٢٢هـ.
- كلمات وعظية: وعددها: ١٠ في عام ١٤٢١هـ، و ٥٧ في عام ١٤٢٢هـ.
- منحيمات دعوية: وعددها: ١ في عام ١٤٢١هـ، و ٤ في عام ١٤٢٢هـ.
- توزيع أشرطة: وعدد ما تم توزيعه منها: ٣٠٠ عام ١٤٢١هـ، و ١٢٠٠ عام ١٤٢٢هـ.
- توزيع كتيبات ومطويات: وعدد ما تم توزيعه عام ١٤٢١هـ: ٣٠٠، و في عام ١٤٢٢هـ: ١٧٠٠.
- مدارس التحفيظ: وعددها في عام ١٤٢١هـ: ١٥، وفي عام ١٤٢٢هـ: ٣٥.
- بناء المساجد: وقد تم بناء ٤ مساجد عام ١٤٢٢هـ، و ١٠ مساجد خلال عام ١٤٢٣هـ.

(١)- مصدر هذه المعلومات: مقابلة مع نائب رئيس لجنة الداخل بمكتب المدينة موجودة لدى الباحث.

■ إقامة الدورات الشرعية: وقد أُقيمت دورتان عام ١٤٢٢هـ، وثلاث دورات عام ١٤٢٣هـ.

وَمِنَ الْأَنْشِطَةِ الْمُقَامَةِ عَامَ ١٤٢٢هـ عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ<sup>(١)</sup>:

- إكمال بناء مسجد السيرة بوادي الفرع.
- إقامة مخيم دعوي في قرية العشاش لمدة أسبوع.
- إقامة مشروع سقيا الماء في قرية السليلة.
- المساهمة في إكمال بناء جامع الواسطة.
- المساهمة في إعادة بناء مسجد الضريس بالحناكية.
- حفر بئر الحسو بالحناكية.

ومنها في عام ١٤٢٣هـ<sup>(٢)</sup>:

- إقامة مخيم دعوي في محافظة المهدي.
- إقامة مخيم دعوي في محافظة خيبر ومركز الصلصلة.

وبحسب القائمين على هذه الأنشطة فإنها لا تشمل إلا القليل من قرى وبوادي المنطقة،

وَمِنَ الصُّعُوبَاتِ الَّتِي تُوَجِّهُهُمْ خِلَالَ الْقِيَامِ بِعَمَلِهِمْ فِي تِلْكَ الْبِيئَاتِ:

- عَدَمُ وَجُودِ الْمُواصَلَاتِ بِشَكْلِ دَائِمٍ وَمُسْتَمِرٍّ.
- عَدَمُ تَوَافُرِ الْخِيَامِ بِشَكْلِ دَائِمٍ وَمُسْتَمِرٍّ.
- ضَعْفُ التَّجْهِيزَاتِ فِي الْمَخِيْمَاتِ.
- ضَعْفُ الْخِدْمَاتِ الْمُسَانِدَةِ لِتَجْهِيزِ الْمَخِيْمَاتِ.
- عَدَمُ وَجُودِ سِيَّارَاتٍ خَاصَّةٍ تُنَاسِبُ وَعُورَةَ الطَّرِيقِ فِي بَعْضِ الْقُرَى.

(١) - مصدر هذه المعلومات: نشرة تفصيلية لجهود المؤسسة عام ١٤٢٢هـ، و ١٤٢٣هـ حصل عليها الباحث من مكتبها بالمدينة.

(٢) - المرجع نفسه.

# المطلب الثالث: الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم<sup>(١)</sup>

وهي مؤسسة أهلية تحت إشراف وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وقد أنشئت عام ١٣٨٣هـ، ومن أهدافها:

- غرس الروح الإسلامية وتنميتها في قلوب الناشئة عبر حفظ القرآن الكريم وفهمه وتطبيقه.
  - إحياء دور المسجد وأثره التربوي في صياغة الشخصية المسلمة الملتزمة بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ.
  - تخريج جيل إيماني حافظ ومُحَوِّد للقرآن الكريم يُؤدِّي دوره في إمامة المساجد وتعليم كتاب الله العزيز.
  - توسعة نطاق مدارس التحفيظ وحلقاته في مدينة النبي ﷺ، وما يتبعها من المحافظات والمراكز والقرى والهجر.
- وفيما يلي إحصائية توضح فروع الجمعية ومندوبياتها حتى عام ١٤٢٢هـ:

الفرع	الحلقات	الطلاب	الطالبات
فرع محافظة المهدي	٢٩	٤٨٠	٢٣٥
فرع محافظة ينبع	٩٥	٢٣٠٠	-----
فرع محافظة العلا	٩٩	١٣٥٠	٦٥٠
مندوبية محافظة الحناكية	٤٥	٣١٩	٢٨٨
مندوبية محافظة خيبر	٢٨	٣٢٠	٢٠٠
مندوبية محافظة بدر	٨	١٧٤	-----

جدول (٣-٥): فروع جمعية تحفيظ القرآن بالمدينة وعدد الحلقات والطلاب

(١) - المصدر: التقرير السنوي للجمعية لعام ١٤٢١-١٤٢٢هـ؛ ومقابلة مع فضيلة رئيس التوجيه بالجمعية موجودة لدى الباحث.

ونشاط الجمعية الرئيس هو إقامة حلقات تحفيظ القرآن الكريم، وتشمل هذه الحلقات القليل من قرى وبوادي منطقة المدينة المنورة كما أفاد رئيس التوجيه بالجمعية، ويعود سبب ذلك إلى عدم وجود المُدرِّسين في هذه القرى والبوادي.

كما تُقيم الجمعية حلقات نسائية لتحفيظ القرآن الكريم في تلك البيئات، والإقبال عليها متوسط، وتُقيم أيضاً حلقات لتحفيظ الكبار، ولكن الإقبال عليها ضعيف بحسب ما أفاد القائمون عليها.

## المطلب الرابع: المستودع الخيري<sup>(١)</sup>:

وقد أُنشئ في ١٢/٨/١٤١٩هـ، تحت إشراف جمعية البر التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، ومن أهدافه:

- تقديم المساعدة لذوي الحاجة.
  - توجيه الأسر المستفيدة ليكونوا أعضاء فاعلين في المجتمع.
  - تأهيل المستفيدين، والعمل على إيجاد فرص عمل مناسبة لهم.
  - المساهمة في خدمة المجتمع.
  - حل المشاكل الأسرية والاجتماعية، والمشاركة في بناء الأسر الجديدة.
- وللمستودع ستة فروع قائمة، وخمسة فروع تحت الإنشاء، وتسع وثلاثون مندوبية بمحافظات وقرى منطقة المدينة المنورة ومنها:
- فرع محافظة الحناكية، وفرع مركز الواسطة: (٧/١١/١٤١٩هـ)، وفرع محافظة بدر:
- (٢٧/٤/١٤٢٠هـ)، وفرع محافظة المهدي: (١٤١٩هـ)، وفرع مركز العيص، وفرع مركز النخيل، وفرع ينبع البحر: (٩/١٤٢٢هـ)، ومندوبية مركز المليح، ومندوبية مركز تراب، ومندوبية مركز وادي الفرع، ومندوبية مركز الحسو، ومندوبية مركز الضميرية، ومندوبية مركز آبار الماشي، ومندوبية وادي ريم، ومندوبية مركز الصويدرة.
- أما الفروع التي تحت الإنشاء؛ فهي:

فرع محافظة العلا، وفرع محافظة خيبر، وفرع ينبع النخل، وفرع مركز الفريش.

(١) - المصدر: نشرة تعريفية بالمستودع؛ ومقابلة مع مدير إدارة الفروع بالمستودع موجودة لدى الباحث.

- ويقوم المستودع بالمشاريع الخيرية التالية التي تشمل غالب قرى وبوادي منطقة المدينة المنورة بحسب إفاضة مدير إدارة الفروع بالمستودع:
- ١- مشروع رعاية الأسر: (الأرامل - الأيتام - الفقراء - عوائل السجناء).
  - ٢- مشروع إفطار صائم.
  - ٣- استقبال وتوزيع زكاة الفطر.
  - ٤- مشروع إكرام ضيوف الرحمن.
  - ٥- مشروع لحوم الهدى والأضاحي.
  - ٦- توفير الحقيبة واللوازم المدرسية.
  - ٧- مشروع الكفارات.
  - ٨- تأهيل وتدريب أبناء الأسر المستفيدة لرفع مستواهم المعيشي.
  - ٩- مشروع صيانة الأثاث والأجهزة الكهربائية.
  - ١٠- صلاة الكسوة.
  - ١١- تأمين المعونات الغذائية.
  - ١٢- مشروع السقيا وحفر الآبار وتأمين برادات المياه.
  - ١٣- دعم حلقات التحفيظ بالمحافظات والقرى.
  - ١٤- إنشاء وترميم الجوامع والمساجد ومصليات الأعياد.
  - ١٥- المشاركة في المخيمات الدعوية، والدورات العلمية، وحملات محو الأمية الصيفية، والمراكز الصيفية للشباب بالمحافظات والقرى.
  - ١٦- جلب التبرعات العينية مما يستغني عنه الناس من منازلهم.
  - ١٧- دعم الجمعيات الخيرية، والمكاتب التعاونية للدعوة التابعة لوزارة الشؤون الإسلامية بالمحافظات والقرى.
  - ١٨- دعم مراكز هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمحافظات والقرى.
  - ١٩- دعم فروع جمعية التحفيظ بالمحافظات والقرى.
  - ٢٠- إقامة المحاضرات والكلمات الوعظية وتوزيع الأشرطة والكتب، وإقامة الدروس والمكتبات في جوامع ومساجد المحافظات والقرى.
- وفيما يلي جدول يبين إحصائية بعض هذه الأنشطة خلال أربع سنوات متتالية:



٥١٤٢٣	٥١٤٢٢	٥١٤٢١	٥١٤٢٠	
٢٥	-----	-----	-----	مُحَاضِرَاتُ
٣٠٠	-----	-----	-----	كَلِمَاتٌ وَعَظِيَّةٌ
٥	٨	١	-----	مُخَيَّمَاتُ دَعْوِيَّةٍ
٩٠+٨١١٥٠	-----	-----	١٥٠٠	توزيع أشرطة
شريط مرئي				
٦٦٠٠٠	-----	-----	٧٢٥	توزيع كُتَيْبَاتٍ وَمَطْوِيَّاتٍ
٣٣٠٠٠	-----	-----	-----	توزيع كُتُبٍ
١٠	٢	١٤	-----	دُرُوسٌ
٣	٤	-----	-----	مَرَاكِزُ صَيْفِيَّةٌ
٣٥	٥	-----	-----	مَكْتَبَاتٌ فِي الْمَسَاجِدِ
٧ نسائية	٢ نسائية	-----	-----	مَدَارِسُ تَحْفِيزِ
٥٢	١٠	١١	٥٥	بِنَاءِ مَسَاجِدِ
-----	٢	-----	-----	حَمَلَاتُ مَحْوِ أُمِّيَّةٍ صَيْفِيَّةٍ
٣٢	٣٢	١٠	-----	حَلَقَاتُ تَحْفِيزِ
٤٤	-----	٤	١	دَوْرَاتُ شَرْعِيَّةٍ

جدول (٦-٣): جهود المستودع الخيري بالمدينة في الْقُرَى وَالْبُوَادِي خلال أربعة أعوامٍ  
وفيما يلي إحصائية لأنشطة المستودع في مَحَافِظَاتِ وَقُرَى المنطقة خلال عام  
١٤٢٣هـ وحده غير ما ورد في الجدول السَّابِق:

- عدد الأَسْرِ الْمُسْتَفِيدَةِ: (١٦٠٢٧) ستة عشر ألفاً وسبعة وعشرون أُسْرَةً.
- عدد الباحثين الْمُتَطَوِّعِينَ بِالْمَحَافِظَاتِ: (٣٠٢) اثنان وثلاثمائة باحثٍ، وعدد المُوَظَّفِينَ: (٣٢) اثنان وثلاثون مُوَظَّفًا.
- الأَسْرِ الْمُسْتَفِيدَةُ مِنَ الأَثَاثِ الْمُسْتَعْمَلِ: (٢١٦٠) ألفان ومئة وستون أُسْرَةً، ومن الأَثَاثِ الجَدِيدِ: (٣٩٠) ثلاثمائة وتسعون أُسْرَةً، وَمِنَ الكِسْوَةِ: (٦٦٩٥) ستة آلاف وستمائة وخمسة وتسعون أُسْرَةً.

- الحَقَائِبُ المدرسيَّةُ الْمُوزَّعَةُ: (٤٢٤٥) أربعة آلاف ومئتان وخمسة وأربعون حَقِيبةً.
- الآبَارُ التي تَمَّ حَفْرُهَا: (٥) خمسة آبار.
- بَرَادَاتُ المَاءِ التي تَمَّ توزيَعُهَا: (٤٦) سِتَّةٌ وأربعون بَرَادَةً، وَخَزَانَاتُ المَاءِ: (٥) خمسة خَزَانَاتٍ.
- الأجهزَةُ الكهربائيَّةُ التي تَمَّ توزيَعُهَا: (٥٠٠) خمسمائة جهازٍ.
- عددُ المُسْتَفِيدِينَ مِنْ مُسَاعَدَاتِ الزَّوْاجِ: (٢٠٠) مائتا شابٍّ.
- بَطَّائِنُ الشِّتَاءِ الْمُوزَّعَةُ: (٤٥٨٢) أربعة آلاف وخمسمائة واثان وثمانون بَطَّائِنَةً، وَزَكَاةُ الفِطْرِ الْمُوزَّعَةُ: (٢٤٢٨) ألفان وأربعمائة وثمانية وعشرون زَكَاةً، وَكَفَّارَاتُ اليَمِينِ: (٤٥٨٢) أربعة آلاف وخمسمائة واثان وثمانون كَفَّارَةً.
- المَنَازِلُ التي تَمَّ ترميمُهَا: (٢٠) عشرون مَنْزِلًا.

## المَطْلَبُ الخَامِسُ: هَيْئَةُ الإِغَاثَةِ الإِسْلَامِيَّةِ العَالَمِيَّةِ<sup>(١)</sup>:

- وهي هَيْئَةُ أهْلِيَّةٌ تحت إشرافِ رابطةِ العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ، وقد أنشئَ مَكْتَبُ المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ في عام ١٤٠٩هـ، وَمِنْ أهْدَافِ الهَيْئَةِ:
- العملُ على مُسَاعَدَةِ المُسْلِمِينَ الذين تُصِيبُهُم الكَوَارِثُ وَالجَمَاعَاتُ، وَتَقْدِيمُ الإِغَاثَةَ لِلْمُتَضَرَّرِينَ مِنْهُمْ.
  - الإِسْهَامُ في تَنْمِيَةِ المُجْتَمَعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ في الجَوَانِبِ الحَضَارِيَّةِ: (دَعْوِيَّةٌ-تَعْلِيمِيَّةٌ-صَحِيَّةٌ-اجْتِمَاعِيَّةٌ)، وَغَيْرِهَا مِنَ الجَوَانِبِ.
  - كَسْبُ ثِقَةِ المُتَبَرِّعِينَ وَالجِهَاتِ الدَّاعِمَةِ.
  - العِنَايَةُ بِالثُّخْبَةِ المُؤَثَّرَةِ فِي المُجْتَمَعَاتِ المُسْلِمَةِ.
  - العِنَايَةُ بِذَوِي الإِحتِيَاجَاتِ الخَاصَّةِ مِنْ تَعْلِيمٍ وَتَأْهِيلٍ.
  - تَأْصِيلُ رُوحِ التَّطَوُّعِ وَالعِتمَادِ على الذَّاتِ فِي المُجْتَمَعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ.
  - التَّعَاوُنُ وَالتَّنْسِيقُ معِ الجَمْعِيَّاتِ وَالمُؤَسَّسَاتِ وَالهَيْئَاتِ ذَاتِ الأَهْدَافِ المُشَابِهَةِ دَاخِلَ دَوْلَةِ المَقَرِّ، وَخَارِجِهَا.

(١)- المَصْدَرُ: التَّقْرِيرُ السَّنَوِيُّ لِلهَيْئَةِ، رَجَبُ ١٤٢١هـ-جَمَادَى الآخِرَةَ ١٤٢٢هـ؛ وَمَقَابِلَةٌ مَوْجُودَةٌ لَدَى البَاحِثِ معِ عَضْوِ اللِّحْنَةِ الإِعْلَامِيَّةِ وَالعِلاَقَاتِ العَامَّةِ بِفِرْعِ الهَيْئَةِ بِالمَدِينَةِ.

وَمِنْ أَنْشِطَةِ الْهَيْئَةِ الدَّعْوِيَّةِ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي تَوْزِيعَ الْأَشْرَطَةِ وَالْكَتَيْبَاتِ، وَلَا تَشْمَلُ هَذِهِ الْأَنْشِطَةُ سِوَى الْقَلِيلِ مِنَ الْقُرَى؛ لِأَنَّ عَمَلَ الْهَيْئَةِ الْأَسَاسِي خَارِجَ الْبِلَادِ، وَلَكِنْ لَدَيْهَا تَوَجُّهُ لِلْعَمَلِ الدَّاخِلِيِّ فِي نِطَاقٍ مُحَدَّدٍ لَمْ يَفْعَلْ بَعْدُ، بِحَسَبِ إِفَادَةِ الْمَسْئُولِ الْإِعْلَامِيِّ بِفِرْعِ الْمَدِينَةِ.

## المطلب السادس: الجمعية الخيرية للخدمات الاجتماعية<sup>(١)</sup>

وهي جمعية أهلية تحت إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية، وقد أنشئ فرع المدينة المنورة في ١٧/٣/١٤٠٧هـ، ومن أهداف الجمعية:

- احتواء الشباب ومساعدتهم على التكيف الاجتماعي السليم؛ لأداء دورهم على الوجه الصحيح، وذلك بدراسة مشاكلهم، وإيجاد الحلول السليمة لها.
- الإصلاح بين الناس، والعمل على حلّ المشكلات الأسرية وخلافها.
- بحث مشاكل الزواج والطلاق والعلاقات الأسرية وتشجيع الزواج المتكافئ.
- الاهتمام بشؤون الأرمال والأيتام والمحتاجين والعاجزين، وتقديم الخدمات والمساعدات اللازمة لهم.
- دراسة واقع الاحتياجات المحلية للأيدي العاملة، والعمل على تأهيل وتشغيل أكبر عدد ممكن من الأهالي.
- العناية الخاصة بالأطفال من الولادة حتى سن السادسة.
- إنشاء مراكز الرعاية المؤقتة لإيواء الأحداث الذين يتعرضون لظروف تستلزم العناية بهم؛ كمن تصدر بحقهم أحكام شرعية، أو إدارية توجب التحفظ عليهم لفترات معينة، أو من يفتقدون العناية الأسرية لمختلف الأسباب.
- إقامة المؤسسات الاجتماعية والثقافية والصحية والتعليمية التي تتطلب أهداف الجمعية إقامتها، والمساهمة في صيانة المرافق والخدمات العامة.

(١)- المصدر: التقرير السنوي للجمعية للجمعة ١٤١٥/١٦هـ؛ ومقابلة موجودة لدى الباحث مع موظف إدارة الخدمات الاجتماعية بفرع الجمعية بالمدينة؛ وبعض النشرات التعريفية بالجمعية.

- الاهتمام بالصناعات الريفية والحرف اليدوية وتطويرها في نطاق كثيفة فرص العمل للمحتاجين.
  - العناية بالمعوقين والعجزة وكبار السن، وتوفير كافة الخدمات لهم، وإجراء البحوث الاجتماعية للحالات المماثلة التي لا تستوعبها الجمعية، وإرسالها للجهات الحكومية المعنية، ومتابعة أحوالهم وأحوال أسرهم.
  - المساهمة في توفير وتحسين المساكن للمحتاجين من ذوي الدخل المحدود.
  - التعاون مع المعاهد الفنية ومراكز التدريب لاحتواء الخريجين، وتشجيعهم على إنشاء ورش خاصة تُوفّر لهم دخلاً كريماً.
  - توفير الرعاية الصحية للفئات المحتاجة، والمساعدة في نفقات العلاج.
- ومن أنشطة الجمعية في قرى وبوادي المنطقة: المحاضرات التي بلغ عددها في عام ١٤١٩هـ: ثلاث محاضرات، وفي الأعوام من ١٤٢٠هـ إلى ١٤٢٣هـ بلغ عددها أربع محاضرات كل عام، ومن الأنشطة أيضاً الخطب، وتوزيع المعونات المادية، وبناء المشاريع الإسكانية الخيرية، وإقامة المعارض التعريفية للتعريف بأخطار السحر والسحرة، والبرامج التدريبية للشباب.
- ولا تشمل أنشطة الجمعية إلا القليل من قرى وبوادي منطقة المدينة المنورة؛ لتركز العمل داخل المدينة، والحاجة البرامج في القرى لميزانيات ضخمة غير متوافرة للجمعية.

## المَبْحَثُ الثَّالِثُ: جُهُودُ الْأَفْرَادِ:

وَيُقْصَدُ بِهَا الْجُهُودُ الَّتِي يَقُومُ بِهَا الْأَفْرَادُ احْتِسَابًا لِلْأَجْرِ، وَطَلِبًا لِلثَّوَابِ مِنَ اللَّهِ ﷻ، دُونَ أَنْ يُكَلَّفُوا بِذَلِكَ مِنْ قِبَلِ وِلَاةِ الْأَمْرِ، أَوْ يَكُونَ هَذَا النَّشَاطُ دَاخِلًا فِي مَسْئُولِيَّاتِهِمُ الْوِظَافِيَّةَ بِحُكْمِ أَعْمَالِهِمْ.

وتشمل هذه الجهود الأنشطة التالية:

- إلقاء المُحَاضِرَاتِ.
- عَقْدُ التَّدَوَاتِ.
- إلقاء الكلمات الوَعظِيَّةِ.
- المُسَاهَمَةُ فِي إِقَامَةِ الْمُحَيِّمَاتِ الدَّعَوِيَّةِ بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ.
- تَوْزِيعَ الْأَشْرَطَةِ وَالْكَتِيبَاتِ عَلَى أبنَاءِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي.
- إلقاء خُطَبِ الْجُمُعَةِ فِي الْجَوَامِعِ الَّتِي لَا يَتَوَافَرُ بِهَا خُطَبَاءُ رَسْمِيُونَ.
- المُسَاهَمَةُ وَالتَّنْشِيقُ مَعَ الْمَشَايخِ وَالْعُلَمَاءِ لِعَقْدِ دُرُوسٍ لَهُمْ فِي تِلْكَ الْجِهَاتِ.
- تَحْمُلُ تَكَالِيفِ إِقَامَةِ حَلَقَاتِ تَحْفِيزِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي الْقَرْيَةِ، أَوْ فِي عِدَّةِ قُرَى.
- بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ وَالْعِنَايَةَ بِهَا.
- الإِسْهَامُ فِي تَعْلِيمِ كِبَارِ السَّنِّ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي الْقِرَاءَةِ وَالْكِتَابَةِ وَتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ.
- تَوْزِيعَ الْمَعُونَاتِ الْمَادِّيَّةِ عَلَى الْمُحْتَاجِينَ مِنْ أبنَاءِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي.
- حَفْرُ الْآبَارِ، وَتَوْزِيعِ الْمِيَاهِ الصَّالِحَةِ لِلشُّرْبِ عَلَى أبنَاءِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي.
- التَّكْفُلُ بِإِقَامَةِ الْمَكْتَبَاتِ فِي الْمَسَاجِدِ، وَتَرْوِيدِهَا بِمَا تَحْتَاجُهُ مِنْ كُتُبٍ.
- المُسَاهَمَةُ فِي إِقَامَةِ الْمَرَكَزِ الصَّيْفِيَّةِ لِلشَّبَابِ.

وهذه الجهود يقوم بها الكثير من الأفراد في القرى والبوادي منذُ سنواتٍ طويلةٍ، وليست حديثة الوجود، ذلك أنَّ غالب القرى والبوادي قبل سنواتٍ خَلَّتْ كَانَتْ تَعْتَمِدُ عَلَى مِثْلِ هَؤُلَاءِ، إِذْ كَانَ يُوجَدُ فِي كُلِّ قَرْيَةٍ مَا يُسَمَّى بِـ"الْمَطْوَعِ"، أَوْ "الفقيه"، وَهُوَ أَحَدُ رِجَالِ الْقَرْيَةِ الَّذِينَ يَسَّرَ اللَّهُ لَهُمُ الْحَصُولَ وَلَوْ عَلَى قَدَرٍ يَسِيرٍ مِنَ الْعِلْمِ، فَقامُوا بِحَقِّهِ خَيْرَ قِيَامٍ، عَنْ طَرِيقِ تَعْلِيمِ أبنَاءِ بَوَادِيهِمْ وَقُرَاهُمْ، وَدَعَوْتِهِمْ إِلَى اللَّهِ، وَحَثَّهِمْ عَلَى اتِّبَاعِ تَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ.

ولا زال بعض هؤلاء موجوداً في هذه القرى، وهم رغم محدودية تعليمهم إلا أنهم قاموا بجهود جبارة في الدعوة إلى الله، وإمامة جماعتهم، وإقامة الجمعة في القرية، والرد على استفسارات المصلين بما تيسر لهم، وقد أدرك الباحث بعضاً من هؤلاء في القرية التي عاش بها، وفي القرى المجاورة لها، وهم كثيرون جداً يستعصي حصرهم، ويصعب عدّهم، ولا يوجد منهم أعلام مشهورون يُكْتَفَى بالحديث عنهم لشهرتهم، كما أن الحصول على سيرهم صعب؛ لصعوبة الوصول إلى مصادرها؛ إذ أنها في الغالب روايات شفوية غير مكتوبة.

ولا زالت الجهود كثيرة بحمد الله، إذ يقوم المتعلمون من أبناء القرى في الوقت الحالي بما يستطيعون في سبيل الدعوة إلى الله، وإرشاد أهل هذه القرى والبوادي وتوجيههم، ومن أولئك معلّمو المدارس، وقضاة المحاكم، وطلاب العلم المحتسبون من المدن القريبة؛ حيث يطوف بعضهم بكثير من القرى داعياً إلى الله، معلماً وموجهاً.

## الفصل الرابع

### نتائج الدراسة الميدانية

بَعْدَ أَنْ تَمَّ الْحَدِيثُ فِي الْفَصْلِ السَّابِقِ عَنِ الْجُهُودِ الدَّعْوِيَّةِ الْمَبْدُولَةِ مِنْ قِبَلِ الْجِهَاتِ الرَّسْمِيَّةِ وَالْأَهْلِيَّةِ وَالْأَفْرَادِ فِي دَعْوَةِ أَهْلِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي فِي مَنْطِقَةِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، وَبَعْدَ أَنْ تَمَّ الْحَدِيثُ فِي الْفَصْلِ الَّذِي سَبَقَهُ عَنِ وَاقَعِ تَمَسُّكِ الْمَدْعُوعِينَ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي بِتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ، نَاسِبَ أَنْ يَكُونَ الْفَصْلُ الْأَخِيرُ مِنْ هَذِهِ الدَّرَاسَةِ عَرْضًا لِنَتَائِجِ الدَّرَاسَةِ الْمِيدَانِيَّةِ الَّتِي أَجْرَاهَا الْبَاحِثُ عَلَى عَيْنَةٍ مِنَ الْمُتَقَفِّينَ وَالْمُتَعَلِّمِينَ وَالْقَائِمِينَ بِالدَّعْوَةِ فِي قُرَى وَبَوَادِي مَنْطِقَةِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ عَنْ طَرِيقِ اسْتِبَانَةٍ تَمَّ إِعْدَادُهَا لِهَذَا الْغَرَضِ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ تَمَّ اسْتِهْدَافُ مِئَةِ مَبْحُوثٍ لِإِجْرَاءِ الدَّرَاسَةِ الْمِيدَانِيَّةِ عَلَيْهِمْ، وَكَانَ اخْتِيَارُ عَيْنَةٍ هَذِهِ الدَّرَاسَةِ عَشْوَاتِيًّا فِي أَكْثَرِ مِنْ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى وَهَجْرٍ مُحَافَظَاتِ الْمَنْطِقَةِ السَّتِّ: (الْعَلَا، وَخَيْرِ، وَبِنَعِ، وَالْحَنَاقِيَّةُ، وَبَدْرُ، وَالْمَهْدُ)، إِضَافَةً إِلَى مَرْكَزِ وَادِي الْفُرْعِ التَّابِعِ لِلْمَنْطِقَةِ، وَقَدْ تَمَّ إِدْخَالُ بَعْضِ الدُّعَاةِ مِنْ مَرْكَزِ الدَّعْوَةِ بِالْمَدِينَةِ مِمَّنْ يَقُومُونَ بِالدَّعْوَةِ فِي قُرَى وَبَوَادِي الْمَنْطِقَةِ ضِمْنَ أَفْرَادِ الْعَيْنَةِ، مَعَ اسْتِحْدَامِ الْأَسْلُوبِ الْإِنْتِقَائِيِّ فِي اخْتِيَارِ أَفْرَادِ هَذِهِ الْعَيْنَةِ بِالتَّرْكِيزِ عَلَى الْقَائِمِينَ بِالدَّعْوَةِ فِي تِلْكَ الْجِهَاتِ بِالذَّرَجَةِ الْأُولَى؛ كَالدُّعَاةِ وَالْخُطْبَاءِ وَأُمَّةِ الْمَسَاجِدِ وَأَعْضَاءِ هَيْئَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالتَّنْهِي عَنِ الْمُنْكَرِ وَمُعَلِّمِي الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ؛ لِأَنَّهْمُ الْأَعْلَمُ بِوَقَاعِ أَهْلِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي الَّتِي يَقُومُونَ بِأَعْمَالِهِمْ فِيهَا، وَيَسْكُنُونَ بَيْنَ أَهْلِهَا، مَعَ مُرَاعَاةِ شُمُولِ عَيْنَةِ الدَّرَاسَةِ لِجَمِيعِ جِهَاتِ الْمَنْطِقَةِ الْجُغْرَافِيَّةِ.

وَتَقَعُ مَنْطِقَةُ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ الَّتِي أُجْرِيَتْ فِيهَا هَذِهِ الدَّرَاسَةُ فِي شِمَالِ غَرْبِ وَسْطِ الْمَمْلَكَةِ، وَيَأْتِي تَرْتِيبُهَا فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ عَلَى مَسْتَوَى الْمَسَاحَةِ بِالنِّسْبَةِ لِلْمَمْلَكَةِ، وَفِي الْمَرْتَبَةِ الْخَامِسَةِ بِالنِّسْبَةِ لَعَدَدِ السُّكَّانِ، وَيَبْلُغُ عَدَدُ مُحَافَظَاتِهَا سِتَّ مُحَافَظَاتٍ، وَعَدَدُ الْمَرَكَزِ فِيهَا (٦٢) اِثْنَانِ وَسِتُونَ مَرْكَزًا، وَيَبْلُغُ عَدَدُ سُكَّانِ الْمَنْطِقَةِ وَمَنْطِقَةِ الْإِشْرَافِ الْمُبَاشِرَةِ عَامَ ١٤٢٠هـ: ٨٣٩,٤ أَلْفِ نَسْمَةٍ<sup>(٢)</sup>.

وَالْهَدَفُ الرَّئِيسُ مِنْ هَذِهِ الدَّرَاسَةِ هُوَ الْوَقُوفُ عَلَى الْوَقَاعِ الشَّرْعِيِّ لِلْمَدْعُوعِينَ فِي قُرَى وَبَوَادِي مَنْطِقَةِ الدَّرَاسَةِ، وَمَعْرِفَةُ حَجْمِ الْجُهُودِ الَّتِي تَبْذُلُهَا الْجِهَاتُ الْمَعْنِيَّةُ بِالدَّعْوَةِ مِنْ مُؤَسَّسَاتِ حُكُومِيَّةٍ وَأَهْلِيَّةٍ، وَمَا يَقُومُ بِهِ الْأَفْرَادُ مِنْ جُهُودٍ دَعْوِيَّةٍ اِحْتِسَابًا لِلْأَجْرِ، دُونَ أَنْ

(١) - انظر: نموذج هذه الاستبانة في ملحق رقم: ٢ من هذه الرسالة.

(٢) - انظر: موقع الإمارة على الشبكة: [www.imaratalmadinah.gov.sa](http://www.imaratalmadinah.gov.sa)



يتفاضوا على ذلك أجراء، أو يُكَلَّفُوا به مِنْ قَبْلِ الدَّوَلَةِ، كما تَهْدَفُ أيضاً إلى معرفة الوسائل والأساليب الدَّعَوِيَّةِ المُنَاسِبَةِ فِي نَظَرِ المُشَارِكِينَ فِي الدَّرَاسَةِ لِدَعْوَةِ أَصْحَابِ تِلْكَ الجِهَاتِ.


وقد تم تحليل نتائج هذه الدَّرَاسَةِ باختيار الأسلوب الإحصائي البسيط الذي يُحَقِّقُ المَهِدَفَ الذي مِنْ أَجْلِهِ تم إجرائها، مع الاستعانة بالجدول، وبعض الرُّسُومِ البيانيَّةِ المُسْتَحْدَمَةِ فِي مِثْلِ هذه الدَّرَاسَاتِ، وذلك بالقَدْرِ الَّذِي يُؤَدِّي العَرَضَ، ولا يُحِلُّ بالعَرَضِ، وسيتمُّ الاقتصار على النَّسَبَةِ المِثْوِيَّةِ دون ذِكرِ العَدَدِ فِي التَّحْلِيلِ؛ لِأَنَّ النَّسَبَةَ وَالْعَدَدَ مُتَّفِقَانِ؛ إِلا فِي بَضْعِ فِقرَاتٍ فَسَيَتَمُّ وَضْعُ العَدَدِ وَالنَّسَبَةِ فِيهَا لِاِخْتِلافِ عَدَدِ المُجِيبِينَ فِيهَا عَنِ العَدَدِ الكُلِّيِّ لِعَيِّنَةِ الدَّرَاسَةِ.

وقد شارك في هذه الدَّرَاسَةِ مِئَةٌ مَبْحُوثٍ مِنْ فِئاتٍ عَمْرِيَّةٍ مُخْتَلِفَةٍ جَاءَتْ كَمَا فِي الجَدُولِ التَّالِي:

النَّسَبَةُ	الفئة العمرية
٪٤١	من ٢٠-٣٠
٪٤١	من ٣١-٤٠
٪٩	من ٤١-٥٠
٪٧	من ٥١-٦٠
٪٢	فوق ٦٠ سنة

جدول (٤-١): الفئات العمرية للمشاركين في الدَّرَاسَةِ

وَمِنْ هَذَا الجَدُولِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الفِئَتَيْنِ: (من ٢٠-٣٠)، و(من ٣١-٤٠) يُمَثِّلَانِ النَّسَبَةَ الأكبرَ لِلْمُشَارِكِينَ فِي الدَّرَاسَةِ؛ حَيْثُ بَلَغَتْ نِسْبَةُ كُلِّ فِئَةٍ مِنْهُمَا: (٪٤١) مِنْ مِجْمُوعِ المُشَارِكِينَ فِي الدَّرَاسَةِ؛ وَذَلِكَ يُوضِّحُ أَنَّ غَالِيَةَ المُتَعَلِّمِينَ وَالمُتَقَفِّينَ فِي القُرَى وَالبَوَادِي فِي مَنطِقَةِ الدَّرَاسَةِ مِنْ فِئَةِ الشَّبَابِ، وَيَدُلُّ أَيْضاً عَلَى أَنَّ غَالِيَةَ الوُضَّائِفِ الدَّعَوِيَّةِ فِي تِلْكَ الجِهَاتِ يَشغَلُهَا الشَّبَابُ، والرَّسْمُ البَيَانِيُّ التَّالِي: (شكل ٤-١)؛ يُبَيِّنُ مَا فِي الجَدُولِ السَّابِقِ مِنْ نِسَبِ:



فوق ٦٠ سنة ٢% من ٦٠-٥١ ٤١% من ٥٠-٤١ ٤١% من ٤٠-٣١ ٩% من ٣٠-٢٠ ٧%

شكل (أ-٤): الفئات العمرية للمشاركين في الدراسة

أما الحالة الاجتماعية للمشاركين في الدراسة؛ فقد جاءت نسبة المتزوجين من المشاركين في الدراسة ٩٢٪، في حين جاءت نسبة العزاب ٨٪، كما يبينها الجدول أدناه:

النسبة	الحالة الاجتماعية
٩٢٪	متزوج
٨٪	أعزب

جدول (٢-٤): الحالة الاجتماعية للمشاركين في الدراسة


وقد تنوعت المؤهلات العلمية للمشاركين في الدراسة؛ حيث كان أحدهم يحمل درجة الماجستير، في حين كان (٦٩) تسعة وستون منهم يحملون الشهادة الجامعية، وكان عدد من يحمل الشهادة الثانوية: (٢٢) اثنين وعشرين مبحثاً، ومن يحمل الكفاءة المتوسطة: (٥) خمسة مبحثين، وبلغ عدد أصحاب الشهادة الابتدائية: (٣) ثلاثة مبحثين، وتوضح ذلك في الجدول التالي:

النسبة	المؤهل العلمي
٣٪	ابتدائي
٥٪	متوسط

٢٢٪	ثانوي
٦٩٪	جامعي
١٪	ماجستير

جدول (٣-٤): مؤهلات المبحوثين العلمية

ولزيادة الإيضاح فسيتّم الاستعانة بالرّسم البيانيّ التّالي:




شكل (ب-٤): المؤهلات العلمية للمشاركين في الدّراسة

ومن الجدول والرّسم البيانيّ يتبيّن أنّ المؤهّل الجامعيّ غالبٌ على مؤهّلات المشاركين في الدّراسة في تلك الجهات، يليه المؤهّل الثّانويّ، وهو أمرٌ طيّبٌ أنّ يكون في أبناء القرى والبواديّ هذه النسبة من المتعلّمين، الذين سيكون لهم تأثيرٌ بلا شكّ في واقع الدّعوة في الجهات التي يعملون فيها.

وقد جاءت مهنُ المشارِكين في الدِّراسة كما في الجدول والرَّسْم البياني التَّالين:

النَّسبة	المهنة
٧٪	خطيب جمعة
١٣٪	إمام مسجد
١٪	داعية
١٢٪	مُعَلِّمُ عُلُومِ شَرَعِيَّةٍ
٢٪	طالب علم شرعي
٢٪	عضو هيئة
٣٦٪	أخرى (غير مذكورة بعاليه)
٢٧٪	متعدد (يشغل انبحوث أكثر من مهنة في نفس الوقت)

جدول (٤-٤): مهنُ المشارِكين في الدِّراسة



شكل (ج-٤): مهنُ المشارِكين في الدِّراسة

وقد جاءت المهن المتعددة كما في الجدول التالي:

العَدَدُ	المِهْنَةُ
١٦	خطيب جُمعة
١٤	إمام مسجد
٦	داعية
٩	مُعَلِّمُ عُلُومِ شَرَعِيَّةٍ
١٠	مَأذُونٌ
٤	طالب علم شرعي
٣	عضو هيئة
٩	أخرى

#### جدول (٥-٤): تفصيل المهن المتعددة

وفي ضوء ذلك قد شارك في الدراسة (٢٣) ثلاثة وعشرون خطيباً، و(٢٧) سبعة وعشرون إماماً، و(٧) سبعة دُعَاة، و(٢١) واحد وعشرون مُعَلِّمُ عُلُومِ شَرَعِيَّةٍ، و(١٠) عشرة مأذونين، و(٦) ستة طلاب علم شرعي، و(٥) خمسة أعضاء هيئة، و(٤٥) خمسة وأربعون ممن يشتغلون بمهن أخرى، وبالتالي فيكون مجموع مهن المشاركين في الدراسة: (١٤٤) مئة وأربعة وأربعون مهنة، وقد زاد عدد المهن عن عدد المشاركين في الدراسة؛ لأن بعض المشاركين يشغل أكثر من مهنة في الوقت نفسه، وسيتمّ إيضاح عددها ونسبة تمثيل كل منها في الجدول أدناه:

النسبة	العَدَدُ	المِهْنَةُ
%١٦	٢٣	خطيب جُمعة
%١٩	٢٧	إمام مسجد
%٥	٧	داعية
%١٥	٢١	مُعَلِّمُ عُلُومِ شَرَعِيَّةٍ
%٧	١٠	مَأذُونٌ

طالب علم شرعي	٦	٤٪
عضو هيئة	٥	٣٪
أخرى	٤٥	٣١٪


جدول (٦-٤): أعداد ونسب مهني المشاركين في الدراسة

وكانت سنوات خبرة المشاركين في الدراسة التي قضاها في مهنتهم كما في الجدول

التالي:

النسبة	الفترة
٣٥٪	من ١-٥ سنوات
٣٣٪	٦-١٠ سنوات
١٩٪	١١-١٥ سنة
٢٪	١٦-٢٠ سنة
١١٪	أكثر من ٢٠ سنة

جدول (٧-٤): سنوات خبرة المشاركين في الدراسة



شكل (٥-٤): سنوات خبرة المشاركين في الدراسة

وفي سنوات خيرة المُشَارِكِينَ في الدَّرَاسَة التي قَضَوْهَا في مَهْنِهِمْ جَاءتِ الفَتْرَة الأُولَى من ١-٥ سنوات في المَرْتَبَة الأُولَى، تَلَتْهَا الفَتْرَة الثَّانِيَة من ٦-١٠ سنوات، وذلك بسبب أنَّ غالِيَة المُشَارِكِينَ في الدَّرَاسَة مِنَ الشَّبَابِ الَّذِينَ لَمْ يَتَجَاوَزُوا الأَرْبَعِينَ عَامًا، وَالَّذِينَ يَقُومُونَ بِالوظائف الدَّعَوِيَّةِ في القُرَى وَالْبَوَادِي، وَسبب ذلك- في رأي البَاحِث - أنَّ التَّعْلِيمَ الثَّانَوِيَّ لَمْ يَنْتَشِرْ بَيْنَ أَهْلِ القُرَى وَالْبَوَادِي إِلا في فِتْرَة قَرِيبَة لَمْ تَتَجَاوَزِ العِشْرِينَ عَامًا، كَمَا أَنَّ التَّعْلِيمَ الجَامِعِيَّ في مَنطِقَة الدَّرَاسَة غَيْرَ مُتَوَافِرٍ حَتَّى الآنَ إِلا في المَدِينَة وَبعض المَحَافِظَاتِ، وَلَا يَسْتَطِيعُ جَمِيعُ أَبنَاءِ القُرَى وَالْبَوَادِي الِاتِّحَاقَ بِهِ؛ لُبَعْدِ مُؤَسَّسَاتِهِ عَنْهُمْ، وَلِصُعُوبَةِ تَكَالِيفِ الِانْتِقَالِ مِنَ القَرِيَة وَبعض المَحَافِظَاتِ إِلى مَكَانِ وَجُودِهِ.

وَبَعْدَ أَنْ تَمَّ في هَذِهِ المَقَدِّمَة اسْتِعْرَاضُ بعضِ المَعْلُومَاتِ عَنِ الدَّرَاسَة، وَالْمُشَارِكِينَ فِيهَا؛ سَيَتَمُّ في المَبَاحِثِ التَّالِيَةِ اسْتِعْرَاضُ بَقِيَّةِ نَتَائِجِ الدَّرَاسَة المُتَعَلِّقَةِ بِالوَاقِعِ الشَّرْعِيِّ لِلْمَدْعُوعِينَ في القُرَى وَالْبَوَادِي، وَالجُهودِ الدَّعَوِيَّةِ المَبْدُولَةِ في القُرَى وَالْبَوَادِي، وَنَتَائِجِ أُخْرَى لِلدَّرَاسَة رَأَى البَاحِثُ أَنَّهَا سَتُفِيدُ الدُّعَاةَ في تِلْكَ البِيئَاتِ:

# الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: نَتَائِجُ الدَّرَاسَةِ لِوَاقِعِ تَمَسُّكِ

## الْمَدْعُوِّينَ فِي الْقَرْىِ وَالْبُؤَادِي بِتَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ:

كان أحد أهداف الدراسة الميدانية معرفة حجم وجود بعض الظواهر المخالفة للشرع في واقع أهل القرى والبوادي؛ ولهذا الغرض تم إيراد عدد منها في استبانة الدراسة الموزعة على المشاركين، وطلب منهم في السؤال السادس منها الإجابة عن حجم وجود هذه الظواهر بين أهل القرى والبوادي، وقد كانت فئات الإجابة خمس فئات؛ هي: (موجودة بكثرة، موجودة، موجودة نادراً، غير موجودة، لا أعلم)، وقد جاءت إجاباتهم كما في الجدول التالي إجمالاً، مع ملاحظة أنه سيتم استخدام النسبة المئوية فقط في هذا الجدول؛ لأن العدد والنسبة متفقان كما سبق بيانه:

م	الظاهرة	حجم وجودها			
		موجودة بكثرة	موجودة	موجودة نادراً	غير موجودة
١	حجر البنت على ابن عمها	٣%	٣٣%	٤٠%	٢٣%
٢	تقليل شأن المرأة	١١%	٣٩%	٣٤%	١٤%
٣	نكاح الشغار	٣%	٢٦%	٤٨%	١٥%
٤	عدم إعطاء المرأة حَقَّهَا الشرعي من الميراث، أو إرضائها بالقليل لتتنازل عن الباقي	٤%	٣٤%	٢١%	٢٣%
٥	تزويج الصغيرات بكبار السن	٢٠%	٦٠%	١٨%	٢%
٦	إكراه البنت على الزواج ممن لا ترضاه	٧%	٤٢%	٤٠%	١٠%



حَجْمُ وَجُودِهَا					الظاهرة	م
لا أعلم	غير موجودة	موجودة نادراً	موجودة	موجودة بكثرة		
%٥	%٢١	%٢٦	%٢٨	%٢٠	الخلوة بالنساء	٧
%٢	%٣	%٣٧	%٣٥	%٢٣	مصافحة الرجل للمرأة	٨
%١	%٦	%١٨	%٣٧	%٣٨	غلاء المهور	٩
%٥	%٣٨	%٤٢	%١٣	%٢	قيادة المرأة للسيارة	١٠
%٩	%٣٠	%٣٣	%٢٢	%٦	إدخال المرأة الرجال الأجانب في غياب الزوج	١١
%٧	%٣١	%٣٧	%٢٠	%٥	الاستهزاء بمن تكون غالب ذريته أو كلها بنات	١٢
%١١	%٤٨	%١٩	%١٨	%٤	التهاون بحرمه الرضاع	١٣
%٨	%٢٣	%٣٨	%٢١	%١٠	خطبة الرجل على خطبة أبيه	١٤
-	%٣	%٨	%٣٥	%٥٤	الإسراف في حفلات الزواج	١٥
-	%١٠	%٣٨	%٤٣	%٩	ضرب المرأة وإساءة معاملتها	١٦
-	%٥	%٩	%٤٠	%٤٦	التفاخر بالأنساب	١٧
%١	-	%٢	%٢٤	%٧٣	الغيبة	١٨
%٢	%١	%٧	%٣٣	%٥٧	التميمة	١٩
-	%١	%٦	%٣٣	%٦٠	مجالس اللغو	٢٠
%٢٤	%١٥	%٢٨	%٢٤	%٩	الزنى	٢١
%٢٧	%١٢	%٢٢	%٣٠	%٩	اللواط	٢٢
%١٣	%١٦	%٣٤	%٣٢	%٥	شرب الخمر	٢٣

حَجْمُ وَجُودِهَا					الظاهرة	م
لا أعلم	غير موجود	موجود نادراً	موجود	موجود بكثرة		
٩%	١٧%	٢٩%	٣٤%	١١%	تعاطي المفترقات والمخدرات	٢٤
٧%	٨%	٢٦%	٣٩%	٢٠%	الإفتاء بغير علم	٢٥
٦%	١١%	٣٣%	٣٣%	١٧%	التطير	٢٦
١٤%	١٢%	٢٩%	٢٩%	١٦%	قطع الأشجار الخضراء والتحليق على جذعها حتى تيس وتموت	٢٧
١٨%	٢٣%	٢٥%	٢٦%	٨%	وضع حواجز تحول مياه السيول إلى مزرعة دون غيرها	٢٨
١١%	٧%	٢٦%	٤٦%	١٠%	العش في التمر، وعدم العناية بالنظافة عند تجهيزه	٢٩
٢٣%	٣٧%	٢٧%	١٠%	٣%	سرقة ثمار التخليل عند قرب نضحها	٣٠
٢٣%	٨%	٢٣%	٣٦%	١٠%	سرقة الأشجار اليابسة التي وضع السابق عليها علامة مميزة تبين أنه قد سبق إليها	٣١
١٧%	٣١%	١٦%	٣١%	٥%	كثرة المشاكل حول السقيا بالعيون، وتعددي الجار على ماء جاره	٣٢

حَجْمُ وُجُودِهَا					الظاهرة	م
لا أعلم	غير موجودة	موجودة نادراً	موجودة	موجودة بكثرة		
%١٣	%٢١	%٣٦	%٢٥	%٥	عَدَمُ الاحتياط عند إشعال النَّارِ في مُخَلَّفَاتِ النَّخِيلِ؛ مِمَّا يُسَبِّبُ الحرائقَ الكبيرةَ غالباً	٣٣
%١٥	%١١	%٢٥	%٣٥	%١٤	تغيير منار الأرض	٣٤
%١٤	%١١	%٢٤	%٤٠	%١١	التَّحَايُلُ على الرِّكَاةِ بإحراج الرِّدِيِّءِ مِنَ الماشية، وغير الجِدِّ مِنَ الثُّمُورِ وغيرها	٣٥
%١٠	%٩	%٢٦	%٣٠	%٢٥	التَّحَايُلُ على إعانة النَّخِيلِ، والضَّمَانِ، والمُسَاعَدَاتِ الَّتِي تُخَصِّصُهَا الدَّوْلَةُ لِلْمُحْتَاجِينَ	٣٦
-	%٢	%١٧	%٤٤	%٣٧	إطلاق المواشي بغير راعٍ على المزارع والطُّرُقَاتِ	٣٧
%٢	%١٥	%٣٥	%٣١	%١٧	رعاية المرأة للمواشي؛ مِمَّا يُؤَدِّي إلى خَلْوَتِهَا في المراعي بالرُّعَاةِ الذُّكُورِ	٣٨
%١١	%٢٦	%٢٩	%٣٠	%٤	الاختلاف حول المراعي، وكثرة المشاكل حولها	٣٩
%١٠	%٧	%٢٤	%٣٨	%٢١	وسَمُ الماشية في الوجهِ	٤٠

حَجْمُ وُجُودِهَا					الظَّاهِرَةُ	م
لا أعلم	غَيْرِ مَوْجُودَةٍ	مَوْجُودَةٍ نَادِرًا	مَوْجُودَةٍ	مَوْجُودَةٍ بِكَثْرَةٍ		
%٢	%٧	%٣٠	%٤٣	%١٨	الاستهزاء بِمَنْ يَتَمَسَّكُ بِالدِّينِ	٤١
%٨	%٣٠	%٤١	%١٨	%٣	الاستغاثة بغير الله	٤٢
%٨	%٤	%٣١	%٤٦	%١١	العِشُّ فِي بَيْعِ الْأَعْنَامِ بِيَعِ المریضة، أو إعطاء البهيمة ما يُوهِمُ أَنَّهَا سَمِينَةٌ، أو كثيرة الحليب، أو غير ذلك من أنواع العِشِّ فِي هذا المجال	٤٣
%٣	%١٧	%٣٠	%٤٠	%١٠	الإسراف في استخدام الأسلحة والطلقات النَّارِيَّةِ فِي الْمُنَاسَبَاتِ	٤٤
%١٩	%٢٢	%٣١	%٢٦	%٢	بَيْعُ الْعَرَرِ	٤٥
%٥	%٤	%٣٢	%٤٢	%١٧	العِشُّ فِي الْبُيُوعِ عَلَى الْعُمُومِ	٤٦
%١٦	%١٧	%٢٢	%٢٩	%١٦	أَكْلُ الرِّبَا	٤٧
%٢٠	%٢٧	%٢٨	%٢٣	%٢	عَدَمُ إعطاء الدَّلَالِ أُجْرَتَهُ، والتَّحَايُلُ عَلَيْهَا	٤٨
%٢	%٧	%٢٣	%٣٣	%٣٥	استخدام الطَّبْلِ وَآلَاتِ اللَّهُوِ فِي الْمُنَاسَبَاتِ	٤٩
%١٢	%١١	%٢٨	%٣٨	%١١	التَّحَشُّ	٥٠

حَجْمُ وَجُودِهَا					الظَاهِرَةُ	م
لا أعلم	غير موجود	موجود نادراً	موجود	موجود بكثرة		
-	-	٪٧	٪٤١	٪٥٢	تَمَكِينُ صِغَارِ السِّنِّ مِنْ قيادة السيارات، واستخدام الأسلحة	٥١
٪٢	٪٧	٪١٠	٪٣٧	٪٤٤	انتشار شِعْرِ الْمُحَاوَرَةِ أَوْ ما يُسَمَّى بِشِعْرِ الرَّدِّ أَوْ المُبَادَعَةِ، واحتواؤه على كثير من المحاذير الشرعية	٥٢
-	٪١	٪١٢	٪٣٤	٪٥٣	حَلْقُ اللِّحْيِ، وإطالة الرِّجَالِ لَشَوَارِبِهِمْ، واعتبار ذلك من كَمَالِ الرُّجُولَةِ	٥٣
٪١	٪٤	٪١٣	٪٢٨	٪٥٤	الاجتماع للعزاء، وإقامة الولائم خلال أيامه الثلاثة الأولى	٥٤
-	-	٪٢٤	٪٤٥	٪٣١	عَدَمُ العناية بالنَّظَافَةِ	٥٥
٪١١	٪٩	٪٣٥	٪٣٢	٪١٣	التَّيْمُّمُ مع أن الماء قريب	٥٦
٪٤	٪١٤	٪٣٥	٪٣٥	٪١٢	الْحَلْفُ بِغَيْرِ اللَّهِ	٥٧
-	٪١	٪٩	٪٤١	٪٤٩	جَهْلُ القِرَاءَةِ الصَّحِيحَةِ لِلْفَاتِحَةِ	٥٨
٪٣	٪١	٪١٦	٪٤٥	٪٣٥	جَهْلُ ما هو معلوم من الدِّينِ بالضرورة	٥٩
٪٥	٪٣	٪١٧	٪٤٢	٪٣٣	اعتقاد أن الاستنجاء لا بُدَّ منه في الوضوء	٦٠

حَجْمُ وَجُودِهَا					الظاهرة	م
لا أعلم	غير موجودة	موجودة نادراً	موجودة	موجودة بكثرة		
%١	%٤	%٢٠	%٤٥	%٣٠	الصلاة خارج المساجد رغم أنها قريبة	٦١
%١	-	%٣	%٣٢	%٦٤	الحسد	٦٢
%٤	-	%٢٢	%٤٧	%٢٧	العين	٦٣
%٥	%٥	%٢٨	%٤١	%٢١	الذهاب للسحرة والكهّان والعرافين	٦٤
%٢١	%١٤	%١٦	%٤٢	%٧	عدم توزيع الموارث كما ورد في الشرع المطهر	٦٥
%٢	%١	%١٤	%٤٠	%٤٣	عدم التورع عن الكذب	٦٦
%٥	%٢	%١٤	%٤٣	%٣٦	الشكاوى الكيدية	٦٧
%٢٠	%٤٩	%٢١	%٨	%٢	الغلو في بعض الأشخاص، واعتماد أنهم يملكون النفع والضرر من دون الله تعالى	٦٨
%١٥	%١٥	%٣٨	%٣٠	%٢	أكل لحم الذئب؛ لغرض التداوي، وكذلك شرب دماء بعض الحيوانات	٦٩
%١٨	%١٨	%٢١	%٣٧	%٦	الحكم بالأحكام العرفية	٧٠
-	%٧	%١٩	%٤٥	%٢٩	عقوق الوالدين	٧١
%٦	%٧	%٢٤	%٤٥	%١٨	شهادة الزور	٧٢
%٨	%٧	%٢٥	%٤١	%١٩	اليمين الكاذبة في الخصومات	٧٣

حَجْمُ وَجُودِهَا					الظَاهِرَةُ	م
لا أَعْلَمُ	غَيْرُ مَوْجُودَةٍ	مَوْجُودَةٌ نَادِرًا	مَوْجُودَةٌ	مَوْجُودَةٌ بِكثْرَةٍ		
%١٧	%١٢	%٢٣	%٣٣	%١٥	تَحْرِيفُ آيَاتِ الْقُرْآنِ عِنْدَ الِاسْتِشْهَادِ بِهَا؛ وَذَلِكَ بِرِوَايَتِهَا بِالْمَعْنَى	٧٤
%٨	%٢	%٢٠	%٥١	%١٩	كُتْمَانُ الشَّهَادَةِ مِنْ أَجْلِ الْحَمِيَّةِ وَالْعَصِيَّةِ	٧٥
%٤	-	%١٩	%٤٩	%٢٨	إِسَاءَةُ الظَّنِّ بِغَيْرِ دَلِيلٍ	٧٦
-	%٤	%٥	%٣٣	%٥٨	لُبْسُ النَّسَاءِ لِلْبِرَاقِعِ	٧٧
%٢	%١	%٣٣	%٣٨	%٢٦	السَّرْقَةُ بِأَنْوَاعِهَا	٧٨
%١١	%٢٥	%٢٨	%٣١	%٥	سَبُّ الْأَمْوَاتِ	٧٩
%٨	%١٧	%٢٩	%٣٥	%١١	الِاسْتِهْزَاءُ بِشَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ	٨٠
%٢	%٩	%١٧	%٣٦	%٣٦	تَفْضِيلُ مَجَالِسِ اللُّغُوِّ عَلَى الْمَوَاعِظِ	٨١
%٢٠	%٤٧	%١٨	%١١	%٤	اعْتِقَادُ أَنَّ مَا عَلَيْهِ الرَّافِضَةُ شَيْءٌ طَيِّبٌ	٨٢
%٢٣	%٤٦	%١٧	%١٠	%٤	حُبُّ الرَّافِضَةِ، وَأَكْلُ ذَبَائِحِهِمْ	٨٣
%٢٧	%٥٢	%١٧	%٣	%١	التَّكْبِيرُ وَالتَّجْبِيرُ عَلَى اللَّهِ حَالَ نُزُولِ الْعَيْثِ، والتَّقْلِيلُ مِنْ شَأْنِهِ	٨٤
%٤	%١٥	%٣٠	%٣٢	%١٩	قَتْلُ الصَّيْدِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ وَاللَّهُوُّ بِهِ مُعْظَمَ الْأَوْقَاتِ	٨٥

حَجْمُ وَجُودِهَا					الظاهرة	م
لا أعلم	غير موجودة	موجودة نادراً	موجودة	موجودة بكثرة		
%١٣	%٢١	%٣٠	%٢٦	%١٠	دُخُولُ الرُّعَاةِ عَلَى النِّسَاءِ، وَاجْتِلَاطُهُمْ بِهِنَّ	٨٦
%٦	%٤	%٢١	%٣٦	%٣٣	قَوْلُ: "جَاهَ اللَّهُ عَلَيْكَ"	٨٧-١
%٣	-	%٨	%٣٩	%٥٠	قَوْلُ: "مَا يَسْتَاهِلُ": لِمَنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ	٨٧-٢
%٣٦	%١٩	%١٣	%٢٠	%١٢	قَوْلُ: "الدَّعَا مَا ذَبَحَ الذَّيْبُ"	٨٧-٣
%٢٦	%٤٢	%١٣	%١٢	%٧	قَوْلُ: "يَا رَبَّ الرَّبِّ"	٨٧-٤
%١٠	%٤	%٢٤	%٣٧	%٢٥	قَوْلُ: "يَا وَيْلِي عَلَيْهِ" لِمَنْ مَاتَ	٨٧-٥
%٥	%٤	%١٧	%٤٢	%٣٢	قَوْلُ: "يَعْلَمُ اللَّهُ"، أَوْ "يَشْهَدُ اللَّهُ"، وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ صَحِيحاً	٨٧-٦
-	%٦	%١٧	%٣٧	%٤٠	قَوْلُ: "خَيْرٌ يَا طَيْرُ"	٨٧-٧
%٢	%٥	%٣٢	%٢٩	%٣٢	قَوْلُ: "اللَّهُ يَعْزُكَ"، أَوْ "اللَّهُ يَكْرِمُكَ"، أَوْ مَا شَابَهَا مِنْ أَلْفَاظٍ عِنْدَ ذِكْرِ الْمَرْأَةِ	٨٨-١



م	الظاهرة	حجم وجودها			
		موجودة بكثرة	موجودة	موجودة نادراً	غير موجودة
	لا أعلم				
٨٧	قول: "الله يسأل عن حالك"، إذا قيل له: "كيف حالك"	%٥	%٢٧	%٢٧	%١٨
٨٨	اقتحام السيول الجارية بالسيارات، وذلك يسبب الكثير من الفواجع غالباً	%٢	%٤٤	%٣٩	%٥
٨٩	الكذب على المشية بإيهامها أن معه غلفاً لها، والواقع خلاف ذلك؛ من أجل إمساكها	%٢١	%٥٠	%١٦	%١٠
٩٠	أكل حقوق الرعاة وعمال المزارع وغيرهم من العمال	%٣٠	%٣٨	%٢٠	%٧
٩١	بداءة اللسان وكثرة السب والشتيم	%٤٦	%٤٠	%١٣	%١
٩٢	التأخر في تزويج البنات؛ لأنهن يرعين العنم، أو لغير ذلك من الأسباب	%٢٢	%٤٠	%٢٩	%٨
٩٣	انتشار التدخين، وخاصة بين صغار السن	%٦٨	%٢٧	%٥	-
٩٤	حرمان الأولاد من التعليم، وكذلك البنات	%٥	%٣٢	%٣٥	%٣

حَجْمُ وُجُودِهَا					الظاهرة	م
لا أعلم	غير موجود	موجود نادراً	موجود	موجود بكثرة		
٪١	٪٥	٪٣٣	٪٤٤	٪١٧	البخل والتقتير على النفس والعيال	٩٥
-	٪٤	٪١٨	٪٤٣	٪٣٥	تشغيل العمالة غير النظامية	٩٦
٪١	٪١	٪١١	٪٤٦	٪٤١	سرعة الغضب	٩٧
٪١	٪٣	٪١١	٪٣٧	٪٤٨	إهمال شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٩٨
٪٩	٪١٠	٪٢٣	٪٣٦	٪٢٢	ممازحة النساء الأجنبية، والتلطف معهن في الكلام	٩٩
٪٨	٪٢٥	٪٣٨	٪٢٣	٪٦	عدم الاستئذان عند قضاء الحاجة	١٠٠
٪٢٠	٪٥٦	٪٢٠	٪٤	-	زيارة بعض القبور والأشجار، والتبرك بها	١٠١
٪٢	-	٪٢١	٪٣٦	٪٤١	التنازل بالألقاب	١٠٢
٪٢٢	٪١٢	٪٢٢	٪٣٩	٪٥	أكل أموال الأيتام	١٠٣
٪٢٣	٪٢١	٪٣٤	٪١٧	٪٥	تنكر بعض كبار السن لزوجته ومعاقبته بالطلاق آخر العمر؛ لِحرمها ميراثها منه	١٠٤
٪١٣	٪٨	٪١٨	٪٣٨	٪٢٣	التحايل على صكوك الإعسار	١٠٥

حَجْمُ وُجُودِهَا					الظَاهِرَةُ	م
لا أَعْلَمُ	غَيْرُ مَوْجُودَةٍ	مَوْجُودَةٌ نَادِرًا	مَوْجُودَةٌ	مَوْجُودَةٌ بِكثْرَةٍ		
%٢٨	%١٣	%٢٣	%٣٤	%٢	أَكَلُ أَمْوَالِ الْأَرَامِلِ	١٠٦
-	-	%٦	%٣٧	%٥٧	عَدَمُ الطَّمَأْنِينَةِ فِي الصَّلَاةِ	١٠٧
%٨	%٢	%٢٠	%٤٧	%٢٣	عَدَمُ إِتْمَامِ الوُضُوءِ عَلَى الْوَجْهِ الشَّرْعِيِّ	١٠٨
%٧	%٢٠	%٣٥	%٣١	%٧	عَدَمُ الدَّقَّةِ فِي تَحْرِي اتِّجَاهِ الْقِبْلَةِ	١٠٩
%٣	%٢٥	%٣١	%٣٧	%٤	التَّلَفُّتُ فِي الصَّلَاةِ	١١٠
%٤	%٩	%٤٣	%٣٣	%١١	الكَلَامُ أَثْنَاءَ خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ	١١١
%١٨	%٢١	%٢٧	%٢٧	%٧	مَنْعُ الزَّكَاةِ	١١٢
%٤	%١	%٢٤	%٣٨	%٣٣	جَهْلُ أَنْصَبَةِ الزَّكَاةِ	١١٣
%٢٩	%١٦	%٣٠	%٢٢	%٣	الصَّلَاةُ بَعْدَ وَضُوءٍ	١١٤
%٢٧	%٣٩	%١٩	%١٥	-	نِكَاحُ الْمُحَلَّلِ	١١٥
%٤	-	%٢٣	%٤٢	%٣١	عَدَمُ الْعَدْلِ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ فِي الْمَيْتِ وَالتَّفَقُّةِ؛ خُصُوصًا عِنْدَمَا يَتَزَوَّجُ الْكَبِيرُ صَغِيرَةً فِي السَّنِّ	١١٦
%٨	%٣	%٢٨	%٤١	%٢٠	عَدَمُ الْعَدْلِ بَيْنَ الْأَوْلَادِ، وَتَفْضِيلُ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْعَطَايَا وَالْهَبَاتِ	١١٧
%١٤	%٧	%٣٥	%٣٢	%١٢	الإِفْطَارُ فِي رَمَضَانَ بَعْدَ عُدْرِ؛ خُصُوصًا الشَّبَابِ	١١٨

م	الظاهرة	حجم وجودها			
		موجودة بكثرة	موجودة	موجودة نادراً	غير موجودة
١١٩	قَذْفُ الْمُؤْمِنَاتِ الْمُحْصَنَاتِ الْعَافِلَاتِ	%٤	%٣١	%٢٣	%١٧
١٢٠	مَنْعُ الْخَاطِبِ مِنْ رُؤْيَةِ مَخْطُوبَتِهِ	%٥٢	%٣٨	%٧	%١
١٢١	اِحْتِقَارُ اصْحَابِ الْبَشْرَةِ السُّودَاءِ وَتَسْمِيَتُهُمْ: "عَبِيد"	%٤٢	%٣١	%٢١	%٥
١٢٢	تَاخِيرُ الْحَجِّ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ	%٢٥	%٥٠	%١٩	%٣
١٢٣	قَطْعُ الرَّحِمِ	%٣٩	%٤٦	%١١	%٤
١٢٤	اِتِّشَارُ الْفَضَائِيَّتِ	%٥٥	%٣٤	%٧	%٤


جدول (٨-٤): حجم وجود بعض الظواهر في الواقع الشرعي لأهل القرى والبوادي

ولكثرة هذه الظواهر، فإنه يصعب الحديث عن كل واحدة منها بانفراد، ولأن الجدول السابق لا يحتاج إلى شرح؛ فهو يبين الظاهرة المخالفة وحجم وجودها في مجتمع الدراسة؛ ولذلك فسيتّم الاكتفاء بترتيب العشر الظواهر المخالفة الأولى من حيث الوجود بكثرة، والعشر الظواهر المخالفة الأولى من حيث حجم الوجود، والعشر الظواهر المخالفة الأولى من حيث عدم الوجود، ففي الجدول التالي سيتم إيراد العشر الأولى من حيث الوجود بكثرة:

الترتيب	الظاهرة	النسبة
١	الغيبَة	%٧٣
٢	اِتِّشَارُ التَّدْخِينِ؛ وَخَاصَّةً بَيْنَ صِعَارِ السِّنِّ	%٦٨

٣	الْحَسَدُ	%٦٤
٤	مَحَالِسُ اللَّعْوِ	%٦٠
٥	لُبْسُ النَّسَاءِ لِلْبِرَاقِعِ	%٥٨
٦	التَّمِيمَةُ	%٥٧
٧	عَدَمُ الطَّمَأْنِينَةِ فِي الصَّلَاةِ	%٥٧
٨	انتِشَارُ الفَضَائِيَّتِ	%٥٥
٩	الإِسْرَافُ فِي حَفَلَاتِ الزَّوْجِ	%٥٤
١٠	الاجْتِمَاعُ لِلْعَزَاءِ، وَإِقَامَةُ الوَلَائِمِ خِلالِ أَيَّامِهِ الثَّلَاثَةِ الأُولَى	%٥٤

جدول (٩-٤): المُخَالَفاتُ العَشْرُ الأُولُ مِنْ حَيْثُ الوجودُ بكثرةٍ



شكل (٥-٤): المُخَالَفاتُ العَشْرُ الأُولُ مِنْ حَيْثُ الوجودُ بكثرةٍ

وفي الجدول الآتي؛ سَيِّمُ إدراج العشر الظواهرِ المُخَالَفةِ الأُولى مِنْ حَيْثُ نسبة الوجود- يَتِمُّ حساب نسبة الوجود يجمع نسبة الموجود بكثرةٍ، والموجود، والموجود نادراً مِنْ الظواهرِ الوارِدةِ فِي استبانة الدِّرَاسَةِ:

النسبة	الظاهرة	الترتيب
٪١٠٠	تَمَكِينُ صِغَارِ السِّنِّ مِنْ قِيَادَةِ السَّيَّارَاتِ، وَاسْتِخْدَامِ الْأَسْلِحَةِ	١
٪١٠٠	عَدَمُ الْعِنَايَةِ بِالنَّظَافَةِ	٢
٪١٠٠	انْتِشَارُ التَّدخينِ؛ وَخَاصَّةً بَيْنَ صِغَارِ السِّنِّ	٣
٪١٠٠	عَدَمُ الطَّمَأْنِينَةِ فِي الصَّلَاةِ	٤
٪٩٩	الغَيْبَةُ	٥
٪٩٩	مَجَالِسُ اللُّغُو	٦
٪٩٩	حَلْقُ اللَّحْيِ، وَإِطَالَةُ الرَّجَالِ لَشَوَارِبِهِمْ، وَاعْتِبَارُ ذَلِكَ مِنْ كَمَالِ الرَّجُولَةِ	٧
٪٩٩	جَهْلُ الْقِرَاءَةِ الصَّحِيحَةِ لِلْفَاتِحَةِ	٨
٪٩٩	الْحَسَدُ	٩
٪٩٩	بِدَاءَةُ اللِّسَانِ، وَكَثْرَةُ السَّبِّ وَالشَّتْمِ	١٠

جدول (١٠-٤): العَشْرُ الظَّوَاهِرِ الْأُولَى مِنْ حَيْثُ الْوُجُودِ

وفي الجدول التالي سَيِّمُ ترتيبُ العَشْرِ الظَّوَاهِرِ الْأُولَى مِنْ حَيْثُ عَدَمِ الْوُجُودِ؛ وَهِيَ الَّتِي أَجَابَ بَعْضُ الْمُشَارِكِينَ فِي الدَّرَاسَةِ عَنْهَا بِأَنَّهَا غَيْرُ مَوْجُودَةٍ:

النسبة	الظاهرة	الترتيب
٪٥٦	زِيَارَةُ بَعْضِ الْقُبُورِ وَالْأَشْجَارِ، وَالتَّبَرُّكُ بِهَا	١
٪٥٢	التَّكْبِيرُ وَالتَّعْبِيرُ عَلَى اللَّهِ حَالَ نُزُولِ الْعَيْثِ، وَالتَّقْلِيلُ مِنْ شَأْنِهِ	٢
٪٤٩	الْعُلُوُّ فِي بَعْضِ الْأَشْخَاصِ، وَاعْتِقَادُ أَنَّهُمْ يَمْلِكُونَ الصَّرَّ وَالتَّفَعُّعَ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى	٣
٪٤٨	التَّهَاؤُنُ بِحُرْمَةِ الرِّضَاعِ	٤
٪٤٧	اعْتِقَادُ أَنَّ مَا عَلَيْهِ الرَّافِضَةُ شَيْءٌ طَيِّبٌ	٥

٦	حُبُّ الرَّافِضَةِ، وَأَكْلُ ذَبَائِحِهِمْ	%٤٦
٧	قَوْلُ: "يا ربَّ الرَّبِّ"	%٤٢
٨	نِكَاحُ الْمُحَلَّلِ	%٣٩
٩	قِيَادَةُ الْمَرْأَةِ لِلسَّيَّارَةِ	%٣٨
١٠	سَرَقَةُ ثَمَارِ النَّخِيلِ عِنْدَ قُرْبِ نُضْحِهَا	%٣٧

جدول (١١-٤): الظواهر العشر الأولى من حيث عدم الوجود

وبعد أن تم استعراض إجابات المشاركين في الدراسة عن الأسئلة المتعلقة ذات الاختيارات المحددة، فسيتّم الآن استعراض إجاباتهم عن الأسئلة المفتوحة التي تُترك لهم حرية الإجابة عنها؛ حيث كان أحد هذه الأسئلة يطلب من المشارك في الدراسة أن يُورد الألفاظ المُخالفة المُوجودة في مجتمعه، ولم ترد ضمن الأسئلة المُعلّقة الواردة في الجدول رقم: (٤-٨)، وقد جاءت الإجابات كما يلي:

"الله يظلمك"	"في ذمتي": (كقسّم)	"يا محمد شفّعك"	"يا فلان": (عند الفزع)
%٦	%٥	%٤	%٤
"حياة فلان": (كقسّم)	"والنبي"	"لولا فلان"	"علّي الطلاق"
%٣	%٣	%٣	%٢
"أكلني الله ياكله"	"الله والنبي يحسيكم"	"إي بلعون": كقسّم	"لا حول لله"
%٢	%٢	%٢	%٢
"وجه الله عليك"	"يلعن دين أهلك"	"يلعن دينك"	"واللف": كقسّم
%٢	%١	%١	%١
"بنجاحي"	"بلحم والدي"	"علّي الحرام"	"الله لا يحسدك"
%١	%١	%١	%١
"حياة فلان": كقسّم	"الله يحونه"	"ربي يا بوي"	"الله يروّعك"
%١	%١	%١	%١

"يا رب اشحذني واعطيك"	"يا محمد يا سراج الظلم"	"يد الله أطول من يدي"	"الله ومحمد": عند رؤية ما يخيف
%١	%١	%١	%١
"حياة عيالي"	"يا نذر الله نذرك"	"اسم النبي"	"دخيل النبي"
%١	%١	%١	%١
رد السلام بقول: "مرحبا"، أو "هلا"	"أنا في جاه الله وجاهك"	"حياة نياقي"	"حياة عيوني"
%١	%١	%١	%١
"ما لله حيلة"	"يستهل الله الحمد"	"حد الله الصمد"	"واويلاه"
%١	%١	%١	%١
قول الطفل عند انخلاع سنه مخاطباً الشمس: "يا شمس خذي سن الحمار واعطيني سن العزال"	"القرض قرضك، والأرض أرضك، ولا رب غيرك": عند التيمم		
%١	%١		

جدول (١٢-٤): المخالفات اللفظية في القرى والبوادي

وفي سؤالين عن المخالفات والبدع التي لاحظها المشاركون في الدراسة في بيئتهم ولم تذكر ضمن ما ورد أعلاه، جاءت الإجابات عن هذين السؤالين كما في الجدول الآتي:

م	المخالفة أو البدعة	النسبة
١	طول غياب الأب عن أبنائه، وإهمال تربيتهم	%٤
٢	إهمال حقوق الجار	%٣
٣	تحمل الكثير من الديون لغير حاجة، والمماطلة في سدادها مع القدرة	%٣
٤	انتشار قصص الشعر التي فيها تشبه بغير المسلمين بين الشباب	%٣
٥	عدم الاعتناء بتعليم الأهل أمور الدين	%٢



٦	الاستماع للغناء	٢٪
٧	عدم احترام الصغير للكبير	٢٪
٨	التعصبات القبلية	٣٪
٩	التلفظ بالنية في الصلاة	٢٪
١٠	الاستسقاء بالأنواء	٢٪
١١	الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب	٢٪
١٢	اعتقاد أن من عليه جنابة لا يؤاكل ولا يجالس	١٪
١٣	عدم العناية بقراءة التشهد	١٪
١٤	احتقار العمال غير السعوديين	١٪
١٥	معاكسة الشباب للفتيات	١٪
١٦	الغلظة في تربية الأبناء	١٪
١٧	التهاون بالطلاق	١٪
١٨	الإسبال في الثياب	١٪
١٩	محاولة اختلاس النظر إلى النساء الأجنبية	١٪
٢٠	الإعراض عن دين الله	١٪
٢١	اعتقاد أن تقصير الثوب وإعفاء اللحية خاص بالعلماء وطلبة العلم	١٪
٢٢	تغيير الشيب بالسواد	١٪
٢٣	دخول العريس على عروسه أمام النساء الأجنبية	١٪
٢٤	انشغال الشباب بالرياضة عن العبادة	١٪
٢٥	التأخر عن الجمعة	١٪
٢٦	التشاؤم من نباح الكلاب	١٪
٢٧	رش الخيمة أو البيت بالحناء اتقاء للعين	١٪
٢٨	تسمية الأمر المحرم "عيباً"	١٪
٢٩	اختيار الأسماء الغريبة للأبناء ظناً أن المكروه لا يصلها بتلك الأسماء	١٪

٣٠	عَدَمُ الْعُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ	%٨
٣١	بِدْعَةُ الرِّفْضِ	%٨
٣٢	اِسْتِحْدَامُ الرُّقِيَّةِ غَيْرَ الشَّرْعِيَّةِ	%٨
٣٣	التَّنَافُسُ فِي فِعْلِ الْمُنْكَرَاتِ	%٨
٣٤	عَدَمُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ	%٨
٣٥	النِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ	%٨

جدول (١٣-٤): الْمُخَالَفَاتُ وَالْبِدَعُ غَيْرُ الْمَذْكُورَةِ فِي السُّؤَالِ الْمُغْلَقِ

# المَبْحَثُ الثَّانِي: نَتَائِجُ الدَّرَاسَةِ عَلَى الجُهُودِ الدَّعَوِيَّةِ فِي القُرَى وَالبَوَادِي:

أحد أهداف الدَّرَاسَةِ هو الوقوف على الجهود المبذولة في دَعْوَةِ أهل القُرَى وَالبَوَادِي في منطقة المدينة المنورة، وقد سبق الحديث في الفصل الثالث عن هذه الجهود من واقع نظرة المسؤولين في الجهات ذات العلاقة بالدَّعْوَةِ، والإحصاءات التي حصل عليها الباحث عن طريقهم، وفي هذا المبحث سَيَتَمُّ الوقوف على حجم هذه الجهود من واقع مُعَايَشَةِ المُشَارِكِينَ فِي الدَّرَاسَةِ لَهَا، وَمُلاحَظَتِهِمْ وَجُودَهَا فِي قُرَاهِمُ وَبَوَادِيهِمْ مِنْ عَدَمِهَا، وَسَيَتَمُّ الاكتفاء في هَذَيْنِ المَطْلَبَيْنِ: (الأول والثاني)، بِسَرْدِ نَتَائِجِ الدَّرَاسَةِ المِيدَانِيَّةِ، أَمَا التَّعْلِيْقُ عَلَى هذه الجهود وَتَقْدِيمِهَا؛ فسيكون في المبحث الثالث بإذن الله.

## المَطْلَبُ الأوَّلُ: نَتَائِجُ الدَّرَاسَةِ عَلَى جُهُودِ المُوَسَّسَاتِ الرَّسْمِيَّةِ وَالأَهْلِيَّةِ:

تَمَّ إيراد عدد من الجهات الرَّسْمِيَّةِ فِي السُّؤالِ السَّادِسِ عَشَرَ مِنَ الاسْتِبانَةِ المُوَجَّهَةِ لِلْمُشَارِكِينَ فِي الدَّرَاسَةِ، وَطُلِبَ مِنْهُمْ اخْتِيارُ الجِهَاتِ الحُكُومِيَّةِ وَالأَهْلِيَّةِ الَّتِي لَاحِظُوا أَنَّ لَهَا جُهُودًا فِي مُحَافَظَاتِهِمْ وَقُرَاهِمُ وَبَوَادِيهِمْ التَّابِعَةِ لِمَنْطِقَةِ المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ، وَقَدْ جَاءَتْ إجاباتهم كما في الجدول التالي:

م	الجَهَةُ	النَّسْبَةُ
١	مركز الدَّعْوَةِ التَّابِعِ لوزارة الشؤون الإسلامية	٧٣%
٢	وزارة العدل: (بإقامة المَحَاكِمِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي تُفَصِّلُ فِي الحُقُوقِ، وَتَرُدُّعُ المُتَعَدِّينَ وَالمُجْرِمِينَ)	٥٢%
٣	هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٥١%
٤	الجمعيَّة الخيريَّة لتحفيز القرآن الكريم	٤٣%
٥	وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدَّعْوَةِ والإرشاد	٣٩%
٦	وزارة التَّربِيَةِ وَالتَّعْلِيمِ	٣٧%


٧	التسجيلات الإسلامية	٢٧٪
٨	مركز الدعوة التابع للجامعة الإسلامية (شؤون الدعوة حالياً)	٢٦٪
٩	جمعية البر بالمدينة المنورة	٢٥٪
١٠	البلديات والمجمعات القروية	٢١٪
١١	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	١٨٪
١٢	مؤسسة الحرمين الخيرية	١٨٪
١٣	الدعوة العالمية للشباب الإسلامي	١٦٪
١٤	جمعيات خيرية أخرى	١٠٪
١٥	مراكز الإمارة	٦٪
١٦	الجمعية الخيرية للخدمات الاجتماعية	٦٪
١٧	وزارة الثقافة والإعلام	٥٪
١٨	مؤسسات أهلية أخرى	٣٪

جدول (١٤-٤): جهود المؤسسات الرسمية والأهلية في الدعوة في القرى والبوادي

وقد كان السؤال السابع عشر الموجه للمشاركين في الدراسة عن حجم هذه الأنشطة، وقد جاءت إجاباتهم كما يبينها الجدول والرسم البياني التاليان:

حجم الأنشطة	النسبة
كثيرة	٤٪
متوسطة	٣٩٪
قليلة	٤٢٪
لا تكاد تذكر	١٥٪

جدول (١٥-٤): حجم الأنشطة المبذولة من قبل المؤسسات الرسمية والأهلية في القرى والبوادي



شكل (و-٤): حجم أنشطة الجهات الرسمية والأهلية

وعند سؤال المشاركين في الدراسة عن تفاصيل هذه الأنشطة جاءت إجاباتهم، كما

في الجدول أدناه:

النسبة	النشاط	م
%٥٩	توزيع الأشرطة والكتيبات	١
%٥٨	كلمات وعظية	٢
%٥٤	مخيمات دعوية	٣
%٥٣	محاضرات	٤
%٤٨	خطب	٥
%٣٧	دروس للمشايع	٦
%٣٢	مدارس تحفيظ القرآن الكريم	٧
%٣٠	بناء المساجد والعناية بها	٨
%٢٦	مدارس محو الأمية	٩

٢٥٪	إقامة المراكز الصيفيّة	١٠
١٢٪	حملات مَحْوِ الأُمِّيَّة الصَّيفِيَّة	١١
١٠٪	نَدَوَاتُ	١٢
٤٪	إقامة المكتبات في المساجد	١٣


جدول (١٦-٤): تفاصيل أنشطة المؤسسات الرّسميّة والأهليّة

وعند سؤال المُشاركين في الدّراسة عن كفاية هذه الأنشطة للمدعوين في قُرى

وبوادي المنطقة أجابوا بما في الجدول والرّسم البيانيّ التّاليين:

النّسبة	الإجابة
٩٪	نعم هذه الأنشطة كافية
٨٠٪	لا؛ ليست كافية
١١٪	لا أعلم

جدول (١٧-٤): رأي المُشاركين في الدّراسة في كفاية هذه الأنشطة



نعم	لا	لا أعلم
-----	----	---------

شكل (ز-٤): رأي المُشاركين في كفاية الأنشطة

ولزيادة هذه الأنشطة وتفعيلها اقترح المُشارِكُون في الدَّرَاسَة ما يلي:

م	الاقتراح	النسبة
١	تكثيف الأنشطة الدعوية	٢٤٪
٢	تكثيف المُخيمَات الدعوية	١٣٪
٣	إيجاد دُعَاة يستطيعون التَّعامل مع أهل تلك البيئات، ودَعْمُهُم مَادِيًا	٩٪
٤	زيادة المراكز الصيفية	٥٪
٥	وضع حوافز مادية تُرغِبُ المَدْعُوِّين في حضور هذه الأنشطة	٥٪
٦	الدَّعمُ المَادِيُّ للأنشطة	٣٪
٧	تنويع هذه الأنشطة	٣٪
٨	مَحْوُ أُمِّيَّة أهل القرى والبوادي	٣٪
٩	إقامة الأنشطة في أماكن تجمعات أهل القرى والبوادي	٣٪
١٠	العناية بدعوة النساء، وإيجاد داعيات لهنَّ	٣٪
١١	استقطاب بعض أهل تلك الجهات وإعدادهم للدعوة بين أهلهم	٢٪
١٢	زيادة توزيع الأشرطة؛ خاصَّةً الذي يُعالجُ بعض الظواهر الاجتماعية في القرى والبوادي	٢٪
١٣	التَّركيزُ على خُطبة الجمعة؛ لكثرة حضورها	٢٪
١٤	اختيار الأوقات المناسبة للأنشطة	٢٪
١٥	زيارة المَدْعُوِّين في منازلهم وخيامهم	٢٪
١٦	إقامة الجهات الدعوية غير الموجودة	٢٪
١٧	التَّنسيقُ بين الجهات الدعوية الموجودة	٢٪
١٨	تخصيص دُورٍ سَكْنِيَّةٍ في القرى لإقامة الدُعَاة القادمين من خارجها	١٪
١٩	الاهتمام بشيوخ القبائل وأهل الرَّأْيِ فيهم، وتثقيفهم، وتعليمهم	١٪

٢٠	دراسة خصائص مُجْتَمَعِ أَهْلِ الْقَرْيَةِ وَالْبَوَادِي	%١
٢١	تدريب الطلاب في المدارس الثانوية والمتوسطة على إقامة الدُّرُوسِ وَالْمُسَابَقَاتِ فِي قُرَاهُمِ وَبِيوتِهِمْ	%١
٢٢	إقامة دوراتٍ تدرِيبِيَّةٍ مُخَصَّصَةٍ لِلدَّعَاةِ فِي الْقَرْيَةِ وَالْبَوَادِي	%١
٢٣	تعيين أحد أهل القرية كمنسِّقٍ بين الجهات الدَّعَوِيَّةِ وَأَهْلِ الْقَرْيَةِ	%١
٢٤	الإعلان عن النَّشَاطِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ لِكثْرَةِ الْحُضُورِ	%١
٢٥	التزام الدَّعَاةِ بِالْحُضُورِ فِي الْمَوْعِدِ الْمُحَدَّدِ لِلنَّشَاطِ	%١
٢٦	مُرَاعَاةُ أَلَا تَطُولُ فِتْرَةُ انْقِطَاعِ الْأَنْشِطَةِ	%١
٢٧	العناية بِدَعْوَةِ طُلَّابِ الْمَدَارِسِ	%١
٢٨	استثمار توزيع المعونات المادية في دَعْوَةِ الْمُسْتَفِيدِينَ مِنْهَا	%١
٢٩	فتح مكاتب لدَعْوَةِ الْجَالِيَاتِ فِي الْأَمَاكِنِ الَّتِي يَكْثُرُ وَجُودُهُمْ بِهَا	%١

جدول (١٨-٤): اقتراحات المُشَارِكِينَ فِي الدَّرَاسَةِ لزيادة الأنشطة الدَّعَوِيَّةِ فِي الْقَرْيَةِ وَالْبَوَادِي

## الْمَطْلَبُ الثَّانِي: نَتَائِجُ الدَّرَاسَةِ عَلَى جُهُودِ الْأَفْرَادِ:

تَمَّ تَوْجِيهِ سُؤَالٍ لِلْمُشَارِكِينَ فِي الدَّرَاسَةِ عَنْ وَجُودِ أَفْرَادٍ فِي الْقَرْيَةِ وَالْبَوَادِي يَقُومُونَ بِالدَّعْوَةِ حِسْبَةَ اللَّهِ دُونَ أَنْ يَتَقَاضُوا عَلَى ذَلِكَ أَجْرًا، أَوْ يُكَلَّفُوا بِهِ، وَقَدْ جَاءَتْ الْإِجَابَاتُ كَمَا يَلِي:

النَّسْبَةُ	الْإِجَابَةُ
%٧٣	نعم
%٢٧	لا

جدول (١٩-٤): وجود جهود الأفراد



وعند سؤال مَنْ أجابوا بالإيجاب- وعددهم ٧٣ - عن تفاصيل هذه الجهود جاءت

النتائج كما في الجدول أدناه:

م	النشاط	العدد	النسبة
١	كَلِمَاتٌ وَعَظِيَّةٌ	٥٧	٪٧٨
٢	خُطَبٌ	٥١	٪٧٠
٣	توزيع الأشرطة والكتيبات	٤٠	٪٥٥
٤	إقامة حلقات تحفيظ القرآن الكريم	٣٦	٪٤٩
٥	مُحَاضِرَاتٌ	٣٠	٪٤١
٦	مُخَيِّمَاتٌ دَعَوِيَّةٌ	٢٨	٪٣٨
٧	دُرُوسٌ	٢٣	٪٣٢
٨	بناء المساجد والعناية بها	١٦	٪٢٢
٩	إقامة المكتبات في المساجد	٧	٪١٠
١٠	نَدَوَاتٌ	٢	٪٣

جدول (٢٠-٤): تفاصيل جهود الأفراد

## المطلب الثالث: نتائج أخرى للدراسة:

رأى الباحث أن يُورد نتائج أخرى للدراسة الميدانية لإفادة إخوانه الذين يقومون بالدعوة في تلك البيئات، ومن هذه النتائج:

عند سؤال المشاركين في الدراسة عن مدى مناسبة الوسائل الدعوية المذكورة في الاستبانة للمدعوين في القرى والبوادي جاءت إجاباتهم كما في الجدول التالي، مع ملاحظة أنه سيتم استخدام النسبة المئوية فقط؛ لتطابقها مع العدد:

م	الوسيلة	حجم نسبتها للمدعوين			
		مناسبة	مناسبة أحياناً	مناسبة جداً	غير مناسبة
١	المسجد	%٤٠	%١٦	%٤٣	-
٢	الدرس	%٣٧	%٣٦	%٢٧	-
٣	الخطبة	%٢٦	%١٦	%٥٨	-
٤	المحاضرة	%٢٦	%٣٧	%٣٢	%٤
٥	الكلمة القصيرة	%٢٥	%٢٢	%٥٠	%٢
٦	الأشرطة	%٢٥	%٢٤	%٤٧	%٤
٧	الكتيبات	%٢٧	%٤٢	%١٩	%١١
٨	الكتب	%٢٧	%٤٣	%٩	%٢٠
٩	المخيمات الدعوية	%١٨	%١٤	%٦٦	%١
١٠	اللقاء الفردي بالمدعو	%٢١	%٢٩	%٤٧	%٣
١١	التدوة	%٣٦	%٢٧	%١٩	%١٤
١٢	حملات محو الأمية الصيفية	%٢١	%١٧	%٥٦	%٢
١٣	مدارس محو الأمية	%٢٤	%١٣	%٦٠	%١

١٤	التَّفَازُ	%٢٤	%٣١	%٢٢	%٢٣	-
١٥	المَدْيَاغُ	%٢٧	%٣٤	%٣٤	%٤	%١
١٦	الصُّحُفُ وَالْمَحَلَّاتُ	%١٤	%٣٠	%٤	%٥٠	%٢
١٧	التَّطْبِيبُ مُقْتَرِنًا بِالدَّعْوَةِ	%٣٤	%١٦	%٣٤	%٥	%١١
١٨	المدارس النَّظَامِيَّةُ	%٤٤	%١٤	%٣٧	%٣	%٢
١٩	تغيير المُنْكَرِ بِالْيَدِ	%١٠	%٤١	%٨	%٣٧	%٤
٢٠	تغيير المُنْكَرِ بِاللِّسَانِ	%٢٧	%٣٩	%٣٣	-	%١
٢١	المَدَارِسُ الْمُتَنَقِّلَةُ	%٢٧	%٣٣	%١٦	%٩	%١٥
٢٢	الرُّسُلُ وَالدَّعَاةُ	%٢٤	%١٥	%٥٨	%١	%٢
٢٣	توفير الخدمات الأساسية	%٣٢	%١٢	%٥١	%١	%٤
٢٤	المُخَالَطَةُ وَالْجَوَارُ	%٢٦	%١١	%٦٢	%١	-
٢٥	الاستفادة مِنَ الوَافِدِينَ عَلَيْهِمْ فِي الدَّعْوَةِ؛ كَالْمُعَلِّمِينَ وَغَيْرِهِمْ	%٢٦	%١٣	%٥١	%٧	%٣
٢٦	العناية بشيخ القبيلة وإعداده ليكون داعيةً بين أفراد قبيلته	%١٦	%١٦	%٦١	%٤	%٣
٢٧	إقامة المراكز الصَّيْفِيَّةِ	%١٨	%١٥	%٦٥	%١	%١

جدول (٢١-٤): مدى مُناسِبَةِ الوسائلِ الدَّعْوِيَّةِ لِلْمَدْعُوِّينَ فِي الْقَرْيِ وَالْبَوَادِي

وَمِنْ هَذَا الْجَدُولِ يَتَّضِحُ أَنَّ وَسِيلَةَ الْمُخَيَّمَاتِ الدَّعْوِيَّةِ قَدْ حَازَتْ عَلَى أَكْبَرِ نِسْبَةٍ مِنْ حَيْثُ أَنَّهَا مُنَاسِبَةٌ جِدًّا لِلدَّعْوَةِ فِي الْقَرْيِ وَالْبَوَادِي إِذْ بَلَغَتْ هَذِهِ النِّسْبَةُ ٦٦٪، وَقَدْ جَاءَ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ وَسِيلَةَ الْمَرَكَزِ الصَّيْفِيَّةِ بِنِسْبَةِ ٦٥٪، ثُمَّ وَسِيلَةَ الْمُخَالَطَةِ وَالْجَوَارِ بِنِسْبَةِ

٦٢٪، ثم العناية بشيخ القبيلة بنسبة ٦١٪، ثم مدارس مَحَوِ الأُمِّيَّة بنسبة ٦٠٪، وهذا الترتيب بناءً على حجم المناسبات.

أمَّا مِنْ حَيْثُ مُنَاسَبَةُ هَذِهِ الْوَسَائِلِ لِلدَّعْوَةِ فِي الْقَرْيِ وَالْبَوَادِي - يَتِمُّ حِسَابُ ذَلِكَ بِجَمْعِ نِسْبَةِ الْمُنَاسَبَةِ، وَالْمُنَاسَبَةِ أحياناً، وَالْمُنَاسَبَةِ جِدًّا مِنْ الْوَسَائِلِ الْوَارِدَةِ فِي الْجَدُولِ السَّابِقِ؛ فَقَدْ جَاءَتْ وَسِيلَتَا الدَّرْسِ وَالْخُطْبَةِ فِي الْمَرْتَبَةِ الْأُولَى بِنِسْبَةِ ١٠٠٪ لِكُلِّ مِنْهُمَا، وَجَاءَ بَعْدَهُمَا وَسِيلَةُ الْمَسْجِدِ، وَتَغْيِيرُ الْمُنْكَرِ بِاللِّسَانِ، وَالْمُخَالَطَةُ وَالْجَوَارِ بِنِسْبَةِ ٩٩٪ لِكُلِّ مِنْهُمَا، ثُمَّ وَسِيلَتَا الْمُخَيَّمَاتِ الدَّعْوِيَّةِ، وَالْمَرَائِزِ الصَّيْفِيَّةِ بِنِسْبَةِ ٩٨٪ لِكُلِّ مِنْهُمَا، ثُمَّ الْكَلِمَةُ الْقَصِيرَةُ، وَاللِّقَاءُ الْفَرْدِيُّ بِالْمَدْعُوِّ، وَمَدَارِسُ مَحَوِ الْأُمِّيَّةِ، وَإِرْسَالُ الدُّعَاةِ بِنِسْبَةِ ٩٧٪ لِكُلِّ مِنْهُمَا، ثُمَّ الْأَشْرَطَةُ، وَحَمَلَاتُ مَحَوِ الْأُمِّيَّةِ الصَّيْفِيَّةِ بِنِسْبَةِ ٩٦٪ لِكُلِّ مِنْهُمَا، ثُمَّ الْمُحَاضِرَةُ، وَالْمَذْيَاعُ، وَالْمَدَارِسُ النَّظَامِيَّةُ، وَتَوْفِيرُ الْخِدْمَاتِ الْأَسَاسِيَّةِ بِنِسْبَةِ ٩٥٪ لِكُلِّ مِنْهَا.

وعند سؤال المُشَارِكِينَ عَنِ الْأَسَالِبِ الدَّعْوِيَّةِ الْمُنَاسَبَةِ لِلْمَدْعُوِّينَ فِي الْقَرْيِ وَالْبَوَادِي جَاءَتْ إِجَابَاتُهُمْ كَمَا فِي الْجَدُولِ التَّالِيِ، مَعَ مَلَاخِظَةٍ أَنَّهُ قَدْ تَمَّ تَرْتِيبُهَا تَنَازُلِيًّا:

م	الأسلوب	النسبة
١	المُخَالَطَةُ بِاللُّغَةِ السَّهْلَةِ الْمَفْهُومَةِ	٩١٪
٢	الْقَصَصُ	٨٦٪
٣	اخْتِيَارُ الْمَوْضُوعَاتِ الْمُنَاسَبَةِ لَهُمْ	٨٥٪
٤	التَّرغِيبُ	٨٥٪
٥	الْقُدْوَةُ الْحَسَنَةُ	٨٠٪
٦	الْبَسَاطَةُ وَالْبُعْدُ عَنِ التَّعْقِيدِ	٧٩٪
٧	التَّرْهِيْبُ	٧٨٪
٨	تَحْمَلُ غِلْظَةِ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، وَكَثْرَةِ جِدَالِهِمْ	٧٥٪
٩	التَّذْكَيرُ بِالنَّعْمِ	٧١٪

١٠	تركيز المواعظ في أوقات التجمعات	٦٩٪
١١	القول الصريح اللطيف اللين	٦٨٪
١٢	الخطابة المؤثرة	٦٧٪
١٣	عدم إثارة التغيرات القبلية	٦٦٪
١٤	الاستدراج عن طريق التذكير بالصفات الطيبة	٦٥٪
١٥	الأمثال	٦٥٪
١٦	البدء بالأهم قبل المهم	٦٣٪
١٧	ربط أخطائهم بالموعظة	٥٦٪
١٨	الحوار والمجادلة بالتي هي أحسن	٥٢٪
١٩	مراعاة الفروق بين القبائل	٤٧٪
٢٠	الإشارة اللطيفة المفهومة	٣٨٪
٢١	استثمار ميلهم للجدل والحوار	٣٧٪


جدول (٢٢-٤): الأساليب الدعوية المناسبة للمدعوين في القرى والبوادي

وعند سؤال المشاركين في الدراسة: هل لاحظوا في أهل القرى والبوادي ميلاً للجدل والحوار؟ أجاب ٧٥٪ منهم بنعم، في حين أجاب ١٩٪ بلا، وقال: لا أعلم ٦٪ منهم، وهذا يوضح حب أهل تلك البيئات للمناقشة، وميلهم للحوار، وهو أمرٌ يُوجبُ على كل داعية لهم أن يتنبه له، وأن يستثمره في دعوتهم، وفي الجدول والرسم البياني أدناه سيتم توضيح هذه الإجابات:

النسبة	الإجابة
٧٥٪	نعم
١٩٪	لا
٦٪	لا أعلم

جدول (٢٣-٤): ميل أهل القرى والبوادي للجدل والحوار

%٦



شكل (ح-٤): هل يميل أهل القرى والبوادي للجدل والحوار؟

وعن المكانة التي يُمثّلها شيخ القبيلة لأفراد قبيلته أجاب المُشاركون بما يلي:

النسبة	الإجابة
42%	يرون فيه القدوة، وصواب الرأي؛ فهم به يقتدون وإلى رأيه يرجعون
50%	يطيعون أمره؛ إلا أنّهم لا يقتدون به؛ لأنّه لا يُمثّل قدوةً في نظرهم
8%	لا يُمثّل لهم شيئاً

جدول (٢٤-٤): ماذا يُمثّل شيخ القبيلة لأفراد قبيلته؟

وعن المُستوى التعلّيميّ لشيخ القبيلة جاءت الإجابات كما يلي:

تعليمٌ بسيطٌ	تعليمٌ متوسّطٌ	تعليمٌ عالي	لا يقرأ ولا يكتب
53%	23%	0%	24%

جدول (٢٥-٤): المُستوى التعلّيميّ لشيخ القبيلة

ورغم أنّ الغالب في تعليم مشايخ القبائل هو التعلّيم البسيط، في حين أنّ بعضهم لا يقرأ ولا يكتب كما يتّضح من الجدول السابق؛ إلا أنّ لهم مكانةً كبيرةً في نفوس أفراد قبيلتهم كما أفاد بذلك المُشاركون في الدّراسة الذين رأى 42% منهم أنّ أفراد القبيلة يرون في شيخهم القدوةً وصواب الرأي؛ فهم به يقتدون وإلى رأيه يرجعون، في حين رأى 50%

منهم أن أفراد القبيلة يلتزمون بطاعتهم رغم أنهم لا يقتدون بهم؛ لأنهم لا يُمثّلون قُدوةً في نظرهم، وفي هذا درسٌ للدعاة الذين يُريدون أن تنجح دعوئهم في تلك البيئات؛ إذ أن عليهم أن يبدأوها عن طريق مشايخ القبائل، كما يجب عليهم أن يُنزلوا أولئك المشايخ المكانة التي يستحقونها، ومن الممكن تعليم بعض هؤلاء المشايخ وإعدادهم ليحلوا محلّ الداعية في دعوة قومهم، والتأثير فيهم.

وعن انتشار الجهل بين أهل القرى والبوادي أجاب المشاركون في الدراسة بالآتي:

غير منتشر	في القليل منهم	في الكثير منهم
%٠	%٤٤	%٥٦

جدول (٢٦-٤): انتشار الجهل بين سكان القرى والبوادي

ومن الجدول يتضح أن الجهل ما زال موجوداً بين أهل القرى والبوادي، إذ يرى %٥٦ من المشاركين في الدراسة أنه مازال منتشرًا في الكثير منهم، في حين يرى %٤٤ منهم أنه لا زال منتشرًا في القليل منهم، ولم يقل أحد من المشاركين بأنه غير منتشر، وهذا يُوجب على الدعاة السعي في رفع الجهل عن أولئك المدعوين بالطرق التي يرون أنها مناسبة.

وعند سؤال المشاركين في الدراسة: هل يحظى الداعية بالاحترام بين أهل القرى والبوادي؟ جاءت الإجابات كما يلي:

لا أعلم	لا	نعم
%٢	%٠	%٩٨

جدول (٢٧-٤): احترام الداعية بين أهل القرى والبوادي

وهذه النتيجة تُبين - بحمد الله - أن الداعية يحظى بالاحترام بين أهل القرى والبوادي بنسبة كبيرة جدًا، وعلى كل داعية أن يُحافظ على ذلك بأن يكون قُدوةً صالحةً لمدعوئه، حتى لا يفقد احترامه بينهم، ومن باب أولى يفقد التأثير والقبول.

وعن المَدَى الزَّمَنِي لِتَأْتِرِ أَهْلَ الْقُرَى وَالْبَوَادِي بِالْمَوْعِظَةِ، أَجَابَ الْمُشَارِكُونَ:

النَّسْبَةُ	المَدَى الزَّمَنِي
٪٢٣	سريع جداً
٪٢٨	سريع
٪٤٥	متوسط
٪٤	بطيء

جدول (٢٨-٤): المَدَى الزَّمَنِي لِتَأْتِرِ أَهْلَ الْقُرَى وَالْبَوَادِي بِالْمَوْعِظَةِ

وهذه النتيجة تُوضِحُ أَنَّ استجابة المَدْعُوِّينَ لِلدَّعْوَةِ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي لَا بِأَسْبَغًا، إِذْ قَلَّتْ نِسْبَةُ الْبُطْءِ فِي الْإِسْتِجَابَةِ بِصُورَةٍ مَلْحُوظَةٍ.

وعند السؤال: هل لطبيعة المنطقة من حيث المناخ والتضاريس دوراً في تشكيل صفات سُكَّانِهَا، واستجابتهم للدَّعْوَةِ؟ أَجَابَ الْمُشَارِكُونَ بِمَا فِي الْجَدُولِ أَدْنَاهُ:

النَّسْبَةُ	الإِجَابَةُ
٪٤٩	غالباً
٪٤١	أحياناً
٪١٠	نادراً

جدول (٢٩-٤): أثر طبيعة المنطقة وتضاريسها في استجابة المَدْعُوِّينَ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي

وهذه النتيجة تُحْتَمُّ عَلَى الدُّعَاةِ أَنْ يَضَعُوا فِي حُسْبَانِهِمْ أَنَّ لَطَبِيعَةَ الْمَنْطِقَةِ تَأْتِرٌ فِي اسْتِجَابَةِ الْمَدْعُوِّينَ، كَمَا أَنَّ لَهَا أَثْرًا فِي تَشَكُّلِ صِفَاتِهِمْ وَطَبَائِعِهِمْ، كَمَا تُوجِبُ عَلَى الدُّعَاةِ أَنْ يَدْرُسُوا طَبِيعَةَ كُلِّ مَنطِقَةٍ يُرِيدُونَ الدَّعْوَةَ فِيهَا؛ حَتَّى تَنْجَحَ دَعْوَتُهُمْ، وَتُثْمِرَ جُهُودَهُمْ.

وعند السؤال عن اللُّغَةِ أَوْ اللَّهْجَةِ الَّتِي يَرَى الْمُشَارِكُونَ أَنَّهَا مُنَاسِبَةٌ لِذَعْوَةِ أَهْلِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي؛ جَاءَتْ الْإِجَابَاتُ كَمَا فِي الْجَدُولِ التَّالِي:

النَّسْبَةُ	اللُّغَةُ أَوْ اللَّهْجَةُ
٪٦	العَرَبِيَّةُ الْفُصْحَى



العربية المبسطة	٦٤٪
اللهجة العامية	٣٠٪

جدول (٣٠-٤): اللغة أو اللهجة المناسبة لدعوة أهل القرى والبوادي

ومن الجدول يتضح أن استخدام العربية الفصحى في دعوة أهل القرى والبوادي قد لا يُجدي؛ لأن غالبهم من العوام الذين لا ينفع في إفهامهم إلا البساطة في اللغة، بل واستخدام العامية في بعض الأحيان، وكل داعية بمن يدعوه أعلم، وباللغة التي تناسب مدعوئه أدري.

وكان أحد الأسئلة الموجهة للمشاركين في الدراسة بالنص التالي: هل سبق أن استخدمت اللهجة العامية في دعوتك لأهل القرى والبوادي؟ وقد أجابوا عنه بما يلي:

الإجابة	النسبة
نعم	٤١٪
لا	٣٠٪
أحياناً	٢٩٪

جدول (٣١-٤): استخدام المشاركين في الدراسة للهجة العامية في دعوة أهل القرى والبوادي

وعند سؤال من استخدموها عن أثر استخدامها في المدعوين، جاءت إجاباتهم

كالتالي:

الإجابة	العدد	النسبة
كان تأثيرها شديداً	٢٤	٥٩٪
كان تأثيرها متوسطاً	١٧	٤١٪
كان تأثيرها ضعيفاً	٠	٠٪

جدول (٣٢-٤): تأثير استخدام اللهجة العامية في دعوة أهل القرى والبوادي

ومن هذا الجدول تتضح شدة تأثير اللهجة العامية في دعوة أهل القرى والبوادي، ولا غرابة في ذلك؛ فهي لهجتهم اليومية، وبالتالي ففهمهم للدعوة التي تكون بها سيكون أكثر

وأبلغ، ويُمكنُ للدُّعَاةِ استخدام هذه اللُّهْجَةِ في دعوتهنَّ مع الحفاظ على اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ شَرْطًا أَنْ يَتِمَّ تَبْسِيطُهَا لِهَم، وَأَنْ يَتَعَدَّ الدَّاعِيَةُ عَنِ الإغْرَاقِ فِي أُسَالِيبِ اللُّغَةِ وَصُورِهَا البَلَاغِيَّةِ. وعن مدى إقبال المدعوِّين في القرى والبوادي على الأشرطة الموجودة في التسجيلات، والمحتوية على قصائد وأهازيج هادفة باللُّهْجَةِ العامِّيَّةِ أَجَابَ المُشَارِكُونَ بِمَا يَلِي:

نوعُ الإقبالِ	النسبةُ
شديد	٪٣٨
متوسِّط	٪٣٨
ضعيف	٪١٢
لا أعلم	٪١٢

جدول (٣٣-٤): إقبال أهل القرى والبوادي على أشرطة القصائد والأهازيج العامِّيَّةِ الهادفةِ

وعند سؤال المُشَارِكِينَ عن تشجيعهم لتوزيع مثل هذا النوع من الأشرطة، أَجَابُوا:

نعم	لا
٪٧٧	٪٢٣

جدول (٣٤-٤): تشجيع المُشَارِكِينَ فِي الدِّرَاسَةِ لِتَوْزِيعِ هَذِهِ الأَشْرَطَةِ

وَمِنْ هَذَيْنِ الحَدُولَيْنِ يَتَّضِحُ أَنَّ أَهْلَ القُرَى وَالبُوَادِي يُحِبُّونَ تِلْكَ الأَشْرَطَةَ وَيُقْبِلُونَ عَلَيْهَا، كَمَا يَتَّضِحُ أَنَّ ٪٧٧ مِنَ المُشَارِكِينَ فِي الدِّرَاسَةِ يُشَجَّعُونَ تَوْزِيعَهَا عَلَيْهِمْ، وَهِيَ نَتِيجَةُ تُشَجُّعِ الدُّعَاةِ عَلَى اِخْتِيَارِ الجَيِّدِ مِنْ هَذِهِ الأَشْرَطَةِ وَتَوْزِيعِهَا عَلَى مَدْعُوِّيهِمْ؛ وَهِيَ ذَاتُ تَأْثِيرٍ طَيِّبٍ فِيهِمْ؛ لِكَوْنِهَا بِلَهْجَتِهِمْ، وَلاحتوائها على القصائد الهادفة التي تُحَضُّ عَلَى مَكَارِمِ الأَخْلَاقِ، وَتُنْفِرُ مِنْ رَدَائِلِهَا، كَمَا أَنَّ فِي بَعْضِهَا مُشَارَكَةً لِبَعْضِ العُلَمَاءِ بِالتَّوْجِيهِ وَالنُّصْحِ، وَمُعَالَجَةَ بَعْضِ الظُّوَاهِرِ الَّتِي تَحْدُثُ فِي القُرَى وَالبُوَادِي.

وعن سؤالِ نَصُّهُ: هل ترى أنَّ الدُّعَاةَ فِي القُرَى وَالبُوَادِي يلتزمون بِمَا يَدْعُونَ إليه؟  
جاءت الإجابات كما يلي:

النَّسْبَةُ	الإِجَابَةُ
٪١٦	دائماً
٪٦١	غالباً
٪٢٢	أحياناً
٪١	نادراً

جدول(٣٥-٤): التزام الدُّعَاةِ فِي القُرَى وَالبُوَادِي بِمَا يَدْعُونَ إليه

وعن تفضيل أهل القُرَى وَالبُوَادِي لِسِنِّ مُعَيَّنَةٍ فِي مَنْ يَدْعُوهُمْ أَجَابَ المُشَارِكُونَ فِي  
الدِّرَاسَةِ:

النَّسْبَةُ	الإِجَابَةُ
٪٤٢	يُفَضِّلُونَ الدَّاعِيَةَ كَبِيرَ السِّنِّ
٪٧	يُفَضِّلُونَ الدَّاعِيَةَ صَغِيرَ السِّنِّ
٪٥١	لا يُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمَا

جدول(٣٦-٤): السِّنُّ الَّتِي يُفَضِّلُهَا أَهْلُ القُرَى وَالبُوَادِي فِي مَنْ يَدْعُوهُمْ

وهذه النتيجة تُوضِّحُ أَنَّ المَدْعُوِّينَ فِي القُرَى وَالبُوَادِي لا يُفَرِّقُونَ فِي سِنِّ الدُّعَاةِ  
الَّذِينَ يَقومون بتوجيههم؛ وَإِنْ كان هناك مَيْلٌ واضحٌ لدى ٪٤٢ منهم إلى الدَّاعِيَةِ كَبِيرِ  
السِّنِّ؛ لِأَنَّهُ بِطَبَائِعِهِمْ أَخْبَرٌ، وَلِوَاقِعِهِمْ وَعَادَاتِهِمْ أَذْرَى.

وعن استثمار المساجد فِي القُرَى وَالبُوَادِي كما هو مطلوبٌ فِي الدَّعْوَةِ وَالتَّوَجِيهِ،  
أجاب المُشَارِكُونَ فِي الدِّرَاسَةِ:

نعم	لا	لا أعلم
٪٢٧	٪٦٣	٪١٠

جدول(٣٧-٤): استثمار المساجد فِي القُرَى وَالبُوَادِي فِي الدَّعْوَةِ

ويُتَضَحُّ مِنْ هَذَا الْجَدْوَلِ أَنَّ نِسْبَةَ اسْتِمَارِهَا فِي نَظَرِ الْمُشَارِكِينَ فِي الدَّرَاسَةِ مُتَدَيِّئَةٌ،  
وقد اقترحوا عدَّةَ اقتراحاتٍ لزيادة استثمارها في الدَّعْوَةِ؛ وهي كما في الجدول أدناه:

م	الاقتراح	النَّسْبَةُ
١	إيجاد حلقاتٍ لتحفيظ القرآن الكريم في المساجد، ودعمها	٪٢٧
٢	إيجاد دُرُوسٍ دَوْرِيَّةٍ بعد إحدى الفرائض	٪٢٤
٣	تكثيف المواعظ والمحاضرات وحلقات العلم في المسجد، وبصورة دورية	٪١٦
٤	إيجاد مكاتبٍ سمعيةٍ وبصريَّةٍ بالمسجد، وتزويدها بالوسائل التعليمية المُسَاعِدَةَ	٪١٢
٥	الاختيار المُناسِبِ لإمام المسجد	٪٦
٦	إقامة المُسابقات، وَوَضْعُ الحَوَافِزِ	٪٦
٧	العناية بالمساجد، وتجهيز لوازمها	٪٥
٨	أَنْ يَتَوَلَّى إمام المسجد الخطابة والأنشطة الدَّعْوِيَّةَ فيه	٪٣
٩	أَنْ يَشْعُرَ الإمامُ أَنْ عَمَلَهُ أمانةٌ، وليس مُجرَّدَ وظيفيةٍ دُنْيَوِيَّةٍ	٪٢
١٠	أَنْ يَكُونَ إمام المسجد مِنْ أهل القرية	٪١
١١	إقامة دوراتٍ تدريبيَّةٍ لأئمة المساجد	٪١
١٢	اهتمام إمام مسجد القرية بأهلها، والتَّوَاصُلِ معهم	٪١
١٣	تعيين الأئمةِ وَالمُؤَدِّينَ الرِّسْمِيِّينَ للمساجد	٪١
١٤	إعادة النَّظَرِ فِي وَضْعِ الأئمةِ غير المُؤَهَّلِينَ	٪١
١٥	زيادة مكافآت الأئمةِ وَالمُؤَدِّينَ	٪١
١٦	تكوين جماعةٍ للمسجد تتواصل مع أهل القرية	٪١
١٧	جَعْلُ المسجد مُنْطَلَقًا للأعمال الاجتماعية	٪١
١٨	عَقْدُ دوراتٍ فِي المسجد لتعليم صفة الوضوء والصَّلَاةِ	٪١
١٩	نَشْرُ الوعي بأهميَّةِ المسجد، وأهميَّةِ صلاة الجماعة فيه	٪١
٢٠	تَرْكُ المساجد مفتوحةً طوال اليوم إلى ما بعد صلاة العشاء	٪١

جدول (٣٨-٤): اقتراحاتٍ لزيادة استثمار المساجد في الدَّعْوَةِ فِي القُرَى

وعن سؤال عن الظروف المعيشية لأهل القرى والبوادي جاءت الإجابات كما يلي:

ممتازة	متوسطة	ضعيفة
٪٠	٪٤٢	٪٥٨

جدول (٣٩-٤): الظروف المعيشية لأهل القرى والبوادي

وعن دور هذه الظروف في استجابة المدعوين؟ أجاب المشاركون:

نعم	لا	لا أعلم
٪٨٢	٪٩	٪٩

جدول (٤٠-٤): دور الظروف المعيشية في استجابة المدعوين في القرى والبوادي

ومن الجدولين السابقين يتضح أن الظروف المعيشية للمدعوين في القرى والبوادي ما بين متوسطة وضعيفة، كما أفاد ٪٨٢ من المشاركين في الدراسة بأن هذه الظروف دوراً في استجابة المدعوين للدعوة، ولا بد من تحسين هذه الظروف؛ حتى يتمكن أهل القرى والبوادي من الإقبال على الدعوة؛ إذ أن غالبهم مُشغَل بتوفير لقمة العيش، ويقضي غالب نهاره وبعض ليله في ذلك.

وعن وجود صعوبات تواجه من يقوم بالدعوة من المشاركين في الدراسة؛ جاءت

إجاباتهم كما يلي:

نعم	لا	أحياناً
٪٤٦	٪٢٦	٪٢٨

جدول (٤١-٤): هل تواجهك صعوبات خلال دعوتك لأهل القرى والبوادي؟

وعند سؤال من أجابوا بالإيجاب؛ وعددهم (٦٤) أربعة وستون مشاركاً، عن

تفاصيل هذه الصعوبات؛ قالوا:

م	الصعوبة	العدد	النسبة
٢	وعورة الطرق	٤٩	٪٧٧
٣	عدم توافر أساسيات المعيشة من كهرباء ووسائل اتصال	٤١	٪٦٤
٥	بعد المدعوين عن مقر السكن	٣٩	٪٦١

٤٥٪	٢٩	١ ضَعْفُ الْخَوَافِزِ الْمَادِيَّةِ
١٩٪	١٢	٤ صُعُوبَةُ التَّفَاهُمِ مَعَ الْمَدْعُوِّينَ؛ لِاخْتِلَافِ اللَّهْجَةِ
١٣٪	٨	٦ انشغال الْمَدْعُوِّينَ
٩٪	٦	٧ قِلَّةُ الْحُضُورِ، أَوْ عَدَمُهُ
٨٪	٥	٨ عَدَمُ الْإِعْلَانِ عَنِ النَّشَاطِ بِصُورَةٍ كَافِيَةٍ
٨٪	٥	٩ قِلَّةُ التَّجْمَعَاتِ؛ مَا عِدا يَوْمِ الْجُمُعَةِ
٣٪	٢	١٠ مَحْدُودِيَّةُ الزَّمَنِ الْمُنَاحِ لِذَعْوَتِهِمْ (النَّهَارَ فَقَطْ)
٣٪	٢	١١ عَدَمُ اخْتِيَارِ الْأَوْقَاتِ الْمُنَاسِبَةِ
٣٪	٢	١٢ وُجُودُ خِلَافَاتٍ بَيْنَ أَهْلِ الْقَرْيَةِ
٣٪	٢	١٣ شَعُورُ الدَّاعِيَةِ بِالوَحْدَةِ
١,٦٪	١	١٤ عَدَمُ تَعَاوُنِ أُمَّةِ الْمَسَاجِدِ
١,٦٪	١	١٥ بُعْدُ الدَّاعِيَةِ عَنِ الْمَكْتَبَاتِ
١,٦٪	١	١٦ تَشْبِيهُ الْمُبْطِطِينَ
١,٦٪	١	١٧ اسْتِعْجَالُ النَّاتِجِ
١,٦٪	١	١٨ صُعُوبَةُ مَعْرِفَةِ وَاقِعِ أَهْلِ الْقَرْيَةِ وَالْبُؤَادِي بِدِقَّةٍ
١,٦٪	١	١٩ ضَعْفُ الْعِلَاقَةِ بَيْنَ مَرَكِزِ الدَّعْوَةِ وَالذَّعَاةِ
١,٦٪	١	٢٠ عَدَمُ وُجُودِ الدَّافِعِ لَدَى الْمُتَلَقِّي
١,٦٪	١	٢١ اعْتِمَادُ الدَّعَاةِ الْجُدُدِ عَلَى مَعْلُومَاتٍ مَغْلُوبَةٍ عَنِ وَاقِعِ الْمَدْعُوِّينَ فِي تِلْكَ الْبِيئَاتِ
١,٦٪	١	٢٢ اخْتِلَافُ الْبِيئَةِ وَالثَّقَافَةِ
١,٦٪	١	٢٣ تَوْظِيفُ الْعَمَلِ الدَّعْوِيِّ لِأَهْدَافٍ أُخْرَى
١,٦٪	١	٢٤ صُعُوبَةُ مُقَابَلَةِ الْعَوَامِّ
١,٦٪	١	٢٥ عَدَمُ اسْتِعْدَادِ الدَّاعِيَةِ لِتَلْقَى الْأَسْئَلَةَ وَالِاسْتَفْسَارَاتِ

٢٦	عَدَمُ المعرفة في القرية	١	١,٦%
٢٧	اشتمزاز المدعويين من الإطالة	١	١,٦%

جدول (٤٢-٤): الصُّعُوباتُ الَّتِي تُواجهُ الدُّعَاةَ فِي القُرَى وَالبُوادي

وعند سؤال المُشارِكِينَ عن الصِّفَاتِ والشُّرُوطِ الواجب توافرها في داعية أهل القُرَى وَالبُوادي؛ أجابوا بما في الجدول التَّالِي:

م	الصِّفَةُ أو الشَّرْطُ	النِّسْبَةُ
١	الصَّبْرُ	٣٢%
٢	العِلْمُ والفِقْهُ	٢٧%
٣	حُسْنُ الخُلُقِ	٢٣%
٤	أَنْ يَكُونَ قُدْوَةً حَسَنَةً	٢٢%
٥	مُوافَقَةُ القولِ للعملِ	٢٠%
٦	اللِّينُ	١٥%
٧	الصِّدْقُ	١٤%
٨	البِشاشَةُ والتَّبَسُّطُ مع المدعويين	١٤%
٩	استخدام لَهجَةِ المدعويين	١٣%
١٠	البساطة والتَّواضع	١٣%
١١	معرفة بعاداتهم	١٢%
١٢	الحِلْمُ	١١%
١٣	استخدامه لِلغَةِ السَّهْلَةِ الواضِحَةِ	١٠%
١٢	الإخلاص	٩%
١٣	العِلْمُ بحال المدعويين	٩%
١٤	أَنْ يَكُونَ كَبيراً فِي السِّنِّ	٥%

١٥	أَنْ يُقِيمَ بَيْنَهُمْ	%٤
١٦	أَنْ يَكُونَ مَعْرُوفًا لَدَيْهِمْ	%٤
١٧	الْكَرَمُ	%٤
١٨	أَنْ يَخْتَارَ الْوَقْتَ الْمُنَاسِبَ لِلدَّعْوَةِ	%٤
١٩	أَنْ يَعْرِفَ أَحْتِيَاجَهُمْ	%٣
٢٠	أَنْ يُرَاعِيَ الْفُرُوقَ الْفَرْدِيَّةَ	%٣
٢١	الذِّكَاةُ وَحُسْنُ التَّصَرُّفِ	%٣
٢٢	أَنْ يَكُونَ ذَا مَكَانَةٍ	%٢
٢٣	حُسْنُ الْمَظْهَرِ	%٢
٢٤	أَنْ يُقَدَّرَ الْكَبِيرُ، وَيُحْتَرَمَ الصَّغِيرُ	%٢
٢٥	أَنْ يُشَارِكَهُمْ فِي تَجْمُعَاتِهِمْ	%٢
٢٦	الزُّهْدُ وَالْوَرَعُ	%٢
٢٧	الْعَدْلُ	%٢
٢٨	حُسْنُ الْمُخَاطَبَةِ	%٢
٢٩	أَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ	%٢
٣٠	أَنْ يَكُونَ مِنْ غَيْرِهِمْ	%١
٣١	الْقُدْرَةُ عَلَى الْإِقْنَاعِ	%١
٣٢	سَلَامَةُ الْمُعْتَقَدِ	%١
٣٣	التَّرَغِيبُ	%١
٣٤	أَنْ يَكُونَ مُجِيدًا لِلخَطَابَةِ وَالتَّحَدُّثِ	%١
٣٥	الرِّزَاةُ	%١



٣٦	التَّحْدِيدُ	%١
٣٧	أَنْ يَكُونَ مَحْبُوبًا لَدَيْهِمْ	%١
٣٨	الْقُدْرَةُ عَلَى الْعَيْشِ فِي الظَّرُوفِ الصَّعْبَةِ فِي الْقَرْىِ	%١
٣٩	الرَّحْمَةُ	%١
٤٠	الْبُعْدُ عَنِ الْعَصَبِيَّةِ الْقَبِيلِيَّةِ	%١

جدول (٤٣-٤): الصِّفَاتُ وَالشَّرُوطُ الْوَاجِبُ تَوَافُرُهَا فِي دَاعِيَةِ أَهْلِ الْقَرْىِ وَالْبَوَادِي

وعن المواضيع التي يُسْتَحْسَنُ أَنْ يَتَنَاوَلَهَا الْخُطَبَاءُ فِي الْقَرْىِ وَالْبَوَادِي فِي خُطَبِهِمْ جاءت الإجابات كما في الجدول الآتي:

الحسد	تعليم الصَّلَاةِ وَأُمُورِ الدِّينِ	تعليم العقيدة
%٢٢	%٢٣	%٣٤
التَّمِيمَةُ	عَدَمُ التَّهَاوُنِ فِي صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ	الغَيْبَةُ
%١٤	%١٤	%١٩
تعليم الطَّهَارَةِ وَالْوُضُوءِ	قَطْعُ الرَّحِمِ	تربية الأبناء والاهتمام بتعليمهم
%١١	%١٢	%١٢
البغضاء	الأخلاق	الرِّكَاءَةُ
%٧	%٨	%١١
مكانة المرأة والتَّحْذِيرُ مِنْ ظُلْمِهَا	عواقب الجهل بالدِّينِ	الكذب
%٧	%٧	%٧
العَصَبِيَّةُ الْقَبِيلِيَّةُ	الظُّلْمُ وَالْإِعْتِدَاءُ	العقوق
%٦	%٦	%٦
الإسراف في الحفلات	حقوق الجار	أركان الإسلام
%٥	%٦	%٦

العدل بين الزوجات	التذكير بالموت والآخرة	حقوق الناس
%٤	%٥	%٥
غلاء المهور	الخلوة ومصافحة النساء	الربا
%٤	%٤	%٤
سير الأنبياء والصحابة	الزواج المبكر	صفة الحنة والتار
%٤	%٤	%٤
حق المسلم على المسلم	فضل كتاب الله وتعلمه	أحكام الأسرة والزواج
%٣	%٤	%٤
الحث على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	المخدرات والمسكرات والتدخين	ترك العادات والتقاليد المخالفة للشرع
%٣	%٣	%٣
العدل بين الأبناء	حلق اللحي وخصال الفطرة	الاختلاط
%٢	%٢	%٣
الغفلة	الغش	خطورة التهاون بالدين
%٢	%٢	%٢
معاملة أهل	الزنى واللواط	التنايز بالألقاب
%٢	%٢	%٢
قصاص القرآن	حجاب المرأة المسلمة	العبادة الصحيحة
%٢	%٢	%٢
نكاح الشغار	الحرص على المال الحلال	تعظيم الرب وتقواه
%٢	%٢	%٢
أحكام الصوم	صفة الحج والعمرة	إهمال البهائم
%٢	%٢	%٢

إعانة المحتاج	السبُّ والشتمُ	الأمانة
%١	%١	%١
شهادة الزور	غَضُّ البَصْرِ	الظنُّ السيءُ
%١	%١	%١
التَّحذِيرُ مِنَ الْفِتْوَى بِغَيْرِ عِلْمٍ	التَّحذِيرُ مِنْ تَعْلِيقِ الصُّورِ	عَدَمُ الطَّعْنِ فِي الْأَنْسَابِ
%١	%١	%١
النَّظَافَةُ	أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ	احترام الدِّينِ وأهله
%١	%١	%١
مُخَالَفَاتُ الزَّوْاجِ	تَبْيِينُ الْأَحْكَامِ	شُكْرُ النَّعْمِ
%١	%١	%١
أَحْكَامُ الْجَنَائِزِ	القَصَائِدُ الْمَادِفَةُ	التَّحذِيرُ مِنَ الْمُنْهَيَّاتِ
%١	%١	%١
عَدَمُ تَرْوِيجِ الْبِنْتِ إِلَّا بِإِذْنِهَا	آدَابُ الْجُمُعَةِ	أَحْكَامُ الْمُعَامَلَاتِ
%١	%١	%١

جدول (٤٤-٤): المواضع التي يُستحسن أن يتناولها خطباء القرى والبوادي في خطبهم

# المبحث الثالث: تقويم الجهود الدعوية المبذولة

## في القرى والبادي:

ويُقصدُ بذلك محاولة الحكم على مدى فاعلية هذه الجهود بالنظر في الأهداف المرسومة، والإحصاءات المعلنة، ورأي المشاركين في الدراسة الميدانية، ومحاولة اقتراح ما ينهض هذه الجهود في رأي الباحث، وسيتّم ذلك وفق المطالب التالية:

## المطلب الأول: تقويم جهود المؤسسات الرسمية:

ويُقصدُ بها الجهات الحكومية التي تبذل جهوداً مشكورة في مجال الدعوة في القرى والبادي، وهي جهود ليست كثيرة في نظر المشاركين في الدراسة الميدانية، إذ يرى ٣٩٪ منهم أنّها متوسطة في حجم وجودها، ويرى ٤٢٪ منهم أنّها قليلة، في حين يرى ١٥٪ أنّها لا تكاد تُذكر.

وأبرز هذه الجهات التي لها جهود مباشرة في الدعوة هو: مركز الدعوة التابع لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد؛ الذي حاز على نسبة ٧٣٪ في رأي النبحوثين من حيث وجود جهوده في قرأهم وباديهم، وجاء في مقدمة الجهات الحكومية والأهلية التي لها جهود في قرى وبادي منطقة المدينة المنورة، وقد تنوعت جهوده وأنشطته كما اتضح ذلك من الدراسة الميدانية.

ولكن يُلاحظ قلة دُعاة المركز الرسميين؛ الذين يبلغ عددهم ثمانية عشر داعيةً، وهو عدد قليل بالنظر إلى اتساع منطقة المدينة المنورة، وتعدد محافطاتها وقرأها، وهو يقوم بجولات دعوية كل خميس وجمعة في قرى وبادي منطقة المدينة، وهذه الجولات في نظر الباحث قليلة مع تعدد القرى وتباعدها مكانياً؛ الأمر الذي لا يُمكن الدُعاة في هذه الجولات من تغطية هذه القرى والبادي إلا في فترات زمنية طويلة، ولكن وجود ثلاثة عشر فرعاً للمركز في محافطات وقرى المنطقة يُساعد المركز في تأدية جهوده، ويحمل عنه بعض العبء الذي يقوم به.

ومن الجهات التي لها جهود مباشرة في الدعوة: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ممثلة بإدارة شؤون المساجد التي تُشرف على مساجد وجوامع القرى

وَالْبَوَادِي، وَتُعَيَّنُ لَهَا الْخُطَبَاءُ وَالْأئِمَّةُ وَالْمُؤَدِّبِينَ، وَتُوفَّرُ لَهَا الْاِحْتِيَاجَاتِ الْلازِمَةَ، وَيتبعها ثمانية فروع في مُحَافَظَاتِ وَقُرَى المنطقة.

وفي الدِّراسة الميدانيَّة جاء ترتيب الوزارة من حيث وجود جهودها الدَّعويَّة في القُرَى وَالْبَوَادِي في المرتبة الخامسة بنسبة ٣٩٪؛ وهي نسبةٌ مُنخَفِضَةٌ، وَيُشْرِفُ الْفِرْعَ عَلَى (٢٥٧٧) أَلْفَيْنِ وَخَمْسِمِائَةٍ وَسَبْعَةٍ وَسَبْعِينَ جَامِعاً وَمَسْجِداً حَتَّى عَامِ ١٤٢١هـ؛ مِنْهَا (٩٥٧) تِسْعِمِائَةً وَسَبْعَةً وَخَمْسُونَ جَامِعاً وَمَسْجِداً أَهْلِيّاً؛ أَيُّ أَنَّ نِسْبَةَ الْجَوَامِعِ وَالْمَسَاجِدِ الْأَهْلِيَّةِ الدَّاخِلَةِ تَحْتَ إِشْرَافِهِ ٣٧٪، وَلَا يَدْخُلُ فِي هَذِهِ النِّسْبَةِ الْجَوَامِعُ وَالْمَسَاجِدُ الْأَهْلِيَّةُ الَّتِي لَمْ تَدْخُلْ تَحْتَ إِشْرَافِ الْفِرْعِ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ نِصْفَ الْمَسَاجِدِ وَالْجَوَامِعِ الْمَوْجُودَةِ فِي الْمَنْطِقَةِ عَلَى وَجْهِ التَّقْرِيبِ أَهْلِيَّةٌ.

وَمِنَ الْجِهَاتِ أَيْضاً: هَيْئَةُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ بِمَنْطِقَةِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ الَّتِي يَتْبَعُهَا أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ مَرْكَزاً فِي مُحَافَظَاتِ وَقُرَى المنطقة وهو عددٌ قَلِيلٌ جِداً لَا يُعْطَى جَمِيعَ قُرَى وَهَجْرٍ وَبَوَادِي المنطقة، وَإِنْ شَمِلَتْ الْجُهُودُ غَالِبَ الْقُرَى وَالْهَجْرِ كَمَا جَاءَ فِي الْفَصْلِ الثَّلَاثِ مِنَ الدَّرَاسَةِ، فَهِيَ لَيْسَتْ كَافِيَةً لِأَنَّ كَثَافَةَ هَذِهِ الْجُهُودِ سَتَقِلُّ حَتَّى مَعَ اتِّسَاعِ الْمَنْطِقَةِ، وَتَبَاعُدِ الْقُرَى وَالْهَجْرِ جُغْرَافِيّاً.

وَقَدْ جَاءَتْ الْهَيْئَةُ فِي الدَّرَاسَةِ الْمِيدَانِيَّةِ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ حَيْثُ وَجُودِ الْأَنْشِطَةِ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي بِنِسْبَةِ ٥١٪، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ حَوَالِي نِصْفِ الْقُرَى وَالْهَجْرِ لَا تَشْمَلُهَا جُهُودُ الْهَيْئَةِ، وَهُوَ أَمْرٌ عَائِدٌ لِقَلَّةِ عَدَدِ الْمَرَكَزِ، وَبِالْتَّالِي قَلَّةِ عَدَدِ الْأَعْضَاءِ الْعَامِلِينَ بِهَا، وَهَذَا التَّقْصُرُ لَا يُمَكِّنُ هَذِهِ الْمَرَكَزَ مِنْ تَنْفِيذِ جَمِيعِ وَاجِبَاتِ الْهَيْئَةِ الْوَارِدَةِ فِي الْفَصْلِ السَّابِقِ مِنْ هَذِهِ الدَّرَاسَةِ.

وَمِنَ الْجِهَاتِ الدَّعْوِيَّةِ الَّتِي جَاءَتْ مِنْ حَيْثُ حَجْمِ الْجُهُودِ بَعْدَ الْجِهَاتِ السَّابِقَةِ: مَرْكَزُ الدَّعْوَةِ التَّابِعِ لِلْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، وَالَّذِي يَقَعُ الْآنَ تَحْتَ إِشْرَافِ عِمَادَةِ خِدْمَةِ الْمُحْتَمَعِ بِالْجَامِعَةِ، وَقَدْ حَازَ عَلَى نِسْبَةِ ٢٦٪ مِنْ حَيْثُ وَجُودِ جُهُودِهِ بِالْقُرَى وَالْبَوَادِي، ثُمَّ الْبَلَدِيَّاتِ وَالْمُجَمَّعَاتِ الْقَرْوِيَّةِ وَتَمَثَّلَ جُهُودُهَا فِي رِقَابَةِ الْأَسْوَاقِ، وَمُعَاقَبَةِ الْعَشَّاشِينَ وَمُطَفِّفِي الْمَكَائِلِ وَالْمَوَازِينَ، وَقَدْ حَازَتْ عَلَى نِسْبَةِ ٢١٪، ثُمَّ جَامِعَةُ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعُودِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي تَمَثَّلَ جُهُودُهَا فِي الْمَنْطِقَةِ فِي إِقَامَةِ بَعْضِ الْمَعَاهِدِ الْعِلْمِيَّةِ وَقَدْ حَازَتْ عَلَى نِسْبَةِ ١٨٪.

ومن الجهات الرّسّميّة التي لها جهودٌ شبهُ مُباشرةٍ في الدّعوة: وزارة العدل؛ التي تتمثل جهودها في إقامة المحاكم الشّرعيّة التي تردع المتعدّين والمُجرمين، وتُعيّنُ مَأدوني عقود الأنكحة، ويُشرفُ أصحاب الفضيلة القضاة فيها أحياناً على مراكز الدّعوة ومكاتب الشُّؤون الإسلاميّة بالقرى، وقد حازت على نسبة ٥٢٪ من حيث وجود جهودها في القرى والبوادي، ومن الجهات التي لها جهودٌ مُساندةٌ في الدّعوة، ولها دورٌ مهمٌّ في تربية النّشء وتعليمه وتنقيفه ووزارة التّربية والتّعليم ممثّلةً بإدارات التّعليم ومراكز الإشراف التّربويّ في المدينة والمُحافظة والمراكز التابعة لها، وجهودها مُتعدّدةٌ كما مرّ في الفصل السّابق، وقد بلغت نسبة وجود أنشطتها في رأي المبحوثين في القرى والبوادي ٣٧٪، وجاءت في المرتبة الأولى بالنّسبة للمؤسّسات المُساندة، وقد جاء بعدها مراكز الإمارة التابعة لإمارة المنطقة بنسبة ٦٪؛ وتتمثل جهودها في مُساندة الجهات الدّعيّة في القيام بمهامّها، وحفظ الأمن الذي له دورٌ مهمٌّ في انتشار الدّعوة وقيام الدّعاة بواجبهم دون خوفٍ أو وجلٍ، وقد تبعها وزارة الثقافة والإعلام بنسبة ٥٪؛ التي تتمثل جهودها في بثّ إذاعة القرآن الكريم، وغيرها من الجهود في مجال الدّعوة.

وممّا سبق يتّضح أنّ ترتيب الجهات الرّسّميّة التي لها جهودٌ مُباشرةٌ في الدّعوة من حيث وجود هذه الجهود في القرى والبوادي؛ كما يلي:

- ١- وزارة العدل.
  - ٢- مركز الدّعوة بالمدينة المنورة، وفروعه التابعة له.
  - ٣- وزارة الشُّؤون الإسلاميّة والأوقاف والدّعوة والإرشاد.
  - ٤- هيئة الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر في المدينة، والفروع التابعة لها.
  - ٥- عمادة خدمة المُجتمع بالجامعة الإسلاميّة ممثّلةً في شُؤون الدّعوة.
  - ٦- البلديات والمُجمعات القروية.
  - ٧- جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة.
- أمّا الجهات المُساندة أو التي لها جهودٌ شبهُ مُباشرةٍ في الدّعوة فقد جاء ترتيبها من حيث وجود جهودها في قرى وبوادي منطقة المدينة المنورة كما يلي:

- ١- وزارة التّربية والتّعليم.
- ٢- مراكز الإمارة.

وهذه الجهود المبذولة ليست كافيةً في نظر الباحثين في الدِّراسَةِ المِيدَانِيَّةِ؛ إذ يرى ٨٠٪ مِنْهُم أَنَّهَا غير كافية، مُقَابِلَ ٩٪ فقط يرون أَنَّهَا كَافِيَةٌ، وَلَا بُدَّ مِنْ تَكثِيفِ هَذِهِ الجُهُودِ، وَالتَّنسيقِ بَيْنَ الجِهَاتِ الدَّعَوِيَّةِ؛ لِتَشْمَلَ جَمِيعَ قُرَى وَبَوَادِي المِنطَقة.

## المطلب الثاني: تقويم جهود المؤسسات الأهلية والأفراد:

جاء في مُقدِّمةِ المُؤَسَّساتِ الأَهْلِيَّةِ مِنْ حَيْثُ حَجْمِ وَجُودِ جُهُودِهَا فِي قُرَى وَبَوَادِي المِنطَقة: الجَمْعِيَّةُ الخَيْرِيَّةُ لِتحْفِيزِ القُرْآنِ الكَرِيمِ بِمِنطَقةِ المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ الَّتِي تَقَعُ تَحْتَ إشرافِ وزارةِ الشُّؤُونِ الإِسْلامِيَّةِ والأَوْقافِ وَالدَّعْوَةِ وَالإِرشادِ، وَقَدْ بَلَغَتْ نِسْبَةُ هَذَا الجُهُودِ فِي رَأْيِ المُشَارِكِينَ فِي الدِّراسَةِ المِيدَانِيَّةِ ٤٣٪، وَجاءَ فِي المَرْتَبَةِ الَّتِي تَلِيهَا التَّسْجِلاتُ الإِسْلامِيَّةُ الأَهْلِيَّةُ الَّتِي تُعْنَى بِنَشْرِ الشَّرِيطِ الإِسْلامِيِّ بَيْنَ أَهْلِ القُرَى وَالبَوَادِي، وَكَانَتْ نِسْبَةُ وَجُودِ جُهُودِهَا ٢٧٪، ثُمَّ جَمْعِيَّةُ البِرِّ بِالمَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ التَّابِعَةِ لِوزارةِ الشُّؤُونِ الاجْتِمَاعِيَّةِ؛ وَالَّتِي يَتَبَعُ لَهَا المُسْتَوْدَعُ الخَيْرِيُّ بِالمِنطَقةِ وَفُرُوعُهُ بِنِسْبَةِ ٢٥٪، ثُمَّ مُؤَسَّسَةُ الحَرَمَيْنِ الخَيْرِيَّةِ بِنِسْبَةِ ١٨٪، فَالندوةُ العالَمِيَّةُ للشبابِ الإِسْلامِيِّ بِنِسْبَةِ ١٦٪، ثُمَّ جَمْعِيَّاتُ خَيْرِيَّةٍ أُخْرَى بِنِسْبَةِ ١٠٪، وَجاءَ فِي المَرْتَبَةِ قَبْلَ الأَخيرةِ الجَمْعِيَّةُ الخَيْرِيَّةُ لِلخِدْمَاتِ الاجْتِمَاعِيَّةِ بِالمَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ بِنِسْبَةِ ٦٪، وَأخيراً مُؤَسَّساتُ أَهْلِيَّةٍ أُخْرَى بِنِسْبَةِ ٣٪.

وَمِمَّا سَبَقَ يَتَضَحُّ أَنَّ تَرْتِيبَ الجِهَاتِ الأَهْلِيَّةِ الَّتِي لَهَا جُهُودٌ دَعَوِيَّةٌ فِي قُرَى وَبَوَادِي مَنطَقةِ المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ كَمَا جَاءَ فِي الدِّراسَةِ المِيدَانِيَّةِ؛ كَمَا يَلِي:

- ١ - الجَمْعِيَّةُ الخَيْرِيَّةُ لِتحْفِيزِ القُرْآنِ الكَرِيمِ.
- ٢ - التَّسْجِلاتُ الإِسْلامِيَّةُ.
- ٣ - جَمْعِيَّةُ البِرِّ فِي المَدِينَةِ، وَفُرُوعُهَا فِي المَحَافِظَاتِ، مُمَثَّلَةٌ بِالمُسْتَوْدَعِ الخَيْرِيِّ.
- ٤ - مُؤَسَّسَةُ الحَرَمَيْنِ الخَيْرِيَّةُ.
- ٥ - النَّدْوَةُ العالَمِيَّةُ للشبابِ الإِسْلامِيِّ.
- ٦ - جَمْعِيَّاتُ خَيْرِيَّةٍ أُخْرَى.

٧- الجَمْعِيَّةُ الخَيْرِيَّةُ لِلخِدْمَاتِ الاجْتِمَاعِيَّةِ.

٨- مَوْسَّسَاتُ اَهْلِيَّةِ اٰخَرَى.

وهذه الجهود كما يتضح من نسب وجودها، وكما أفاد المسؤولون في الجهات التي تقوم بها قليلة، ولا تشمل جميع القرى والهجر، ولا بد من وجود الدعم الكافي لهذه الجهات حتى تصل جهودها للجميع.

أما الأفراد: فقد أفاد ٧٣٪ من المشاركين في الدراسة الميدانية أن لهم جهوداً دعوية في قرى وبوادي المنطقة، وقد تنوعت تفاصيل هذه الجهود، وتباينت نسب وجودها كما هو موضح في الفصل السابق، ومن هذه النسبة يتضح أن جهود الأفراد في وجودها قد فاقت جميع المؤسسات الأهلية، بل وحتى الحكومية إلا مركز الدعوة الذي تساوت معه في نسبة الوجود.

ومن جميع ما سبق يتبين أن جهود مركز الدعوة وجهود الأفراد الدعوية هما عماد الجهود الدعوية في القرى والبوادي في منطقة المدينة المنورة، في حين أن بقية المؤسسات الرسمية والأهلية لم تتعد نسبة وجود أكثرها أنشطة؛ وهي وزارة العدل في رأي المبحوثين ٥٢٪، وهذا يحتم على هذه الجهات العمل على تكثيف أنشطتها، والوصول بها إلى جميع المدعوين في القرى والبوادي؛ لأن حاجتهم للدعوة ملحة، إذ لا يوجد مصادر أخرى لدعوتهم في الغالب.



# نتائج البحث، والتوصيات؛ وآليات تنفيذها

## أ- نَتَائِجُ البَحْثِ:

بعد أن تم استعراض فصول البحث الأربعة في الصفحات الماضية، سيتم في هذه الصفحة استعراض النتائج التي توصل لها الباحث، مع العلم أن ما سبق كله يُعتبر نتائج للبحث، وما هذه الأسطر إلا تلخيص لها، ومنها:

• أن الصفات البدوية قد تتوافر حتى في ساكني المُدن من السُكَّان الذين كانوا بدوًا قبل سُكْنَاهُم الحَضَرَ، وتركوا حياة البَدَاوَةِ، وألّفوا حياة الحَضَارَةِ والدَّعَةِ والسُّكُونِ.

• أن المنهج المناسب لدعوة أهل القرى والبوادي- في نظر الباحث -يقوم على نقاطٍ أربع هي:

١- البدء بالتوحيد، وتقرير العقيدة.

٢- التدرُّج في الدعوة؛ وتَحْزِينَةُ العَرَضِ لِلْمَسَائِلِ والموضوعات في دَعْوَتِهِمْ.

٣- ضرورة تنويع الوسائل والأساليب الدعوية؛ لميل أهل القرى والبوادي لكل جديد وغريب عليهم.

٤- ضرورة إلمام الداعية بالظروف البيئية والاجتماعية التي تُحيطُ بالمَدْعُوِّين، وتؤثّر في حياتهم وسلوكهم.

• أن من صور وأشكال وضوابط استخدام أساليب الدعوة المناسبة لدعوة أهل القرى والبوادي- في نظر الباحث، ما يلي:

○ صور استخدام أسلوب الحكمة:

▪ مُرَاعَاةُ الأوقات، واستثمار المناسبات.

▪ التَّقْدِيرُ وَالْمُدَارَاةُ.

▪ التَّعْرِيفُ.

▪ التَّأْلِيفُ بِالْمَالِ.

▪ لَفَتُْ الأَنْظَارَ إِلَى آيَاتِ اللَّهِ الْكَوْنِيَّةِ فِي البيئَةِ الْمُحِيطَةِ.

▪ استثمار خاصية الضبط الاجتماعي.

○ أشكال استخدام أسلوب الموعظة الحسنة:

- الوعظ بالترغيب والترهيب.
- الوعظ بالتذكير بنعم الله على عباده.
- الوعظ بالمدح والإطراء.
- الوعظ بالقصص الهادف.
- الوعظ بضرب الأمثال.

○ ضوابط استخدام أسلوب المجادلة بالتي هي أحسن:

- أن تكون المجادلة خالية من المخاصمة، وألا تؤدي إليها.
- استخدام المحمود من أنواع المجادلة دون المذموم منها.
- الالتزام بأداب المجادلة الحسنة، وضوابطها.
- استثمار ميل أهل القرى والبوادي إلى المناقشة والحوار.
- تحمّل جفاء وغلظة الجدل مع أهل القرى والبوادي.

● أن الوسائل الدعوية المناسبة لدعوة أهل القرى والبوادي - في نظر الباحث؛ هي:

- المسجد.
- الخطبة.
- المحاضرة.
- الدرس.
- الكلمة القصيرة.
- الأشرطة النافعة.
- المدارس.
- المكتبات والكنب والكتيبات.
- المخيمات الدعوية.
- وسائل الإعلام.
- التطبيب.
- المراكز الصيفيّة.
- المخالطة والحوار.

- أن في القرى والبوادي ظواهر اجتماعية عديدة مخالفة للشرع الحنيف، وقد تم تناول حكمها الشرعي في الفصل الثاني من الدراسة، وتم بيان نسبة وجودها في منطقة الدراسة في فصلها الرابع.
- أن الجهات التي تقوم بالدعوة في القرى والبوادي كثيرة، وقد تنوعت إلى جهات رسمية، وأهلية، وأفراد، ولكن جهودها في الغالب قليلة، ودون المستوى المأمول.
- أن عدم توافر الدعم المادي الكافي من أبرز الصعوبات التي تحول دون كثافة أنشطة هذه الجهات.

## ب-: التوصيات؛ وآليات تنفيذها:

يُوصي الباحث بما يلي:

- 1- باستكمال الجهود الدعوية لدعوة أهل القرى والبوادي من جميع التواحي.
- 2- تشجيع الدراسات التي تتناول جوانب الدعوة في القرى والبوادي، ودعمها من قبل الجامعات والكليات المختصة، وذلك بتخصيص دعم مادي للباحثين، وإنشاء أقسام متخصصة ومختصين في دعوة أهل القرى والبوادي، حيث اتضح أن الدراسات التي تناولت الدعوة في القرى والبوادي تكاد تكون شبه معدومة.
- 3- رفع مستوى أهل القرى والبوادي العلمي من خلال تشجيعهم على الالتحاق بالمدارس النظامية إن كانوا صغاراً، ومدارس محو الأمية إن كانوا كباراً، وحثهم على الالتحاق بالدروس التي تُقام في المساجد القريبة منهم، ويُستحسن إقامة كليات جامعية في المحافظات المأهولة؛ لتيسر لأبناء القرى والبوادي الترقى في العلم النافع، حيث تبين من الدراسة عدم وجود في هذه الكليات في قرى وبوادي المنطقة.
- 4- رفع مستواهم المعيشي عن طريق تخصيص المعونات المادية، وزيادة المُخصَّص لهم في ميزانيات الجمعيات الخيرية، وحثّ المؤسرين من أبناء البلد على التبرع للمحتاجين منهم ومساعدتهم، حيث أن غالبية أبناء القرى والبوادي في حاجة للدعم المادي كما تبين من خلال الدراسة.

- ٥- العناية بالمشاريع الخدمية، وزيادة الإنفاق عليها؛ خدمة لأهل القرى والبوادي أولاً، وللدعاة ثانياً؛ إذ أن بعض المناطق الوعرة لا يمكن للدعاة الوصول إليها بسهولة.
- ٦- توجيه طلاب الكليات الشرعية، وتكليفهم بالقيام بجولات دعوية في القرى والبوادي؛ تحت إشراف الجهات المسؤولة عن الدعوة، مع توفير الدعم الكافي لهم، وإيجاد الحوافر المادية المناسبة.
- ٧- حث المتعلمين في القرى والبوادي على إفادة أهلها، والقيام بدعوتهم حسب استطاعتهم، وتذكيرهم بالأجر والثواب العظيم الذي أعدّه الله لمعلم الناس الخير، ذلك أن عماد دعوة أهل القرى والبوادي كما اتضح من الدراسة يقوم على الجهود الدعوية الفردية.
- ٨- يوصي الباحث إخوانه الدعاة بدراسة واقع مجتمعاتهم التي يدعون بها، وملاحظة وجود الظواهر المخالفة الواردة في الدراسة، أو غيرها، والعمل على إزالتها بالتي هي أحسن.
- ٩- كما يوصي الباحث بإقامة إدارة في إمارة المنطقة تختص بمتابعة عمل الجهات الدعوية، وتتولى التنسيق بينها في القرى والبوادي.
- ١٠- ويوصي الجهات الدعوية ذات العلاقة بإقامة أقسام خاصة بالدعوة في القرى والبوادي؛ يكون من مهامها التخطيط والتنظيم والإشراف والمتابعة الميدانية المستمرة لعمل الدعاة التابعين لها في القرى والبوادي، وعمل دراسات ميدانية عن جهود فروعها في تلك البيئات؛ وتلافي أوجه القصور والخلل فيها إن وجدت.
- ١١- العناية بدعوة النساء وتعليمهن؛ وذلك عن طريق تخصيص دواعي لهن في مراكز الدعوة- إن تيسر، وعن طريق حث المدعوين في القرى والبوادي على إحضار نسائهم للمحاضرات والدروس والمواظب في المساجد، وعلى الخطباء والأئمة حث نسائهم على دعوة نساء القرية بما يستطيعونه.
- ١٢- العناية بخطباء وأئمة ومؤذني الجوامع والمساجد عموماً، والعاملين منهم في القرى والبوادي على وجه الخصوص، وذلك بزيادة مكافآتهم، وإقامة الدورات التدريبية لهم، وغير ذلك من الحوافر التي تشجعهم على الجد في أعمالهم المنوطة بهم.

## الخاتمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى آيَاتِهِ، وَالشُّكْرُ لَهُ عَلَى نِعَمَائِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْبَشِيرِ النَّذِيرِ،  
وَالسَّرَّاجِ الْمُنِيرِ؛ نَبِينَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا؛ أَمَّا بَعْدُ:  
فَإِنَّ مِنْ عَظِيمِ إِحْسَانِ اللَّهِ إِلَى الْبَاحِثِ أَنْ مَكَّنَهُ مِنْ إِيْتَامِ هَذَا الْبَحْثِ بَعْدَ أَنْ كَانَ  
حُلْمًا بَعِيدَ الْمَنَالِ، وَفِكْرَةً شَجَعَهَا الْكَثِيرُ وَازْدَرَاهَا الْبَعْضُ، وَمَا كَانَ لِهَذَا الْبَحْثِ أَنْ يَخْرُجَ  
إِلَى النُّورِ إِلَّا بِتَوْفِيقِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ؛ فَلَهُ الْحَمْدُ حَمْدًا يَفُوقُ الْوَصْفَ، وَيَتَعَدَّى الْحَصْرَ، فَالْحَمْدُ  
لَهُ حَتَّى يَرْضَى، وَالْحَمْدُ لَهُ إِذَا رَضِيَ، وَالْحَمْدُ لَهُ بَعْدَ الرِّضَا، وَلَهُ الشُّكْرُ عَلَى مَا أَسَدَى،  
وَالْإِمْتِنَانُ عَلَى مَا أُعْطِيَ.

ثُمَّ لِيَعْلَمَ كُلُّ قَارِيٍّ لِهَذَا الْبَحْثِ، وَمُطَّلِعٍ عَلَيْهِ، أَنَّهُ جُهْدُ بَشَرٍ لِلْخَطَا مُعْرَضٍ،  
وَلِلنَّقْصِ مَوْطِنٍ، فَمَا كَانَ مِنْ صَوَابٍ فِيهِ فَمِنَ اللَّهِ وَحَدَهُ دُونَ سِوَاهُ، وَلَهُ عَلَى ذَلِكَ عَظِيمُ  
الْحَمْدِ وَوَافِرُ الشُّكْرِ، وَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ وَزَلَلٍ فَمِنَ نَفْسِي وَالشَّيْطَانِ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ  
هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْغُفْرَانَ، وَأَرْجُو مَمَّنْ قَرَأَهُ عَنِ الْخَطَا الصَّفْحَ، وَعَنِ  
الزَّلَلِ الْعُذْرَ، كَمَا أَمُلُ مِنْهُ الدُّعَاءَ بِظَهْرِ الْعَيْبِ.

وَأُكْرِرُ الشُّكْرَ لِلْكَلْبِيَّةِ وَالْقَائِمِينَ عَلَيْهَا، ثُمَّ لِفَضِيلَةِ الْمُشْرِفِ عَلَى هَذَا الْبَحْثِ الَّذِي  
تَعَجَزُ الْكَلِمَاتُ، وَتَكَلُّ الْأَحْرَفُ عَنْ شُكْرِهِ وَالْقِيَامِ بِبَعْضِ حَقِّهِ، نَظِيرَ مَا أُعْطِيَ، وَجَزَاءَ مَا  
أَسَدَى، فَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَجْزِيَهُ خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَأَنْ يُسْعِدَهُ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى، وَأَنْ يُبَارِكَ لَهُ فِي  
عِلْمِهِ وَعَمَلِهِ وَعُمْرِهِ، كَمَا أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْزِيَ كُلَّ مَنْ عَاوَنَنِي بِالنُّصْحِ وَالْمَشُورَةِ وَالتَّوَجِيهِ،  
وَتَوَزِيْعِ اسْتِبَانَاتِ الدِّرَاسَةِ الْمِيدَانِيَّةِ خَيْرَ الْجَزَاءِ، مُتَضَرِّعًا إِلَيْهِ ﷻ أَنْ يَجْعَلَ ثَوَابَهُمْ يَوْمَ  
الْعَرْضِ عَلَيْهِ جَزِيلًا، وَأَنْ يَقِيَهُمْ مَا يَكْرَهُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَخَتَمًا؛ أَسْأَلُ الْبَارِيَّ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، وَصِفَاتِهِ الْعُلَى أَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْعَمَلَ لَوْجَهُ  
خَالِصًا، وَلِلْمُسْلِمِينَ نَافِعًا، وَلِلدُّعَاةِ مُفِيدًا، وَأَنْ يُثَقِّلَ بِهِ مَوَازِينَ الْحَسَنَاتِ يَوْمَ الْحِسْرَاتِ،  
كَمَا أَسْأَلُهُ أَنْ يُدِيمَ عَلَى الْجَمِيعِ نِعْمَةَ الْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَالْأَمَانِ وَالِاطْمِئْنَانِ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

# ملاحقُ الرِّسَالَةِ

مُلْحَق رَقْم ١ :

اسْتِمَارَةُ الْمُقَابَلَةِ الَّتِي وُزِعَتْ عَلَى الْمَسْئُولِينَ فِي  
الْجِهَاتِ الدَّعَوِيَّةِ الرَّسْمِيَّةِ وَالْأَهْلِيَّةِ :



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة طيبة

كلية الدعوة

قسم الدعوة

استمارة مقابلة للجانب الميداني من رسالة ماجستير بعنوان:

## الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبادي

مع دراسة ميدانية على عينته من قرى وبادي منطقة المدينة المنورة

- ١/ اسم الجهة: .....
- ٢/ الوزارة أو الرئاسة التابعة لها: .....
- ٣/ تاريخ الإنشاء: ...../...../.....هـ.
- ٤/ نوع الجهة: ( ) حكومية. ( ) أهلية
- ٥/ الأهداف: .....

س٦/ ما الأنشطة التي تقوم بها إدارتكم في القرى والبوادي خارج المدينة والمحافظة التابعة لها؟

- ج٦/ ١: ( ) محاضرات. ٢: ( ) كلمات وعظية. ٣: ( ) ندوات.
- ٤: ( ) مخيمات دعوية. ٥: ( ) توزيع الأشرطة والكتيبات. ٦: ( ) خطب.
- ٧: ( ) دروس للمشايخ. ٨: ( ) إقامة المراكز الصيفية للشباب.
- ٩: ( ) إقامة المكتبات في المساجد. ١٠: ( ) مدارس تحفيظ القرآن الكريم.
- ١١: ( ) مدارس محو الأمية. ١٢: ( ) بناء المساجد والعناية بها.
- ١٣: ( ) حملات محو الأمية الصيفية. ١٤: ( ) توزيع المعونات المادية.
- ١٥: ( ) دورات شرعية. ١٦: ( ) حلقات تحفيظ القرآن الكريم.
- ١٧: ( ) أنشطة أخرى، اذكرها مشكوراً:

س٧/فضلاً؛ املأ الجدول التالي ببيان عدد كل نشاطٍ من الأنشطة أمامه من واقع الجهود التي بذلتها إدارتكم في الدعوة إلى الله في القرى والبوادي خلال الفترة من بداية عام ١٤١٤هـ إلى نهاية عام ١٤٢٣هـ؟

٢ ٢٢ ٣١ ٤	٢ ٢٢ ٣١ ٤	١ ٢٢ ٣١ ٤	٢٠ ٣١ ٤	٥ ٣١ ٤ ٩	٧ ٣١ ٤ ٩	٦ ٣١ ٤ ٩	٢ ٣١ ٤ ٩	٥ ٣١ ٤ ٩	٤ ٣١ ٤ ٩	
										محاضرات
										ندوات
										كلمات وعظية
										مخيمات دعوية
										توزيع أشرطة
										توزيع كتيبات ومطويات
										توزيع كتب
										دروس
										مراكز صيفية
										مكتبات في المساجد
										مدارس تحفيظ

									مدارس
									محو أمية
									بناء
									مساجد
									حملات
									محو أمية
									صيفية
									حلقات
									تحفيظ
									دورات
									شرعية

س ٨/ من واقع خبرتك العملية: هل تشمل هذه الأنشطة جميع القرى والبوادي التابعة لمنطقة  
المدينة المنورة؟

ج ٨/ ( ) تشملها جميعاً. ( ) تشمل أغلبها. ( ) تشمل بعضها.

( ) تشمل القليل منها. ( ) لا أعلم.

س ٩/ إذا كانت هناك صعوبات تواجهكم خلال القيام بأنشطتكم في القرى والبوادي  
فاذكرها مشكوراً؟

ج ٩/ .....

.....

.....

.....

.....

س ١٠/ ما هي وظيفتك في هذه الإدارة؟

ج ١٠/ .....

١١/ إذا كانت لديك اقتراحات فاذكرها مشكوراً، واعلم أنها موضع ترحيب من الباحث:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

وفي الختام:

تقبلوا خالص تحياتي، وجزيل شكري على تعاونكم المثمر، والله أسأل أن يجزيكم  
خير الجزاء، ويجعل ما قدمتموه في ميزان حسناتكم ثقيلاً، والحمد لله أولاً وآخراً.

الباحث

**ملحق رقم ٢:**

**استبانة الدراسة الميدانية التي وُزعت على المشاركين**

**فيها:**

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة طيبة

كلية الدعوة

قسم الدعوة

استبانة للجانب الميداني من رسالة ماجستير بعنوان:

## الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبادي

مع دراسة ميدانية على عينة من قرى وبادي منطقة المدينة المنورة

أخي الكريم:-

هذه استبانة يقصد كاتبها الحصول منها على معلومات تتعلق بموضوع رسالته  
لنيل درجة الماجستير في الدَّعْوَة، ولن تُسْتخدَم المعلومات التي تُدلي بها في أي  
غرض غير البحث العلمي، والهدف من هذه الدراسة هو النهوض بالدَّعْوَة في  
القرى والبيوادي، ومساعدة المشتغلين بها في تلك البيئات، ولذلك فالباحث  
يرجوك أن تجيب على أسئلتها بدقة، وأن تعتمد في إجابتك على ما تُشاهدُه  
لا ما تسمعه من الناس، ولك من الله الأجر؛ ومن الباحث جزيل الثناء .

حفظك الله ورعاك .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- س ١/ العمر: ١-١ ( ) أقل من ٢٠ سنة. ٢-١ ( ) ٢٠-٣٠. ٣-١ ( ) ٣٠-٤٠.  
٤-١ ( ) ٤٠-٥٠. ٥-١ ( ) ٥٠-٦٠. ٦-١ ( ) أكثر من ٦٠ سنة.  
س ٢/ الحالة الاجتماعية: ١-٢ ( ) أعزب. ٢-٢ ( ) متزوج.

س ٣/ المؤهل العلمي:

- ١-٣ ( ) ابتدائي. ٢-٣ ( ) متوسط. ٣-٣ ( ) ثانوي.  
٤-٣ ( ) جامعي. ٥-٣ ( ) ماجستير. ٦-٣ ( ) دكتوراه.  
س ٤- المهنة الحالية:

- ١-٤ ( ) قاضي. ٢-٤ ( ) خطيب جمعة. ٣-٤ ( ) إمام مسجد.  
٤-٤ ( ) داعية. ٥-٤ ( ) معلم علوم شرعية. ٦-٤ ( ) مأذون شرعي.  
٧-٤ ( ) طالب علم شرعي. ٨-٤ ( ) عضو هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.  
٩-٤ ( ) أخرى.

س ٥/ كم سنة لك في هذه المهنة؟

- ج/ ( ) ١-٥. ( ) ٥-١٠. ( ) ١٠-١٥. ( ) ١٥-٢٠. ( ) أكثر من ٢٠ سنة.

س ٦/ ضع علامة (√) أمام حجم وجود الظواهر الاجتماعية التالية بين أهل القرى والبوادي خلال معاشتك لهم:

١-٦: حجر البنت على ابن عمها:

- ( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٢-٦: تقليل شأن المرأة:

- ( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٣-٦: نكاح الشغار:

- ( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٤-٦: عدم إعطاء المرأة حقها الشرعي من الميراث؛ أو إرضائها بالقليل لتتنازل عن الباقي:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٥-٦: تزويج الصغيرات بكبار السن:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٦: إكراه البنت على الزواج ممن لا ترضاه:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٧-٦: الخلوّة بالنساء:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٨-٦: مصافحة الرجل للمرأة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٩-٦: غلاء المهور:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

١٠-٦: قيادة المرأة للسيارة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

١١-٦: إدخال المرأة الرجال الأجانب في غياب الزوج:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

١٢-٦: الاستهزاء بمن تكون غالب ذريته أو كلها بنات:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

١٣-٦: التهاون بجرمة الرضاع:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٤: حطبة الرجل على حطبة أخيه:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٥: الإسراف في حفلات الزواج:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٦: ضرب المرأة وإساءة معاملتها:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٧: التفاخر بالأنساب:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٨: الغيبة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٩: النميمة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٢٠: مجالس اللغو:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٢١: الزنى:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٢٢: اللواط:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٢٣: شرب الخمر:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٢٤: تعاطي المفترات والمخدرات:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٢٥: الإفتاء بغير علم:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٢٦: التُّطير:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٢٧: قطع الأشجار الخضراء، والتحلّيق على جذعها حتى تيبس وتموت:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٢٨: وضع حواجز تحول مياه السيول إلى مزرعة دون غيرها:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٢٩: الغش في التمر، وعدم العناية بالنظافة عند تجهيزه:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٣٠: سرقة ثمار النخيل عند قرب نضجها:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٣١: سرقة الأشجار اليابسة التي وضع السابق عليها علامة مميزة تبين أنه قد سبق إليها:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٣٢: كثرة المشاكل حول السقيا بالعيون، وتعدي الجار على ماء جاره:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٣٣: عدم الاحتياط عند إشعال النار في مخلفات النخيل، مما يسبب الحرائق الكبيرة غالباً:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٣٤: تغيير منار الأرض (الحدود التي تكون بين الأراضي):

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٣٥: التحايل على الزكاة، بإخراج الرديء من الماشية، وغير الجيّد من التمور وغيرها:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٣٦: التحايل على إعانة النخيل، والضمان، والمساعدات التي تخصصها الدولة للمحتاجين:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٣٧: إطلاق المواشي بغير راعٍ على المزارع والطرق:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٣٨: رعاية المرأة للمواشي؛ مما يؤدي إلى خلوتها في المراعي بالرعاة الذكور:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٣٩: الاختلاف حول المراعي وكثرة المشاكل حولها:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٤٠: وسم الماشية في الوجه:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٤١: الاستهزاء بمن يتمسك بالدين:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٤٢: الاستغاثة بغير الله:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٤٣: الغش في بيع الأغنام؛ ببيع المريضة، أو إعطاء البهيمة ما يوهم أنها سمينة أو أنها كثيرة

الحليب، أو غير ذلك من أنواع الغش في هذا المجال:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٤٤-٦: الإسراف في استخدام الأسلحة والطلقات النارية في المناسبات:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٤٥-٦: بيع الغرر: وهو بيع ما لا يعلم وجوده وعدمه، أو لا تعلم قلته أو كثرته، أو لا يقدر على تسليمه:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٤٦-٦: الغش في البيوع على العموم:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٤٧-٦: أكل الربا:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٤٨-٦: عدم إعطاء الدلال أجرته، والتحايل عليها:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٤٩-٦: استخدام الطبل وآلات اللهو في المناسبات:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٥٠-٦: النجش: وهو الزيادة في ثمن سلعة ممن لا يريد شراءها ليقع غيره فيها:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٥١-٦: تمكين صغار السن من قيادة السيارات واستخدام الأسلحة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٥٢-٦: انتشار شعر المحاورة أو ما يسمى بشعر الرد أو المبادعة، واحتواؤه على ما يوحى

بالاستهزاء ببعض أمور الدين الخفيف، وعلى ما يدعو إلى إثارة العصبية القبلية، والتفاخر

بالأنساب، وذكر الأمور الماضية التي قد تثير الترعات القبلية، وتضمنه للألفاظ البذيئة

والكلمات الفاحشة، مع ما يصاحب ذلك من رفع الصوت بالصراخ والتصفيق والرقص

للرجال والسهر إلى الفجر في أحيان كثيرة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٥٣-٦: حلق اللحي، وإطالة الرجال لشواربهم واعتبار ذلك من كمال الرجولة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٥٤-٦: الاجتماع للعزاء؛ وإقامة الولائم خلال أيامه الثلاثة الأولى:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٥٥-٦: عدم العناية بالنظافة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٥٦-٦: التيمم مع أن الماء قريب:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٥٧-٦: الحلف بغير الله:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٥٨-٦: جهل القراءة الصحيحة للفتحة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٥٩-٦: جهل ما هو معلوم من الدين بالضرورة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦٠-٦: اعتقاد أن الاستنجاء لا بد منه في الوضوء:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦١-٦: الصلاة خارج المساجد رغم أنها قريبة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦٢-٦: الحسد:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦٣-٦: العين:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٦٤: الذهب للسحرة والكهان والعرافين:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٦٥: عدم توزيع المواريث كما ورد في الشرع المطهر:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٦٦: عدم التورع عن الكذب:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٦٧: الشكاوى الكيدية:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٦٨: الغلو في بعض الأشخاص واعتقاد أنهم يملكون الضر والنفع من دون الله تعالى:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٦٩: أكل لحم الذئب لغرض التداوي، وكذلك شرب دماء بعض الحيوانات:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٧٠: الحكم بالأحكام العرفية:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٧١: عقوق الوالدين:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٧٢: شهادة الزور:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٧٣: اليمين الكاذبة في الخصومات:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.



٦-٧٤: تحريف آيات القرآن عند الاستشهاد بها وذلك بروايتها بالمعنى:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٧٥: كتمان الشهادة من أجل الحمية والعصية:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٧٦: إساءة الظن بغير دليل:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٧٧: لبس النساء للبرقع:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٧٨: السرقة بأنواعها:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٧٩: سب الأموات:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨٠: الاستهزاء بشيء من أمور الدين:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨١: تفضيل مجالس اللغو على المواعظ:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨٢: اعتقاد أن ما عليه الرافضة شيء طيب:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨٣: حب الرافضة، وأكل ذبائحهم:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨٤: التكبر والتجبر على الله حال نزول الغيث؛ والتقليل من شأنه؛ كأن يقول بعضهم عند رؤية السحاب في السماء "سأعطيكم عنها بثوي" أو ما شابه ذلك:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨٥: قتل الصيد لغير حاجة، واللهو به معظم الأوقات:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨٦: دخول الرعاة على النساء واختلاطهم بمن:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨٧: المنكرات القولية: ٦-٨٧-١: جاه الله عليك:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨٧-٢: ما يستاهل "لمن أصابته مصيبة":

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨٧-٣: الدعاء ما ذبح الذيب:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨٧-٤: يا رب الرب:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨٧-٥: يا ويلي عليه "لمن مات":

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨٧-٦: يعلم الله، أو يشهد الله (والحقيقة أن الأمر ليس صحيحاً):

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨٧-٧: خير يا طير:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨٧-٨: قول (الله يعزك)، أو (الله يكرمك) وما شابههما من ألفاظ عند ذكر المرأة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨٧-٩: قول (الله يسأل عن حالك) إذا قيل له: "كيف حالك":

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٨٨:س/إذا كنت تذكر غير ما ورد أعلاه من منكرات قولية فاكتبه مشكوراً؟

ج/

٦-٨٩: اقتحام السيول الجارفة بالسيارات؛ وذلك يسبب الكثير من الفواجع غالباً:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٩٠: الكذب على المشية بإيهامها أن معه علفاً لها والواقع خلاف ذلك من أجل

إمساكتها:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٩١: أكل حقوق الرعاة وعمال المزارع وغيرهم من العمال:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٩٢: بذاءة اللسان، وكثرة السب والشتيم:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٩٣: التأخر في تزويج البنات لأنهن يرعين الغنم أو لغير ذلك من الأسباب:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٩٤: انتشار التدخين؛ وخاصة بين صغار السن:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٩٥: حرمان الأولاد من التعليم، وكذلك البنات:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٩٦: البخل والتقتير على النفس والعيال:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٩٧: تشغيل العمالة غير النظامية:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٩٨: سرعة الغضب:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-٩٩: إهمال شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٠٠: ممازحة النساء الأجنبية والتلطف معهن في الكلام:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٠١: عدم الاستتار عند قضاء الحاجة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٠٢: زيارة بعض القبور والأشجار والتبرك بها:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٠٣: التنايز بالألقاب:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٠٤: أكل أموال الأيتام:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٠٥: تنكر بعض كبار السن لزوجته ومعاقبتها بالطلاق آخر العمر ليحرمها ميراثها منه:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٠٦: التحايل على صكوك الإعسار(حيث يخفي المدين ممتلكاته حتى يوهم السلطات بأنه معدم لا يملك شيئاً):

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٠٧: أكل أموال الأرامل:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٠٨: عدم الطمأنينة في الصلاة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٠٩: عدم إتمام الوضوء على الوجه الشرعي:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١١٠: عدم الدقة في تحري اتجاه القبلة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١١١: التلفت في الصلاة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١١٢:الكلام أثناء خطبة الجمعة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١١٣:منع الزكاة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١١٤:جهل أنصبة الزكاة:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١١٥:الصلاة بغير وضوء:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١١٦:نكاح المحلل:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١١٧:عدم العدل بين الزوجات في المبيت والنفقة؛ خصوصاً عندما يتزوج الكبير صغيرةً

في السن:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١١٨:عدم العدل بين الأولاد؛ وتفضيل بعضهم على بعض في العطايا والهبات:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١١٩:الإفطار في رمضان لغير عذر خصوصاً الشباب:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٢٠:قذف المؤمنات المحصنات الغافلات:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٢١:منع الخاطب من رؤية مخطوبته:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٢٢: احتقار أصحاب البشارة السوداء، وتسميتهم "عبيد":

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٢٣: تأخير الحج مع القدرة عليه:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٢٤: قطع الرحم:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

٦-١٢٥: انتشار الفضائيات:

( ) موجودة بكثرة. ( ) موجودة. ( ) موجودة نادراً. ( ) غير موجودة. ( ) لا أعلم.

س٧/هل لاحظت مخالفات أخرى لم تذكر؟ إذا كان الجواب بنعم فاذكرها؟

ج/.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....

س٨/هل ترى أن الوسائل الدعوية التالية مناسبة لدعوة أهل القرى والبوادي؟

ج/٨-١: المسجد:

١- ( ) مناسبة. ٢- ( ) مناسبة أحياناً. ٣- ( ) مناسبة جداً. ٤- ( ) غير مناسبة. ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-٢: الدرس:

١- ( ) مناسبة. ٢- ( ) مناسبة أحياناً. ٣- ( ) مناسبة جداً. ٤- ( ) غير مناسبة. ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-٣: الخطبة:

١- ( ) مناسبة. ٢- ( ) مناسبة أحياناً. ٣- ( ) مناسبة جداً. ٤- ( ) غير مناسبة. ٥- ( ) لا أعلم.

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-٥: الكلمة القصيرة:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-٦: الأشرطة:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-٧: الكتيبات:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-٨: الكتب:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-٩: المخيمات الدعوية:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-١٠: اللقاء الفردي بالمدعو:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-١١: الندوة:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-١٢: حملات محو الأمية الصيفية:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-١٣: مدارس محو الأمية:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-١٤: التلفاز:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-١٥: المذياع:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-١٦: الصحف والمجلات:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.



٨-١٧: التطبيق مقترناً بالدعوة:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-١٨: المدارس النظامية:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-١٩: تغيير المنكر باليد:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-٢٠: تغيير المنكر باللسان:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-٢١: المدارس المتنقلة:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-٢٢: الرسل والدعاة:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-٢٣: توفير الخدمات الأساسية:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-٢٤: المخالطة والحوار (مخالطة الداعية للمدعوين ومجاورته لهم في المسكن ليؤثر فيهم):

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-٢٥: استغلال الوافدين عليهم في الدعوة (كالمعلمين والأطباء وغيرهم):

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-٢٦: العناية بشيخ القبيلة وتربيته وتعليمه ليكون داعية بين أفراد قبيلته:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.  
٨-٢٧: إقامة المراكز الصيفية بالمدارس لحفظ أوقات الشباب، واستغلال طاقاتهم:

١- ( ) مناسبة ٢- ( ) مناسبة أحياناً ٣- ( ) مناسبة جداً ٤- ( ) غير مناسبة ٥- ( ) لا أعلم.

س٩/ هل لاحظت في أهل البوادي ميلاً إلى الجدل وكثرة المناقشة وحب الحوار؟

ج٩/١- ( ) نعم. ٩-٢: ( ) لا. ٩-٣: ( ) لا أعلم.

س ١٠ / ماذا يمثل شيخ القبيلة لأفراد قبيلته؟

- ج / ١٠-١: ( ) يرون فيه القدوة؛ وصواب الرأي؛ فهم به يقتدون وإلى رأيه يرجعون.  
١٠-٢: ( ) يطيعون أمره؛ إلا أنهم لا يقتدون به؛ لأنه لا يمثل قدوةً في نظرهم.  
١٠-٣: ( ) لا يمثل لهم شيئاً.

س ١١ / ما هو المستوى التعليمي لشيخ القبيلة في الغالب؟

- ج / ١١-١: ( ) لا يقرأ ولا يكتب.  
١١-٢: ( ) تعليم بسيط.  
١١-٣: ( ) تعليم متوسط.  
١١-٤: ( ) تعليم عالي.

س ١٢ / الجهل هل هو منتشر بين سكان القرى والبوادي؟

- ج / ١٢-١: ( ) في الكثير منهم. ١٢-٢: ( ) في القليل منهم. ١٢-٣: ( ) غير منتشر.

س ١٣ / هل يحظى الداعية بالاحترام بين أهل القرى والبوادي؟

- ج / ١٣-١: ( ) نعم. ١٣-٢: ( ) لا. ١٣-٣: ( ) لا أعلم.

س ١٤ / ما هو المدى الزمني لتأثر أهل القرى والبوادي بالموعظة؟

- ج / ١٤-١: ( ) سريع جداً. ١٤-٢: ( ) سريع. ١٤-٣: ( ) متوسط. ١٤-٤: ( ) بطيء.

س ١٥ / في رأيك؛ هل لطبيعة المنطقة من حيث المناخ والتضاريس دور في تشكيل صفات

سكانها، واستجابتهم للدعوة؟

- ج / ١٥-١: ( ) غالباً. ١٥-٢: ( ) أحياناً. ١٥-٣: ( ) نادراً.

س ١٦ / ضع علامة (√) أمام الجهات التالية التي لاحظت أن لها جهوداً دعويةً في منطقتك؟

ج / ١٦-١: ( ) مركز الدعوة والإرشاد التابع لوزارة الشؤون الإسلامية.

١٦-٢: ( ) وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

١٦-٣: ( ) هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

- ١٦-٤: ) مركز الدعوة التابع للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- ١٦-٥: ) وزارة المعارف. ١٦-٦: ) مراكز الإمارة. ١٦-٧: ) وزارة الإعلام.
- ١٦-٨: ) جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ممثلة بالمعاهد العلمية التابعة لها.
- ١٦-٩: ) وزارة العدل (وذلك بإقامة المحاكم التي تردع المتعدين على حقوق الناس؛ وتنشر العدل بينهم؛ وأيضاً بتولي أصحاب الفضيلة القضاة دعوة الناس وإرشادهم).
- ١٦-١٠: ) المجمعات القروية والبلديات- التابعة لوزارة الشؤون البلدية والقروية - (برقابتها للأسواق وردع الغشاشين؛ ومراقبة المكاييل والموازين؛ وغير ذلك).
- ١٦-١١: ) الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالمدينة المنورة.
- ١٦-١٢: ) مؤسسة الحرمين الخيرية. ١٦-١٣: ) الندوة العالمية للشباب الإسلامي.
- ١٦-١٤: ) جمعية البر. ١٦-١٥: ) الجمعية الخيرية للخدمات الاجتماعية.
- ١٦-١٦: ) جمعيات خيرية أخرى. ١٦-١٧: ) المكتبات ودور النشر الخاصة.
- ١٦-١٨: ) التسجيلات الإسلامية. ١٦-١٩: ) مؤسسات أهلية أخرى.

س١٧/ الأنشطة الدعوية التي تقيمها الجهات المسؤولة عن الدعوة في القرى والبادي التي عملت أو تعمل بها؛ هل هي؟

ج/ ١٧-١: ) كثيرة. ١٧-٢: ) متوسطة. ١٧-٣: ) قليلة.

١٧-٤: ) لا تكاد تذكر.

س١٨/ ما هي هذه الأنشطة؟

ج/ ١٨-١: ) محاضرات. ١٨-٢: ) كلمات وعظية. ١٨-٣: ) ندوات.

١٨-٤: ) محيمات دعوية. ١٨-٥: ) توزيع الأشرطة والكتيبات. ١٨-٦: ) خطب.

١٨-٧: ) دروس للمشايخ. ١٨-٨: ) إقامة المراكز الصيفية للشباب.

١٨-٩: ) إقامة المكتبات في المساجد. ١٨-١٠: ) مدارس تحفيظ القرآن الكريم.

١٨-١١: ) مدارس محو الأمية. ١٨-١٢: ) بناء المساجد والعناية بها.

١٨-١٣: ) حملات محو الأمية الصيفية التي تقوم بها وزارة المعارف.

س ١٩/هل ترى أن هذه الأنشطة كافية؟

ج/١-١٩: ( ) نعم. ٢-١٩: ( ) لا. ٣-١٩: ( ) لا أعلم.

س ٢٠/ما هي اقتراحاتك لزيادة هذه الأنشطة؟

ج/.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....

س ٢١/ما هي اللغة المناسبة- في رأيك - لدعوة أهل القرى والبوادي؟

ج/١-٢١: ( ) اللغة العربية الفصحى. ٢-٢١: ( ) اللغة العربية المبسطة.

٣-٢١: ( ) اللهجة العامية.

س ٢٢/هل سبق أن استخدمت اللهجة العامية في دعوتك لأهل القرى والبوادي؟

ج/١-٢٢: ( ) نعم. ٢-٢٢: ( ) لا. ٣-٢٢: ( ) أحياناً.

س ٢٣/إذا كان الجواب بنعم؛ فكيف كان تأثيرها بهم؟

ج/١-٢٣: ( ) شديداً. ٢-٢٣: ( ) متوسطاً. ٣-٢٣: ( ) ضعيفاً.

س ٢٤/ما مدى إقبال أهل القرى والبوادي على الأشرطة الموجودة في التسجيلات، والمحتوية

على قصائد وأهازيج هادفة باللهجة العامية؟

ج/١-٢٤: ( ) شديد. ٢-٢٤: ( ) متوسط. ٣-٢٤: ( ) ضعيف. ٤-٢٤: ( ) لا أعلم.

س ٢٥/هل تشجع توزيع مثل هذه الأشرطة على أهل القرى والبوادي؟

ج/١-٢٥: ( ) نعم. ٢-٢٥: ( ) لا.

س٢٦/ ما هي المواضيع - في رأيك - التي يستحسن أن يتناولها الخطباء في القرى والبوادي؟

ج/.....  
.....  
.....  
.....  
.....

س٢٧/ هل ترى أن الدعاة في القرى والبوادي يلتزمون بما يدعون إليه؟

ج/٢٧-١: (دائماً. ٢٧-٢: (غالباً. ٢٧-٣: (أحياناً. ٢٧-٤: (نادراً.

س٢٨/ هل يفضل أبناء القرى والبوادي:

٢٨-١: (الداعية كبير السن. ٢٨-٢: (الداعية صغير السن.  
٢٨-٣: (لا يفرقون بينهما.

س٢٩/ هل تستغل المساجد في القرى والبوادي كما هو مطلوب؟

ج/٢٩-١: (نعم. ٢٩-٢: (لا. ٢٩-٣: (لا أعلم.

س٣٠/ ما هي اقتراحاتك في هذا المجال؟

ج/.....  
.....  
.....  
.....

س٣١/ الظروف المعيشية لأهل القرى والبوادي؛ هل هي:

٣١-١: (ممتازة. ٣١-٢: (متوسطة. ٣١-٣: (ضعيفة.

س٣٢/ هل ترى أن لهذه الظروف دور في استجابة المدعوين؟

ج/٣٢-١: (نعم. ٣٢-٢: (لا. ٣٢-٣: (لا أعلم.

س٣٣/هناك أفراد يقومون بالدعوة في القرى والبادي حسيبةً لله دون أن يتقاضوا على ذلك أجرًا؛ فهل يوجد في منطقتك أحدٌ منهم؟

ج/٣٣-١: ( ) نعم. ( ) لا.

س٣٤/إذا كان الجواب بنعم؛ فما هي أنشطتهم التي يقومون بها؟

ج/٣٤-١: ( ) محاضرات. ( ) ٢-٣٤: ( ) كلمات وعظية. ( ) ٣-٣٤: ( ) ندوات.

٣٤-٤: ( ) مخيمات دعوية. ( ) ٥-٣٤: ( ) توزيع الأشرطة والكتيبات.

٣٤-٦: ( ) خطب. ( ) ٧-٣٤: ( ) دروس. ( ) ٨-٣٤: ( ) إقامة مكاتب في المساجد.

٣٤-٩: ( ) إقامة حلقات تحفيظ القرآن الكريم. ( ) ١٠-٣٤: ( ) بناء المساجد والعناية بها.

س٣٥/هل تواجه صعوبات خلال قيامك بالدعوة في القرى والبادي؟

ج/٣٥-١: ( ) نعم. ( ) لا. ( ) ٢-٣٥: ( ) لا. ( ) ٣-٣٥: ( ) أحياناً.

س٣٦/إذا كان الجواب بنعم؛ فما هي هذه الصعوبات؟

ج/٣٦-١: ( ) ضعف الخواطر المادية. ( ) ٢-٣٦: ( ) وعورة الطرق.

( ) ٣-٣٦: ( ) عدم توفر أساسيات المعيشة من كهرباء ووسائل اتصال.

( ) ٤-٣٦: ( ) صعوبة التفاهم مع المدعوين لاختلاف اللهجة.

( ) ٥-٣٦: ( ) بعد المدعوين عن مقر السكن.

( ) ٦-٣٦: ( ) أخرى، أذكرها مشكوراً:

١-.....-٤

٢-.....-٥

٣-.....-٦

٧-.....-٨

٩-.....-١٠

س٣٧/ما هي الصفات- في رأيك - التي يجب أن تتوفر في من يقوم بالدعوة بين أهل القرى والبادي؟

ج/١-.....-٤

٢-.....-٥

- .....-٣-٦.....-٣  
 .....-٧-٨.....-٧  
 .....-٩-١٠.....-٩

س٣٨/ ضع علامة(√) أمام الأساليب الدعوية التي ترى أنها مناسبة لدعوة أهل القرى والبادي:

- ج/٣٨-١: ( ) القصص.  
 ٣٨-٢: ( ) الأمثال.  
 ٣٨-٣: ( ) الترغيب.  
 ٣٨-٤: ( ) الترهيب.  
 ٣٨-٥: ( ) القول الصريح اللطيف اللين.  
 ٣٨-٦: ( ) الإشارة اللطيفة المفهومة.  
 ٣٨-٧: ( ) التذكير بالنعمة.  
 ٣٨-٨: ( ) عدم إثارة النعرات القبلية.  
 ٣٨-٩: ( ) الحوار والمجادلة والتي هي أحسن.  
 ٣٨-١٠: ( ) البدء بالأهم قبل المهم.  
 ٣٨-١١: ( ) الخطابة المؤثرة.  
 ٣٨-١٢: ( ) القدوة الحسنة.  
 ٣٨-١٣: ( ) استدراج المدعويين في تلك البيئات من خلال تذكيرهم بصفاتهم الطيبة.  
 ٣٨-١٤: ( ) مخاطبتهم باللغة السهلة المفهومة.  
 ٣٨-١٥: ( ) مراعاة الفروق بين القبائل.  
 ٣٨-١٦: ( ) ربط أخطائهم بالموعظة.  
 ٣٨-١٧: ( ) استغلال ميلهم للجدل والحوار.  
 ٣٨-١٨: ( ) تركيز المواعظ في أوقات التجمعات.  
 ٣٨-١٩: ( ) البساطة والبعد عن التعقيد.  
 ٣٨-٢٠: ( ) اختيار المواضيع المناسبة لهم.  
 ٢٨-٢١: ( ) تحمل غلظة أهل البادية الناتجة عن كثرة جدالهم.

س ٣٩ / إذا لاحظت أن هناك بدعاً منتشرةً بين أهل القرى والوادي في منطقتك فاذكرها:

ج: ١-..... ٢-.....

٣-..... ٤-.....

٥-..... ٦-.....

٧-..... ٨-.....

س ٤٠ / إذا كانت لديك أية ملاحظات فاذكرها؟ واعلم أن الباحث يرحب بها، ويشكرك على إبدائها.

ج/.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

وفي الختام:

تقبل أخي الحبيب عذر الباحث الشديد على إشغال وقتك؛ واستفاد بعض جهدك؛ ولكن العزاء أنك مأجور بإذن الله، لأن هذا العمل سيساعد الدعوة في الدعوة إلى الله في القرى والوادي، والله أسأل أن يجزيك خير الجزاء، ويجعل كل حرف كتبه مضاعفاً في ميزان حسناتك، وأن يعظم لك المثوبة والأجر، ولا تنساني من صالح دعائك، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أخوك الباحث



# الفهـارسُ والمراجِعُ

أولاً:

## فهرسُ الآياتِ القرآنيَّةِ الكريمةِ

الرقم	أطراف الآيات الكريمة	السورة	الصفحة
٤٤	﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾	البقرة	٦١ ١١٨
١٢٥	﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجِدْ لَهُمُ	التحل	٤٣ هـ ٤٤ ٨٣ ٨١
٢٥	﴿إِذَا جَاءُوكَ مُجِدُّوَنَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾	الأنعام	٨٤
٤٣ ٤٤	﴿أَذْهَبًا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾	طه	٥
٥٠	﴿أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾	المائدة	١٣١
-١٣٤ ١٣٦	﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكُظُمِينَ الْغَيْظِ﴾	آل عمران	٦٥
٢٥٨	﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ﴾	البقرة	٨٤
-٢٤ ٢٦	﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾	إبراهيم	٧٧
٧-٦	﴿أَلَمْ تَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهْدًا﴾	التبا	٥٥
٣	﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾	المائدة	٢٨
٦٢	﴿أَلَمْ تَجِبْ الْمَضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾	التمل	٦٤ ١٢٦
٥٤	﴿أَمْرًا يُحْسِدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾	النساء	١٨٢
٢٠-١	﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾	نوح	٣٣-٣٢
٨-٧	﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾	البينة	٦٤
١٠	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾	النساء	١٧٧

الرقم	أطراف الآيات الكريمة	السورة	الصفحة
٢٣-٢٤	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾	التور	١٧٤
٤٠	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾	النساء	١٣٨
٢٢٢	﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾	البقرة	١٩٣
١٤٢	﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾	النساء	١٣٨
١٩٠-١٩١	﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾	آل عمران	٥٦
١٠	﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾	الحجرات	٨٧
١٨	﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾	التوبة	٩٥
٧٢	﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾	المائدة	٦٨ ١٢٩
٩	﴿أُولَئِكَ يَسِرُّوا فِي الْأَرْضِ فَينظُرُوا﴾	الروم	٥٧-٥٦
٤٦	﴿بَلِ السَّاعَةِ موعدهم والسَّاعَةُ آذَى وَأَمْرٌ﴾	القمر	٢٨
١٠	﴿دَعُونَهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾	يونس	٢
٢٨٦	﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ كُنَّا سَآئِئًا أَوْ آخِطَاءًا﴾	البقرة	١٣٩
٥٣	﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ﴾	فصلت	٥٥
٣٠	﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾	الحج	١٧٠
١٣١	﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ﴾	الأعراف	١٢٢
٦٩	﴿فَادْكُرُوا ءَالَآءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾	الأعراف	٧٠
١٥	﴿فَاسْتَعِذْهُ بِالَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾	القصاص	١٢٥

الرقم	أطراف الآيات الكريمة	السورة	الصفحة
١١	﴿فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلْ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾	الشورى	٢٤
١٩	﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾	محمد	٢٣
١٧٦	﴿فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾	الأعراف	٧٤
-١٩ ٢٢	﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ﴾	الحج	٦٧
١٥٩	﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ﴾	آل عمران	٦٠
١٤	﴿فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا إِنَّا نَسِينَاكُمْ﴾	السجدة	١٣٩
-١٠ ١٢	﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾	نوح	٦٤
٤٤	﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾	طه	٦٠
٧٤	﴿فَلَا تَصْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾	التحل	٢٣
١٢٩	﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾	النساء	١٥٩
٦٥	﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾	النساء	١٣١
-٢٤ ٢٥	﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أُوْدِيَّتِهِمْ﴾	الأحقاف	١٣٣-١٣٢
٦٣	﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾	التور	٦٧
-٢٢ ٢٣	﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ﴾	محمد	١٧٣
-١٠٦ ١٠٨	﴿قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ﴾	المؤمنون	٦٨

الرقم	أطراف النيات الكريمة	السورة	الصفحة
١٦	﴿قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ﴾	يس	١٣٩
٣٢	﴿قَالُوا يَنْبُوحُ قَدْ جَدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا﴾	هود	٨٤
٣١	﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾	آل عمران	٦٠
-١٦١ ١٦٢	﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾	الأَنْعَام	٢٦
٦	﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾	فُصِّلَتْ	٢٧
٣٣	﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾	الأَعْرَاف	١٣٣-١٣٤
١٤٥	﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾	الأَنْعَام	١٩٥
٦٥	﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾	التَّمَلُّ	١٢٤
١٠٨	﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾	يُوسُف هـ	٣٢
١٥٨	﴿قُلْ يَتَّيِّبُهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾	الأَعْرَاف	٢٦
-١٧٦ ١٨٤	﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ لَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ﴾	الشُّعْرَاء	٤٠
-١٦٠ ١٦٦	﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ الْمُرْسَلِينَ﴾	الشُّعْرَاء	٤٠-٣٩
٦-٥	﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾	الأَنْفَال	٨٤
-٢٥ ٢٩	﴿كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿٢٥﴾﴾	الدُّخَان	٦٦
١١٠	﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾	آل عمران	٣١

الرقم	أطراف الآيات الكريمة	السورة	الصفحة
٢٢	﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ﴾	المجادلة	١٣٦
-٧٨ ٨١	﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾	المائدة	١٩٥
١١١	﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾	يوسف	٧٥
-١٥ ١٩	﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ﴾	سبا	٦٧-٦٦
٢١	﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾	الأحزاب	١١٨
٤٨	﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾	المائدة	٢١
٦	﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾	الكافرون	١٣٦
٧	﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾	النساء	١٦٢
١٠٨	﴿لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾	التوبة	٩٦
١٤	﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ﴾	الرعد	٣
١٧٧	﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾	البقرة	٦٥
٦	﴿مَا آمَنَّا قَبْلَهُمْ مِنْ قُرَيْبٍ أَهْلَكْنَاهَا أَفَهُمْ يُؤْمِنُونَ﴾	الأنبياء	٨
٢٩	﴿مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾	ق	١٣٨
٤١	﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ﴾	العنكبوت	٧٧
٩٧	﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِمَّنْ ذَكَرَ وَأُنْتَبِئَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ﴾	النحل	٦٣
٣	﴿مَنْ نَقِصْ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾	يوسف	٧٤
٢٧٥	﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾	البقرة	١٧٥

الرقم	أطراف الآيات الكريمة	السورة	الصفحة
١٨٦	﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾	البقرة	١٣٥
٨٠	﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾	الشعراء	١١٥
٧	﴿وَإِذْ تَأَذَّرَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾	إبراهيم	٦٩ ١٨٤
٤٥	﴿وَأَضْرَبَ لَهُم مَّثَلًا الْخَيْوَةَ الدُّنْيَا كَمَا إِتْرَلْنَهُ مِنَ السَّمَاءِ﴾	الكهف	٧٧
٢٩	﴿وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾	الأعراف	٩٥-٩٦
٣٨	﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا﴾	المائدة	١٧٨
١٢٨	﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾	النساء	١٣١
٣٤	﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ﴾	النساء	١٦١
٦٧	﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾	الفرقان	١٨٤
٥٨	﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾	الأحزاب	١٩١
١٨	﴿وَإِن تَعُدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾	التحل	٦٩
١٨	﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾	الحج	٩٥
٨	﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾	العاديات	٥٢
٧١	﴿وَإِن يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾	الأنفال	١٣٨
٢	﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾	المائدة	١١٢ ١٩٠
١٠٠	﴿وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ﴾	يوسف	١٢
٢٨	﴿وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾	النساء	٦٢
١١٢	﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً﴾	التحل	٧١



الرقم	أطراف النيات الكريمة	السورة	الصفحة
١٩	﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾	النِّسَاء	١٦٠
٥٥	﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾	التَّوْر	٦٤-٦٣
-٢٠ ٢٣	﴿وَفِي الْأَرْضِ ءَايَاتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ﴿٥٠﴾﴾	الذَّارِيَات	٥٥
٦٠	﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾	غَافِر	١٣٥
١٠٦	﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾	الإِسْرَاء	٢٨
٣٣	﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾	الأَحْزَاب	١٦٤
-٢٣ ٢٤	﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾	الإِسْرَاء	١٧٢
٥٤	﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾	الكَهْف	٨٣
١٠٢	﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرْءَانَ وَهِيَ ظَلِمَةٌ﴾	هُود	٦٧
٤	﴿وَكَمْ مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾	الأَعْرَاف	٨
١٨٨	﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾	البَقَرَة	١٦٩   ١٧٧
١٠٧	﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾	النِّسَاء	٨٢
٤٦	﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾	الْعَنْكَبُوت	٨٤
-١٠ ١١	﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿٥١﴾ هَمَّازٍ مَّشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾	القَلَم	١٧٩
٢٩	﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾	النِّسَاء	١٩٣
٣٢	﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَ إِتْرَهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾	الإِسْرَاء	١٧١
٣٦	﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾	الإِسْرَاء	١٣٤

الرقم	أطراف الآيات الكريمة	السورة	الصفحة
٢٨٣	﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ﴾	البقرة	١٧٠
١٩٥	﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾	البقرة	١٩٣
١١	﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللِّقَابِ﴾	الحجرات	١٨١
٢٢١	﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾	البقرة	١٢٩
٦٩	﴿وَلَكِنَّ ذِكْرًا لِّعَلَّهِمْ يَتَّقُونَ﴾	الأنعام	٧٠
٦٥	﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾	التوبة	١٢٣
٢٨٢	﴿وَلَا يَأْتِ الشُّهَدَاءُ إِذًا مَا دُعُوا﴾	البقرة	١٧٠-١٦٩
١٠٤	﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾	آل عمران	١٩٤
١٢	﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾	لقمان	٤٥
٣٦	﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾	التحليل	د ٢٢
٧٠	﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾	الإسراء	١٦٠
٩٧	﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾	آل عمران	١٥٠
-٢٩ ٣٠	﴿وَلَوْ طَآ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَنَا تُؤْمِنُونَ بِالْفَحِشَةِ﴾	العنكبوت	١٧٢
٤	﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾	إبراهيم	٣٧
٢٥	﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ﴾	الأنبياء	٢٢
٣٠	﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾	الشورى	٦٦
٥	﴿وَمَا أَمْرًا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾	البينة	٦٠

الرقم	أطراف الآيات الكريمة	السورة	الصفحة
٥٦	﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾	الذَّارِيَات	٢٣
١٢٢	﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً﴾	التَّوْبَةِ	١٠٥
٣٣	﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ﴾	فُصِّلَتْ	د
٨	﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾	الْحَجَّ	٨٢
٥	﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾	الْفَلَق	١٣٠
١٤	﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا﴾	النِّسَاء	٦٧
٤٩	﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظِلُّمُ رُتُكُ أَحَدًا﴾	الْكَهْف	١٣٨
١٤	﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَى وَهْنٍ﴾	لُقْمَانَ	١٧٣
١٥٧	﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَمُحَرَّمَ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتِ﴾	الْأَعْرَاف	١٩٢
٣٥	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾	الْمَائِدَةِ	٩٠
-٢٧٨ ٢٧٩	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾	البَقَرَةِ	١٧٥
١٢	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾	الْحُجُرَات	١٧٩ ١٨٢
٥٩	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾	النِّسَاء	٨٥ ١٨٩
٦	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾	الْحُجُرَات	١٨٢
٩٠	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾	الْمَائِدَةِ	١٧٦
٣-٢	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾	الصِّفِّ	١١٨
٦٧	﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾	الْمَائِدَةِ	١١٢
٣	﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾	فَاطِر	٦٩

الرقم	أطراف النيات الكريمة	السورة	الصفحة
١٣	﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾	الْحُجُرَات	١٦٨-١٦٩
٣١	﴿يَبْنِيءَ آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾	الْأَعْرَافِ	١٨٤   ١٩٣
٣٢	﴿يَبْنِيءَ النَّبِيَّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾	الْأَحْزَابِ	١٦٣

**ثَانِيًا:**  
**فَهْرَسُ الْأَحَادِيثِ الْقُدْسِيَّةِ**

الصفحة	طرف الحديث	م
٦٥	((أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ...))	-١
١٣٨	((يَا عِبَادِي! إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي...))	-٢
١٦٩	((ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصَمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ...))	-٣

ثالثاً:

فهرسُ الأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ

م	طَرَفُ الْحَدِيثِ	الصفحة
١.	(انذروا له، فبئس ابن العشيرة...)	٤٩
٢.	(أتاكم أهل اليمن، هم أرق أفدة وألين قلوباً...)	٨٨
٣.	(أندرون ما العيبة؟...)	١٧٩
٤.	(أندرون ما المفلس؟...)	٣٤
٥.	(انتنان في الناس هما بهم كفر، الطعن في النسب...)	١٨٦
٦.	(اجتنبوا السبع الموبقات...)	١٧٤
٧.	(أحب البلاد إلى الله مساجدها...)	٩٦
٨.	(أخساً فلن تعدو قدرك)	١٢٥
٩.	(إذا رأيتم المداحين، فاحثوا في وجوههم التراب).	٧٢
١٠.	(إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول...)	٩٠
١١.	(إذا قلت لصاحبك: أنصت، يوم الجمعة...)	١٤٧
١٢.	(ارجع فصل، فإنك لم تصل)...)	١٤٦
١٣.	(استوصوا بالنساء خيراً).	١٦٠
١٤.	(أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها).	٧٢
١٥.	(اصنعوا لآل جعفر طعاماً، فقد أتاهم ما يشغلهم).	١٦٧
١٦.	(الأعمال بالنية، وكل امرئ ما نوى...)	٦٠
١٧.	(أفضل دينار ينفقه الرجل، دينار ينفقه على عياله...)	١٨٧
١٨.	(اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله...)	١٦٢
١٩.	(أكل ولدك نحلته مثل هذا؟...)	١٦٨
٢٠.	(ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ (ثلاثاً) الإشراف بالله...)	١٧٣   ١٧٠
٢١.	(ألا تصليان؟)	٨٣
٢٢.	(انظر إليها).	١٥٨



م	طَرَفُ الْحَدِيثِ	الصفحة
٢٣	(إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالذَّوَاءَ وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوَوْا، ...)	١٩٦
٢٤	(إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحْمُ...)	١٧٣
٢٥	(إِنَّ اللَّهَ لِيَمْلِي لِلظَّالِمِ، حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ).	٦٧
٢٦	(إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَدِيءَ).	١٨٠
٢٧	(إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى...)	١٩٥-١٩٤
٢٨	(إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ...)	١٧٧
٢٩	(أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَحَا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى...)	٧٥
٣٠	(أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَأَتَى...)	٥٣
٣١	(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ فِي بَنِي سَلَمَةَ رَجُلٌ إِلَّا...)	١٨١
٣٢	(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الْمُحَلَّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ).	١٥٤
٣٣	(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ).	١٩٥
٣٤	(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ).	١٥٣
٣٥	(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّغَارِ).	١٥٣
٣٦	(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُنَابَذَةِ...)	١٥٣
٣٧	(إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ...)	٥
٣٨	(إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ...)	١٧٦
٣٩	(إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقِصْرَ خُطْبَتِهِ، مَتْنَةٌ مِنْ فَهْمِهِ...)	١٠١
٤٠	(إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ...)	١٧٥
٤١	(إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ...)	١٣٣
٤٢	(إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ...)	١٤١-١٤٠
٤٣	(إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ...)	٢٤   ٣٠   ٣٧
٤٤	(إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ...)	١٩١
٤٥	(إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ- [أَيُّ الْقُرْآنِ]- سُورَةٌ مِنَ الْمَفْصَلِ...)	٢٨

م	طَرَفُ الْحَدِيثِ	الصفحة
٤٦	(إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلِ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا...)	٧٧
٤٧	(إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً).	١٨٥
٤٨	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى...	٣٥
٤٩	(إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنَّهُ...).	١٨٣
٥٠	(أَنْهَكُوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللَّحَى).	١٩١
٥١	(أَوْ أَمْلِكُ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ)	٨٨
٥٢	(أَوْلِمُ وَلَوْ بِشَاةٍ).	١٨٤
٥٣	(آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ...)	١٧٦
٥٤	(أَيُّ عَائِشَةَ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ...)	٤٩
٥٥	(الْإِيمَانُ هَا هُنَا - وَالْجَفَاءُ وَغَلَطُ الْقُلُوبِ فِي الْفِدَائِينَ...)	٨٨
٥٦	(إِيَّاكُمْ وَالذُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ)...	١٦٣-١٦٢
٥٧	(إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ).	١٨٢
٥٨	(أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا).	١٤٩
٥٩	(أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا).	١٥٠
٦٠	(بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ...)	١٥٠
٦١	(الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا...)	١٥٢
٦٢	(ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ...)	١٧١
٦٣	(ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ...)	١٦٧
٦٤	(جَزُوا الشَّوَارِبَ، وَأَرْخُوا اللَّحَى، خَالَفُوا الْمَجُوسَ).	١٩٢
٦٥	(خَالَفُوا الْمُشْرِكِينَ، أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وَأَوْفُوا اللَّحَى).	١٩٢
٦٦	(خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ، مَا يَكْفِيكَ وَيَكْفِي بَنِيكَ).	١٨٨
٦٧	خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطًّا مُرَبَّعًا...	٣٥
٦٨	(خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ...)	١٦٠

م	طَرَفُ الْحَدِيثِ	الصفحة
.٦٩	(دَيْنَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدَيْنَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ...)	١٨٧
.٧٠	(الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ...)	١٧٤
.٧١	(سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ).	١٨٠
.٧٢	(الشَّعْرُ بِمَنْزِلَةِ الْكَلَامِ، حَسَنُهُ كَحَسَنِ الْكَلَامِ...)	١٨٥
.٧٣	(الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ...)	١٣٢
.٧٤	(صَنَفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا...)	١٦٥-١٦٤
.٧٥	(الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).	١٦٦
.٧٦	(عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ...)	١٩٠
.٧٧	(الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ...)	١٣٠
.٧٨	(قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبِيٌّ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبِيِّ تَحْلِبُ...)	٤٧
.٧٩	(قُومُوا إِلَيَّ خَيْرِكُمْ، أَوْ سَيِّدِكُمْ).	٤٨
.٨٠	(كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ أُسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ)	١٣٠
.٨١	(كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ الْبِرَّازَ انْطَلَقَ حَتَّى لَا يَرَاهُ أَحَدٌ).	١٤٥
.٨٢	(كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ذَهَبَ أَبْعَدَ).	١٤٥
.٨٣	(كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّنَا بِالْمَوْعِظَةِ...)	٤٦
.٨٤	(كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُ).	١٨٧
.٨٥	(كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ...)	١٧٦
.٨٦	(كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظٌ الْحَاشِيَةِ...)	٨٩
.٨٧	(لَعَنَ اللَّهُ الَّذِي وَسَمَهُ).	١٩٦
.٨٨	(لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقْطَعُ يَدَهُ...).	١٧٨
.٨٩	(لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ).	١٦٥
.٩٠	(لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ الرَّبَا، وَمُؤَكَّلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدِيَهُ...)	١٧٥
.٩١	(لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَخَالَفُ إِلَى رِجَالِ...)	١٤٦

م	طَرَفُ الْحَدِيثِ	الصفحة
٩٢	لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا، وَلَا لَعَانًا، وَلَا سَبَابًا.	١٨٠
٩٣	(لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَغَى ثَالِثًا...)	٥٢
٩٤	(لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ...).	١٨٣
٩٥	(لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ).	١٣٥
٩٦	(لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَانِ، وَلَا اللَّعَانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيءِ).	١٨٠
٩٧	(لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ...)	١٤١
٩٨	(لِيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَ وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ...).	١٨٥
٩٩	(لِيُنْتَهَيْنِ أَقْوَامٌ عَنَّا وَدَعِيهِمُ الْجُمُعَاتُ...)	٥١
١٠٠	(لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا...)	١٨٢
١٠١	(لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ...)	١٣٤
١٠٢	(لَا تُصْرُوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ).	١٥٢
١٠٣	(لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ...)	٧١
١٠٤	(لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ).	١٤٤
١٠٥	(لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ).	١٤٤
١٠٦	(لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ...)	١٢٨
١٠٧	(لَا تَكُونُوا إِمْعَةً تَقُولُونَ إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ أَحْسَنَانَا...)	١٨٤
١٠٨	(لَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِعِ الْمَرْءُ عَلَى يَبِعِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ).	١٥٢
١٠٩	(لَا تُنْكِحُ الْأَيِّمَ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تُنْكِحُ الْبِكْرَ...)	١٥٥
١١٠	(لَا شِعَارَ فِي الْإِسْلَامِ).	١٥٣
١١١	(لَا ضَرَرَ، وَلَا ضِرَارَ).	١٦٦
١١٢	(لَا طِبْرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ).	١٢٣
١١٣	(لَا يَجْلُدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جِلْدَ الْعَبْدِ...)	١٦١
١١٤	(لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ).	١٦٢

م	طَرَفُ الْحَدِيثِ	الصفحة
١١٥	(لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَحِمٍ).	١٧٤
١١٦	(لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ).	١٧٩
١١٧	(لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ).	١٧٦   ١٧١
١١٨	(لا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شَفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).	١٨٠
١١٩	(لا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لِعَانًا).	١٨٠
١٢٠	(مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً).	١٩٦
١٢١	(مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ؟...)	٥١
١٢٢	(مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟...)	١٨٧-١٨٦
١٢٣	مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَيْهَا...	١٨٥
١٢٤	مَا غَرَّتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيجَةَ...	١٦٠
١٢٥	(مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَى أَنْ يُعَجِّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ...)	١٧٣
١٢٦	(مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِصَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا...)	١٤٨
١٢٧	(مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟...)	١٥١
١٢٨	(مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوِّءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكَيْبَرِ...)	٧٨
١٢٩	(مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى خُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا...)	٣٥-٣٤
١٣٠	(مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأُتْرُجَّةِ...)	٧٨
١٣١	(الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ...)	١٩١
١٣٢	(مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً).	١٢٤
١٣٣	(مَنْ أَتَى الْغَائِطَ فَلَيْسَتْ رِيحُهُ...)	١٤٥
١٣٤	(مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَاطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ...).	١٧٤
١٣٥	(مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ...)	١٧٨
١٣٦	(مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ يَعِصِنِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ...)	١٨٩
١٣٧	(مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ بِلَا عُدْرِ لَمْ يَقْضِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ...).	١٤٩

م	طَرَفُ الْحَدِيثِ	الصفحة
١٣٨	(مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ...)	١٦٧
١٣٩	(مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ، التُّومِ، ... فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا...)	١٩٤
١٤٠	(مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ).	٩٥
١٤١	(مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا).	١٢٧
١٤٢	(مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ).	١٢٧
١٤٣	(مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ، فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ...)	١٢٧
١٤٤	(مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ عَشَنَّا فَلَيْسَ مِنَّا).	١٥١
١٤٥	(مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورٍ مَنْ تَبِعَهُ...)	د
١٤٦	(مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ...)	١٨٩
١٤٧	(مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ...)	٥٤
١٤٨	(مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ).	١٦٥
١٤٩	(مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ...)	٩٦
١٥٠	(مِنَ الْفِطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ).	١٩٢-١٩١
١٥١	(مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا...)	١٥٨
١٥٢	(مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ).	١٢٧
١٥٣	(مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلِ قَوْمٍ لَوْ طِ قَاتَلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ).	١٧٢
١٥٤	(الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نَبِحَ عَلَيْهِ).	١٤١
١٥٥	(نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ).	٧٢
١٥٦	(النَّاسُ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْكَلَاءِ، وَالْمَاءِ، وَالتَّارِ).	١٦٦
١٥٧	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّجَشِ.	١٥٢
١٥٨	نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ...)	١٥٩
١٥٩	نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِنُنَا...)	٣٠-٢٩
١٦٠	(هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟) ...	٨٧

م	طَرَفُ الْحَدِيثِ	الصفحة
١٦١	(هُمُّ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ).	٧٣-٧٢
١٦٢	(هُوَ اخْتِلاَسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ).	١٤٦
١٦٣	وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ.	١٦٣
١٦٤	(وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عَذَّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).	١٩٢
١٦٥	(وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَقَتْلِهِ).	١٨٠
١٦٦	وَيَحِكُ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ...)	٧٢-٧١
١٦٧	(وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ).	١٤٤
١٦٨	(يَا أَبَا ذَرٍّ أَعْيَرْتَهُ بِأُمَّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ).	١٦٩
١٦٩	(يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ...)	١٥٥
١٧٠	(يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ...)	٦١
١٧١	(يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ).	١٩٦
١٧٢	(يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرَةٍ، وَإِنَّهُ لَكَبِيرٌ...)	١٧٩

**رَابِعاً:**  
**فَهْرَسُ الْجَدَاوِلِ**



رَقْمُ الْجَدْوَلِ	مَوْضُوعُهُ	الصَّفْحَةُ
٣-١	جهود مركز الدَّعْوَةِ مِنْ عام ١٤١٤ هـ حتى عام ١٤١٨ هـ	٢٠٢-٢٠٣
٣-٢	جهود مركز الدَّعْوَةِ مِنْ عام ١٤١٩ هـ حتى عام ١٤٢٣ هـ	٢٠٣
٣-٣	جهود مركز الدَّعْوَةِ بِالْعَيْصِ خِلالِ العامِ المَالِي ١٤٢٢-١٤٢٣ هـ	٢٠٤
٣-٤	جهود مكتب التَّدْوَةِ بِالْمَدِينَةِ فِي الدَّعْوَةِ فِي الْقَرْيِ وَالْبَوَادِي	٢١٣
٣-٥	فروع جَمْعِيَّةِ تَحْفِيزِ الْقُرْآنِ بِالْمَدِينَةِ وَعِدَدِ الْحَلَقَاتِ وَالطُّلَابِ	٢١٦
٣-٦	جهود المَسْتَوْدِعِ الْخَيْرِيِّ بِالْمَدِينَةِ فِي الْقَرْيِ وَالْبَوَادِي خِلالِ أَرْبَعَةِ أَعْوَامٍ	٢١٩
٤-١	الفَنَاتِ الْعُمْرِيَّةِ لِلْمُشَارِكِينَ فِي الدَّرَاسَةِ	٢٢٧
٤-٢	الحَالَةُ الْاجْتِمَاعِيَّةِ لِلْمُشَارِكِينَ فِي الدَّرَاسَةِ	٢٢٨
٤-٣	مُؤَهَّلَاتُ الْمُشَارِكِينَ فِي الدَّرَاسَةِ الْعِلْمِيَّةِ	٢٢٩-٢٢٨
٤-٤	مِهْنُ الْمُشَارِكِينَ فِي الدَّرَاسَةِ	٢٣٠
٤-٥	تَفْصِيلُ الْمِهْنِ الْمُتَعَدِّدَةِ	٢٣١
٤-٦	أَعْدَادُ وَنَسَبُ مِهْنِ الْمُشَارِكِينَ فِي الدَّرَاسَةِ	٢٣٢-٢٣١
٤-٧	سِنَوَاتُ خَيْرَةِ الْمُشَارِكِينَ فِي الدَّرَاسَةِ	٢٣٢
٤-٨	حِجْمُ وَجُودِ بَعْضِ الظَّوَاهِرِ فِي الْوَاقِعِ الشَّرْعِيِّ لِأَهْلِ الْقَرْيِ وَالْبَوَادِي	٢٣٤-٢٤٦
٤-٩	الظَّوَاهِرُ الْعَشْرُ الْأَوَّلُ مِنْ حَيْثُ الْوُجُودِ بِكَثْرَةٍ	٢٤٦-٢٤٧
٤-١٠	العَشْرُ الظَّوَاهِرُ الْأَوَّلِي مِنْ حَيْثُ الْوُجُودِ	٢٤٨
٤-١١	الظَّوَاهِرُ الْعَشْرُ الْأَوَّلُ مِنْ حَيْثُ عَدَمِ الْوُجُودِ	٢٤٨-٢٤٩
٤-١٢	الْمُخَالَفَاتُ اللَّفْظِيَّةُ فِي الْقَرْيِ وَالْبَوَادِي	٢٤٩-٢٥٠
٤-١٣	الْمُخَالَفَاتُ وَالْبِدْعُ غَيْرُ الْمَذْكُورَةِ فِي السُّؤَالِ الْمُغْلَقِ	٢٥٠-٢٥٢
٤-١٤	جُهُودُ الْمَوْسَّسَاتِ الْحُكُومِيَّةِ وَالْأَهْلِيَّةِ فِي الدَّعْوَةِ فِي الْقَرْيِ وَالْبَوَادِي	٢٥٣-٢٥٤
٤-١٥	حِجْمُ الْأَنْشِطَةِ الْمَبْدُولَةِ مِنْ قَبْلِ الْمَوْسَّسَاتِ فِي الْقَرْيِ وَالْبَوَادِي	٢٥٤
٤-١٦	تَفَاصِيلُ أَنْشِطَةِ الْمَوْسَّسَاتِ الْحُكُومِيَّةِ وَالْأَهْلِيَّةِ	٢٥٥-٢٥٦
٤-١٧	رَأْيُ الْمُشَارِكِينَ فِي الدَّرَاسَةِ فِي كِفَايَةِ هَذِهِ الْأَنْشِطَةِ	٢٥٦

الصفحة	موضوعه	رقم الجدول
٢٥٨-٢٥٧	اقتراحات المشاركين في الدراسة لزيادة الأنشطة الدعوية	٤-١٨
٢٥٨	وجود جهود الأفراد	٤-١٩
٢٥٩	تفاصيل جهود الأفراد	٤-٢٠
٢٦١-٢٦٠	مدى مناسبة الوسائل الدعوية للمدعوين في القرى والبيوادي	٤-٢١
٢٦٣-٢٦٢	الأساليب الدعوية المناسبة للمدعوين في القرى والبيوادي	٤-٢٢
٢٦٣	ميل أهل القرى والبيوادي للجدل والحوار	٤-٢٣
٢٦٤	ماذا يمثل شيخ القبيلة لأفراد قبيلته؟	٤-٢٤
٢٦٤	المستوى التعليمي لشيخ القبيلة	٤-٢٥
٢٦٥	انتشار الجهل بين سكان القرى والبيوادي	٤-٢٦
٢٦٥	احترام الداعية بين أهل القرى والبيوادي	٤-٢٧
٢٦٦	المدى الزمني لتأثر أهل القرى والبيوادي بالموعظة	٤-٢٨
٢٦٦	أثر طبيعة المنطقة وتضاريسها في استجابة المدعوين	٤-٢٩
٢٦٧-٢٦٦	اللغة أو اللهجة المناسبة لدعوة أهل القرى والبيوادي	٤-٣٠
٢٦٧	استخدام المشاركين في الدراسة للهجة العامية	٤-٣١
٢٦٧	تأثير استخدام اللهجة العامية في دعوة أهل القرى والبيوادي	٤-٣٢
٢٦٨	إقبال أهل القرى والبيوادي على أنشطة القصاصد والأهارج العامية	٤-٣٣
٢٦٨	تشجيع المشاركين في الدراسة لتوزيع هذه الأنشطة	٤-٣٤
٢٦٩	التزام الدعاة في القرى والبيوادي بما يدعون إليه	٤-٣٥
٢٦٩	السنن التي يفضلها أهل القرى والبيوادي في من يدعونهم	٤-٣٦
٢٦٩	استثمار المساجد في القرى والبيوادي في الدعوة	٤-٣٧
٢٧٠	اقتراحات لزيادة استثمار المساجد في الدعوة في القرى	٤-٣٨
٢٧١	الظروف المعيشية لأهل القرى والبيوادي	٤-٣٩
٢٧١	دور الظروف المعيشية في استجابة المدعوين في القرى والبيوادي	٤-٤٠
٢٧١	هل تواجهك صعوبات خلال دعوتك لأهل القرى والبيوادي؟	٤-٤١

الصَّفْحَةُ	مَوْضُوعُهُ	رَقْمُ الْجَدْوَلِ
٢٧٣-٢٧١	الصُّعُوبَاتُ الَّتِي تُوَاجِهُ الدُّعَاةَ فِي الْقُرَى وَالْبَوَادِي	٤-٤٢
٢٧٥-٢٧٣	الصِّفَاتُ وَالشُّرُوطُ الْوَاجِبُ تَوَافُرُهَا فِي دَاعِيَةِ أَهْلِ الْقُرَى وَالْبَوَادِي	٤-٤٣
٢٧٧-٢٧٥	المَوَاضِيعُ الَّتِي يُسْتَحْسَنُ أَنْ يَتَنَاوَلَهَا خُطَبَاءُ الْقُرَى وَالْبَوَادِي	٤-٤٤

**خَامِسًا:**  
**فَهْرَسُ الرُّسُومِ البَيَانِيَّةِ**

الصفحة	عنوانه	الرقم
٢٢٨	الفئات العمرية للمشاركين في الدراسة	٤-أ
٢٢٩	المؤهلات العلمية للمشاركين في الدراسة	٤-ب
٢٣٠	مهنة المشاركين في الدراسة	٤-ج
٢٣٢	سنوات خبرة المشاركين في الدراسة	٤-د
٢٤٧	المخالفات العشر الأول من حيث الوجود بكثرة	٤-هـ
٢٥٥	حجم أنشطة الجهات الحكومية والأهلية	٤-و
٢٥٦	رأي المشاركين في الدراسة في كفاية الأنشطة	٤-ز
٢٦٤	هل يميل أهل القرى والبوادي للجدل والحوار؟	٤-ح

# سَادِسًا: مَرَاجِعُ الرِّسَالَةِ

## أولاً: الكُتُبُ

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- إجابات مفيدة وتوجيهات سديدة من كلام فضيلة الشيخ / محمد بن صالح العثيمين- [يرحمه الله]، محمد بن ناصر العريني، ط٢، المؤلف نفسه، الرياض، ١٤٢٣هـ.
- ٣- الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبدالرحمن حبنكة الميداني، ط٣، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
- ٤- أثر الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ فِي تَوْحِيدِ الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ، حمود بن أحمد الرحيلي، ط٢، مكتبة العلوم والحكم، المَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ٥- الأدب العربي بين البادية والحضر، إبراهيم عوضين، مطبعة السعادة، مصر، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
- ٦- الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل البخاري، ط١، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ٧- أساليب الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْمُعَاصِرَةِ، حمد بن ناصر بن عبدالرحمن العمار، ط٣، دار إشبيليا، الرياض، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
- ٨- أُسُسُ الْجُغْرَافِيَا الْبَشَرِيَّةِ، دولت أحمد صادق وعبدالفتاح صديق، ط١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ٩- أُسُسُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، عمر يوسف حمزة، ط١، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- ١٠- أصول الدَّعْوَةِ، عبدالكريم زيدان، ط٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
- ١١- إَعْدَادُ الدَّاعِيَةِ فِي ضَوْءِ سُورَةِ فَصَّلَتْ، حمد بن ناصر بن عبدالرحمن العمار، ط١، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ١٢- الإعلام وأثره في نَشْرِ الْقِيَمِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَحِمَايَتِهَا، محمد إبراهيم نصر، ط١، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.

- ١٣- الإمام سعود بن عبدالعزيز وجهوده في الدَّعْوَة إلى الله، محمد بن عبدالرحمن بن أحمد التركي، ط١، دار الأندلس الخضراء، جدة، ١٩٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ١٤- الأنتروبولوجيا والفكر الإسلامي، زكي محمد إسماعيل، ط١، شركة مكتبات عكاظ، جدة، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
- ١٥- الأنشطة الدَّعْوِيَّة في المملكة العربيَّة السُّعُودِيَّة، صالح بن غانم السدلان، ط٢، دار بلنسية للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ١٦- بحوث اجتماعيَّة، بدر بن أحمد كريم، ط١، العبيكان، الرياض، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- ١٧- البدو والعشائر في البلاد العربيَّة، عبد الجليل الطاهر، معهد الدِّراسات العربيَّة العالية، جامعة الدُّوَل العربيَّة، مصر، ١٩٥٥م.
- ١٨- تاج العروس، محمد مرتضى الزبيدي، ط١، المطبعة الخيرية، مصر، ١٣٠٦هـ.
- ١٩- تَأْمَلَاتٌ دَعْوِيَّةٌ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، عبدالله بن وكيل الشيخ، ط١، دار إشبيليا، الرياض، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٢٠- تُحْفَةُ الإخْوَانِ بِأَجْوِبَةٍ مُهِمَّةٍ تَتَعَلَّقُ بِأَرْكَانِ الإِسْلَامِ، عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، ط٢، أشرف على تجميعه وطبعه: محمد بن شايع الشايع، الرياض، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ٢١- التَّدْرُجُ فِي دَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ، إبراهيم بن عبدالله المطلق، ط١، مركز البحوث والدِّراسات الإسلاميَّة بوزارة الشُّؤون الإسلاميَّة والأوقاف والدَّعوة والإرشاد، الرِّياض، ١٤١٧هـ.
- ٢٢- التَّرْهِيْبُ فِي الدَّعْوَةِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ: (أنواعه-مجالاته-تأثيره)، رقية بنت نصرالله بن محمدنياز، ط١، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرِّياض، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٢٣- تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، ط١، مكتبة الرُّشد للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٢٤- التَّقْنِيَّاتُ التَّقْلِيدِيَّةُ فِي الْبَيْئَةِ الْبَدْوِيَّةِ: "دراسة إيكولوجيَّة توثيقيَّة عن البدو في منطقتي الدَّهْنَاءِ وَالصُّمَّانِ فِي الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ"، مانع بن قراش الدعجاني، ط١، دار العاصمة، الرياض، ١٤١٤هـ.



- ٢٥- تقنين الدَّعْوَةِ: مراحلها ومناهجها واستمراريتها من القرن الأول إلى القرن السادس، محمد السيد الوكيل، ط١، دار المجتمع، جدة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- ٢٦- تنبيهات على أحكام تختص بالمؤمنات، صالح بن فوزان الفوزان، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٢٠هـ.
- ٢٧- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهرى، ط١، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- ٢٨- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ٢٩- ٣٠ وقفة في فن الدعوة، عائض بن عبدالله القرني، ط١، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ٣٠- جامع الترمذي: (الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل)، محمد بن عيسى الترمذي، إشراف ومراجعة/ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، ط١، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٣١- الجغرافيا البشرية المعاصرة للمملكة العربية السعودية، محمد عبدالحמיד مشخص، ط١، دار زهران، جدة، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ٣٢- الحضارة والتحضُّر: "دراسة أساسية لعلم الاجتماع الحضري"، محمد عبدالمنعم نور، ط١، دار المعرفة، القاهرة، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
- ٣٣- الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى، سعيد بن علي بن وهف القحطاني، ط٣، مؤسسة الجريسي، الرياض، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- ٣٤- الحكمة والموعظة الحسنة وأثرهما في الدعوة إلى الله في ضوء الكتاب والسنة، أحمد بن نافع بن سليمان المورعي، ط١، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، جدة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ٣٥- خصائص الدعوة الإسلامية، محمد أمين حسن، ط١، مكتبة المنار، الأردن، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

- ٣٦- الخطوط العريضة للأسس التي قام عليها دينُ الشيعة الإمامية الاثني عشرية، محب الدين الخطيب، محمد نصيف، د.م، ١٣٨٠هـ.
- ٣٧- دراسات في علم الاجتماع الحضري، مصطفى الخشاب، مطبعة لجنة البيان العربي، د.م، ١٩٦٢م.
- ٣٨- دراسات في علم الاجتماع القروري، محمد عاطف غيث، دار النهضة العربية، بيروت، د.ت.
- ٣٩- دراسات في المجتمع البدوي، محمد عبده محبوب ومحمد أحمد غنيم وفاتن محمد شريف، دار المعرفة الجامعية، مصر، ١٩٩٧م.
- ٤٠- دراسة دعوية لبعض خطب الرسول ﷺ، سيد محمد بن محمد الحسيني، ط١، د.ن، د.م، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ٤١- الدعوة الإسلامية: أصولها ووسائلها، أحمد بن أحمد غلوش، ط٢، دار الكتاب المصري، القاهرة، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- ٤٢- الدعوة الإسلامية: منهجها وأصولها، أحمد عمر هاشم، ط١، مكتبة غريب، القاهرة، د.ت.
- ٤٣- الدعوة الإسلامية: الوسائل والأساليب، محمد خير يوسف، ط٢، دار طويق للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٤هـ.
- ٤٤- الدعوة الإصلاحية في الجزيرة العربية، محمد بن ناصر الشثري، ط١، دار الحبيب، الرياض، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ٤٥- الدعوة الإصلاحية وأعلامها، عبدالله بن محمد بن عبدالمحسن المطوع، ط١، د.ن، الرياض، ١٤٢٠هـ.
- ٤٦- الدعوة إلى الله: (الرسالة-الوسيلة-الهدف)، توفيق بن يوسف الواعي، ط١، مكتبة الفلاح، الكويت، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ٤٧- الدعوة إلى الله في السجون في ضوء الكتاب والسنة، عبدالرحمن بن سليمان الخليلي، ط١، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- ٤٨- الدعوة إلى الله في سورة إبراهيم الخليل، محمد بن سيدي بن الحبيب، ط١، دار الوفاء، جدة، ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م.

- ٤٩ - الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ فِي سُورَةِ الْعَنْكَبُوتِ، عبيد بن عبدالعزيز بن عبيد السَّلْمِي، ط١، دار الزهراء، الرياض، ١٩٩٨م.
- ٥٠ - الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وَأَخْلَاقِ الدُّعَاةِ، عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، ط٣، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ٥١ - دَعْوَةُ الرُّسُلِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، محمد بن أحمد العدوي، ط١، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- ٥٢ - الدَّعْوَةُ فِي الْإِسْلَامِ عَقِيدَةٌ وَمَنْهَجٌ، السيد رزق الطويل، سلسلة: دعوة الحق، إدارة الصحافة والنشر برابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، ١٤٠٤هـ، عدد: ٣٢.
- ٥٣ - الدَّعْوَةُ الْفَرْدِيَّةُ: (أهميتها-حالاتها-عوامل نجاحها)، صالح بن يحيى صواب، ط١، مطبعة سفير، الرياض، ١٤١٣هـ-١٩٩١م.
- ٥٤ - الدَّعْوَةُ فِي عَهْدِ الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - [يرحمه الله]، محمد بن ناصر الشثري، ط٤، دار الحبيب، الرياض، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ٥٥ - دَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَعْرَابِ: (الموضوع-الوسيلة-الأسلوب)، حمود بن جابر الحارثي، ط١، دار المسلم للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٥٦ - الدَّعْوَةُ وَالدُّعَاةُ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ، محمد بن إبراهيم الجيوشي، مطبعة الحسين الإسلامية، القاهرة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ٥٧ - دَلِيلُ الدَّاعِيَةِ، ناجي بن دايل السلطان، ط١، دار طيبة الخضراء للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٥٨ - الرَّئِيسَةُ الْعَامَّةُ لِهَيْئَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ: تَارِيخُهَا - أَعْمَالُهَا، الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ط١، الرياض، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
- ٥٩ - رِسَالَةٌ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، محمد الصالح العثيمين، ط١، مركز شؤون الدعوة بالجامعة الإسلامية، الْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ، ١٤٠٧هـ.
- ٦٠ - رِكَائِزُ دَعْوِيَّةٍ مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعِلَاقَاتِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، عبدالمجيد البيانوني، ط١، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ٦١ - زَادُ الْمُسْتَفْتَعِ فِي الْفِقْهِ، موسى بن أحمد المقدسي، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، ١٤٠٩/١٤١٠هـ.

- ٦٢- زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي (ابن قيم الجوزية)، تحقيق: شعيب وَعبدالقادر الأرنؤوط، ط٤، ١٤، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
- ٦٣- سبل السلام شرح بلوغ المرام، محمد بن إسماعيل الصنعاني، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ٦٤- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- ٦٥- سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيء في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني، ط١، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ٦٦- سلسلة مدرسة الدُّعَاة: (فصولٌ هادفةٌ في فقه الدعوة والداعية)، عبدالله ناصح علوان، ط١، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ٦٧- السُّلوك وأثره في الدُّعْوَة إلى الله تعالى، فضل إلهي، ط١، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
- ٦٨- سُننُ ابن ماجه، محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، إشراف ومراجعة/ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، ط١، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٦٩- سُننُ أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، إعداد وتعليق/ عزت عبید دعاس، ط١، دار الحديث، سوريا، ١٣٨٨هـ-١٩٦٩م.
- ٧٠- سُننُ النَّسَائِي، عبدالرحمن بن أحمد بن شعيب النسائي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ٧١- شرح العقيدة الطَّحَاوِيَّة، ابن أبي العز الحنفي، ط٩، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ٧٢- شرح العقيدة الواسطِيَّة لشيخ الإسلام ابن تيمية، محمد بن خليل هراس، ط٤، دار المحجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

- ٧٣- شرح لمعة الاعتقاد، محمد الصالح العثيمين، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٤هـ.
- ٧٤- الصَّاحِح تاج اللُّغة وصحاح العربيَّة، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد بن عبدالغفور عطار، دار الكتاب العربي، مصر، د.ت.
- ٧٥- صحیح البخاريِّ، محمد بن إسماعيل البخاري، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ٧٦- صحیح مُسَلِّم، مسلم بن الحجاج القشيري، ط١، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٧٧- صفات الدَّاعِيَّة، حمد بن ناصر بن عبدالرحمن العمار، ط٣، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ٧٨- العلاقة بين الفِقهِ والدَّعْوَةِ، مفيد خالد عيد احمد عيد، ط١، مكتبة دار البيان، الكويت، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ٧٩- العلماء هم الدَّعَاة، ناصر بن عبدالكريم العقل، ط١، دار إشبيليا، الرياض، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- علمُ الاجتماع الرِّفِّي، غريب محمد سيد أحمد، ط٥، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٨٨م.
- ٨٠- الفاحشة- عمل قوم لوط: (الأضرار - الأسباب - سبل الوقاية والعلاج)، محمد بن إبراهيم الحمد، ط١، دار ابن خزيمة للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- ٨١- فتاوى التَّعْزِيَّة، محمد بن صالح العثيمين، ط١، جهاز الإرشاد والتوجيه بالحرس الوطني، الرياض، ١٤١٩هـ.
- ٨٢- الفتاوى الشَّرْعِيَّةُ فِي الْمَسَائِلِ الْعَصْرِيَّةِ مِنْ فَتَاوَى عُلَمَاءِ الْبَلَدِ الْحَرَامِ، خالد بن عبدالرحمن الجريسي، ط١، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٨٣- فتاوى اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ لِلْبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ، جمع وترتيب: أحمد بن عبدالرزاق الدويش، ط٣، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

- ٨٤- فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد، عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب، تحقيق: الوليد بن عبدالرحمن آل فريان، ط٤، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
- ٨٥- فَنُ نَشْرِ الدَّعْوَةِ مَكَانًا وَزَمَانًا، محمد زين الهادي العرمابي، ط١، دار العاصمة، الرياض، ١٤٠٩هـ.
- ٨٦- القاموس المُحِيطُ، مجد الدين الفيروز آبادي، ط١، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
- ٨٧- كتاب الكبائر، شمس الدين محمد بن عثمان الذهبي، تحقيق وتخرّيج: عبدالرزاق المهدي، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
- ٨٨- كتاب الكبائر، محمد بن عبدالوهاب، ط٢، الإدارة العامة للثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٨٩- لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، ط١-٣، دار الفكر، بيروت، ١٤١٠-١٤١٤هـ.
- ٩٠- المجتمع الرّيفيّ العربيّ والإصلاح الزراعيّ، عبدالرزاق الهلالي، ط١، دار الكاتب العربي، القاهرة، د.ت.
- ٩١- مجتمع المدينة: (الاجتماع الحضري)، عبدالمنعم شوقي، دار النهضة العربية، بيروت، ط٧، ١٩٨١م.
- ٩٢- مجموعة رسائل وفتاوى في مسائل مُهمّة تمسُّ إليها حاجة العصر، مجموعة من علماء نجد الأعلام، وزارة الدفاع والطيران، الرياض، د.ت.
- ٩٣- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب/ عبدالرحمن بن محمد بن قاسم وبمساعدة ابنه محمد، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ٩٤- مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر السليمان، ط٢، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤١١هـ.
- ٩٥- مجموع فتاوى ومقالات مُتنوّعة، عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، جمع وإشراف: محمد بن سعد الشويعر، ط١، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

- ٩٦- مُحَرَّمَاتُ اسْتِهَانٍ بِهَا النَّاسُ يَجِبُ الْحَذَرُ مِنْهَا، محمد صالح المنجد، ط ٣، دار الخضير للنشر والتوزيع، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ.
- ٩٧- مُخْتَارُ الصَّحَاحِ، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، دار القلم، بيروت، د.ت.
- ٩٨- الْمُخَيِّمُ التَّرْبَوِيُّ وَاسْتِحْدَامُهُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، إبراهيم عبدالرحيم إبراهيم عابد، ط ١، دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ٩٩- الْمُدَارَاةُ وَأَثَرُهَا فِي الْعَلَاقَاتِ الْعَامَّةِ بَيْنَ النَّاسِ: (دراسة شرعية اجتماعية)، محمد بن سعد بن عبدالرحمن، ط ١، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ١٠٠- مَدَارِجُ السَّالِكِينَ فِي شَرْحِ مَنَازِلِ السَّائِرِينَ، ابن قيم الجوزية، تحقيق: الداني بن منير آل زهوي، ط ١، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ١٠١- المدخل إلى دراسة المجتمع السعودي، محمد بن إبراهيم السيف، ط ١، دار الخريجي للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ١٠٢- المدخل إلى علم الدعوة، محمد أبو الفتح البيانوني، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
- ١٠٣- مُرَاعَاةُ أَحْوَالِ الْمُخَاطَبِينَ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَسِيرِ الصَّالِحِينَ، فضل إلهي، ط ٢، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ١٠٤- مُرْشِدُ الدُّعَاةِ، محمد نمر الخطيب، ط ١، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
- ١٠٥- مُسْتَلْزَمَاتُ الدَّعْوَةِ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ، علي بن صالح المرشد، ط ١، مكتبة لينة، دمنهور-مصر، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
- ١٠٦- الْمُسْتَدُّ، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقي مجموعة من العلماء بإشراف/ عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ط ٢، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ١٠٧- الْمِصْبَاحُ الْمُنِيرُ فِي غَرِيبِ الشَّرْحِ الْكَبِيرِ لِلرَّافِعِيِّ، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، ط ١، المكتبة العلمية، د.م، د.ت.

- ١٠٨- مُعَامَلَةُ الْحُكَّامِ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، عبدالسلام بن برجس آل عبدالكريم، ط٤، دار السلف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ١٠٩- مَعَالِمٌ فِي مَنَهَجِ الدَّعْوَةِ، صالح بن عبدالله بن حميد، ط١، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، جدة، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
- ١١٠- مُعْجَمُ أَسْمَاءِ الْعَرَبِ، جامعة السلطان قابوس، ط٢، مكتبة لبنان، بيروت، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
- ١١١- مُعْجَمُ لُغَةِ الْفُقَهَاءِ، محمد رواس قلعه جي، ط١، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
- ١١٢- الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ، إبراهيم مصطفى وآخرون، مجمع اللغة العربية، القاهرة، د.م، د.ت.
- ١١٣- الْمُعَلِّمُ الدَّاعِيَّةُ: (سماته-أسلوبه-منهجه-أثره في المجتمع)، فهد بن مبارك الدوسري، ط١، دار الوطن للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ١١٤- الْمَغْنِي، عبدالله بن أحمد بن قدامة، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي وعبدالفتاح محمد الحلو، ط٣، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- ١١٥- مِفْتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ وَمَنْشُورُ وِلَايَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِرَادَةِ، محمد بن قيم الجوزية، ط١، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ١١٦- مُقَدِّمَةُ ابْنِ خَلْدُونِ، عبدالرحمن بن خلدون، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- ١١٧- مُقَدِّمَةٌ لِدْرَاسَةِ الْمَجْتَمَعَاتِ الْبَدَوِيَّةِ: (منهج وتطبيق)، محمد عبده محجوب، ط١، وكالة المطبوعات، الكويت، د.ت.
- ١١٨- مُقَدِّمَةٌ فِي عِلْمِ السُّكَّانِ، عبدالله الخريجي ومحمد الجوهري، ط١، دار الجيل للطباعة، الفجالة، ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م.
- ١١٩- مُقَوِّمَاتُ الدَّاعِيَةِ النَّاجِحِ، علي بن عمر بن أحمد بادحدح، ط٤، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، جدة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.



- ١٢٠- الْمِنْظَارُ فِي بَيَانِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَخْطَاءِ الشَّائِعَةِ، صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٠٨هـ.
- ١٢١- مِنْهَجِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ عَلَى ضَوْءِ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَبْعُوْثِهِ إِلَى الْيَمَنِ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عبدالرحيم بن محمد المغدوي، ط١، دار إشبيليا، الرياض، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ١٢٢- الْمَهْجَرُ وَنَتَائِجُهَا فِي عَصْرِ الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، مَوْضِي بِنْتُ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ط١، دار الساقبي، بيروت، ١٩٩٣م.
- ١٢٣- وَسَائِلُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَأَسَالِيْبُهَا بَيْنَ التَّوْقِيفِ وَالْإِجْتِهَادِ، حَسِينُ مُحَمَّدٍ مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، ط١، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ١٢٤- وَسَائِلُ الدَّعْوَةِ، عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَغْدُوِي، ط١، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- ١٢٥- وَسَائِلُ الدَّعْوَةِ، مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجِيُوشِيِّ، ط٣، الْمُؤَلَّفُ نَفْسَهُ، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- ١٢٦- يَوْمِيَّاتٌ عَسْكَرِيَّةٌ، سَعْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْعَتَيْبِيِّ، ط٢، الْمُؤَلَّفُ نَفْسَهُ، جَدَّة، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

### ثَانِيًا: الرَّسَائِلُ الْعِلْمِيَّةُ غَيْرُ الْمَنْشُورَةِ

- ١٢٧- الْمَجْمَعَاتُ الْقَرَوِيَّةُ وَدَوْرُهَا فِي التَّنْمِيَةِ الرَّيْفِيَّةِ، مَسْعُودُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدِ الْقَحْطَانِي، رِسَالَةٌ مَاجِسْتِرٍ غَيْرِ مَنَشُورَةٍ، جَامِعَةُ الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، كَلِيَّةُ الْأَدَابِ، ١٤١٠هـ.

### ثَالِثًا: الدَّوْرِيَّاتُ وَالصُّحُفُ

- ١٢٨- مَجَلَّةُ الْبَحْثِ الْإِسْلَامِيَّةِ، رِئَاسَةُ إِدَارَةِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ، الرَّيَاضُ، الْعَدَدُ: ٤٣، (رَجَبُ-شَعْبَانُ-رَمَضَانُ-شَوَّالُ) ١٤١٥هـ).
- ١٢٩- مَجَلَّةُ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، الْجَامِعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ، الْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ، الْعَدَدُ: ١١٩، السَّنَةُ: ٣٥، ١٤٢٣هـ.
- ١٣٠- صَحِيفَةُ الْوَطَنِ السُّعُودِيَّةِ، الْعَدَدُ: ٧٣٠، الْأَحَدُ ٢٢/٧/١٤٢٣هـ.
- ١٣١- صَحِيفَةُ الْوَطَنِ السُّعُودِيَّةِ، الْعَدَدُ: ١٢٥٧، الثَّلَاثَاءُ ١٨/١/١٤٢٥هـ.

## رابعاً: مواقع الإنترنت

- ١٣٢- موقع إمارة منطقة المدينة المنورة: [www.imaratalmadinah.gov.sa](http://www.imaratalmadinah.gov.sa)
- ١٣٣- موقع الشيخ صالح الفوزان: [www.alfuzan.net](http://www.alfuzan.net)
- ١٣٤- موقع فرع وزارة الشؤون الإسلامية بمنطقة المدينة المنورة  
[www.shounislamaimadinah.gov.sa](http://www.shounislamaimadinah.gov.sa)

## خامساً: التقارير السنوية

- ١٣٥- التقرير السنوي للجمعية الخيرية للخدمات الاجتماعية بالمدينة المنورة لعام ١٤١٥/١٤١٦هـ.
- ١٣٦- التقرير السنوي للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالمدينة المنورة لعام ١٤٢١/١٤٢٢هـ.
- ١٣٧- التقرير السنوي لهيئة الإغاثة الإسلامية العالمية، رجب ١٤٢١هـ-جمادى الآخرة ١٤٢٢هـ.
- ١٣٨- تقرير المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالعيص لعام ١٤٢٣هـ.
- ١٣٩- الكتاب الوثائقي عن الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الذي صدر بمناسبة الاحتفاء بمرور مائة عام على تأسيس المملكة، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

## سادساً: الأشرطة الصوتية

- ١٤٠- شريط: "مجلة الصحراء"، مؤسسة أضواء الرباط للإنتاج والتوزيع الإعلامي، الرياض.

**سَائِعًا:**  
**فَهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ**

الصفحة	الموضوع
ج	إهداء
د	المقدمة
ز	أهمية الموضوع
ز	أسباب اختيار الموضوع
ح	حدود البحث
ح	منهج البحث
ط	أدوات البحث
ي	مشكلة البحث
ي	الدراسات السابقة
ل	شكرٌ وثناءٌ
م	موضوعات البحث
١	التمهيد
١	أولاً: تعريف الدعوة لغةً واصطلاحاً
٢	أ- تعريف الدعوة لغةً
٤	ب- تعريف الدعوة اصطلاحاً
٧	ثانياً: تعريف القرى والبيوادي لغةً واصطلاحاً، والعلاقة بينهما
٨	أ- تعريف القرى لغةً واصطلاحاً
٨	١- تعريف القرى لغةً
٩	٢- تعريف القرى اصطلاحاً

الصفحة	الموضوع
١٢	ب-تعريف البوادي لغةً واصطلاحاً
١٢	١-تعريف البوادي لغةً
١٢	٢-تعريف البوادي اصطلاحاً
١٦	العلاقة بين القرى والبوادي
١٩	الفصل الأول: الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوادي، وأساليبها، ووسائلها في ضوء الكتاب والسنة
٢١	المبحث الأول: منهج الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوادي
٢١	المنهج في اللغة
٢١	المنهج في الاصطلاح
٢٢	المطلب الأول: البدء بالتوحيد
٢٨	المطلب الثاني: التدرج
٣٢	المطلب الثالث: تنويع الوسائل والأساليب
٣٧	المطلب الرابع: الإلمام بالظروف البيئية والاجتماعية
٤٢	المبحث الثاني: أساليب الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوادي
٤٢	الأساليب في اللغة
٤٢	الأسلوب في الاصطلاح
٤٥	المطلب الأول: الحكمة، وصور استخدامها في دعوة أهل القرى والبوادي
٤٥	الحكمة في اللغة
٤٥	الحكمة في الاصطلاح
٤٦	المسألة الأولى: مراعاة الأوقات، واستثمار المناسبات

الصفحة	الموضوع
٤٧	المسألة الثانية: التقدير والمداراة
٥٠	المسألة الثالثة: التعريض
٥١	المسألة الرابعة: التأليف بالمال
٥٥	المسألة الخامسة: لفت الأنظار إلى آيات الله الكونية في البيئة المحيطة
٥٧	المسألة السادسة: استثمار خاصية الضبط الاجتماعي في تلك البيئات
٥٩	المطلب الثاني: الموعظة الحسنة، وصور استخدامها في دعوة أهل القرى والبادي
٥٩	الموعظة في اللغة
٥٩	الموعظة في الاصطلاح
٥٩	ضوابط وشروط الموعظة الحسنة
٦١	أشكال الموعظة الحسنة
٦٢	المسألة الأولى: الوعظ بالترغيب والترهيب
٦٣	نماذج الترغيب في الكتاب والسنة
٦٦	نماذج الترهيب في الكتاب والسنة
٦٨	ضوابط الترهيب في الدعوة
٦٩	المسألة الثانية: الوعظ بالتذكير بنعم الله على عباده
٧٠	فوائد التذكير بالنعم
٧١	المسألة الثالثة: الوعظ بالمدح والإطراء
٧١	ضوابط المدح التي ينبغي أن يلتزم بها الداعية
٧٤	المسألة الرابعة: الوعظ بالقصص الهادف
٧٦	المسألة الخامسة: الوعظ بضرب الأمثال

الصفحة	الموضوع
٧٨	فوائد الأمثال في الكتاب والسنة
٨٠	المطلب الثالث: المجادلة، وصور استخدامها في دعوة أهل القرى والبوادي
٨٠	المجادلة في اللغة
٨٠	المجادلة في الاصطلاح
٨١	المسألة الأولى: هل المخاصمة من لوازم المجادلة؟
٨٢	المسألة الثانية: أنواع المجادلة
٨٣	المسألة الثالثة: أهمية المجادلة
٨٥	المسألة الرابعة: آداب المجادلة
٨٦	المسألة الخامسة: استثمار ميل أهل القرى والبوادي إلى المناقشة والحوار
٨٨	المسألة السادسة: تحمل جفاء وغلظة الجدال مع أهل القرى والبوادي
٩٠	المبحث الثالث: وسائل الدعوة إلى الله تعالى في القرى والبوادي
٩٠	الوسائل في اللغة
٩٠	الوسائل في الاصطلاح
٩١	ضوابط وسائل الدعوة
٩٢	أقسام وسائل الدعوة
٩٥	المطلب الأول: المسجد
٩٩	المطلب الثاني: الخطبة
١٠٠	مواصفات الخطبة:
١٠٠	المسألة الأولى: حسن اختيار الموضوع

الصفحة	الموضوع
١٠٠	المسألة الثانية: الإعداد الجيد
١٠٠	المسألة الثالثة: التقسيم الصحيح للخطبة
١٠١	المسألة الرابعة: عدم الإطالة في الخطبة
١٠١	المسألة الخامسة: البساطة والوضوح
١٠٢	المسألة السادسة: العناية بمراعاة طبيعة الخطبة
١٠٢	المطلب الثالث: المحاضرة
١٠٤	المطلب الرابع: الدرس
١٠٦	المطلب الخامس: الكلمة القصيرة
١٠٦	المطلب السادس: الأشرطة
١٠٧	المطلب السابع: المدارس
١٠٩	المطلب الثامن: الكتب والكتيبات والمكتبات
١١٠	المطلب التاسع: المخيمات الدعوية
١١٢	المطلب العاشر: وسائل الإعلام
١١٥	المطلب الحادي عشر: التطيب
١١٦	المطلب الثاني عشر: المراكز الصيفية
١١٧	المطلب الثالث عشر: المخالطة والجوار
١٢٠	الفصل الثاني: واقع تمسك المدعويين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام
١٢٢	المبحث الأول: واقع تمسك المدعويين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام في مجال العقيدة
١٢٢	العقيدة في اللغة



الصفحة	الموضوع
١٢٢	العقيدة في الاصطلاح
١٢٢	المطلب الأول: التطير
١٢٣	المطلب الثاني: الاستهزاء بشيء من أمور الدين
١٢٤	المطلب الثالث: الذهاب للسحرة والكهان والعرافين
١٢٥	المطلب الرابع: الاستغاثة بغير الله
١٢٦	المطلب الخامس: الحلف بغير الله
١٢٨	المطلب السادس: زيارة القبور والأشجار للتبرك
١٣٠	المطلب السابع: العين
١٣١	المطلب الثامن: الحكم بالأحكام العرفية
١٣٢	المطلب التاسع: التكبر على الله حال نزول رحمته
١٣٣	المطلب العاشر: الإفتاء بغير علم
١٣٤	المطلب الحادي عشر: سب الأموات
١٣٤	المطلب الثاني عشر: ازدراء الدعاء، والخط من قدره
١٣٦	المطلب الثالث عشر: حب من عادى الله ورسوله، واعتقاد أن ما هم عليه شيء طيب
١٣٧	المطلب الرابع عشر: أقوال مخالفة للعقيدة:
١٣٧	المسألة الأولى: قول: "ما يستاهل" لمن أصيب بمصيبة
١٣٨	المسألة الثانية: قول: "الله يظلمك، أو يخونك، أو غيرها"
١٣٩	المسألة الثالثة: قول: "يعلم الله، أو يشهد الله"، والواقع بخلاف ذلك
١٤٠	المسألة الرابعة: قول: "جاه الله عليك"
١٤٠	المسألة الخامسة: قول: "الله يسأل عن حالك"

الصفحة	الموضوع
١٤٠	المسألة السادسة: قول: "يا ويلبي عليه"، لمن مات
١٤٣	المبحث الثاني: واقع تمسك المدعوين في القرى والبيوادي بتعاليم الإسلام في مجال العبادات:
١٤٣	العبادة في اللغة
١٤٣	العبادة في الاصطلاح
١٤٣	المطلب الأول: الجهل بأحكام العبادات
١٤٤	المطلب الثاني: مخالفات الطهارة
١٤٥	المطلب الثالث: مخالفات الصلاة
١٤٧	المطلب الرابع: الكلام أثناء خطبة الجمعة
١٤٧	المطلب الخامس: منع الزكاة، والتحايل في أدائها
١٤٩	المطلب السادس: الإفطار في رمضان بغير عذر
١٤٩	المطلب السابع: تأخير الحج مع القدرة على أدائه
١٥١	المبحث الثالث: واقع تمسك المدعوين في القرى والبيوادي بتعاليم الإسلام في مجال المعاملات:
١٥١	المعاملات في اللغة
١٥١	المعاملات في الاصطلاح
١٥١	المطلب الأول: مخالفات البيوع
١٥٣	المطلب الثاني: مخالفات النكاح
١٥٩	المطلب الثالث: ما يتعلق بالنساء
١٦٥	المطلب الرابع: ما يتعلق بالمزراع والمراعي

الصفحة	الموضوع
١٦٦	المطلب الخامس: الاجتماع للعزاء
١٦٧	المطلب السادس: اليمين الغموس
١٦٨	المطلب السابع: عدم العدل بين الأولاد
١٦٨	المطلب الثامن: احتقار أصحاب البشرة السوداء، ووصفهم بالعبيد
١٦٩	المطلب التاسع: التحايل على الأجراء
١٦٩	المطلب العاشر: ما يتعلق بالشهادة
١٧١	المبحث الرابع: واقع تمسك المدعويين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام في مجال الأخلاق:
١٧١	الأخلاق في اللغة
١٧١	الأخلاق في الاصطلاح
١٧١	المطلب الأول: الفواحش والموبقات
١٧٧	المطلب الثاني: أكل الأموال بالباطل
١٧٩	المطلب الثالث: آفات اللسان
١٨١	المطلب الرابع: الحسد
١٨٢	المطلب الخامس: إساءة الظن بالمسلمين
١٨٣	المطلب السادس: الغضب
١٨٣	المطلب السابع: مخالفات مناسبات الزواج
١٨٧	المطلب الثامن: البخل والتقتير على النفس والعيال
١٨٨	المطلب التاسع: مخالفات لأنظمة ولاية الأمور
١٩٠	المطلب العاشر: الإقبال على القنوات الفضائية

الصفحة	الموضوع
١٩١	المطلب الحادي عشر: الشكاوى الكيدية
١٩١	المطلب الثاني عشر: حلق اللحى وإطالة الشوارب
١٩٢	المطلب الثالث عشر: انتشار التدخين
١٩٣	المطلب الرابع عشر: المخاطرة بالنفس والمال
١٩٣	المطلب الخامس عشر: عدم العناية بالنظافة
١٩٤	المطلب السادس عشر: إهمال شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
١٩٥	المطلب السابع عشر: أكل لحوم بعض السباع، وشرب دماء بعض الحيوانات
١٩٦	المطلب الثامن عشر: وسم الماشية في الوجه
١٩٦	المطلب التاسع عشر: التهاون بحرمة الرضاع
١٩٧	الفصل الثالث: الجهود الدعوية في القرى والبادي في المدينة النبوية:
١٩٩	المبحث الأول: جهود المؤسسات الرسمية
١٩٩	المطلب الأول: إمارة منطقة المدينة المنورة
٢٠٠	المطلب الثاني: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
٢٠٥	المطلب الثالث: هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٢٠٧	المطلب الرابع: جهات حكومية أخرى:
٢٠٧	أولاً: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
٢٠٨	ثانياً: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
٢٠٩	ثالثاً: فرع وزارة العدل بمنطقة المدينة المنورة
٢٠٩	رابعاً: إدارات التربية والتعليم ومراكز الإشراف التربوي بالمدينة والمحافظات
٢٠٩	خامساً: وزارة الثقافة والإعلام

الصفحة	الموضوع
٢١٠	سادساً: البلديات والمجمعات القروية في المحافظات والقرى
٢١١	المبحث الثاني: جهود المؤسسات الأهلية:
٢١١	المطلب الأول: الندوة العالمية للشباب الإسلامي
٢١٤	المطلب الثاني: مؤسسة الحرمين الخيرية
٢١٦	المطلب الثالث: الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم
٢١٧	المطلب الرابع: المستودع الخيري
٢٢٠	المطلب الخامس: هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية
٢٢١	المطلب السادس: الجمعية الخيرية للخدمات الاجتماعية
٢٢٣	المبحث الثالث: جهود الأفراد
٢٢٥	الفصل الرابع: نتائج الدراسة الميدانية
٢٣٤	المبحث الأول: نتائج الدراسة على واقع تمسك المدعويين في القرى والبوادي بتعاليم الإسلام
٢٥٣	المبحث الثاني: نتائج الدراسة على الجهود الدعوية في القرى والبوادي:
٢٥٣	المطلب الأول: نتائج الدراسة على جهود المؤسسات الحكومية والأهلية
٢٥٨	المطلب الثاني: نتائج الدراسة على جهود الأفراد
٢٦٠	المطلب الثالث: نتائج أخرى للدراسة
٢٧٨	المبحث الثالث: تقويم الجهود الدعوية المبذولة في القرى والبوادي:
٢٧٨	المطلب الأول: تقويم جهود المؤسسات الحكومية
٢٨١	المطلب الثاني: تقويم جهود المؤسسات الأهلية والأفراد
٢٨٣	نتائج البحث، والتوصيات؛ وآليات تنفيذها

الصفحة	الموضوع
٢٨٤	أ- نتائج البحث.
٢٨٦	ب- التوصيات؛ وآليات تنفيذها.
٢٨٨	الخاتمة
٢٨٩	ملاحق الرسالة:
٢٩٠	ملحق (رقم ١): استمارة المقابلة
٢٩٦	ملحق (رقم ٢): استبانة الدراسة الميدانية
٣٢٣	الفهارس والمراجع
٣٢٤	أولاً: فهرس الآيات القرآنية
٣٣٥	ثانياً: فهرس الأحاديث القدسية
٣٣٧	ثالثاً: فهرس الأحاديث النبوية
٣٤٦	رابعاً: فهرس الجداول
٣٥٠	خامساً: فهرس الرسوم البيانية
٣٥٢	سادساً: مراجع الرسالة
٣٦٥	سابعاً: فهرس الموضوعات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ